الجامع الكبير

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي

المتوفى سنه ٢٧٩ هـ

المجلد الثالث

الأحكام - الوصايا

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

الدكتور بشار عواد معروف



دار الغرب الإسلامي

الطبعة الاولى : 1996

دار الغرب الإسلامي
ص . ب . 5787-113 بيروت

الجامع الكبير

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي

المتوفى سنة ٢٧٩ هـ

المجلد الثالث

الأحكام - الوصايا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الأحكام

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء عن رَسولِ اللهِ ﷺ في الْقَاضِي

١٣٢٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدِالأعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، قَال: حَدَّثَنا الْمُعْتَمِرُ بن سُلَيْمَانَ، قال: سَمِعْتُ عَبدَالْمَلكِ يُحَدِّثُ، عن عَبداللهِ بن مَوْهَبٍ؛ أنَّ عُثمانَ قال لِابن عمرَ: اذْهَبْ فَاقْضِ بَيْنَ النَّاس. قال: أوَ تُعَافِينِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قال: فَما تَكْرَهُ من ذلكَ وقد كانَ أبُوكَ يَقْضي؟ قال: إنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من كانَ قَاضِياً فَقَضى بِالْعدْلِ، فَبِالْحَرِيِّ أنْ يَنْقلِبَ مِنْهُ كَفافاً». فَما أرْجُو بَعْدَ ذلكَ؟

وفي الحديثِ قِصَّةٌ[١].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٥١)، وأبو يعلى (٥٧٢٧)، وابن أبي حاتم في العلل (١٤٠٦)، ووكيع في أخبار القضاة ١/ ١٧، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/ ٢٩٦-٢٩٧. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٧٦ حديث (٧٢٨٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٢٢ حديث (٧٨٤١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢١).

وأخرجه ابن حبان (٥٠٥٦)، والطبراني في الكبير (١٣٣١٩) من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن عمر.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ غريبٌ، وَلَيْسَ إسْنادُهُ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ[1] .

وَعَبدُالْمَلكِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ الْمُعْتَمرُ هذا، هو عَبدُالْمَلكِ بن أبي جَمِيلةَ[2] .

١٣٢٢ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن إسماعيلَ، قَال: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ[3] ابن بِشْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن الأعْمَشِ، عن سَعْدِ[4] بن عُبَيْدَةَ، عن ابن بُرَيْدَةَ، عن أبيه؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الْقُضَاةُ ثَلاثةٌ، قَاضِيَانِ في النَّارِ وَقَاضٍ في الْجَنَّةِ: رَجُلٌ قَضى بِغَيْرِ الْحَقِّ فَعلِمَ ذَاكَ، فَذاكَ في النَّارِ، وَقَاضٍ لاَ يَعْلَمُ فَأَهْلَكَ حُقُوقَ النَّاسِ فَهو في النَّارِ، وَقَاضٍ قَضى بالْحَقِّ فَذلكَ في الْجَنَّةِ»[5] .

---

(١) لأن عبدالله بن موهب لم يسمع من عثمان، وهو ممن يرى أن عبدالملك بن أبي جميلة إنما يروي عن عبدالله بن موهب. وهو صنيع أبي حاتم الرازي إذ حينما ذكر له ابنه الرواية التي تذهب إلى أنه «عبدالله بن وهب» قال: «هو ابن موهب الرملي على ما أرى» (العلل ١٤٠٦). وكذلك قال المزي إذ جاء له تعليق على حاشية نسخته عند ترجمة عبدالله بن وهب بن زمعة: «المحفوظ أن عبدالملك بن أبي جميلة روى عن عبدالله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر: ألا تقضي، وقال بعض الرواة: عن عبدالله بن وهب، لكنه ليس بابن زمعة هذا، قولاً واحداً والله أعلم» (تهذيب الكمال ١٦/ ٢٧٤). وفي هذا رد على من قال: إنه عبدالله بن وهب بن زمعة.

(٢) وعبدالملك بن أبي جميلة هذا مجهول.

(٣) في م: «الحسين»، خطأ، وهو الهمداني الكوفي (تهذيب الكمال ٦/ ٥٨-٥٩).

(٤) في م: «سهل»، خطأ.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، وابن ماجة (٢٣١٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٢/ ٨٤ حديث (١٩٧٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٤) و(٥٥)، والطبراني في الكبير (١١٥٤)، وفي الأوسط (٣٦٤١) و(٦٧٥٣) و(٦٧٨٢)، والحاكم ٤/ ٩٠، والبيهقي ١٠/ ١١٦. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٨٤ حديث (١٩٧٧) والمسند الجامع ٣/ ٢١٤ حديث (١٨٦٩). =

١٣٢٣- حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنا وَكِيع، عن إسرائيلَ، عن عَبدِالأعْلى، عن بِلاَلِ بن أبي موسى، عن أنَسِ بن مَالكٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من سَألَ القَضاءَ وُكِلَ إلى نَفْسه، ومن أُجبِرَ عَليْهِ، يُنْزِلُ اللهُ عَليْهِ مَلكاً فَيُسدِّدُهُ»[1].

١٣٢٤- حَدَّثَنا عَبدُاللهِ بن عَبدالرحمنِ، قَال: أخْبرنا يحيى بن حَمَّادٍ، عن أبي عَوانةَ، عن عَبدالأعْلى الثَّعْلَبيِّ، عن بِلاَلِ بن مِرْداسٍ الفَزَاريِّ، عن خَيْثَمَةَ، وهو البَصْرِيُّ، عن أنَس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من ابْتَغى القَضاءَ، وَسألَ فيه شُفَعاءَ، وُكِلَ إلى نَفْسهِ، ومن أُكْرِهَ عَليْهِ، أنْزَلَ اللهُ عَليْهِ مَلكاً يُسَدِّدُهُ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وهو أصَحُّ من حديثِ إسرائيلَ عن

= وأخرجه الطبراني (١١٥٦) من طريق سليمان بن بريدة، عن أبيه.

وهذا الحديث في بعض النسخ دون بعض، لكن ذكره المزي في «تحفة الأشراف»، فتيقنا أنه منه، فضلاً عن أن المزي قد رقم في ترجمة الحسن بن بشر الكوفي على رواية البخاري عنه برقم الترمذي، وكذلك على روايته عن شريك بن عبدالله النخعي. على أن المصنف لم يحكم على هذا الحديث، وإسناده ضعيف لأن شريكاً سيِّئ الحفظ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٥، وأحمد ٣/ ١١٨ و٢٢٠، وأبو داود (٣٥٧٨)، وابن ماجة (٢٣٠٩)، والحاكم ٤/ ٩٢، والبيهقي ١٠/ ١٠٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٠٢ حديث (٢٥٦)، وتهذيب الكمال ٤/ ٢٩٨، والمسند الجامع ٢/ ٧٧ حديث (٨٢٥)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٠٧)، وضعيف الترمذي، له (٢٢٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١١٥٤).

(٢) أخرجه البيهقي ١٠/ ١٠٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢١٧ حديث (٨٢٥)، والمسند الجامع ٢/ ٧٧ حديث (٨٢٦).

عَبدِالأعْلَى[١] .

١٣٢٥- حَدَّثَنَا نصْرُ بن عَليٍّ الْجَهضَميُّ، قَال: حَدَّثنَا الْفُضَيْلُ بن سُلَيْمَانَ، عن عَمْرِو بن أبي[٢] عَمْرٍو، عن سَعيدٍ المقْبُريِّ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من وَليَ الْقَضاءَ، أوْ جعِلَ قَاضِياً بَيْنَ النَّاسِ، فقد ذُبحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ»[٣] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِي أيضاً من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

(٢) (2) باب ما جاء في الْقَاضِي يُصِيبُ وَيُخْطِىءُ

١٣٢٦- حَدَّثَنَا الْحُسيْنُ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرَنَا مَعْمرٌ، عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن أبي بَكْرِ بن

---

(١) كلاهما ضعيف، فيهما عبدالأعلى بن عامر الثعلبي وهو ضعيف، وشيخه بلال بن أبي موسى الفزاري مقبول حيث يتابع، وإلا فضعيف، ولم يتابع، ثم هو حديث مضطرب، كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجة (٢٣٠٩).

(٢) سقطت من م.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٣٨، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٣٦٥، وأبو داود (٣٥٧١)، وابن ماجة (٢٣٠٨)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٧)، والطبراني في الأوسط (٢٦٩٩) و(٣٦٦٩)، وفي الصغير (٤٩١)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٢٤ و٢/ ٤٦٥، والدارقطني ٤/ ٢٠٤، والحاكم ٤/ ٩١، والقضاعي في مسنده (٣٩٥)، والبيهقي ١٠/ ٩٦، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ٤٨٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٨٣ حديث (١٣٠٠٢)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٧٥-٣٧٧ حديث (١٣٧٨٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٦٥، وأبو داود (٣٥٧٢)، والدارقطني ٤/ ٢٠٤، والبيهقي ١٠/ ٩٦ من طريق المقبري والأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٦٦)، والبيهقي ١٠/ ٩٦ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وهي رواية غير محفوظة.

عَمْرِو بن حَزْمٍ، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا حَكمَ الحَاكِمُ فَاجْتهدَ فأصابَ، فَلهُ أجْرَانِ، وإذا حَكمَ فَأخْطأَ، فَلهُ أجْرٌ وَاحدٌ»(١).

وفي البابِ عن عَمْرِو بن العَاصِ(٢)، وعُقْبةَ بن عَامرٍ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ، لَا نَعْرِفهُ من حديثِ سُفيانَ الثَّوْريِّ، عن يحيى بن سَعيدٍ، إلَّا من حديثِ عَبدِالرَّزَّاقِ عن مَعْمرٍ عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ.

(٣) (3) باب ما جاء في القَاضِي كيفَ يقضي

١٣٢٧- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن شُعبةَ، عن أبي عَوْنٍ الثقَفِيِّ، عن الحارثِ بن عَمْرٍو، عن رِجَالٍ من أصْحَابِ مُعَاذٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ بَعثَ مُعَاذاً إلى الْيَمنِ فقال: «كَيْفَ تَقْضي»؟ فقال: أقْضِي بِما في كِتَابِ اللهِ. قال: «فَإنْ لم يَكُنْ في كِتَابِ اللهِ»؟ قال: فَبِسُنةِ رَسولِ اللهِ ﷺ. قال: «فَإنْ لم يَكُنْ في سُنَّةِ رَسولِ اللهِ »؟ قال: أجْتَهِدُ رَأْيي. قال:

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٥٢)، والنسائي ٨/ ٢٢٣، وفي الكبرى (الورقة ٧٧)، وابن الجارود (٩٩٦)، وأبو يعلى (٥٩٠٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣)، وابن حبان (٥٠٦٠)، والدارقطني ٤/ ٢٠٤، والبيهقي ١٠/ ١١٩. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٨٢ حديث (١٥٤٣٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٧٥ حديث (١٣٧٨٣) و١٤/ ١٤٥-١٤٦ حديث (١٠٧٥٤).

(٢) حديث عمرو بن العاص في الصحيحين: البخاري ٩/ ١٣٢، ومسلم ٥/ ١٣١ و١٣٢، باللفظ نفسه، وفيهما أن يزيد بن عبدالله بن الهاد قال بعد أن روى حديث عمرو: «فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم، فقال: هكذا حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة»، فالحديث محفوظ من الطريقين، وهو حديث صحيح بكل حال.

«الْحَمدُ للهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسولَ رَسولِ اللهِ»[1] .

١٣٢٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعفرٍ وَعَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن أبي عَوْنٍ، عن الحارثِ ابن عَمْرٍو، ابن أخٍ لِلْمُغِيرَةِ بن شُعبةَ، عن أُنَاسٍ من أهْلِ حِمْصٍ، عن مُعَاذٍ، عن النبيِّ ﷺ، نَحْوهُ[2] .

هذا حديثٌ لَا نَعرِفهُ إلَّا من هذا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إسْنادُهُ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ.

وأبو عَوْنٍ الثقَفِيُّ اسْمُهُ: محمدُ بن عُبَيْدِاللهِ[3] .

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٥٣٦، وأبو داود (٣٥٩٢)، والعقيلي في الضعفاء ١/٢١٥، والبيهقي ١٠/١١٤. وانظر تحفة الأشراف ٨/٤٢١ حديث (١١٣٧٣)، والمسند الجامع ١٥/٢٣٩-٢٤٠ حديث (١١٥٣٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٤)، ويتكرر بعده عن معاذ، عن النبي ﷺ.

(٢) أخرجه الطيالسي (٥٥٩)، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٢/٣٤٧، وابن أبي شيبة ٧/٢٣٩ و١٠/١٧٧، وأحمد ٥/٢٣٠ و٢٤٢، وعبد بن حميد (١٢٤)، والدارمي (١٧٠)، والبخاري في تاريخه الكبير ٢/الترجمة (٢٤٤٩)، وأبو داود (٣٥٩٣)، والعقيلي في الضعفاء ١/٢١٥، وابن عدي في الكامل ٢/٦١٣، والبيهقي ١٠/١١٤. وانظر تحفة الأشراف ٨/٤٢١ حديث (١١٣٧٣)، والمسند الجامع ١٥/٢٣٩ حديث (١١٥٣٣)، والسلسلة الضعيفة للعلامة الألباني (٨٨١). وتقدم قبله مرسلاً، والمرسل هو المحفوظ.

(٣) هذا حديث ضعيف، لجهالة أصحاب معاذ، وجهالة الحارث بن عمرو، ومداره عليه، وليس له من طريق صحيح فيما نعلم، وقد ضعّفه جهابذة أهل العلم بالحديث منهم: البخاري والعقيلي والدارقطني وابن حزم وابن طاهر المقدسي وابن عبدالحق الإشبيلي وابن الجوزي والذهبي وابن حجر، إضافة للترمذي، قال البخاري: «لا يصح»، وقال ابن حزم: «هذا حديث ساقط». وراجع بلابُد كلام العلامة الألباني في الضعيفة (٨٨١) فقد أطال فيه النفس وجَوّد وَدلّل على علم جم.

(٤) (4) باب ما جاء في الإِمَامِ الْعَادِلِ

١٣٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن المُنْذِرِ الْكُوفِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن فُضَيْلٍ، عن فُضَيْلِ بن مَرْزُوقٍ، عن عَطِيَّةَ، عن أبي سَعيدٍ، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أحَبَّ النَّاسِ إلى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامةِ، وَأدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً، إمامٌ عَادِلٌ، وَأبْغَضَ النَّاسِ إلى اللهِ، وَأبْعدَهُمْ مِنْهُ مَجْلساً، إمامٌ جَائِرٌ»[١].

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن أبي أوْفَى.

حديثُ أبي سَعيدٍ حديثٌ حَسَنٌ[٢] غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

١٣٣٠- حَدَّثَنَا عَبدُالْقُدُّوس بن محمدٍ أبو بَكْرٍ الْعَطَّارُ، قَال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بن عَاصِمٍ، قَال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عن أبي إسحاقَ الشَّيْبَانيِّ، عن عَبداللهِ بن أبي أوْفَى، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ معَ الْقَاضِي ما لم يَجُرْ، فَإذا جَارَ تَخلَّى عَنْهُ وَلَزِمهُ الشَّيْطَانُ»[٣].

هذا حديثٌ غريبٌ[٤] لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢٢ و٥٥، وأبو يعلى (١٠٠٣)، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ١١٤، والبيهقي ١٠/ ٨٨. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٢٢ حديث (٤٢٢٨)، والمسند الجامع ٦/ ٤٦١ حديث (٤٦٢٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٥).

(٢) هكذا قال، وفي إسناده عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه ابن ماجة (٢٣١٢)، وابن حبان (٥٠٦٢)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٤٥، والحاكم ٤/ ٩٣، والبيهقي ١٠/ ٨٨ و١٣٤، والمزي في تهذيب الكمال ٦/ ٤٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٨٣ حديث (٥١٦٧)، والمسند الجامع ٨/ ١٧١ حديث (٥٦٧٢).

(٤) في م و ي: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ص، وهو الصواب، فإن عمران القطان ضعيف. وانظر تعليقنا على ابن ماجة.

(٥) (5) باب ما جاء في الْقَاضِي لاَ يَقْضِي بَيْنَ الْخَصْمَيْنِ حتَّى يَسْمعَ كَلاَمَهُما

١٣٣١- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا حُسيْنٌ الْجُعْفيُّ، عن زَائِدَةَ، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن حَنَشٍ، عن عَليٍّ، قال: قال لِي رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا تَقاضَى إلَيْكَ رَجُلانِ، فَلا تَقْضِ لِلأوَّلِ حَتى تَسْمعَ كَلامَ الآخَرِ، فَسوْفَ تَدْري كَيْفَ تَقْضِي». قال عَليٌّ: فَما زِلْتُ قَاضِياً بَعْدُ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

(٦) (6) باب ما جاء في إمَامِ الرَّعِيَّةِ

١٣٣٢- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قَال: حَدَّثَني عَليُّ بن الْحَكم، قَال: حَدَّثَني أبو الحَسَنِ، قال: قال عَمْرُو ابن مُرَّةَ لِمُعَاوِيَةَ: إنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَا من إمَامٍ يُغْلِقُ بَابهُ دُونَ ذَوِي الحَاجَةِ وَالخَلَّةِ وَالمَسْكَنةِ، إلاَّ أغْلَقَ اللهُ أبْوابَ السَّماءِ دُونَ خَلَّتهِ وَحَاجَتهِ وَمَسْكَنتهِ». فَجعلَ مُعَاوِيةُ رَجُلاً على حَوائجِ النَّاسِ[٣].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٢٥)، وأحمد ١/ ٩٠ و٩٦ و١١١ و١٤٣ و١٥٠، وأبو داود (٣٥٨٢)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ١٤٩ و١٥٠، وأبو يعلى (٣٧١)، والبيهقي ١٠/ ١٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٦٩ حديث (١٠٠٨١)، و المسند الجامع ١٣/ ٢٩٦-٢٩٧ حديث (١٠١٨٣).

وأخرجه ابن حبان (٥٠٦٥) من طريق ابن عباس، عن علي.

(٢) هكذا قال، وحنش هو ابن المعتمر، وهو ضعيف كما حررناه في «التحرير». ورواه سماك عن عكرمة، عن ابن عباس، عن علي وهي رواية مضطربة لاتقوي رواية حنش.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٢٣١، وعبد بن حميد (٢٨٦)، وأبو يعلى (١٥٦٥)، والحاكم =

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

حديثُ عَمْرِو بن مُرَّةَ حديثٌ غريبٌ[1] ، وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ.

وَعَمْرُو بن مُرَّةَ الْجُهَنِيُّ يُكْنى: أبا مَرْيَمَ.

١٣٣٣- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن حَمْزةَ، عن يَزِيدَ بن أبي مَرْيَمَ، عن الْقَاسمِ بن مُخَيْمرَةَ، عن أبي مَرْيَمَ صَاحِبِ رَسولِ اللهِ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، نَحْو هذا الحديثِ بِمعْنَاهُ[2] .

وَيَزِيدُ بن أبي مَرْيمَ شَاميٌّ، وَبُرَيْدُ بن أبي مَرْيَمَ كُوفِيٌّ، وأبو مَرْيَمَ هو: عَمْرُو بن مُرَّةَ الْجُهَنيُّ[3] .

(٧) (7) باب ما جاء لاَ يَقْضِي الْقَاضِي وهو غَضْبانُ

١٣٣٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن عَبدِالملِكِ بن عُمَيْرٍ، عن عَبدالرحمنِ بن أبي بَكرَةَ، قال: كَتَبَ أبي إلى عُبَيْدِاللهِ بن أبي

= ٤/ ٩٤، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/ ٢٤٠-٢٤١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٧١ حديث (١٠٧٨٩)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٠١ حديث (١٣٣٢).

(١) أبو الحسن هو الجزري، وهو مجهول. وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٤٨)، والمصنف في علله الكبير (٣٥٣)، والحاكم ٤/ ٩٣-٩٤، والبيهقي ١٠/ ١٠١، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٧٩-٢٨٠. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٨٨ حديث (١٢١٧٣)، والمسند الجامع ١٦/ ٤٣٩ حديث (١٢٦٢٠)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٦٢٩).

(٣) وهذا إسناد صحيح ومتنه كما عند أبي داود: «من ولاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره».

بَكْرَةَ وهو قَاضٍ، أنْ لاَ تَحْكُمْ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأنْتَ غضْبانُ، فَإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لاَ يَحْكُمُ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وهو غَضْبانُ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو بَكْرةَ اسمهُ: نُفَيْعٌ.

(٨) (8) باب ما جاء في هَدَايَا الأُمَرَاءِ

١٣٣٥- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أُسَامةَ، عن دَاوُدَ بن يَزِيدَ الأَوْدِيِّ، عن المُغِيرَةِ بن شُبَيْلٍ، عن قَيْسِ بن أبي حَازِمٍ، عن مُعَاذِ بن جَبلٍ، قال: بَعَثني رَسولُ اللهِ ﷺ إلى الْيَمنِ، فَلمَّا سِرْتُ، أرْسلَ في أثَري، فَرُدِدْتُ، فقال: «أتَدْرِي لمَ بَعثْتُ إلَيْكَ؟ لاَ تُصِيبَنَّ شَيْئاً بِغَيْرِ إذْني فَإنَّهُ غُلُولٌ، ومن يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامةِ، لِهذا دَعَوْتُكَ، فَامْضِ لِعَمِلكَ»[2] .

وفي البابِ عن عَدِيِّ بن عَمِيرَةَ، وَبُرَيْدَةَ، وَالمُسْتَوْرِدِ بن شَدَّادٍ، وأبي حُمَيْدٍ، وابن عُمرَ.

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده ٢/ ١٧٧، والطيالسي (٨٦٠)، والحميدي (٧٩٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣، وأحمد ٥/ ٣٦ و٣٧ و٣٨ و٤٦ و٥٣، والبخاري ٩/ ٨٢، ومسلم ٥/ ١٣٢، وأبو داود (٣٥٨٩)، وابن ماجة (٢٣١٦)، والنسائي ٨/ ٢٣٧ و٢٤٧، وفي الكبرى (الورقة ٧٨)، وابن الجارود (٩٩٧)، والطحاوي في «الشروط» ٢/ ٨٤٥ و٨٤٦، وابن حبان (٥٠٦٣)، والبيهقي ١٠/ ١٠٤ و١٠٥، والبغوي (٢٤٩٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٥ حديث (١١٦٧٦)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٧٥-٥٧٦ حديث (١١٩٤٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٦٢٦).

(٢) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٥٤)، والطبراني في الكبير ٢٠/ حديث (٢٥٩). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤١٢ حديث (١١٣٥٥)، والمسند الجامع ١٥/ ٢٦٢ حديث (١١٥٧٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٦).

حديثُ مُعاذٍ، حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[1] ، لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ أبي أُسَامةَ عن دَاوُدَ الأوْدِيِّ.

(٩) (9) باب ما جاء في الرَّاشِي وَالمُرْتَشِي في الْحُكْم

١٣٣٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا أبو عَوانةَ، عن عَمْرِو بن أبي سَلمةَ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: لَعنَ رَسولُ اللهِ ﷺ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشي في الْحُكْمِ[2] .

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وَعَائشةَ، وابن حَدِيدَةَ، وَأُمِّ سَلمةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ[3] ، وقد رُوِي هذا الحديثُ عن أبي سَلمةَ بن عَبدالرحمنِ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ[4] .

وَرُوِي عن أبي سَلمةَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، وَلا يَصِحُّ.

وَسَمِعْتُ عَبداللهِ بن عَبدالرحمنِ يَقولُ: حديثُ أبي سَلمةَ عن عَبداللهِ بن عَمْرو عن النبيِّ ﷺ، أحْسنُ شَيْءٍ في هذا البابِ وَأصَحُّ.

---

(١) في م: «غريب» فقط، وما أثبتناه من ت و ص و ي. وإسناد الحديث ضعيف لضعف داود بن يزيد الأودي.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٣٨٧، وابن الجارود (٥٨٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٦٦٢)، وابن حبان (٥٠٧٦)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٦٩٧، والحاكم ٤/ ١٠٣، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٢٥٤. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٦٩ حديث (١٤٩٨٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٧٧ حديث (١٣٧٨٦).

(٣) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي، وهو الذي نقله الشوكاني عن الترمذي في نيل الأوطار ٨/ ٢٦٧.

(٤) هو الحديث الآتي.

١٣٣٧- حَدَّثَنَا أبو موسى محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَامرٍ الْعَقَدِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي ذِئْبٍ، عن خَالهِ الْحارثِ بن عَبدالرحمنِ، عن أبي سَلمةَ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، قال: لَعنَ رَسولُ اللهِ ﷺ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِيَ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٠) (10) باب ما جاء في قَبُولِ الْهَدِيَّةِ وَإِجابةِ الدَّعْوَةِ

١٣٣٨- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ محمدُ بن عَبداللهِ بن بَزِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابن الْمُفَضَّلِ، قَال: حَدَّثَنَا سَعيدٌ، عن قَتادةَ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لو أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلو دُعِيتُ عَلَيْهِ لأَجَبْتُ»[2].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعَائشةَ، وَالْمُغيرَةِ بن شُعبةَ، وَسلْمَانَ، وَمُعَاويةَ بن حَيْدَةَ، وَعَبدالرحمنِ بن عَلْقمةَ.

حديثُ أَنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٧٦)، والبغوي في «الجعديات» (٢٨٦٤)، وأحمد ٢/ ١٦٤ و١٩٠ و١٩٤ و٢١٢، وأبو داود (٣٥٨٠)، وابن ماجة (٢٣١٣)، وابن الجارود (٥٨٦)، وابن حبان (٥٠٧٧)، والحاكم ٤/ ١٠٢-١٠٣، والبيهقي ١٠/ ١٣٨-١٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٩٧ حديث (٨٩٦٤)، والمسند الجامع ١١/ ١٥٧ حديث (٨٥٢١).

(٢) أخرجه المصنف في الشمائل (٣٣٧)، وابن أبي حاتم في العلل (٢٢٨٤)، وابن حبان (٥٢٩٢)، والبيهقي ٦/ ١٦٩. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣١٧ حديث (١٢١٦)، والمسند الجامع ٢/ ٩٧ حديث (٨٦٣).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٠٩ من طريق روح وعبدالوهاب، عن قتادة، عن أنس موقوفاً.

(٣) إنما قال ذلك لصحة المرفوع عنده، وقد تابع سعيد بن أبي عروبة على رفعه أبان بن =

(١١) (11) باب ما جاء في التَّشْدِيدِ على من يُقْضَى لهُ بِشَيْءٍ، لَيْسَ لهُ أنْ يَأخذَهُ

١٣٣٩- حَدَّثَنَا هارُونُ بن إسحاقَ الْهَمْدانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدةُ بن سُليْمانَ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن زَيْنبَ بِنْتِ أُمِّ سَلمةَ، عن أُمِّ سَلمةَ، قالت: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّكُم تخْتَصِمُونَ إليَّ، وَإنّما أنا بَشَرٌ، وَلَعلَّ بَعْضَكُمْ أنْ يكُونَ أَلْحَنَ بِحجَّتِهِ من بَعْضٍ، فإنْ قَضَيْتُ لِأحَدٍ مِنكم بِشَيءٍ من حقِّ أخيهِ، فإنّما أقْطَعُ لهُ قِطْعةً من النَّارِ، فَلا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً»[١].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَعَائشةَ.

حديثُ أُمِّ سَلمةَ، حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

= يزيد العطار -وهو ثقة- كما بينه الإمام أبو حاتم (العلل ٢٢٨٤). ثم أخرجه البزار (١٩٣٧)، والطبراني في الأوسط (١٥٤٩) من طريق عائذ بن شريح -وهو ضعيف- عن أنس مرفوعاً أيضاً (وانظر الذهبي في الميزان ٤١٠٠، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٤٦). ويشهد له حديث أبي هريرة في البخاري ٣/ ٢٠١ و٧/ ٣٢. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٩١ حديث (١٣٨١٤).

(١) أخرجه مالك (٢٨٧٧)، والشافعي ٢/ ١٧٨، والحميدي (٢٩٦)، وابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣، وأحمد ٦/ ٢٠٣ و٢٩٠ و٣٠٧ و٣٠٨، والبخاري ٣/ ١٧١ و٢٣٥ و٩/ ٣٢ و٨٦ و٨٩ و٩٠، ومسلم ٥/ ١٢٨ و١٢٩، وأبو داود (٣٥٨٣)، وابن ماجة (٢٣١٧)، والنسائي ٨/ ٢٣٣ و٢٤٧، وأبو يعلى (٦٨٨٠)، وابن الجارود (٩٩٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٥٤، وابن حبان (٥٠٧٠)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٨٠٣) و(٩٠٢) و(٩٠٣)، والدارقطني ٤/ ٢٣٩، والبيهقي ١٠/ ١٤٣ و١٤٩-١٥٠، والبغوي (٢٥٠٦). وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ٥١ حديث (١٨٢٦١)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٥٠-٦٥١ حديث (١٧٥٩٧).

وأخرجه أحمد ٦/ ٣٢٠، وأبو داود (٣٥٨٤) (٣٥٨٥) من طريق عبدالله بن رافع، عن أم سلمة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٦٥٢ حديث (١٧٥٩٨).

(١٢) (12) باب ما جاء في أنّ الْبَيِّنَةَ على المُدَّعِي وَالْيَمِينَ على المُدَّعى عَليْهِ

١٣٤٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأَحْوَصِ، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن عَلْقمةَ بن وَائِلِ بن حُجْرٍ، عن أبيهِ، قال: جَاءَ رَجُلٌ من حَضْرَموْتَ وَرَجُلٌ من كِنْدةَ إلى النَّبيِّ ﷺ. فقال الحَضْرِميُّ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّ هذا غَلبَني على أرْضٍ لِي. فقال الْكِنْدِيُّ: هِيَ أرْضي وفي يَدِي لَيْسَ لهُ فِيها حَقٌّ. فقال النبيُّ ﷺ لِلْحَضْرَميِّ: «ألكَ بيِّنةٌ»؟ قال: لاَ. قال: «فَلكَ يَمِينُهُ». قال: يَا رَسولَ اللهِ إنَّ الرَّجُلَ فَاجرٌ لاَ يُبَالِي على مَا حَلفَ عَليْهِ، وَلَيْسَ يَتورَّعُ من شَيْءٍ. قال: «لَيْسَ لكَ مِنْهُ إلاّ ذلكَ». قال، فَانْطلَقَ الرَّجُلُ لِيَحْلفَ لهُ. فقال رَسولُ اللهِ ﷺ لَمَّا أدْبرَ: «لَئِنْ حَلفَ على مَالكَ لِيَأْكُلهُ ظُلْماً، لَيَلْقينَّ اللهَ وهو عَنْهُ مُعْرِضٌ»[١].

وفي البابِ عن عُمرَ، وابن عَبَّاسٍ، وَعَبداللهِ بن عَمْرو، وَالأَشْعَثِ ابن قَيْسٍ.

حديثُ وَائِلِ بن حُجْرٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٣٤١- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَليُّ بن مُسْهِرٍ وَغيْرُهُ،

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٣١٧، ومسلم ١/٨٦ و٨٧، وأبو داود (٣٢٤٥) و(٣٦٢٣)، والمصنف في علله الكبير (٣٥٦)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٨)، وابن الجارود (١٠٠٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٢٤) و(٣٢٢٥)، وفي شرح معاني الآثار، له ٤/١٤٨، وابن حبان (٥٠٧٤)، والطبراني في الكبير ٢٢/حديث (١٧)، والدارقطني ٤/ ٢١١، والبيهقي ١٠/ ١٣٧ و١٤٤ و١٧٩ و٢٥٤ و٢٦١. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٨٥ حديث (١١٧٦٨)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٩٢ حديث (١٢٠٨٩)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٦٣٢).

عن محمدِ بن عُبَيْدِاللهِ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال في خُطْبَتِهِ: «الْبيِّنَةُ على الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ على الْمدَّعى عَلَيْهِ»[1].

هذا حديثٌ في إسْنادِهِ مَقالٌ، ومحمدُ بن عُبَيْدِاللهِ الْعَرْزَميُّ يُضَعَّفُ في الحديثِ من قِبَلِ حِفْظِهِ، ضَعّفهُ ابن الْمُبَارِكِ وَغَيْرُهُ.

١٣٤٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن سَهْلِ بن عسْكَرٍ الْبَغْدادِيُّ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن يُوسفَ، قَال: حَدَّثَنَا نَافعُ بن عُمرَ الجُمَحِيُّ، عن عَبداللهِ بن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قضَى؛ أنَّ الْيَمِينَ على الْمُدَّعَى عَلَيْهِ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ الْبيِّنَةَ على الْمُدَّعِي، وَالْيَمينَ على الْمدَّعَى عَلَيْهِ.

(١٣) (13) باب ما جاء في الْيَمينِ معَ الشّاهِدِ

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٥١٨٤)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣١٢، والدارقطني ٤/ ١٥٧ و٢١٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٣٥ حديث (٨٧٩٤)، ونصب الراية ٤/ ٣٩٠، والمسند الجامع ١١/ ١٥٧ حديث (٨٥٢٢).

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ١٨١ وعبدالرزاق (١٥١٩٣)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٥٦، وأحمد ١/ ٣٤٢ و٣٥١ و٣٥٦ و٣٦٣، والبخاري ٣/ ١٨٧ و٢٣٣ و٦/ ٤٣، ومسلم ٥/ ١٢٨، وأبو داود (٣٦١٩)، وابن ماجة (٢٣٢١)، والنسائي ٨/ ٢٤٨، وفي الكبرى، له (٥٩٩٤)، وأبو يعلى (٢٥٩٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٩١، وابن حبان (٥٠٨٣)، والطبراني في الكبير (١١٢٢٣)، وفي الأوسط (٧٩٦٧)، والدارقطني ٤/ ١٥٧، والبيهقي ١٠/ ٢٥٢، والبغوي (٢٥٠١). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٢ حديث (٥٧٩٢)، والمسند الجامع ٩/ ٢٨٠-٢٨١ حديث (٦٦٠٩).

١٣٤٣- حَدَّثَنَا يعقُوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرقِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالْعَزيزِ ابن محمدٍ، قال: حَدَّثَني رَبيعةُ بن أبي عَبدالرحمنِ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قَضى رَسولُ اللهِ ﷺ بِالْيَمينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحدِ.

قال رَبيعةُ: وَأخْبرَني ابنٌ لِسَعْدِ بن عُبادةَ، قال: وَجَدْنا في كِتَابِ سَعْدٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قَضى بالْيَمينِ معَ الشَّاهِدِ[1].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَجَابرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَسُرَّقَ.

حديثُ أبي هُريرةَ أنّ النبيَّ ﷺ قضَى بِالْيَمينِ معَ الشَّاهدِ الْوَاحِدِ، حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2].

---

(١) أخرجه الشافعي ٢/ ١٧٩، وأبو داود (٣٦١٠) و(٣٦١١)، وابن ماجة (٢٣٦٨)، وابن الجارود (١٠٠٧)، وأبو يعلى (٦٦٨٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٤٤، وابن حبان (٥٠٧٣)، والدارقطني ٤/ ٢١٣، والبيهقي ١٠/ ١٦٨، والبغوي (٢٥٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٠١ حديث (١٢٦٤٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٧٢ حديث (١٣٧٧٨). وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٧٩)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٥٥، والبيهقي ١٠/ ١٦٩ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٧٣ حديث (١٣٧٧٩).

(٢) هو حديث صحيح إن شاء الله، وكأن المصنف إنما اقتصر على تحسينه لحال سهيل بن أبي صالح والخُلف الذي في الإسناد، قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ربيعة عن سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قضى بشاهد ويمين، فقالا: هو صحيح. قلت: يعني أنه يروى عن ربيعة هكذا. قلت: فإن بعضهم يقول: عن سهيل عن أبيه عن زيد بن ثابت. قالا: وهذا أيضاً صحيح، جميعاً صحيحين». وقال عبدالعزيز الدراوردي - فيما ذكر أبو داود -: فذكرت ذلك لسهيل، فقال: أخبرني ربيعة، وهو عندي ثقة، أني حدثته إياه، ولا أحفظه. قال عبدالعزيز: وقد كان أصاب سهيلاً علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعدُ يحدثهُ عن ربيعة، عنه، عن أبيه.

١٣٤٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ وَمحمدُ بن أبَانَ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبدُالْوهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عن جَعْفَرِ بن محمدٍ، عن أبيهِ، عن جَابرٍ؛ أنّ النبيَّ ﷺ قَضى بِالْيَمينِ معَ الشَّاهِدِ(١).

١٣٤٥- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أخْبرَنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، قَال: حَدَّثَنَا جَعْفرُ بن محمدٍ، عن أبيه؛ أنّ النبيَّ ﷺ قضَى بالْيَمينِ مَعَ الشّاهِدِ الْوَاحِد قال: وَقضَى بهَا عَليٌّ فِيكُمْ(٢).

وهذا أصَحُّ(٣). وَهكذا رَوَى سُفيانُ الثّوْرِيُّ، عن جَعْفَرِ بن محمدٍ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، مُرْسَلاً.

وَرَوَى عَبدُالْعَزِيزِ بن أبي سَلمةَ وَيحيى بن سُلَيْمٍ هذا الحديثَ، عن جَعْفرِ بن محمدٍ، عن أبيه، عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ رَأوْا أنَّ الْيَمينَ معَ الشّاهِدِ الْوَاحِدِ جَائِزٌ في الْحُقُوقِ والأمْوَالِ. وهو قَوْلُ مَالكِ بن أنَس، وَالشَّافِعِيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ. وقَالُوا: لاَ يُقْضَى بِالْيَمينِ معَ الشّاهِدِ الْوَاحِدِ إلاّ في الْحُقُوقِ وَالأمْوَالِ.

ولم يَرَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أهْلِ الْكُوفةِ وَغَيْرِهِمْ أنْ يُقضى باليَمينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٥، وابن ماجة (٢٣٦٩)، والمصنف في علله الكبير (٣٥٨)، وابن الجارود (١٠٠٨)، والدارقطني ٤/ ٢١٢، والبيهقي ١٠/ ١٧٠. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٧٦ حديث (٢٦٠٧)، والمسند الجامع ٤/ ١٩٢ حديث (٢٦٥٦)، ويأتي بعده مرسلاً.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) يعني: المرسل، وانظر تعليقنا على ابن ماجة (٢٣٦٩) بلابُد.

(١٤) (14) باب ما جاء في الْعَبْدِ يكُونُ بَيْنَ الرَّجُليْنِ فَيُعْتِقُ أحَدُهُمَا نَصِيبهُ

١٣٤٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن أيُّوبَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أعْتقَ نَصِيباً، أوْ قال شِقْصاً، أوْ قال شِرْكاً لهُ في عَبْدٍ، فَكانَ لهُ من الْمَالِ مَا يَبْلغُ ثمَنَهُ بقِيمَةِ الْعَدْلِ، فهو عَتِيقٌ، وَإلاّ فقد عَتَقَ مِنْهُ ما عَتَقَ».

قال أيُّوبُ: وَرُبَّما قال نَافعٌ في هذا الحديثِ، يَعْني فقد عتقَ مِنْهُ مَا عَتقَ[(١)].

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رَواهُ سَالمٌ عن أبيهِ عن النبيِّ ﷺ، نَحْوهُ.

---

(١) أخرجه مالك (٢٧١٥)، والشافعي ٢/ ٦٦، وعبدالرزاق (١٦٧١٣) و(١٦٧١٤) و(١٦٧١٥)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٨٢، وأحمد ١/ ٥٦ و٢/ ٢ و١٥ و٥٣ و٧٧ و١٠٥ و١١٢ و١٢٢ و١٤٢ و١٥٦، والبخاري ٣/ ١٨٢ و١٨٤ و١٨٩ و١٩٦، ومسلم ٤/ ٢١٢ و٥/ ٩٥، وأبو داود (٣٩٤٠) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٣٩٤٣) و(٣٩٤٤) و(٣٩٤٥)، وابن ماجة (٢٥٢٨)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٤)، وابن الجارود (٩٧٠)، وأبو يعلى (٥٨٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٠٥ و١٠٦، وابن حبان (٤٣١٦)، والدارقطني ٤/ ١٢٣ و١٢٤، والبيهقي ١٠/ ٢٧٤ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٧ و٢٧٨ و٢٧٩، والبغوي (٢٤٢١). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٦١ حديث (٧٥١١)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٢٧-٤٣٠ حديث (٧٧١٧).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٦٤) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٤٣٠ حديث (٧٧١٨).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٦٤) من طريق عَمرو بن دينار، وابن أبي مليكة، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٤٣٠ حديث (٧٧١٩).

١٣٤٧- حَدَّثَنَا بِذلكَ الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالرَّزَّاقِ، قَال: أَخْبرَنَا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالمٍ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من أعْتقَ نَصِيباً لهُ في عَبْدٍ، فَكانَ لهُ من الْمَالِ مَا يَبْلغُ ثمَنهُ، فَهُو عَتِيقٌ من مَالهِ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

١٣٤٨- حَدَّثَنَا عَليُّ بن خَشْرَمٍ، قَال: أَخْبرنَا عيسى بن يُونُسَ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن النَّضْرِ بن أَنَسٍ، عن بَشِيرِ بن نَهِيكٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «من أَعْتَقَ نَصِيباً، أوْ قال شِقْصاً في مَمْلُوكٍ، فَخلاصُهُ في مَالهِ إنْ كانَ لهُ مَالٌ، فَإنْ لم يَكُنْ لهُ مَالٌ، قُوِّمَ قِيمَةَ عَدْلٍ ثُمَّ يُسْتَسْعَى في نَصِيبِ الَّذِي لم يُعْتَقْ، غَيْرَ مَشْقوقٍ عَلَيْهِ»[3].

---

(١) أخرجه الشافعي ٢/٦٦، وعبدالرزاق (١٦٧١٢)، والحميدي (٦٧٠)، وأحمد ٢/١١ و٣٤، والبخاري ٣/١٨٩، ومسلم ٥/٩٦، وأبو داود (٣٩٤٦) و(٣٩٤٧)، والنسائي ٧/٣١٩، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٦٥) و(٥٣٦٦) و(٥٣٦٧)، والبيهقي ١٠/٢٧٥. وانظر تحفة الأشراف ٥/٣٩٣ حديث (٦٩٣٥)، والمسند الجامع ١٠/٤٣٢-٤٣٣ حديث (٧٧٢٣)، وتقدم قبله من طريق نافع، عن ابن عمر، فانظر تخريجه هناك.

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي.

(٣) أخرجه الحميدي (١٠٩٣)، وأحمد ٢/٢٥٥ و٣٤٧ و٤٢٦ و٤٦٨ و٤٧٢، والبخاري ٣/١٨٢ و١٨٥ و١٩٠، ومسلم ٤/٢١٢ و٢١٣ و٥/٩٦، وأبو داود (٣٩٣٤) و(٣٩٣٥) و(٣٩٣٦) و(٣٩٣٧) و(٣٩٣٨) و(٣٩٣٩)، وابن ماجة (٢٥٢٧)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (٤٣١٨) و(٤٣١٩). وانظر تحفة الأشراف ٩/٣٠٢ حديث (١٢٢١١)، والمسند الجامع ١٧/٢٥١-٢٥٢ حديث (١٣٥٨٨).

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو.

١٣٤٨ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، نحْوَهُ، وقال: شقيصاً.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وهكذا رَوَى أبَانُ بن يَزِيدَ، عن قَتادةَ، مِثْلَ رِوَايةِ سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ. وَرَوَى شُعبةُ هذا الحديثَ عن قَتادةَ، ولم يَذْكُرْ فِيهِ أمْرَ السِّعَايةِ[١].

وَاخْتلَفَ أهْلُ الْعلمِ في السِّعَايةِ.

فَرَأى بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ السِّعَايةَ في هذا. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَأهْلِ الْكُوفةِ، وَبهِ يَقولُ إسحاقُ.

وقد قال بعْضُ أهْلِ الْعلم: إذا كانَ الْعَبْدُ بَيْنَ الرَّجُليْنِ، فَأعْتَقَ أحَدُهمَا نَصِيبهُ، فإنْ كانَ لهُ مالٌ، غَرِمَ نَصِيبَ صَاحِبهِ وَعَتقَ الْعَبْدَ من مَالهِ. وَإنْ لم يَكُنْ لهُ مَالٌ، عَتقَ من الْعَبدِ مَا عَتقَ، وَلا يُسْتَسعَى. وقَالُوا بِمَا رُوي عن ابن عُمرَ عن النبيِّ ﷺ. وهذا قَوْلُ أهْلِ الْمَدينَةِ، وَبهِ يَقولُ مَالِكُ بن أنَسٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأحمدُ.

(١٥) (15) باب ما جاء في الْعُمْرَى

١٣٤٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ؛ أنّ نَبيَّ اللهِ ﷺ قال: «الْعُمْرى

---

(١) هذه الزيادة قد انتقدها الدارقطني في التتبع ٢٠٥- ٢٠٨، واختلف فيها العلماء، فراجع التعليق النفيس عليه.

جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا، أَوْ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا»[1] .

وفي البابِ عن زَيْدِ بن ثَابتٍ، وَجَابرٍ، وأبي هُريرةَ، وَعَائشةَ، وابن الزُّبَيْرِ، وَمُعاويةَ.

١٣٥٠- حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثنَا مَالكٌ، عن ابن شَهَابٍ، عن أبي سَلمةَ، عن جَابرٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرى لهُ وَلِعَقبهِ، فَإنهَا لِلَّذي يُعْطَاهَا، لا تَرْجِعُ إلى الَّذِي أعْطَاها لِأَنَّهُ أعْطى عَطاءً وَقَعتْ فِيهِ الْمَوارِيثُ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وهكذا رَوَى مَعْمرٌ وَغَيرُ وَاحِدٍ، عن الزُّهْريِّ، مِثْلَ رِوَايةِ مَالكٍ.

وَرَوَى بَعْضُهمْ عن الزُّهْرِيِّ، ولم يَذْكُرْ فِيهِ: وَلِعَقبهِ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٣٨، وأحمد ٥/ ٨ و١٣ و٢٢، وأبو داود (٣٥٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٤٧١)، وفي شرح معاني الآثار، له ٤/ ٩٢، والطبراني في الكبير (٦٨٤٤) و(٦٨٤٥) و(٦٨٤٦)، والبيهقي ٦/ ١٧٤. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٧٠ حديث (٤٥٩٣)، والمسند الجامع ٧/ ١٩٢ حديث (٤٩٩٥)، وهو حديث صحيح عنده على قاعدته في تصحيح سماع الحسن من سمرة، وقد بينا أن الحسن لم يسمع كل ما روى عن سمرة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٤٣، وأحمد ٣/ ٣٠٢ و٣٠٤ و٣٦٠ و٣٩٣ و٣٩٩، والبخاري ٣/ ٢١٦، ومسلم ٥/ ٦٧ و٦٨، وأبو داود (٣٥٥٠) و(٣٥٥٣) و(٣٥٥٤)، وابن ماجة (٢٣٨٠)، والنسائي ٦/ ٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٧، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٩٣، وابن حبان (٥١٣٩)، والبيهقي ٦/ ١٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٩٢ حديث (٣١٤٨)، والمسند الجامع ٤/ ١٧٤-١٧٥ حديث (٢٦٢٩).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٩٣ و٣٠٢ و٣١٢ و٣١٧ و٣٧٤ و٣٨٥ و٣٨٩، ومسلم ٥/ ٦٨، والنسائي ٦/ ٢٧٤ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٧٧-١٧٨ حديث (٢٦٣٢).

وَرُوِي هذا الحديثُ من غَيرِ وَجْهٍ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الْعُمْرى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا»، وَلَيْسَ فِيهَا: لِعَقبهِ.

وَالعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ؛ قَالُوا: إذا قال: هِي لكَ، حَياتكَ وَلِعَقبكَ، فإنهَا لِمَنْ أُعْمِرهَا، لَا تَرْجِعُ إلى الأَوَّلِ، وإذا لم يَقُلْ لِعَقبكَ، فَهِي رَاجعةٌ إلى الأَوَّلِ إذا مَاتَ المُعمَرُ. وهو قَوْلُ مَالكِ بن أَنَسٍ، وَالشَّافِعيِّ.

وَرُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن النبيِّ ﷺ، قال: «الْعُمْرى جَائزَة لِأَهْلهَا».

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ؛ قَالوا: إذا مَاتَ الْمُعمَرُ فَهو لِوَرَثتهِ، وإنْ لم تُجْعلْ لِعَقبهِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَحمدَ، وإسحاقَ.

(١٦) (16) باب ما جاء في الرُّقْبَى

١٣٥١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثنَا هُشَيْمٌ، عن دَاوُدَ بن أبي هِنْدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْعُمْرى جَائزَةٌ لِأَهْلهَا، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا»[1].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٦٨٧٦) و(١٦٨٧٧) و(١٦٨٨٦)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٤٢، وأحمد ٣/ ٣٠٣، وأبو داود (٣٥٥٨)، وابن ماجة (٢٣٨٣)، والنسائي ٦/ ٢٧٤، وابن الجارود (٩٨٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٤٥٥)، وأبو يعلى (١٨٥١) و(٢٢١٤)، وابن حبان (٥١٤٠)، والبيهقي ٦/ ١٧٥. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٩٦ حديث (٢٧٠٥)، والمسند الجامع ٤/ ١٧٩ حديث (٢٦٣٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢٩ و٣/ ٢٩٧ و٣١٩ و٣٦١ و٣٦٢ و٣٩٢، والبخاري ٣/ ٢١٦، ومسلم ٥/ ٦٩، والنسائي ٦/ ٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٧ من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٧٩ حديث (٢٦٣٦).

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

وقد رَوَى بَعْضُهمْ عن أبي الزُّبَيْرِ بهذا الإِسْنادِ عن جَابرٍ مَوْقُوفاً ولم يَرْفَعْهُ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ الرُّقْبَى جَائِزَةٌ مِثْلَ الْعُمْرى. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وَفَرَّقَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ بَيْنَ الْعُمْرى وَالرُّقْبى، فَأَجَازُوا الْعُمْرى ولم يُجِيزُوا الرُّقْبى.

وَتَفْسِيرُ الرُّقْبَى أنْ يَقولَ: هذا الشيْءُ لكَ مَا عِشْتَ، فَإنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِي رَاجِعةٌ إلَيَّ.

وقال أحمدُ وَإسحاقُ: الرُّقْبَى مِثْلُ الْعُمْرى. وَهِي لِمَنْ أُعْطِيهَا، وَلا تَرْجِعُ إلى الأوَّلِ.

(١٧) (17) باب ما ذُكِرَ عن رَسولِ اللهِ ﷺ في الصُّلْحِ بيْنَ النَّاسِ

١٣٥٢- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَامرٍ الْعَقدِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بن عَبداللهِ بن عَمْرِو بن عَوْفٍ المُزَنِيُّ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «الصُّلْحُ جَائزٌ بَيْنَ المُسْلِمينَ، إلاَّ صُلْحاً حَرَّمَ حَلالاً أوْ أحَلَّ حَرامًا، وَالمُسْلِمُونَ على شُرُوطِهِمْ، إلاَّ شَرْطاً حَرَّمَ حَلالاً أوْ أحَلَّ حَراماً»[1].

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٣٥٣)، والدارقطني ٣/ ٢٧، والحاكم ٤/ ١٠١، والبيهقي ٦/ ٦٥. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٦٦ حديث (١٠٧٧٥)، والمسند الجامع ١٤/ ١٩١ حديث (١٠٨١١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1] .

(١٨) (18) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَضعُ على حَائطِ جَارِهِ خَشباً

١٣٥٣- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ المَخْزُوميُّ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْريِّ، عن الأعْرَجِ، عن أبي هُريرةَ، قال: سَمِعْتهُ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا اسْتَأْذَنَ أَحدكُمْ جارهُ أنْ يَغْرِزَ خَشبةً في جِدَارِهِ، فَلا يَمْنعْهُ». فَلمَّا حَدَّثَ أبو هُريرةَ، طَأطَأُوا رُؤُوسَهُمْ فقال: مَا لِي أرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللهِ لأَرْمِينَّ بِهَا بَيْنَ أكْتَافِكُمْ[2] .

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وَمُجَمِّعِ بن جَارِيةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ. وَبهِ يَقولُ الشَّافِعيُّ.

وَرُوِي عن بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ مِنْهُمْ مَالكُ بن أنَسٍ، قَالُوا: لَهُ أنْ

---

(١) هكذا قال، وفيه نظر شديد، فإن كثير بن عبدالله متروك، فإسناد الحديث ضعيف جداً، قال الذهبي في الميزان بعد أن ساقه: «فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي» (٣/ الترجمة ٦٩٤٣)، وقال ابن كثير في إرشاده: قد نوقش أبو عيسى في تصحيحه هذا الحديث وما شاكله.

قلت: للحديث طرق أخرى لكنها ضعيفة، فلعل المصنف اعتبر بكثرة طرقه في تصحيح متنه، وكذا صحح متنه العلامة الألباني - حفظه الله تعالى -.

(٢) أخرجه مالك (٢٨٩٦)، والشافعي ٢/ ١٩٣، والحميدي (١٠٧٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٠ و٢٧٤ و٣٩٦ و٤٦٣، والبخاري ٣/ ١٧٣، ومسلم ٥/ ٥٧، وأبو داود (٣٦٣٤)، وابن ماجة (٢٣٣٥)، وأبو يعلى (٦٢٤٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٢، وابن حبان (٥١٥)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢/ ٢٦٩، والبيهقي ٦/ ٦٨ و١٥٧، والبغوي (٢١٧٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢١٥ حديث (١٣٩٥٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٢٩٥-٢٩٦ حديث (١٣٦٦٢).

يَمْنعَ جَارهُ أنْ يَضعَ خَشبَهُ في جِدَارهِ.

وَالْقَوْلُ الأوَّلُ أصَحُّ.

(١٩) (19) باب ما جاء أنَّ الْيَمينَ على مَا يُصَدِّقهُ صَاحِبهُ

١٣٥٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وَأحمدُ بن مَنِيعٍ، المَعْنَى وَاحدٌ، قَالا: حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عن عَبداللهِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْيَمينُ على ما يُصَدِّقُكَ بهِ صَاحِبُكَ».

وقال قُتيبةُ: «على مَا صَدَّقَكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وَعَبداللهِ بن أبي صَالحٍ هو أخُو سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ؛ لاَ نَعْرفهُ إلاّ من حديثِ هُشَيْمٍ عن عَبداللهِ بن أبي صَالحٍ[٢].

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ. وَبهِ يَقولُ أحمدُ وَإسحاقُ.

وَرُوي عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ أنَّهُ قال: إذا كانَ المُسْتَحْلفُ ظَالماً، فَالنِّيَّةُ نيةُ الْحَالِفِ، وإذا كانَ المُسْتَحْلفُ مَظْلوماً، فَالنِّيَّةُ نِيَّةُ الَّذي

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٢٨، والدارمي (٢٣٥٤)، ومسلم ٥/ ٨٧، وأبو داود (٣٢٥٥)، والمصنف في علله الكبير (٣٦٦)، وابن ماجة (٢١٢٠) و(٢١٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٥/ ١١٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٣٢ حديث (١٢٨٢٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٣٩ حديث (١٣٧٣٤).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٣١ من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٣٩.

(٢) عبدالله بن أبي صالح لين الحديث، فهو ممن يعتبر به عند المتابعة فقط، ولم يتابع هنا. وانظر تعليقنا على ابن ماجة.

اسْتَحْلفَ.

(٢٠) (20) باب ما جاء في الطَّرِيقِ إذا اخْتُلفَ فيهِ كَمْ يُجْعلُ؟

١٣٥٥- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الْمُثَنَّى بن سَعيدٍ الضُّبَعِيِّ، عن قَتادةَ، عن بَشِيرِ بن نَهِيكٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «اجْعلُوا الطَّرِيقَ سَبْعةَ أذْرُعٍ»[١].

١٣٥٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْمثَنَّى بن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن بُشَيْرِ بن كَعْبٍ العَدَوِيِّ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا تَشَاجَرْتُمْ في الطَّرِيقِ فَاجْعَلُوهُ سَبْعةَ أذْرُعٍ»[٢].

وهذا أَصَحُّ من حديثِ وَكِيعٍ.

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

حديثُ بُشَيْرِ بن كَعْبٍ الْعَدوِيِّ عن أبي هُريرةَ، حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) انظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٠٦ حديث (١٢٢١٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٣ حديث (١٣٧٩٦). ويأتي بعده من طريق آخر.

وأخرجه مسلم ٥/ ٥٩ من طريق عبدالله بن الحارث، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٣ حديث (١٣٧٩٧).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٩٥، والبخاري ٣/ ١٧٧ من طريق عكرمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٢ حديث (١٣٧٩٤).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٤٢٩ و٤٦٦ و٤٧٤، وأبو داود (٣٦٣٣)، وابن ماجة (٢٣٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٠٧ حديث (١٢٢٢٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٢-٣٨٣ حديث (١٣٧٩٥)، وتقدم تخريج باقي طرقه في الذي قبله.

وَرَوَى بَعْضُهمْ هذا عن قَتادةَ، عن بَشِيرِ بن نَهيكٍ، عن أبي هُريرةَ. وهو غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

(٢١) (21) باب ما جاء في تَخْيِيرِ الْغُلامِ بَيْنَ أبَوَيْهِ، إذا افْتَرَقَا

١٣٥٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَلِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن زِيَادِ بن سَعْدٍ، عن هِلَالِ بن أبي مَيْمُونة الثَّعْلبيِّ، عن أبي مَيْمُونةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ خَيَّرَ غُلاماً بَيْنَ أبيهِ وَأُمِّهِ[١].

وفي البابِ عن عَبدِاللهِ بن عَمْرٍو، وجَدِّ عَبدالحميدِ بن جَعْفرٍ.

حدِيثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو مَيْمُونةَ اسْمُهُ: سُلَيمٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيرِهِمْ؛ قَالوا: يُخَيَّرُ الْغُلَامُ بَيْنَ أبَوَيْهِ إذا وَقعتْ بَيْنهُمَا الْمُنَازعةُ في الْوَلَدِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ. وَقَالا: مَا كانَ الْوَلدُ صَغِيراً فَالأُمُّ أحَقُّ بهِ، فإذا بَلَغَ الْغُلامُ سَبْعَ سِنينَ خُيِّرَ بَيْنَ أبَوَيْهِ.

هِلَالُ بن أبي مَيْمُونةَ هو: هِلَالُ بن عَلِيِّ بن أُسَامةَ؛ وهو مَدنيٌّ،

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم ٥/٩٢، وفي مسنده ٢/٦٢، وعبدالرزاق (١٢٦١١) و(١٢٦١٢)، وسعيد بن منصور (٢٢٧٥)، والحميدي (١٠٨٣)، وأحمد ٢/٤٤٧، والدارمي (٢٢٩٨)، وأبو داود (٢٢٧٧)، والمصنف في علله الكبير (٣٦٩)، وابن ماجة (٢٣٥١)، والنسائي ٦/ ١٨٥، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٠٨٥)، وأبو يعلى (٦١٣١)، والحاكم ٤/٩٧، والبيهقي ٨/٣، والبغوي (٢٣٩٩). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٩٣ حديث (١٥٤٦٣)، والمسند الجامع ١٧/٣٧٨-٣٧٩ حديث (١٣٧٨٩).

وقد رَوَى عنهُ يحيى بن أبي كَثيرٍ، وَمَالكُ بن أنَسٍ، وَفُلَيْحُ بن سُلَيمانَ.

(٢٢) (22) باب ما جاء أنَّ الْوَالدَ يأخُذُ من مَالِ ولَدِهِ

١٣٥٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدةَ، قَال: حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، عن عُمارةَ بن عُمَيْرٍ، عن عَمَّتِهِ، عن عَائشةَ، قالت: قال رَسولُ الله ﷺ: «إنَّ أطْيبَ مَا أكَلْتُمْ من كَسْبِكُمْ، وَإنَّ أوْلادَكُمْ من كَسْبِكُمْ»[١].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو.

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

وقد رَوَى بَعْضُهمْ هذا عن عُمارةَ بن عُمَيْرٍ، عن أُمِّهِ، عن عَائشةَ، وَأكْثَرُهُمْ قَالوا: عن عَمَّتِهِ، عن عَائشةَ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٥٨٠)، وعبدالرزاق (١٦٦٤٣)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٥٨، والحميدي (٢٤٦)، وأحمد ٦/ ٣١ و٤١ و١٢٧ و١٦٢ و١٧٣ و١٩٣ و٢٠١ و٢٢٠، والدارمي (٢٥٤٠)، والبخاري في تاريخه الكبير ١/ الترجمة (١٣٠١)، وأبو داود (٣٥٢٨)، وابن ماجة (٢٢٩٠)، والنسائي ٧/ ٢٤٠ و٢٤١، وابن حبان (٤٢٥٩)، والطبراني في الأوسط (٤٤٨٤)، والحاكم ٢/ ٤٦، والبيهقي ٧/ ٤٧٩-٤٨٠. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٤٥ حديث (١٧٩٩٢)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٨ حديث (١٦٧٧١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٥٨، وأحمد ٦/ ١٢٦ و٢٠٢، وأبو داود (٣٥٢٩) من طريق عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة.

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي. وعمة عمارة بن عمير مجهولة، ومتن الحديث صحيح من رواية الأسود عن عائشة، أخرجه أحمد ٦/ ٤٢ و٢٢٠، وابن ماجة (٢١٣٧)، والنسائي ٧/ ٢٤١، وابن حبان (٤٢٦١)، والبيهقي ٧/ ٤٨٠. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٢٠ حديث (١٦٧٧٢).

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلم من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ قَالوا: إِنَّ يَدَ الْوَالِدِ مَبْسُوطَةٌ في مَالِ وَلَدِهِ يأْخُذُ مَا شَاءَ.

وقال بَعْضُهمْ: لَا يَأْخُذُ من مَالِهِ إِلاّ عِنْدَ الْحَاجةِ إِلَيْهِ.

(٢٣) (23) باب ما جاء فِيمنْ يُكْسرُ لهُ الشَّيْءُ، مَا يُحْكَمُ لهُ من مَالِ الْكَاسِرِ

١٣٥٩- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلَانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ، قال: أَهْدَتْ بَعْضُ أَزْواجِ النبيِّ ﷺ إلى النبيِّ ﷺ طَعاماً في قَصْعَةٍ. فضَرَبَتْ عَائشةُ الْقَصْعَةَ بِيَدِها، فأَلْقَتْ مَا فِيها، فقال النبيُّ ﷺ: «طَعامٌ بِطَعامٍ، وَإِناءٌ بِإِناءٍ»(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٣٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قال: أَخْبرَنَا سُوَيْدُ بن عَبدِالْعَزِيزِ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ؛ اسْتعارَ النبيُّ ﷺ قَصْعةً فَضَاعتْ فَضَمِنهَا لهُمْ(٢).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٥، وأحمد ٣/ ١٠٥ و٢٦٣، والدارمي (٢٦٠١)، والبخاري ٣/ ١٧٩ و٧/ ٤٦، وأبو داود (٣٥٦٧)، وابن ماجة (٢٣٣٤)، والمصنف في علله الكبير (٣٧١)، والنسائي ٧/ ٧٠، وأبو يعلى (٣٧٧٤) و(٣٨٤٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٣٥٥)، والبيهقي ٦/ ٩٦. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٩١ حديث (٦٧٧)، والمسند الجامع ٢/ ٧٨ حديث (٨٢٧).

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٣٩)، والطبراني في الصغير (٥٦٨)، والدارقطني ٤/ ١٥٣ من طريق ثابت، عن أنس.

(٢) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٧٠)، وابن أبي حاتم في العلل (١٤١٢)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٦٣. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٩٣ حديث (٦٨٨)، والمسند الجامع ٢/ ٧٩ حديث (٨٢٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٧).

وهذا حديثٌ غَيرُ مَحْفُوظٍ. وإنّما أرادَ، عِنْدِي، سُوَيْدُ الحديثَ الَّذِي رَواهُ الثّوْرِيُّ. وحديثُ الثّوْرِيِّ أصَحُّ.

اسْمُ أبي دَاوُدَ: عُمرُ بن سَعْدٍ.

(٢٤) (24) باب ما جاء في حَدِّ بُلوغِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأةِ

١٣٦١- حَدَّثَنَا محمدُ بن وَزِيرٍ الْوَاسِطيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسفَ الأزْرَقُ، عن سُفيانَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: عُرِضْتُ على رَسولِ اللهِ ﷺ في جَيْشٍ وَأنَا ابن أرْبعَ عَشْرةَ فلم يَقْبَلْني، فعُرِضتُ عَليْهِ من قَابلٍ في جَيْشٍ وَأنا ابن خَمْسَ عَشْرةَ فقَبِلَنِي.

قال نَافعٌ: وَحدَّثْتُ بهذا الحديثِ عُمرَ بن عَبدِالْعَزِيزِ، فقال: هذا حَدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ. ثُمَّ كَتَبَ أنْ يُفْرضَ لِمَنْ يَبْلُغُ الْخَمْسَ عَشْرةَ[١].

١٣٦١ (م)- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، نحْوَ هذا. ولم

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٥٩)، وعبدالرزاق (٩٧١٦) و(٩٧١٧)، وابن سعد ٤/١٤٣، وابن أبي شيبة ١٢/٥٣٩ و١٣/٤٧ و١٤/١٩٤ و٣٩٦، وأحمد ٢/١٧، والبخاري ٣/٢٣٢ و٥/١٣٧، ومسلم ٦/٢٩ و٣٠، وأبو داود (٢٩٥٧) و(٤٤٠٦) و(٤٤٠٧)، والفسوي في تاريخه ٣/٣٧١، وابن ماجة (٢٥٤٣)، والمصنف في علله الكبير (٣٧١)، والنسائي ٦/١٥٥، وأبو عوانة ٥/٢ و٤، والطحاوي في شرح المعاني ٣/٢١٧، وابن حبان (٤٧٢٨)، والطبراني في الكبير (١٣٠٤١) و(١٣٠٤٢)، وفي الأوسط، له (٩٢٣١)، والدارقطني ٤/١١٥، والبيهقي ٣/٨٣ و٦/٥٤ و٥٥ و٨/٢٦٤ و٩/٢١ و٢٢، وفي دلائل النبوة، له ٣/٣٩٥، والخطيب في تاريخه ١/١٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٦/١٣٧ حديث (٧٩٠٠)، والمسند الجامع ١٠/٧٢٤ حديث (٧١٣٤)، وسيأتي في (١٧١١).

يَذْكُرْ فيهِ: أنّ عُمرَ بن عَبدِالْعزيزِ كَتبَ أنَّ هذا حَدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبيرِ.

وَذَكَرَ ابن عُيينةَ في حديثهِ: حَدّثتُ به عُمرَ بن عَبدالعزيزِ، فقال: هذا حَدُّ ما بَيْنَ الذُّرِّيَّةِ وَالمُقَاتلَةِ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ علىهذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ، وَبهِ يَقولُ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، وابن المُبَارَكِ، وَالشَّافِعيُّ، وَأحمدُ، وَإسحاقُ؛ يَروْنَ أنّ الْغُلامَ إذا اسْتكْملَ خَمْسَ عَشْرةَ سَنةً، فَحُكْمهُ حُكْمُ الرِّجَالِ، وَإنِ احْتَلمَ قَبْلَ خَمْسَ عَشْرة فَحُكْمهُ حُكْمُ الرِّجَالِ.

وقال أحمدُ وَإسحاقُ: الْبُلُوغُ ثَلاثةُ مَنازِلَ: بُلُوغُ خَمْسَ عَشْرةَ، أوْ الاِحْتِلاَمُ، فإنْ لم يُعْرَفْ سِنُّهُ وَلا احْتلاَمهُ فَالإِنْبَاتُ - يَعْنِي الْعَانةَ -.

(٢٥) (25) باب فِيمَنْ تَزوَّجَ امْرَأةَ أبيهِ

١٣٦٢- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنا حَفْصُ بن غِيَاثٍ، عن أشْعثَ، عن عَدِيِّ بن ثَابتٍ، عن الْبَرَاءِ، قال: مَرَّ بي خَالِي أبو بُرْدَةَ ابن نِيَارٍ وَمَعهُ لِوَاءٌ فَقُلْتُ: أيْنَ تُرِيدُ؟ قال: بَعَثَني رَسولُ اللهِ ﷺ إلى رَجُلٍ تَزوَّجَ امْرَأةَ أبيهِ، أنْ آتيهُ برَأْسهِ[1].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٠٨٠٤)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٤، وأحمد ٤/ ٢٩٠ و٢٩٢ و٢٩٥ و٢٩٧، والدارمي (٢٢٤٥)، وأبو داود (٤٤٥٧)، وابن ماجة (٢٦٠٧)، والمصنف في علله الكبير (٣٧٢)، والنسائي ٦/ ١٠٩، وأبو يعلى (١٦٦٦) و(١٦٦٧)، وابن حبان (٤١١٢)، والدارقطني ٣/ ١٩٦، والبيهقي ٧/ ١٦٢، والبغوي (٢٥٩٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ٢٦٥. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١٢٧ حديث (١٥٥٣٤)، والمسند الجامع ٥/ ٤١ حديث (٣٢٢٦).

وفي البابِ عن قُرَّةَ المُزَنيِّ.

حديثُ الْبرَاءِ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وقد رَوَى محمدُ بن إسحاقَ هذا الحديثَ عن عَدِيٍّ بن ثَابتٍ، عن عَبداللهِ بن يَزِيدَ، عن الْبراءِ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن أشْعثَ، عن عَدِيٍّ، عن يَزِيدَ بن الْبَرَاءِ، عن أبيهِ.

ورُوِي عن أشْعثَ، عن عَدِيٍّ، عن يَزِيدَ بن الْبَرَاءِ، عن خَالهِ، عن النبيِّ ﷺ.

(٢٦) (26) باب ما جاء في الرَّجُلْينِ يكُونُ أحَدُهُمَا أسْفَلَ من الآخَرِ في المَاءِ

١٣٦٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَابٍ، عن عُرْوةَ، أنَّهُ حَدَّثهُ؛ أنَّ عَبداللهِ بن الزُّبَيْرِ حَدَّثهُ؛ أنَّ رَجُلاً من الأنْصَارِ خَاصمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ في شِرَاجِ الحَرَّةِ الَّتي يَسْقُونَ بهَا النَّخْلَ، فقال الأنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فأبَى عَليْهِ، فَاخْتَصمُوا عِنْدَ رَسولِ اللهِ ﷺ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يا زُبيْرُ ثمَّ أرْسِلِ المَاءَ إلى جَارِكَ». فَغضبَ الأنْصَارِيُّ، فقال: يا رَسولَ اللهِ أنْ كانَ ابن عَمَّتِكَ؟ فَتلوَّنَ وَجْهُ رَسولِ اللهِ ﷺ ثمَّ قال: «يا زُبَيْرُ اسْقِ ثمَّ احْبِسِ الماءَ حتَّى يَرْجِعَ إلى الْجَدْرِ».

فقال الزُّبَيْرُ: وَاللهِ إنِّي لأَحْسِبُ نَزلَتْ هذِهِ الآيةُ في ذلكَ. ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء ٦٥]

الآيَة[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ[2] .

وَرَوَى شُعَيْبُ بن أبي حَمْزةَ عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوةَ بن الزُّبَيْرِ، عن الزُّبَيْرِ. ولم يَذْكُرْ فيهِ: عن عَبداللهِ بن الزُّبَيْرِ.

وَرَوَاهُ عَبداللهِ بن وَهبٍ، عن اللَّيْث. وَيُونُسُ عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوةَ، عن عَبداللهِ بن الزُّبَيْرِ، نحْوَ الحديثِ الأوَّلِ.

(٢٧) (27) باب ما جاء فِيمَنْ يُعْتقُ مَمالِيكَهُ عِنْدَ مَوْتهِ، وَلَيْسَ لهُ مَالٌ غَيرُهُمْ

١٣٦٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الْمُهَلَّبِ، عن عِمْرَانَ بن حُصَينٍ؛ أنَّ رَجُلاً من الأنْصَارِ أعْتقَ سِتَّةَ أعْبُدٍ لهُ عِنْدَ مَوْتهِ ولم يَكُنْ لهُ مَالٌ غيرُهُمْ. فَبلغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ، فقال لهُ قَوْلاً شَدِيداً، ثمَّ دَعاهُمْ فَجزَّأهُمْ ثمَّ أقْرعَ بَيْنهُمْ، فأعْتقَ اثْنَيْنِ وَأرَقَّ أرْبَعةً[3] .

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٤، وعبد بن حميد (٥١٩)، والبخاري ٣/ ١٤٥، ومسلم ٧/ ٩٠، وأبو داود (٣٦٣٧)، وابن ماجة (١٥) و(٢٤٨٠)، والمصنف في العلل الكبير (٣٧٣)، والنسائي ٨/ ٢٤٥، وابن الجارود (١٠٢١)، والطبري في تفسيره (٩٩١٢) و(٩٩١٣)، وابن حبان (٢٤)، والحاكم ٣/ ٣٦٤، والبيهقي ٦/ ١٥٣ و١٠/ ١٠٦، والبغوي (٢١٩٤). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٢٥ حديث (٥٢٧٥)، والمسند الجامع ٨/ ٢٥٩-٢٦٠ حديث (٥٧٩٦)، وسيأتي في (٣٠٢٧).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي، وهو حديث صحيح بكل حال.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٤٢٦، ومسلم ٥/ ٩٧، وأبو داود (٣٩٥٨) و(٣٩٥٩)، وابن ماجة =

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

حديثُ عِمْرانَ بن حُصَينٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي من غيرِ وَجْهٍ عن عِمْرانَ بن حُصَينٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغيرِهِمْ. وهو قَوْلُ مَالكٍ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ؛ يَرَوْنَ اسْتِعمالَ الْقُرْعةِ في هذا وفي غَيْرِهِ.

وأمَّا بَعْضُ أهْلِ الْعلم من أهْلِ الْكُوفةِ وَغَيْرِهِمْ فلم يَرَوُا القُرْعةَ؛ وَقَالوا: يُعْتَقُ من كُلِّ عَبْدٍ الثُّلُثُ، وَيُسْتَسْعَى في ثُلُثَيْ قِيمَتِهِ.

وأبو الْمُهَلَّبِ اسْمهُ: عَبدالرحمنِ بن عَمْرٍو الْجَرْمِيُّ، وهو غَيرُ أبي

= (٢٣٤٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (٤٥٤٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٥. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٠٠ حديث (١٠٨٨٠)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٣١-٢٣٢ حديث (١٠٨٥٦).

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٧٤٩) من طريق أبي قلابة، عن عمران، ليس فيه «عن أبي المهلب».

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٣٨ و٤٤٥، ومسلم ٥/ ٩٧، وأبو داود (٣٩٦١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٢٣٢) من طريق محمد بن سيرين، عن عمران. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٢٣٢-٢٣٣ حديث (١٠٨٥٧).

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٧٦٣)، والحميدي (٨٣٠)، وسعيد بن منصور (٤٠٨)، وأحمد ٤/ ٤٢٨ و٤٣٠ و٤٣٩ و٤٤٠ و٤٤٥ و٤٤٦، والنسائي ٤/ ٦٤، وفي الكبرى (الورقة ٦٥)، وابن حبان (٤٣٢٠)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٣٠١) و(٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٣٥) و(٣٤٢) و(٣٥١) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٣٦٥) و(٣٦٨) و(٣٩٣) و(٤٠٣) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٨) و(٤١٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦ من طريق الحسن، عن عمران بن حصين. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٢٣٣ حديث (١٠٨٥٨).

قِلاَبةَ، وَيُقالُ مُعَاويةُ بن عَمْرٍو. وأبو قلاَبةَ الْجَرْميُّ اسْمهُ: عبدالله بن زَيْدٍ.

(٢٨) (28) باب ما جاء فِيمَنْ مَلكَ ذَا رَحمٍ مَحْرمٍ

١٣٦٥- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن مُعاويةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ؛ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «من مَلكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرمٍ فَهُو حُرٌّ»[١].

هذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ مُسْنَداً، إلاَّ من حديثِ حَمَّادِ بن سَلمةَ.

وقد رَوَى بَعْضُهمْ هذا الحديثَ عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن عُمرَ، شَيْئاً من هذا[٢].

١٣٦٥ (م)- حَدَّثَنَا عُقْبةُ بن مُكْرمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا محمدُ بن بَكْرٍ الْبُرْسَانيُّ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، عن قَتادةَ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (٩١٠)، وابن أبي شيبة ٦/ ٣١، وأحمد ٥/ ١٥ و١٨ و٢٠، وأبو داود (٣٩٤٩)، وابن ماجة (٢٥٢٤)، والمصنف في علله الكبير (٣٧٥)، وابن الجارود (٩٧٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٠٩ و١١٠، والطبراني في الكبير (٦٨٥٢)، وفي الأوسط (١٤٦١)، والحاكم ٢/ ٢١٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٩. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٦٣ حديث (٤٥٨٠)، والمسند الجامع ٧/ ١٨٣ حديث (٤٩٨٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٧٤٦).

(٢) الذي روى ذلك هو سعيد بن أبي عروبة، وهو من أثبت الناس في قتادة، ورواه عن سعيد عبدُالوهاب بن عطاء الخفاف وهو من أثبت الناس في سعيد، كما عند أبي داود (٣٩٥٠). ثم أخرجه أبو داود (٣٩٥١) بالسند نفسه، عن الحسن مرسلاً. ثم رواه (٣٩٥٢) من طريق أبي أسامة، عن سعيد، عن قتادة، عن جابر بن زيد والحسن، مرسلاً أيضاً، وقال عقبه: «سعيد أحفظ من حماد»، وهذه هي العلة التي أعلَّ بها المصنف الحديث لأنه يصحح في العادة رواية الحسن عن سمرة، وإن كُنا نخالفه في ذلك.

وَعَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من مَلكَ ذَا رَحمٍ مَحْرمٍ فَهُو حُرٌّ».

وَلاَ نَعْلَمُ أَحَداً ذَكَرَ في هذا الحديثِ عَاصِماً الأَحْوَلَ عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، غَيْرُ محمدِ بن بَكْرٍ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ.

وقد رُوِي عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرمٍ فَهُو حُرٌّ». رَواهُ ضَمْرةَ بن رَبِيعةَ عن الثَّوْرِيِّ، عن عَبداللهِ بن دِينَارٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ[1].

ولم يُتابَعْ ضَمْرةَ على هذا الحديثِ، وهو حديثٌ خَطأٌ عِنْدَ أَهْلِ الحديثِ[2].

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٥٢٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٥/ ٤٥١ حديث (٧١٥٧)، وابن الجارود (٩٧٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٣٩٩)، وفي شرح المعاني، له ٣/ ١٠٩، والبيهقي ١٠/ ٢٨٩-٢٩٠. وانظر مصباح الزجاجة، (الورقة ١٦٢)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٣٥ حديث (٧٧٢٦).

(٢) هذا الحديث استنكره العلماء الفهماء الجهابذة المتقدمون أهل الفضل والعلم والدراية، فقال النسائي: «حديث منكر» (تلخيص الحبير ٤/ ٢٣٣)، وقال أبو زرعة الدمشقي: «قلت لأحمد: فإن ضمرة يحدث عن الثوري عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر: من مَلَكَ ذا رحم فهو حر، فأنكره ورده رداً شديداً» (تاريخ أبي زرعة ٤٥٩)، وقال البيهقي: «المحفوظ بهذا الإسناد حديث: نهى عن بيع الولاء وعن هبته».

وقد رَدّ المتأخرون هذا التضعيف لوثاقة ضمرة عندهم، وأن تفرد الثقة لا يضر وأن زيادته مقبولة مطلقاً، فقال ابن حزم في المحلى ٩/ ٢٠٢: «هذا خبر صحيح كل رواته ثقات تقوم به الحجة، وقد تعلل فيه الطوائف المذكورة بأن ضمرة انفرد به وأخطأ فيه، فقلنا: فكان ماذا إذا انفرد به.. وأما دعوى أنه أخطأ فيه فباطل لأنها دعوى بلا برهان». وقال ابن التركماني في الجوهر النقي (١٠/ ٢٩٠): «ليس انفراد ضمرة به =

(٢٩) (29) باب ما جاء فِيمَنْ زَرعَ في أرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إذْنِهِمْ

١٣٦٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بن عَبدالله النَّخَعِيُّ، عن أبي إسحاقَ، عن عَطاءٍ، عن رَافعِ بن خَدِيجٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من زَرعَ

= دليلاً على أنه غير محفوظ ولا يُوجد ذلك علة فيه، لأنه من الثقات المأمونين، ولم يكن بالشام رجل يشبهه، كذا قال ابن حنبل، وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً، لم يكن هناك أفضل منه، وقال أبو سعيد بن يونس: كان فقيه أهل فلسطين في زمانه، والحديث إذا انفرد به مثل هذا كان صحيحاً ولا يضره تفرده، فلا أدري من أين وهم في هذا الحديث راويه كما زعم البيهقي». وأيده العلامة الألباني وأثنى على قوله هذا، وكذا قوّى إسناده الشيخ شعيب في تعليقه على شرح المشكل، وفي قول ابن التركماني عدة مآخذ:

الأول: أنه جعل ضمرة ثقة مأموناً، وليس هو كذلك فجماع ترجمته تدل على أنه كان ثقة يهم، لذلك قال ابن حجر في التقريب: «صدوق يهم قليلاً»، وأيضاً فإن الشيخين لم يخرجا له شيئاً في صحيحيهما.

الثاني: أنه أورد التوثيق وأهمل الجرح، وفي ضمرة جرح ليس بالقليل، كما في ترجمته من التهذيب.

الثالث: أنه نقل قول أحمد في توثيقه ولم ينقل قوله في استنكاره الشديد ورده لحديثه هذا!

الرابع: أنه زعم أن من غلّط ضمرة في هذا الحديث لم يذكر السبب مع أن البيهقي ذكره وبين أنه متن آخر.

الخامس: أن الثقة يهم ويغلط، وهو أمر لم يسلم منه الجهابذة الذين هم أعلى وأغلى وأوثق من ضمرة، فكان ماذا؟

السادس: أنه لم يتدبر جيداً قول الترمذي: «وهو حديث خطأ عند أهل الحديث» فهذا يشير إلى اتفاق الجهابذة من أهل الحديث في عصر الترمذي وقبله على رده.

وحديث ينكره النسائي وأحمد بن حنبل والترمذي وأضرابهم ويعدوه غلطاً لا ينفع فيه تصحيح كل المتأخرين، وهذه قاعدة ينبغي التنبه إليها، وانظر بلابد ما كتبناه في المقدمة.

في أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَلَيْسَ لهُ من الزَّرْعِ شَيْءٌ، وَلهُ نَفَقَتُهُ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2] ، لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ أبي إسحاقَ، إلاّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ شَرِيكِ بن عَبداللهِ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ، وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وَسَأَلْتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا الحديثِ، فقال: هو حديثٌ حَسَنٌ، وقال: لا أَعْرِفهُ من حديثِ أبي إسحاقَ إلاَّ من رِوَايةِ شَرِيكٍ.

قال محمدٌ: حَدَّثَنَا مَعْقِلُ بن مَالكٍ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا عُقْبةُ بن الأَصَمِّ، عن عَطَاءٍ، عن رَافِعِ بن خَدِيجٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحْوَهُ.

(٣٠) (30) باب ما جاء في النُّحْلِ وَالتَّسْوِيةِ بَيْنَ الْوَلَدِ

١٣٦٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ وَسَعيدُ بن عَبدالرحمنِ المَعْنى الْوَاحِدُ، قَالا: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمَيْدِ بن عَبدالرحمنِ، وعن محمدِ بن النُّعمانِ بن بَشِيرٍ، يُحَدِّثَانِ، عن النُّعمانِ بن بَشِيرٍ، أنَّ أباهُ نَحلَ ابْناً لهُ غُلاماً، فأتى النبيَّ ﷺ يُشْهِدُهُ، فقال: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحلْتَهُ مِثْلَ

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (٧٠٨)، وابن أبي شيبة ٧/ ٨٩ و١٤/ ٢١٩، وأحمد ٣/ ٤٦٥ و٤/ ١٤١، وأبو داود (٣٤٠٣)، وابن ماجة (٢٤٦٦)، والمصنف في علله الكبير (٣٧٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١١٧ و١١٨، والطبراني في الكبير (٤٤٣٧)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٣٤، والبيهقي ٦/ ١٣٦، والخطيب في تاريخه ١٢/ ١٤٨. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٥٢ حديث (٣٥٧٠)، والمسند الجامع ٥/ ٣٨٨ حديث (٣٦٨٩)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٥١٩).

(٢) إنما حَسّنه المصنف والبخاري لما له من الطرق الأخرى التي يتقوى بها، كما قال أبو حاتم في العلل (١٤٢٧)، والله أعلم.

مَا نَحلْتَ هذا؟». قال: لاَ. قال: «فَارْدُدْهُ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن النُّعْمانِ بن بَشِيرٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ؛ يَسْتَحِبُّونَ التّسْوِيَةَ بَيْنَ الْوَلَدِ، حتَّى قال بَعْضُهمْ: يُسَوِّي بَيْنَ وَلَدهِ حتَّى في الْقُبْلَةِ. وقال بَعْضُهمْ: يُسَوِّي بَيْنَ وَلَدِهِ في النُّحْلِ وَالْعَطيَّةِ، يَعْني الذَّكَرُ وَالأُنْثَى سَواءٌ، وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ.

وقال بَعْضُهمْ: التَّسْويَةُ بَيْنَ الْوَلِدِ، أنْ يُعْطَى الذَّكَرُ مِثْلَ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ، مِثْلَ قِسْمةِ المِيرَاثِ، وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

(٣١) (31) باب ما جاء في الشُّفْعَةِ

١٣٦٨- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن عُلَيَّةَ، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «جَارُ الدَّارِ أحَقُّ بالدَّارِ»[2] .

---

(١) أخرجه مالك (٢٩٣٨)، وعبدالرزاق (١٦٤٩١) و(١٦٤٩٢) و(١٦٤٩٣)، والحميدي (٩٢٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠، وأحمد ٤/ ٢٦٨، والبخاري ٣/ ٢٠٦، ومسلم ٥/ ٦٥، وابن ماجة (٢٣٧٦)، والنسائي ٦/ ٢٥٨، وابن الجارود (٩٩١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٨٤ و٨٧، وابن حبان (٥٠٩٧)، والدارقطني ٣/ ٤٢، والبيهقي ٦/ ١٧٦ و١٧٨، والبغوي (٢٢٠٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٥٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٩ حديث (١١٦١٧)، والمسند الجامع ١٥/ ٥١٣-٥١٤ حديث (١١٨٧٧).

(٢) أخرجه الطيالسي (٩٠٤)، وأحمد ٥/ ٨ و١٢ و١٣ و١٧ و١٨ و٢٢، وأبو داود (٣٥١٧)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٣/ حديث (٤٥٨٨) و(٤٦١٠)، وابن الجارود (٦٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٣، وابن أبي =

وفي البابِ عن الشَّرِيدِ، وأبي رَافِعٍ، وَأَنَسٍ.

حديثُ سَمُرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَرَوَى عيسى بن يُونُسَ عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن أَنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلهُ.

وَرُوي عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن الْحَسَنِ، عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ.

وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ، حديثُ الْحَسنِ، عن سَمُرةَ، وَلا نَعْرِفُ حديثَ قَتادةَ عن أَنَسٍ، إلاَّ من حديثِ عيسى بن يُونسَ.

وحديثُ عَبدِاللهِ بن عَبدالرحمنِ الطَّائِفِيِّ، عن عَمْرِو بن الشَّرِيدِ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، في هذا البابِ هو حديثٌ حَسَنٌ[1].

وَرَوَى إبراهيمُ بن مَيْسرةَ عن عَمْرِو بن الشَّرِيدِ، عن أبي رَافِعٍ، عن النبيِّ ﷺ[2].

سَمِعْتُ محمداً يَقولُ: كِلاَ الْحديثينِ عِنْدي صحيحٌ.

= حاتم (١٤٣٦)، والطبراني في الكبير (٦٨٠١) و(٦٨٠٢) و(٦٨٠٣) و(٦٨٠٤) و(٦٨٠٥) و(٦٨٠٦) و(٦٨٠٧)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٢٩، والبيهقي ٦/ ١٠٦. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٦٩ حديث (٤٥٨٨)، والمسند الجامع ٧/ ١٩١ حديث (٤٩٩٤). وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٥/ ٣٧٧ حديث (١٥٣٩).

(١) حديث الشريد أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦٨، وأحمد ٤/ ٣٨٩ و٣٩٠، والنسائي ٧/ ٣٢٠، وابن ماجة (٢٤٩٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٤، وابن الجارود (٦٤٥)، والدارقطني ٤/ ٢٢٤، والبيهقي ٦/ ١٠٥، وغيرهم. وانظر المسند الجامع ٧/ ٣٦٤ حديث (٥١٩٦).

(٢) حديث أبي رافع أخرجه الحميدي (٥٥٢)، وأحمد ٦/ ١٠ و٣٩٠، والبخاري ٣/ ١١٤ و٩/ ٣٥ و٣٦ و٣٧، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجة (٢٤٩٥) و(٢٤٩٨)، والنسائي ٧/ ٣٢٠. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٣٢٠ حديث (١٢٤٢٠).

(٣٢) (32) باب ما جاء في الشُّفْعَةِ لِلْغَائِبِ

١٣٦٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا خَالدُ بن عَبداللهِ الْوَاسِطيُّ، عن عَبدِالْمَلكِ بن أبي سُليمانَ، عن عَطَاءٍ، عن جَابرٍ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «الْجارُ أحَقُّ بِشُفْعَتهِ، يُنْتَظَرُ بهِ وَإنْ كانَ غَائباً، إذا كانَ طَرِيقهُما واحداً»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢]. وَلا نَعْلَمُ أحداً رَوَى هذا الحديثَ غَيْرَ عَبدِالْملكِ بن أبي سُليمانَ، عن عَطاءٍ، عن جَابرٍ. وقد تكلَّمَ شُعبةُ في عَبدالْملكِ بن أبي سُلَيْمانَ من أجْلِ هذا الحديثِ.

وَعَبدالْملكِ هو ثِقَةٌ مَأْمُونٌ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ، لاَ نَعْلمُ أحَداً تكلَّمَ فيهِ غَيْرَ شُعبةَ، من أجْلِ هذا الحديثِ.

وقد رَوَى وَكيعٌ عن شُعبةَ، عن عَبدِالْملكِ بن أبي سُليمانَ، هذا الحديثَ.

وَرُوِي عن ابن الْمُبَارك، عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، قال: عَبدُالْمَلكِ بن

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٧٧)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٥، وأحمد ٣/ ٣٠٣، والدارمي (٢٦٣٠)، وأبو داود (٣٥١٨)، وابن ماجة (٢٤٩٤)، والمصنف في العلل الكبير (٣٨٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٠ و١٢١، والبيهقي ٦/ ١٠٦، والطبراني في الأوسط (٥٤٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٢٩ حديث (٢٤٣٤)، والمسند الجامع ٤/ ١٥٣ حديث (٢٥٨٩).

(٢) في م و ت: «غريب» فقط، وما أثبتناه من ص و ي و ب، وهو الأولى، فقد نقله الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٧٣ والشوكاني في نيل الأوطار ٥/ ٣٣٦، وهو الموافق لكلام الترمذي بعد. وهذا الحديث أنكره الأئمة أحمد والبخاري لتفرد عبدالملك به، وانظر تعليقنا على ابن ماجة.

أبي سُليمانَ مِيزانٌ. يَعْني في الْعلمِ.

والعملُ على هذا الحديثِ عَنْدَ أهْلِ الْعلم، أنَّ الرَّجُلَ أحَقُّ بِشُفْعته وَإنْ كانَ غَائباً، فإذا قَدِمَ فَلهُ الشُّفْعةُ، وَإنْ تَطاولَ ذلكَ.

(٣٣) (33) باب ما جاء إذا حُدَّتِ الْحُدُودُ وَوَقَعتِ السِّهَامُ فَلا شُفعةَ

١٣٧٠- حَدَّثَنَا عَبدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: أخْبرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرَنَا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ بن عَبدالرحمنِ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا وَقَعتِ الحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ، فَلا شُفعةَ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَاهُ بَعْضُهمْ مُرْسلاً، عن أبي سَلمةَ، عن النبيِّ ﷺ[2].

---

(١) أخرجه الشافعي ٢/ ١٦٥، والطيالسي (١٦٩١)، وعبدالرزاق (١٤٣٩١)، وأحمد ٣/ ٢٩٦ و٣٧٢ و٣٩٩، وعبد بن حميد (١٠٨٠)، والبخاري ٣/ ١٠٤ و١١٤ و١٨٣ و٩/ ٣٥، وأبو داود (٣٥١٤)، وابن ماجة (٢٤٩٩)، وابن الجارود (٦٤٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٢، وابن حبان (٥١٨٤)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٨٣، والدارقطني ٤/ ٢٣٢، والبيهقي ٦/ ١٠٢ و١٠٣، والبغوي (٢١٧١). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٩٦ حديث (٣١٥٣)، والمسند الجامع ٤/ ١٥٣-١٥٤ حديث (٢٥٩١).

(٢) أخرجه مالك (٢٣٧١)، والنسائي ٧/ ٣٢١.

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٠٣ من طريق سعيد وأبي سلمة، عن النبي ﷺ مرسلاً أيضاً. وكأن المصنف لم يجعل هذا الإرسال علة فصححه، وهو الصواب إن شاء الله تعالى. وقد جعل أبو حاتم الرازي (العلل ١٤٣١) جملة: «فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة» مدرج من قول جابر رضي الله عنه، وفيه نظر، قال ابن حجر: «لأن الأصل أن كل ما ذُكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل» (فتح الباري، عقيب حديث ٢٢٥٧). وانظر التمهيد لابن عبدالبر ٧/ ٣٦.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ، مِنْهُمْ عُمرُ بن الْخَطَّابِ، وَعُثمانُ بن عَفَّانَ. وَبهِ يقولُ بَعْضُ فُقَهاءِ التَّابِعِينَ، مِثْلُ عُمرَ بن عَبدِالْعَزيزِ وَغَيْرِه. وهو قَوْلُ أهْلِ الْمَدِينَةِ، مِنْهُمْ: يحيى بن سَعيدٍ الأنْصَارِيُّ وَرَبِيعةُ بن أبي عَبدالرحمنِ وَمَالكُ بن أنَسٍ. وَبهِ يَقولُ الشَّافِعيُّ، وَأحمدُ، وَإسحاقُ؛ لاَ يَرَوْنَ الشُّفْعةَ إلاَّ لِلْخليطِ، وَلا يَرَوْنَ لِلْجَارِ شُفْعةً، إذا لم يَكُنْ خَلِيطاً.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: الشفْعةُ لِلْجَارِ، وَاحْتَجُّوا بالحديثِ الْمَرْفُوعِ عن النبيِّ ﷺ قال: «جَارُ الدَّارِ أحقُّ بِالدَّارِ». وقال: «الجَارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ». وهو قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وابن الْمُبَارَكِ، وَأهْلِ الْكُوفةِ.

(٣٤) (34) باب ما جاء أنَّ الشَّرِيكَ شَفِيعٌ

١٣٧١- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن عيسى، قَال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بن موسى، عن أبي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ، عن عَبدِالعزيزِ بن رُفَيْعٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الشَّرِيكُ شَفِيعٌ، وَالشُّفْعةُ في كلِّ شَيْءٍ»[١].

هذا حديثٌ لاَ نَعْرفهُ مِثْلَ هذا، إلاَّ من حديثِ أبي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٥/حديث (٥٧٩٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٥، والطبراني في الكبير (١١٢٤٤)، والدارقطني ٤/ ٢٢٢، والبيهقي ٦/ ١٠٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٤ حديث (٥٧٩٥)، والمسند الجامع ٩/ ٢٣١-٢٣٢ حديث (٦٥٤٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٨).
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢١١٣ من طريق عطاء، عن ابن عباس.

وقد رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ[1] عن عَبدِالْعَزِيزِ بن رُفَيْعٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن النبيِّ ﷺ، مُرْسلاً. وهذا أصَحُّ[2].

١٣٧١ (م ١)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن عَبدِالْعَزيزِ بن رُفَيْعٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحْوَهُ بِمَعناهُ، وَلَيْسَ فيهِ: عن ابن عَبَّاسٍ، وهكذا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن عَبدِالْعَزِيزِ بن رُفَيْعٍ، مِثْلَ هذا، لَيْسَ فيهِ: عن ابن عَبَّاس، وهذا أصَحُّ من حديثِ أبي حَمْزَةَ، وأبو حَمْزَةَ ثِقَةٌ، يُمْكنُ أنْ يَكُونَ الْخَطأُ من غَيْرِ أبي حَمْزَةَ[3].

١٣٧١ (م ٢)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأحْوَصِ، عن عَبدالعزَيزِ بن رُفَيْعٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحْوَ حديثِ أبي بَكْرِ بن عَيَّاشٍ.

وقال أكْثَرُ أهْلِ الْعلمِ: إنما تَكُونُ الشُّفْعَةُ في الدُّور وَالأرَضِينَ، ولم يَروُا الشُّفعةَ في كلِّ شَيْءٍ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: الشُّفعةُ في كُلِّ شَيْءٍ.

وَالأوَّلُ أصَحُّ.

(٣٥) (35) باب ما جاء في اللُّقَطَةِ وَضَالةِ الإبلِ وَالْغَنمِ

١٣٧٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن رَبيعةَ

---

(١) منهم شعبة، وإسرائيل، وعمرو بن أبي قيس، وأبو بكر بن عياش، كما ذكر الدارقطني، وأبو الأحوص كما سيأتي.

(٢) وكذلك قال الدارقطني، والبيهقي.

(٣) ذكر الدارقطني أن أبا حمزة وهم فيه.

ابن أبي عَبدالرحمنِ، عن يَزِيدَ مَوْلى الْمُنْبَعثِ، عن زَيْدِ بن خَالدِ الْجُهَنيِّ؛ أنّ رَجُلاً سَألَ رَسولَ اللهِ ﷺ عن اللُّقَطةِ؟ فقال: «عَرِّفْها سَنةً، ثمَّ اعْرِفْ وِكَاءهَا وَوِعاءَها وَعِفَاصَها، ثمَّ اسْتَنْفِقْ بهَا، فإنْ جَاءَ ربُّهَا فأدِّهَا إليْهِ». فقال لهُ: يَا رَسولَ اللهِ فَضالَّةُ الْغنمِ؟ فقال «خُذْهَا، فإنمَا هِي لكَ أوْ لأخِيكَ أوْ لِلذِّئْبِ». فقال: يَا رَسولَ اللهِ فَضالَّةُ الإِبلِ؟ قال: فَغضِبَ النبيُّ ﷺ حتَّى احْمرَّتْ وَجْنتَاهُ، أوْ احْمرَّ وَجْهُهُ، فقال: «مَالكَ وَلَها؟ مَعهَا حِذَاؤُها وَسِقَاؤُهَا حتَّى تَلْقى رَبَّهَا»[1].

وحديثُ يَزِيدَ مَوْلى الْمُنْبعِثِ، عن زَيْدِ بن خَالدِ، حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي عَنْهُ من غَيْرِ وَجْهٍ.

١٣٧٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ، قَال: أخْبرَنَا الضَّحَّاكُ بن عُثمانَ، قَال: حَدَّثَني سَالمٌ أبو النَّضْرِ، عن بُسْرِ بن سَعيدٍ، عن زَيْدِ بن خَالدِ الْجُهَنيِّ؛ أنَّ رَسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن اللُّقَطةِ فقال: «عَرِّفهَا سَنةً، فإنِ اعترِفَتْ، فَأدِّها، وَإلاّ فَاعْرِفْ وِعَاءَها وَعِفَاصَها

---

(١) أخرجه مالك (٢٩٧٥)، وعبدالرزاق (١٨٦٠٢)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٥٦، والحميدي (٨١٦)، وأحمد ٤/ ١١٦ و١١٧، وعبد بن حميد (٢٧٩)، والبخاري ١/ ٣٤ و٣/ ١٤٩ و١٦٣ و١٦٥ و١٦٦ و٧/ ٦٤ و٨/ ٣٤، ومسلم ٥/ ١٣٣ و١٣٤، وأبو داود (١٧٠٤) و(١٧٠٧) و(١٧٠٨)، وابن ماجة (٢٥٠٤)، والنسائي في الكبرى (٥٨٠٣) و(٥٨١٣)، وأبو عوانة ٤/ ٣٩ و٤٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣٤ و١٣٥، وفي شرح مشكل الآثار (٤٧٣٢)، وابن حبان (٤٨٩٣)، والطبراني في الكبير (٥٢٥١) و(٥٢٥٦)، والدارقطني ٤/ ٢٣٥ و٢٣٦، والبيهقي ٦/ ١٨٥ و١٩٠ و١٩٧، والبغوي (٢٢٠٧) و(٢٢٠٨). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٤١ حديث (٣٧٦٣)، والمسند الجامع ٥/ ٥٦٦-٥٦٨ حديث (٣٩١٧).

وَوِكَاءَها وَعَدَدَهَا، ثمَّ كُلْهَا فَإذا جَاءَ صَاحِبُها فأدِّها»[1] .

وفي البابِ عن أُبيٍّ بن كَعْبٍ، وَعَبدالله بن عَمْرٍو، وَالْجارُودِ بن الْمُعَلَّى، وَعِياضِ بن حِمَارٍ، وَجَرِيرِ بن عَبدالله.

حديثُ زَيْدِ بن خَالدٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[2] من هذا الْوَجْهِ.

قال أحمدُ: أَصَحُّ شَيءٍ في هذا البابِ هذا الحديثُ. وقد رُوِي عَنْهُ من غَيْرِ وَجْهٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَرَخَّصُوا في اللُّقَطةِ إذا عَرَّفَهَا سَنةً فلم يَجِدْ من يَعْرِفُهَا، أنْ يَنْتفعَ بِهَا، وهو قَوْلُ الشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: يُعَرِّفُهَا سَنةً، فإنْ جَاءَ صَاحِبُها وَإلاَّ تَصدَّقَ بِهَا. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَعَبدالله بن المُبَارَكِ، وهو قَوْلُ أهْلِ الكوفةِ، لم يَروْا لِصَاحبِ اللُّقَطةِ أنْ يَنْتَفعَ بِهَا إذا كانَ غَنِيًّا.

وقال الشَّافِعيُّ: يَنْتفعُ بهَا وَإنْ كانَ غَنِيًّا، لأنَّ أُبيَّ بن كَعْبٍ أصَابَ على عَهْدِ رَسولِ الله ﷺ صُرَّةً فِيهَا مِائةُ دِينَارٍ، فأمَرهُ رَسولُ الله ﷺ أنْ

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١١٦ و٥/ ١٩٣، ومسلم ٥/ ١٣٥، وأبو داود (١٧٠٦)، وابن ماجة (٢٥٠٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٥)، وابن الجارود (٦٦٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣٨، وابن حبان (٤٨٩٥)، والطبراني في الكبير (٥٢٣٧) و(٥٢٣٨)، والبيهقي ٦/ ١٨٦ و١٩٢ و١٩٣. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٣٠ حديث (٣٧٤٨)، والمسند الجامع ٥/ ٥٦٩ حديث (٣٩١٨).

(٢) في م: «حسن غريب» وما أثبتناه من ت و ص و ي.

يُعرِّفَها ثُمَّ يَنْتفعَ بهَا، وَكانَ أُبيٌّ كَثِيرَ المالِ، من مياسِيرِ أصحاب رَسولِ اللهِ ﷺ، فأمَرهُ النبيُّ ﷺ أنْ يُعَرِّفَها، فلم يَجِدْ من يَعْرِفُها، فأمَرهُ النبيُّ ﷺ أنْ يَأْكُلهَا، فلو كانَتِ اللُّقَطةُ لم تَحِلَّ إلاّ لِمَنْ تَحِلُّ لهُ الصَّدقةُ، لم تَحِلَّ لِعَليِّ ابن أبي طَالبٍ، لِأنَّ عَليَّ بن أبي طَالبٍ أصَابَ دِيناراً على عَهْدِ النبيِّ ﷺ فَعرَّفهُ، فلم يَجِدْ من يَعْرِفهُ، فأمَرهُ النبيُّ ﷺ بأكلهِ، وَكانَ لاَ يَحِلُّ لهُ الصَّدقَةُ.

وقد رَخَّص بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ، إذا كانَتِ اللُّقَطةُ يَسِيرةً، أنْ يَنْتفعَ بهَا وَلا يُعَرِّفَها.

وقال بَعْضُهمْ: إذا كانَ دُونَ دِينَارٍ يُعَرِّفُهَا قَدْرَ جُمعةٍ، وهو قَوْلُ إسحاقَ بن إبراهيمَ.

١٣٧٤- حَدَّثنَا الحَسنُ بن عَليٍّ الْخلاَّلُ، قَال: حَدَّثنَا عَبداللهِ بن نُمَيْرٍ وَيَزِيدُ بن هارُونَ، عن سُفيانَ الثَّوْريِّ، عن سَلمةَ بن كُهَيْلٍ، عن سُوَيْدِ بن غفلةَ، قال: خَرجْتُ معَ زَيْدِ بن صُوحَانَ وَسَلْمانَ بن رَبِيعةَ، فَوجـدْتُ سَوْطـاً، قال ابن نُمَيْرٍ في حديثهِ: فَالْتقَطْتُ سَوْطاً فأخَذْتهُ. قَالا: دَعْهُ. فَقلْتُ: لاَ أدعهُ، تَأكلهُ السِّبَاعُ! لآخُذَنَّهُ فَلأسْتَمْتعَنَّ بهِ، فَقدِمْتُ على أُبَيِّ بن كَعْبٍ، فَسألْتهُ عن ذلكَ، وَحدَّثْتهُ الحديثَ. فقال: أحْسَنْتَ، وَجدْتُ على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ صُرَّةً فِيهَا مئةُ دِينَارٍ، قال: فأتَيْتهُ بهَا، فقال لِي: «عَرِّفْهَا حَوْلاً». فَعرَّفْتُهَا حَوْلاً فَما أجِدُ من يَعْرِفُها؛ ثُمَّ أتيْتُهُ بهَا، فقال: «عَرِّفْهَا حَوْلاً آخرَ». فَعرَّفْتُها ثمَّ أتَيْتهُ بهَا. فقال: «عَرِّفْهَا حَوْلاً آخرَ». وقال: «أحْصِ عِدَّتهَا وَوِعَاءَها وَوِكاءَهَا، فإنْ جاءَ طَالِبُها فَأخْبرَكَ بِعِدَّتِها وَوِعَائهَا وَوِكائِهَا فَادْفَعْهَا إلَيْهِ، وَإلاّ فاسْتَمْتعْ

بِهَا[1] ».

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣٦) (36) باب في الْوَقفِ

١٣٧٥- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن ابن عَوْنٍ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: أَصَابَ عُمرُ أَرْضاً بِخَيْبرَ، فقال: يَا رَسولَ اللهِ أصبْتُ مَالاً بِخَيْبرَ، لم أُصِبْ مَالاً قطُّ أنْفسَ عِنْدي مِنْهُ، فَما تَأْمُرني؟ قال: «إنْ شِئْتَ حَبسْتَ أَصْلهَا وَتَصدَّقْتَ بِهَا». فَتصدَّقَ بهَا عُمرُ، أنّها لاَ يُباعُ أصْلُها وَلا يُوهَبُ وَلا يُورَثُ، تَصدَّقَ بهَا في الْفُقَراءِ، وَالْقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وفي سَبِيلِ اللهِ، وابن السَّبِيلِ. وَالضَّيْفِ، لاَ جُناحَ على من وَلِيهَا أنْ يَأْكُلَ مِنْها بِالْمَعْرُوفِ، أوْ يُطْعِمَ صَدِيقاً، غَيْر مُتَموِّلٍ فيهِ.

قال: فَذَكرْتهُ لِمَحمدِ بن سِيرِينَ فقال: غَيرَ مُتَأثِّلٍ مَالاً.

قال ابن عَوْنٍ: فَحدَّثَني بهِ رَجُلٌ آخرُ أَنَّهُ قَرَأهَا في قِطْعةِ أدِيمٍ أحْمرَ: غَيْرَ مُتأثِّلٍ مَالاً.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٦١٥)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٥٤، وأحمد ٥/ ١٢٦ و١٢٧، وعبد بن حميد (١٦٢)، والبخاري ٣/ ١٦٢ و١٦٥ و١٦٦ و٥/ ١٣٥ و١٣٦، ومسلم ٥/ ١٣٦، وأبو داود (١٧٠١) و(١٧٠٢) و(١٧٠٣)، وابن ماجة (٢٥٠٦)، وعبدالله ابن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ١٢٦ و١٢٧، وابن الجارود (٦٦٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٣٧، وفي شرح مشكل الآثار (٤٦٩٩)، وابن حبان (٤٨٩٢)، والطبراني في الأوسط (٤٨٩٤)، والبيهقي ٦/ ١٩٢ و١٩٧. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٨ حديث (٢٨)، والمسند الجامع ١/ ٤٠-٤٢ حديث (٣٠).

قال إسماعيلُ: وَأنا قَرأْتُها عِنْدَ ابن عُبَيْدِالله بن عُمرَ، فَكانَ فيهِ: غَيْرَ مُتأثِّلٍ مَالاً[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلم من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، لَا نَعْلمُ بَيْنَ الْمُتَقدِّمينَ مِنْهُمْ في ذلكَ اخْتِلافاً في إجَازةِ وَقْفِ الأَرَضِينَ، وَغَيْرِ ذلكَ.

١٣٧٦- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أَخْبرنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن الْعَلاءِ بن عَبدالرحمنِ، عن أبيهِ[2]، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ، قال: «إذا ماتَ الإِنْسَانُ انْقَطعَ عَملهُ إلاَّ من ثَلاثٍ: صَدقةٌ جَاريةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتفعُ بهِ، وَولَدٌ صَالحٌ يَدْعُو لهُ»[3].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٢، والحميدي (٦٥٢)، وأحمد ٢/ ١٢ و٥٥ و١١٤ و١٢٥ و١٥٦، والبخاري ٣/ ٢٥٩ و٤/ ١١ و١٤، ومسلم ٥/ ٧٣، وأبو داود (٢٨٧٨)، وابن ماجة (٢٣٩٦) و(٢٣٩٧)، والنسائي ٦/ ٢٣٠ و٢٣١ و٢٣٢، وابن خزيمة (٢٤٨٣) و(٢٤٨٤) و(٢٤٨٥) و(٢٤٨٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٩٥، وابن حبان (٤٩٠١)، والدارقطني ٤/ ١٨٦-١٩٠ و١٩٢ و١٩٣، والبيهقي ١٥٨ و١٥٩، وفي الشعب، له (٣٤٤٦)، والبغوي (٤١٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٠٩ حديث (٧٧٤١) و(٧٧٤٢)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٨٥-٤٨٦ حديث (٧٧٩٦).

(٢) قوله: «عن أبيه» سقط من المطبوع.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٣٧٢، والدارمي (٥٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨)، ومسلم ٥/ ٧٣ وأبو داود (٢٨٨٠)، والنسائي ٦/ ٢٥١، وابن خزيمة (٢٤٩٤)، وأبو يعلى (٦٤٥٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٦) و(٢٤٧)، وابن حبان (٣٠١٦)، والبيهقي ٦/ ٢٧٨، والبغوي (١٣٩). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٢١ حديث (١٣٩٧٥)، والمسند الجامع ١٨/ ٣٣٩ حديث (١٥٠٩٩).

(٣٧) (37) باب ما جاء في الْعَجْماءِ جُرْحُها جُبارٌ

١٣٧٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْعَجْماءُ جُرْحُهَا جُبارٌ، وَالْبِئْرُ جُبارٌ، وَالْمَعْدنُ جُبارٌ، وفي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»[١].

١٣٧٧ (م)- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَابٍ، عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ وَأبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحْوَهُ[٢].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَعَمْرِو بن عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ، وَعُبادةَ بن الصَّامِتِ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

حَدَّثَنَا الأنْصاريُّ عن مَعْنٍ، قال: قال مَالكُ بن أنَسٍ: وَتَفْسِيرُ حديثِ النبيِّ ﷺ الْعَجْماءُ جُرْحُها جُبارٌ، يقولُ: هَدَرٌ لاَ دِيَةَ فيه.

وَمَعْنى قَوْلِهِ الْعَجْماءُ جُرْحُها جُبارٌ، فَسَّرَ ذلكَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ قالُوا: الْعَجْماءُ الدَّابَّةُ الْمُنْفَلتَةُ من صَاحِبهَا، فَما أصَابتْ في انْفِلاتِهَا فَلا غُرْمَ على صَاحِبها. والْمَعْدنُ جُبارٌ يَقولُ: إذا احْتَفرَ الرَّجُلُ مَعْدِناً فوقعَ فِيها إنْسانٌ فَلا غُرْمَ عَليْهِ، وَكذلك الْبِئْرُ إذا احْتَفرَهَا الرَّجُلُ لِلسَّبِيلِ، فَوقعَ فيهَا إنْسانٌ فَلا غُرْمَ على صَاحِبهَا. وفي الرِّكَازِ الْخُمُسُ، وَالرِّكازُ: مَا وُجِدَ في دَفْنِ أهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَمنْ وَجدَ رِكازاً أدَّى مِنْهُ الْخُمُسَ إلى

---

(١) تقدم تخريجه في (٦٤٢).

(٢) كذلك.

السُّلْطَانِ، وَما بَقِي فَهُو لهُ.

(٣٨) (38) باب مَا ذُكِرَ في إحْيَاءِ أرْضِ الْمَواتِ

١٣٧٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: أخبرنَا عَبدُالْوهَّابِ الثَّقفيُّ، قَال: أخبرنَا أيُّوبُ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن سَعيدِ بن زَيْدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من أحْيَا أرْضاً مَيِّتَةً فَهِي لهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالمٍ حَقٌّ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ. وقد رَواهُ بَعْضُهمْ عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، مُرْسلاً[٢].

١٣٧٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالْوهَّابِ، قَال: حَدَّثَنَا أيُّوبُ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن وَهْبِ بن كَيْسانَ، عن جَابرِ بن عَبدِاللهِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من أحْيا أرْضاً مَيِّتَةً فهي لهُ»[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٥)، وأبو يعلى (٩٥٧)، والبيهقي ٦/ ١٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٩ حديث (٤٤٦٣)، والمسند الجامع الجا٧/ ٢١ حديث (٤٨١١).

(٢) أخرجه مرسلاً مالك (٢٨٩٣)، وأبو عبيد في الأموال (٧٠٤)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٥)، والدارقطني ٣/ ٣٦، والبغوي (٢١٦٧) و(٢١٨٩). وهي رواية الأكثرين الذين خالفوا أيوب في وصله، قال الدارقطني في «العلل»: «تفرد به عبدالوهاب الثقفي عن أيوب عن هشام عن أبيه عن سعيد بن زيد. واخُتلف فيه على هشام فرواه الثوري عن هشام عن أبيه قال: حدثني من لا أتهم عن النبي ﷺ، وتابعه جرير بن عبدالحميد، وقال يحيى بن سعيد ومالك بن أنس وعبدالله بن إدريس ويحيى ابن سعيد الأموي: عن هشام، عن أبيه، مرسلاً (نصب الراية ٤/ ١٧٠).

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٤ و٣٣٨، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٢١٩٥)، وابن حبان (٥٢٠٥)، والطبراني في الأوسط (٤٧٧٦). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٨٧ حديث (٣١٢٩)، والمسند الجامع ٤/ ١٥٥ حديث (٢٥٩٤).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٦٣ من طريق أبي بكر بن محمد، عن جابر. وانظر المسند =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ؛ قَالُوا: لهُ أنْ يُحْيِيَ الأرْضَ الْمَواتَ بِغَيْرِ إذْنِ السُّلْطانِ.

وقد قال بَعْضُهمْ: لَيْسَ لهُ أنْ يُحْيِيهَا إلاَّ بِإذْنِ السُّلْطانِ.

وَالْقَوَلُ الأوّلُ أصَحُّ.

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَعَمْرِو بن عَوْفِ الْمُزَنِيِّ جَدِّ كَثِيرٍ، وَسَمُرةَ.

حَدَّثَنَا أبو موسى محمدُ بن الْمُثَنَّى، قال: سَألْتُ أبا الْوَلِيدِ الطَّيالِسيَّ عن قَوْلهِ وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالمٍ حَقٌّ، فقال: الْعِرْقُ الظَّالمُ: الْغَاصِبُ الّذِي يَأْخُذُ مَا لَيْسَ لهُ. قُلْتُ: هو الرَّجُلُ الَّذِي يَغْرِسُ في أرْضِ غَيْرِهِ؟ قال: هو ذَاكَ.

(٣٩) (39) باب ما جاء في الْقَطائعِ

١٣٨٠- قلْتُ لِقُتيبةَ بن سَعيدٍ: حَدَّثكُمْ محمدُ بن يحيى بن قَيْسٍ

= الجامع ٤/ ١٥٦ حديث (٢٥٩٥).

وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٧٠٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ٧٤، وأحمد ٣/ ٣١٣ و٣٢٦ و٣٨١، والدارمي (٢٦١٠)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٢/ حديث (٢٣٨٥)، وابن حبان (٥٢٠٢) و(٥٢٠٣)، والبيهقي ٦/ ١٤٨، والبغوي (١٦٥١) من طريق عبيدالله بن عبدالرحمن بن رافع بن خديج، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٥٦ حديث (٢٥٩٦).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٦، وأبو يعلى (١٨٠٥)، وابن حبان (٥٢٠٤)، والطبراني في الأوسط (٤٩١٥)، والبيهقي ٦/ ١٤٨، والبغوي (١٦٥٠) من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٥٧ حديث (٢٥٩٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٦/ ٤ حديث (١٥٥٠).

المَأْرِبيُّ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن ثمُامةَ بن شَرَاحِيلَ، عن سُمَيٍّ بن قَيْس، عن شُمَيْرٍ، عن أَبْيضَ بن حَمَّالٍ؛ أَنَّهُ وَفدَ إلى رَسولِ الله ﷺ، فَاسْتَقْطعهُ المِلْحَ، فقطَعَ لهُ، فَلمَّا أنْ وَلَّى، قال رَجُلٌ من المَجْلس: أتَدْري مَا قَطعْتَ لهُ؟ إنَّما قَطعْتَ لهُ المَاءَ الْعِدَّ. قال: فَانْتزَعهُ مِنْهُ. قالَ، وَسألهُ عَمَّا يُحْمى من الأرَاكِ؟ قال: مَا لم تَنلْهُ خِفَافُ الإبلِ.

فأقرَّ بهِ قُتيبةُ، وقال: نَعَمْ[1].

١٣٨٠(م)- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمَر، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى بن قَيْسٍ المَأربيُّ، بهذا الإِسْنادِ، نحْوهُ[2].

المَأْرِبُ: نَاحِيةٌ من الْيَمنِ.

وفي البابِ عن وَائلٍ، وَأَسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ.

حديثُ أَبْيضَ حديثٌ غريبٌ[3].

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (٦٨٦)، وابن سعد ٥/٥٢٣، وأبو داود (٣٠٦٤)، وابن حبان (٤٤٩٩)، والطبراني في الكبير (٨٠٩) و(٨١٠)، والدارقطني ٤/٢٢١ و٢٤٥، والبيهقي ٦/١٤٩، والبغوي (٢١٩٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/٧. وانظر تحفة الأشراف ١/٧ حديث (١)، والمسند الجامع ١/٩٣ حديث (٩٩).

وأخرجه الدارمي (٢٦١١)، وابن ماجة (٢٤٧٥)، والطبراني في الكبير (٨٠٨)، والدارقطني ٤/٢٢١ من طريق سعيد بن أبيض، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١/٩٢ حديث (٩٨).

وأخرجه الطبراني في الكبير (٨١١) من طريق سمي بن قيس، عن أبيض.

وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٦٨٥)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٥٦، والبيهقي ٦/١٤٩ من طريق يحيى بن قيس المأربي، عن أبيه، عمن حدثه، عن أبيض به.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) هكذا وقع في م و ب، وهو الموافق لما نقله المزي في التحفة. وفي ص و ي: =

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، في القَطائعِ؛ يَروْنَ جَائزاً أنْ يُقْطِعَ الإمَامُ لِمَنْ رَأى ذلكَ.

١٣٨١- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قَال: أخْبرنَا شُعبةُ، عن سِمَاكٍ، قال: سَمِعْتُ عَلْقمةَ بن وَائلٍ يُحَدِّثُ عن أبيهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ أقْطَعهُ أرْضاً بِحضْرَموتَ.

قال محمودٌ: أخْبرنَا النَّضْرُ، عن شُعبةَ، وَزَادَ فيهِ: وَبَعثَ معهُ مُعاويةَ لِيُقْطعَهَا إيَّاهُ[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

(٤٠) (40) باب ما جاء في فَضْلِ الْغَرْسِ

١٣٨٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن أنَس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَا من مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيأكلُ

= «حسن غريب»، ونقل الشوكاني أن الترمذي حَسّنه (نيل الأوطار ٥/ ٣١٠). وشمير هو ابن عبدالمـدان اليمـاني، وهو مجهول، والراوي عنه سُمي بن قيس مجهول أيضاً.

(١) أخرجه الطيالسي (١٠١٧)، وأحمد ٦/ ٣٩٩، والدارمي (٢٦١٢)، والبخاري في جزء رفع اليدين (٤٣)، وأبو داود (٣٠٥٨) (٣٠٥٩)، وابن حبان (٧٢٠٥)، والطبراني ٢٢/ (٤) و(١٢) و(١٣)، وابن زنجويه في الأموال (١٠١٨) و(١٠١٩)، والبيهقي ٦/ ١٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٨٨ حديث (١٧٧٣)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٩١ حديث (١٢٠٨٨).

(٢) في م: «حسن» فقط، وفي ص و ي: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من التحفة. ونقل مجد الدين ابن تيمية وابن حجر أن الترمذي صححه (تلخيص الحبير ٣/ ٧٣، ونيل الأوطار ٥/ ٣١٠).

مِنهُ إنْسانٌ، أوْ طَيْرٌ، أوْ بَهِيمةٌ، إلاّ كَانتْ لهُ صَدقةٌ»[١] .

وفي البابِ عن أبي أيُّوبَ، وَجَابرٍ، وَأُمِّ مُبشِّرٍ، وَزَيْدِ بن خَالدٍ.

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٤١) (41) باب ما ذُكِرَ في المزَارَعَةِ

١٣٨٣- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنصُور، قَال: أخْبرَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن عُبَيدِاللهِ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ عَاملَ أهْلَ خَيْبرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرجُ مِنهَا من ثمَرٍ أوْ زَرْعٍ[٢] .

وفي البابِ عن أنَسٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَزَيْدِ بن ثَابتٍ، وَجَابرٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيرِهِمْ؛ لم يَرَوْا بِالْمزَارَعةِ بَأْساً على النِّصْفِ وَالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ. وَاخْتارَ

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٩٨)، وأحمد ٣/ ١٤٧ و١٩٢ و٢٢٨ و٢٤٣، والبخاري ٣/ ١٣٥ و٨/ ١٢، ومسلم ٥/ ٢٨ و٢٩، وأبو يعلى (٢٨٥١)، والبيهقي ٦/ ١٣٧، والبغوي (١٦٤٩). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٦٤ حديث (١٤٣١)، والمسند الجامع ١/ ٤٢٧ حديث (٦٢٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٨ و١٨٤، وأحمد ٢/ ١٧ و٢٢ و٣٧ و١٥٧، والدارمي (٢٦١٧)، والبخاري ٣/ ١٢٣ و١٣٧ و١٣٨ و١٨٤ و٢٤٩ و٥/ ١٧٩، ومسلم ٥/ ٢٦ و٢٧، وأبو داود (٣٠٠٨) و(٣٤٠٨) و(٣٤٠٩)، وابن ماجة (٢٤٦٧)، والنسائي ٧/ ٥٣، وابن الجارود (١١٠١) و(١١٠٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١١٣، وفي شرح مشكل الآثار (٢٦٧٣)، وابن حبان (٥١٩٩) -مطولاً-، والدارقطني ٣/ ٣٧ و٣٨، والبيهقي ٦/ ١١٣ و١١٥-١١٦، والبغوي (٢١٧٧). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٧٢ حديث (٨١٣٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٧٧-٤٧٨ حديث (٧٧٨٨).

بَعْضُهمْ أنْ يَكُونَ الْبَذْرُ من رَبِّ الأَرْضِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإِسحاقَ.

وَكَرِهَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ الْمُزَارَعَةَ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، ولم يروْا بِمُساقَاةِ النَّخِيلِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ بَأْساً. وهو قَوْلُ مَالكِ بن أنَسٍ، وَالشَّافِعيِّ.

ولم يَرَ بَعْضُهمْ أنْ يَصِحَّ شَيْءٌ من الْمُزارعَةِ، إلاّ أنْ يَسْتَأْجِرَ الأرْضَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

(٤٢) (42) باب من الْمُزارَعةِ

١٣٨٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن أبي حَصِينٍ، عن مُجَاهِدٍ، عن رَافِعِ بن خَدِيجٍ، قال: نهَانَا رَسولُ اللهِ ﷺ عن أمْرٍ كانَ لَنَا نَافِعاً، إذا كَانتْ لِأَحَدِنا أرْضٌ أنْ يُعْطِيهَا بِبَعْضِ خَراجِهَا أوْ بِدَراهِمَ، وقال: «إذا كَانتْ لِأَحَدِكُمْ أرْضٌ فَلْيَمْنَحْهَا أخَاهُ أوْ لِيزْرَعْهَا»[(١)].

١٣٨٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلاَنَ، قَال: أخْبرنَا الْفَضْلُ بن موسى السِّينانيُّ، قَال: أخْبرنَا شَرِيكٌ، عن شُعبةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن طَاوُس، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ لم يُحَرِّمِ الْمُزَارعَةَ، وَلكنْ أمرَ أنْ يَرْفُقَ بَعْضُهمْ بِبَعْضٍ[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٤٤، وأحمد ٣/ ٤٦٤ و٤٦٥ و٤/ ١٤١، والنسائي ٧/ ٣٥، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٠٥، والطبراني في الكبير (٤٣٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٥٤ حديث (٣٥٧٨)، والمسند الجامع ٥/ ٣٧٧ و٣٧٨ حديث (٣٦٧٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٢٩).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٤٤٦٦)، والحميدي (٥٠٩)، وأحمد ١/ ٢٣٤ و٢٨١ و٢٨٦ و٣١٣ و٣٣٨ و٣٤٩، والبخاري ٣/ ١٣٨ و١٤١ و٢١٨، ومسلم ٥/ ٢٥ و٢٦، وأبو داود (٣٣٨٩)، وابن ماجة (٢٤٥٦) و(٢٤٥٧) و(٢٤٦٢)، والنسائي ٧/ ٣٦، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وحديثُ رَافعٍ فيهِ اضْطرابٌ. يُرْوى هذا الحديثُ عن رَافعِ بن خَدِيجٍ، عن عُمُومتهِ، وَيُرْوى عَنْهُ عن ظُهَيْرِ بن رَافعٍ، وهو أَحَدُ عُمومتِهِ، وقد رُوِي هذا الحديثُ عَنْهُ على رواياتٍ مُخْتلفَةٍ[1].

وفي البابِ عن زَيْدِ بن ثَابتٍ، وَجَابرٍ.

= والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١١٠، وفي شرح مشكل الآثار، له (٢٦٩١)، وابن حبان (٢١٩٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨٨٠) و(١٠٨٨٥)، والبيهقي ٦/ ١٣٣، والبغوي (٢١٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٩ حديث (٥٧٣٥)، والمسند الجامع ٩/ ٢٣٢-٢٣٤ حديث (٦٥٤٥).

(١) هكذا قال وفيه نظر، فإن هذا ليس من الاضطراب، وقد فصلنا القول فيه في تعليقنا على «تاريخ الخطيب» فراجعه تجد فائدة إن شاء الله تعالى.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الديات

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في الدِّيَةِ كَمْ هِي من الإبلِ؟

١٣٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن سَعيدٍ الْكِنْديُّ الْكُوفِيُّ، قَال: أَخْبرنَا ابن أبي زَائِدَةَ، عن الحَجَّاجِ، عن زَيْدِ بن جُبَيْرٍ، عن خَشْفِ بن مَالكٍ، قال: سَمِعْتُ ابن مَسْعُودٍ قال: قَضى رَسولُ اللهِ ﷺ في دِيَةِ الخَطإِ عِشْرِينَ بِنْتَ مَخاضٍ وَعِشْرِينَ بَنِي مَخاضٍ ذُكُوراً وَعِشْرِينَ بِنْتَ لَبُونٍ، وَعِشْرِينَ جَذَعةً وَعِشْرِينَ حِقَّةً(١).

١٣٨٦ (م)- أخبرنَا أبو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، قال: أَخْبرنَا ابن أبي زَائِدَةَ وأبو خَالدٍ الأَحْمَرُ، عن الحَجَّاجِ بن أَرْطَاةَ، نحْوَهُ(٢).

وفي البابِ عن عَبدِاللهِ بن عَمْرو.

حديثُ ابن مَسْعُودٍ لاَ نَعْرِفهُ مَرْفُوعاً إلاَّ من هذا الْوَجْهِ، وقد رُوِي

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٣٨٤ و٤٥٠، والدارمي (٢٣٧٢)، وأبو داود (٤٥٤٥)، وابن ماجة (٢٦٣١)، والنسائي ٨/ ٤٣، وأبو يعلى (٥٢١٠)، والدارقطني ٣/ ١٧٣، والبيهقي ٨/ ٧٥، والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٢٥٠. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٩ حديث (٩١٩٨)، والمسند الجامع ١٢/ ٢٥-٢٦ حديث (٩١٦٠)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٧٦)، وضعيف الترمذي، له (٢٣٠).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

عن عَبدالله مَوْقُوفاً[1] .

وقد ذَهَب بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ إلى هذا وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وقد أجْمعَ أهْلُ الْعلم على أنَّ الدِّيَةَ تُؤْخَذُ في ثَلاثِ سِنينَ في كُلِّ سَنةٍ ثُلُثُ الدِّيةِ، وَرَأوْا أنَّ دِيَةَ الخَطَإ على الْعَاقِلةِ.

وَرَأى بَعْضُهمْ أنَّ الْعَاقِلةَ قَرَابةُ الرَّجُلِ من قِبَلِ أبيهِ. وهو قَوْلُ مَالكٍ، وَالشَّافِعيِّ.

وقال بَعْضُهمْ: إنَّما الدِّيةُ على الرِّجَالِ دُونَ النِّساءِ وَالصِّبْيَانِ من الْعَصَبةِ يُحَمَّلُ كُلُّ رَجُل مِنْهُمْ رُبعَ دِينَارٍ، وقد قال بَعْضُهمْ إلى نِصْفِ دِينَارٍ فَإنْ تمَّتِ الدِّيةُ وَإلاَّ نُظِرَ إلى أقْرَبِ الْقَبائِلِ مِنْهُمْ فَأُلْزِمُوا ذلكَ.

١٣٨٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن سَعيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَال: أخْبرنَا حَبَّانُ وهو ابن هِلاَلٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن رَاشِدٍ، قَال: أخْبرنَا سُلَيْمانُ بن موسى، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من قَتلَ مُؤْمِنا مُتَعمِّداً دُفعَ إلى أوْلِيَاءِ المَقْتُولِ فَإنْ شَاءُوا قَتلُوا وَإنْ شَاءُوا أخَذوا الدِّيةَ، وهي ثَلاثُونَ حِقَّةً وَثَلاثُونَ جَذعةً وَأرْبعُونَ خَلِفةً وَما صَالحُوا عَليْهِ فهو لَهُمْ»، وَذلكَ لِتَشْدِيدِ الْعَقْلِ[2] .

---

(١) أخرجه موقوفاً عبدالرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٣٤، والطبراني في الكبير (٩٧٣٠)، والدارقطني ٣/ ١٧٣، وهو الصحيح.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ١٧٨ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٤ و١٨٥ و١٨٦ و٢١٥ و٢١٧ و٢٢٤، والدارمي (٢٣٧٧) (٢٣٧٩)، وأبو داود (٤٥٠٦) و(٤٥٤١) و(٤٥٤٢) و(٤٥٦٣) و(٤٥٦٤) و(٤٥٦٥) و(٤٥٨٣)، وابن ماجة (٢٦٢٦) و(٢٦٣٠) و(٢٦٤٤) و(٢٦٤٧) و(٢٦٥٣) و(٢٦٥٥)، والنسائي ٨/ ٤٢ و٤٥ و٥٥، والبيهقي ٨/ ٥٣. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣١٤ حديث (٨٧٠٨)، والمسند الجامع ١١/ ١٤٢ حديث =

حديثُ عَبداللهِ بن عَمْرٍو حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

(٢) (2) باب ما جاء في الدِّيَةِ كَمْ هِيَ من الدَّرَاهِمِ

١٣٨٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هَانِىءٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن مُسْلمٍ الطَّائِفِيُّ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ جَعلَ الدِّيَةَ اثْنَى عَشرَ ألْفاً[١].

١٣٨٩- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ المَخْزُومِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ ولم يَذْكُرْ فيهِ: عن ابن عَبَّاسٍ، وفي حديثِ ابن عُيينةَ كَلامٌ أكْثرُ من هذا[٢].

وَلا نَعْلَمُ أحداً يَذْكُرُ في هذا الحديثِ عن ابن عَبَّاسٍ غَيْرَ محمدِ بن مُسْلمٍ[٣].

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

= (٨٥٠٢).

(١) أخرجه الدارمي (٢٣٦٨) و(٤٥٤٦)، وابن ماجة (٢٦٢٩)، والمصنف في العلل الكبير (٢٣١)، والنسائي ٨/ ٤٤، والبيهقي ٨/ ٧٨. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٥٤ حديث (٦١٦٥)، والمسند الجامع ٩/ ٢٧٤ حديث (٦٦٠٣)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٧٥)، وضعيف الترمذي، له (٢٣١)، وإرواء الغليل، له (٢٢٤٥)، ويأتي بعده مرسلاً.

(٢) تقدم تخريجه مسنداً في الذي قبله. وانظر العلل الكبير للمصنف (٣٩١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٣٢).

(٣) فالمرسل هو الأصح.

وَرَأى بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ الدِّيةَ عَشْرةَ آلَافٍ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَأهْلِ الْكُوفَةِ.

وقال الشَّافِعِيُّ: لَا أعْرِفُ الدِّيَةَ إلا من الْإبِلِ وَهِي مِئةٌ من الْإبِلِ.

(٣) (3) باب ما جاء في المُوضِحة

١٣٩٠- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بن مَسْعدَةَ، قَالَ: أخبرنَا يَزِيدُ بن زُرَيْعٍ، قَال: أخْبرنَا حُسَيْنٌ المُعَلِّمُ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «في المَواضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ؛ أنَّ في المُوضِحَةِ خَمْساً من الإبِلِ.

(٤) (4) باب ما جاء في دِيَةِ الأصَابعِ

١٣٩١- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بن موسى، عن الحُسَيْنِ بن وَاقِدٍ، عن يَزِيدَ بن أبي سَعيدٍ النَّحْوِيِّ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٠٧٥٠) و(١٠٧٥١)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٤٩ و٤/ ٤٨ و٢٤٧ و٤١٥ و٩/ ١٤٣ و١٩٢ و٤٣٣ و١٠/ ١٦٢، وأحمد ٢/ ١٧٩ و١٨٠ و١٨٢ و١٨٤ و١٨٧ و١٨٩ و١٩١ و١٩٢ و١٩٤ و٢٠٧ و٢١١ و٢١٢، وأبو داود (٢٢٧٤) و(٣٥٤٧) و(٤٥٦٢) و(٤٥٦٦)، والنسائي ٥/ ٦٥ و٦/ ٢٧٨ و٨/ ٥٧، وابن الجارود (٧٨٥)، والدارقطني ٣/ ٢١٠، والبيهقي ٨/ ٨١ و٩٢. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٠٨ حديث (٨٦٨٠)، والمسند الجامع ١١/ ١٣٦-١٣٨ حديث (٨٤٩٩)، والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المؤلف على ما ذكره.

(٢) إنما حَسّنه، لحسن إسناد «عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده» عنده، ونحن نرى صحته.

عَبَّاس، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «في دِيةِ الأَصَابعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْليْنِ سَواءٌ عَشْرٌ من الإِبلِ لِكُلِّ أُصْبُعٍ»[1].

وفي البابِ عن أبي موسى، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرو.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ. وَبهِ يَقولُ سُفيانُ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأحمدُ، وَإسحاقُ.

١٣٩٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ وَمحمدُ بن جَعْفَرٍ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن قَتادةَ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «هذه وهذه سَواءٌ» يَعْني الخِنْصَرَ وَالإِبْهَامَ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٥) (5) باب ما جاء في الْعَفْوِ

١٣٩٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُاللهِ بن المُبَارك، قَال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بن أبي إسحاقَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو السَّفَرِ، قال: دَقَّ رَجُلٌ من قُرَيْشٍ سِنَّ رَجُلٍ من الأنْصَارِ فَاسْتَعْدى عَليْهِ مُعَاويةَ، فقال لِمُعاويةَ: يَا أمِيرَ المُؤْمِنينَ إنَّ هذا دَقَّ سِنِّي. قال مُعَاويةُ: إنَّا سَنُرْضِيكَ،

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٢٧ و٢٨٩ و٣٣٩ و٣٤٥، وعبد بن حميد (٥٧٢)، والبخاري ٩/ ١٠، وأبو داود (٤٥٥٨) و(٤٥٥٩) و(٤٥٦٠) و(٤٥٦١)، وابن ماجة (٢٦٥٠) و(٢٦٥٢) و(١٣٩٢)، والنسائي ٨/ ٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٧٥ حديث (٦٢٤٩)، والمسند الجامع ٩/ ٢٦١-٢٦٢ حديث (٦٥٨٤)، ويأتي بعده.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

وألحَّ الآخَرُ على مُعاويةَ فَأبْرمَهُ فلم يُرْضِه، فقال لهُ مُعاويةُ: شَأْنَكَ بِصَاحِبكَ وَأبو الدَّرْدَاءِ جَالِسٌ عِنْدهُ، فقال أبو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «ما من رَجُلٍ يُصابُ بِشَيْءٍ في جَسدِهِ فَيَتَصدَّقُ بِهِ إلاَّ رَفعهُ اللهُ بِهِ دَرجةً وَحطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً». قال الأنْصَارِيُّ: أأنْتَ سَمِعْتهُ من رسُولِ اللهِ ﷺ؟ قال: سَمِعتْهُ أُذُنايَ وَوَعاهُ قَلْبي. قال: فَإنِّي أذَرُها لهُ. قال مُعاويةُ: لاَ جَرمَ لاَ أُخَيِّبُكَ، فأمرَ لهُ بمَالٍ[1].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ، وَلا أعْرِفُ لِأبي السَّفَرِ سَماعاً من أبي الدَّرْدَاءِ.

وأبو السَّفَرِ اسْمهُ: سَعيدُ بن أحمدَ وَيُقالُ: ابن يُحْمِد الثَّوْرِيُّ.

(٦) (6) باب ما جاء فِيمَنْ رُضِخَ رَأْسهُ بِصَخْرةٍ

١٣٩٤- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثنا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ، عن أنَس، قال: خَرجَتْ جَاريةٌ عَليْهَا أوْضَاحٌ، فَأخَذهَا يَهُوديٌّ فَرضَخَ رَأْسَها وَأخذَ مَا عَليْهَا من الحُلِيِّ قال: فَأُدْرِكَتْ وَبِها رَمقٌ فَأُتِي بهَا النبيُّ ﷺ، فقال: «من قَتلكِ أفُلاَنٌ»؟ قالت بِرأْسِهَا لاَ، قال: «فَفُلاَنٌ»، حتَّى سُمِّيَ الْيَهُوديُّ، فقالت بِرأْسِهَا: نَعمْ، قَال: فَأُخِذَ فَاعْتَرفَ، فَأمرَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حجرَيْنِ[2].

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٤٤٨، وابن ماجة (٢٦٩٣). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٣٧ حديث (١٠٩٧١)، والمسند الجامع ١٤/ ٣٥٨ حديث (١١٠١٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٨٦)، وضعيف الترمذي، له (٢٣٣).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٩٥، وأحمد ٣/ ١٧٠ و١٨٣ و١٩٣ و٢٠٣ و٢٦٢ و٢٦٩، والبخاري ٣/ ١٥٩ و٤/ ٤ و٩/ ٥ و٨، ومسلم ٥/ ١٠٤، وأبو داود (٤٥٢٧) و(٤٥٣٥)، وابن ماجة (٢٦٦٥)، والنسائي ٨/ ٢٢، وابن الجارود (٨٣٧)، وأبو =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: لاَ قَودَ إلا بالسَّيْفِ.

(٧) (7) باب ما جاء في تَشْدِيدِ قَتْلِ المؤْمِنِ

١٣٩٥- حَدَّثَنَا أبو سَلمةَ يحيى بن خَلفٍ وَمحمدُ بن عَبداللهِ بن بَزيعٍ، قَالا: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن يَعْلى بن عَطاءٍ، عن أبيهِ، عن عَبداللهِ بن عَمْرو؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَزوالُ الدُّنْيا أهْونُ على اللهِ من قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلمٍ»[١].

١٣٩٥ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفر،

= يعلى (٢٨٦٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٩٠، وابن حبان (٥٩٩٣)، والدارقطني ٣/ ١٦٨ و١٦٩، والبيهقي ٨/ ٤٢، والبغوي (٢٥٢٨). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٥٧ حديث (١٣٩١)، والمسند الجامع ٢/ ٦٨-٦٩ حديث (٨١٤).

وأخرجه عبدالرزاق (١٠١٧١) و(١٨٢٣٣) و(١٨٥٢٥)، وأحمد ٣/ ١٦٣، ومسلم ٥/ ١٠٤، وأبو داود (٤٥٢٨)، والنسائي ٧/ ١٠٠ و١٠١، وأبو يعلى (٢٨١٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٨١، والدارقطني ٣/ ١٦٩ من طريق أبي قلابة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٧٠ حديث (٨١٦).

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٩٢)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٧٠، والبيهقي ٨/ ٢٢ و٢٣، والخطيب في تاريخه ٥/ ٢٩٦ و٢٩٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٦٤ حديث (٨٨٨٧)، والمسند الجامع ١١/ ٣٠٤ حديث (٨٧٥٤).

وأخرجه النسائي ٧/ ٨٢، وابن أبي حاتم في العلل (٢٧٧٥) من طريق إسماعيل مولى عبدالله بن عَمرو، عن عبدالله بن عَمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ٣٠٤-٣٠٥ حديث (٨٧٥٥).

قال: حدَّثَنَا شُعبةُ، عن يَعْلى بن عَطاءٍ، عن أبيهِ، عن عَبدِاللهِ بن عَمْرٍو نحْوهُ، ولم يَرْفعهُ[١].

وهذا أصَحُّ من حديثِ ابن أبي عَدِيٍّ.

وفي البابِ عن سَعْدٍ، وابن عبَّاسٍ، وأبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وَعُقْبةَ بن عَامرٍ، وَبُرَيْدةَ.

حديثُ عَبداللهِ بن عَمْرو هكذا رَواهُ ابن أبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن يَعْلى بن عَطاءٍ، عن أبيهِ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ.

وَرَوَى محمدُ بن جَعْفرٍ وَغَيْرُ وَاحدٍ، عن شُعبةَ، عن يَعْلى بن عَطاءٍ، فلم يَرْفعهُ. وهكذا رَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن يَعْلى بن عَطاءٍ مَوْقُوفاً وهذا أصَحُّ من الحديثِ المَرْفُوعِ.

(٨) (8) باب الْحُكْمِ في الدِّمَاءِ

١٣٩٦- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جَريرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن الأعْمَشِ، عن أبي وَائِلٍ، عن عَبدِاللهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أوَّلَ مَا يُحْكَمُ بَيْنَ الْعِبادِ في الدِّمَاءِ»[٢].

---

(١) أخرجه النسائي ٧/ ٨٢.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٦٩)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٦ و١٤/ ١٠٠، وأحمد ١/ ٣٨٨ و٤٤٠ و٤٤٢، والبخاري ٨/ ١٣٨ و٩/ ٣، ومسلم ٥/ ١٠٧، وابن ماجة (٢٦١٥) و(٢٦١٧)، والنسائي ٧/ ٨٣، وأبو يعلى (٥٢١٤) و(٥٢١٥)، والشاشي (٥٦٤) و(٥٦٦)، وابن أبي حاتم في العلل (٢١٥٤)، وابن حبان (٧٣٤٤)، والطبراني في الكبير (١٠٤٢٥)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٨٧ و١٢٧، والشهاب القضاعي (٢١٢) و(٢١٣)، والبيهقي ٨/ ٢١، وفي الشعب، له (٥٣٢٥)، والبغوي (٢٥٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٧ حديث (٩٢٤٦)، والمسند الجامع ١٢/ ٢١ حديث (٩١٥٦)، =

١٣٩٧- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي وَائِلٍ، عن عَبداللهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ مَا يُقْضَى بَيْنَ الْعِبادِ في الدِّمَاءِ»[(١)].

حديثُ عَبدِاللهِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن الأَعْمَشِ مَرْفُوعاً، وَرَوَى بَعْضُهمْ عن الأَعْمَشِ ولم يَرْفعُوهُ[(٢)].

١٣٩٨- حَدَّثَنَا الْحُسيْنُ بن حُرَيْثٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بن موسى، عن الْحُسَينِ بن وَاقدٍ، عن يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الْحَكمِ الْبَجليُّ، قال: سَمِعْتُ أبا سَعيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأبا هُريرةَ يَذْكُرانِ عن رَسولِ اللهِ ﷺ، قال: «لَو أنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ والأَرْضِ اشْتَركُوا في دَمِ مُؤْمِنٍ لأَكَبَّهُمُ اللهُ في النَّارِ[(٣)]».

هذا حديثٌ غريبٌ.

= ويأتي بعده.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه موقوفاً عبدالرزاق (١٩٧١٧)، والنسائي ٧/ ٨٣ و٨٤، وفي الكبرى (٣٤٥٤) و(٣٤٥٦) و(٣٤٥٩)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٨٨، وقال الدارقطني في «العلل» (٥/ ٩١): «حديث أبي وائل عن عبدالله صحيح، ويشبه أن يكون الأعمش كان يرفعه مرة، ويقفه أخرى، والله أعلم».

(٣) انظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٨٧ حديث (٤٤١١)، والمسند الجامع ٦/ ٣٥١ حديث (٤٤٣٦).

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٥٢ من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد وحده، وإسناده ضعيف لضعف عطية.

وقال المزي في التحفة: «رواه القاسم بن يحيى عن أبي حمزة الأعور، عن أبي الحكم، عن أبي هريرة وحده».

وأبو الْحَكمِ البَجلِيُّ هو: عَبدالرحمنِ بن أبي نُعْمٍ الْكُوفِيُّ.

(٩) (9) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَقْتلُ ابْنَهُ يُقادُ مِنْهُ أَمْ لَا؟

١٣٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن عَيَّاشٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بن الصَّبَّاحِ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، عن سُرَاقَةَ بن مَالكِ بن جُعْشُمٍ، قال: حَضرْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يُقِيدُ الأَبَ من ابْنهِ وَلا يُقِيدُ الابْنَ من أبيهِ[١].

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفهُ من حديثِ سُرَاقةَ إلَّا من هذا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إسْنادُهُ بِصَحيحٍ؛ رَواهُ إسماعيلُ بن عَيَّاشٍ، عن الْمُثَنَّى بن الصَّبَّاحِ، وَالمُثَنَّى بن الصَّبَّاحِ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

وقد رَوَى هذا الحَديثَ أبو خَالدٍ الأَحْمَرُ، عن الْحَجَّاجِ بن أرْطَاةَ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، عن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ. وقد رُوِي هذا الحديثُ عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ مُرْسلاً. وهذا حديث فيهِ اضْطِرَابٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ أنَّ الأَبَ إذا قَتلَ ابْنهُ لَا يُقْتلُ بهِ، وإذا قَذفَ ابْنهُ لَا يُحدُّ.

١٤٠٠- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأَشَجُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو خَالدٍ الأَحْمَرُ، عن الْحَجَّاجِ بن أرْطاةَ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ، قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لَا يُقادُ الْوَالدُ

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٣٩٣)، والدارقطني ٣/ ١٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٦٩ حديث (٣٨١٨)، والمسند الجامع ٦/ ٤٢ حديث (٣٩٩٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٣٤).

بِالْوَلِدِ[1] ».

١٤٠١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن إسماعيلَ بن مُسْلم، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن طَاوُوسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قَال: «لاَ تُقَامُ الْحُدُودُ في المَسَاجِدِ وَلا يُقْتلُ الوَالدُ بالوَلَدِ»[2].

هذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ بهذا الإِسْنَادِ مَرْفُوعاً إلاّ من حديثِ إسماعيلَ ابن مُسْلمٍ، وَإسماعيلُ بن مُسْلمٍ المَكِّيُّ قد تكلّمَ فيهِ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من قِبَلِ حِفْظِهِ.

(١٠) (10) باب ما جاء لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلمٍ إلاّ بإِحْدَى ثَلاثٍ

١٤٠٢- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن الأَعْمَشِ، عن

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤١٠، وأحمد ١/ ٢٢ و٤٩، وعبد بن حميد (٤١)، وابن ماجة (٢٦٦٢)، والطبراني في الأوسط (٨٩٠١)، والدارقطني ٣/ ١٤١، والبيهقي ٨/ ٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٧٨ حديث (١٠٥٨٢)، والمسند الجامع ١٣/ ٥٩٠ حديث (١٠٥٥٩).

وأخرجه أحمد ١/ ١٦ من طريق مجاهد، عن عمر وهو منقطع لأن مجاهداً لم يسمع من عمر. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٥٩٠ حديث (١٠٥٥٨).

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢١٦ و٤/ ٣٦٨ بإسناد ضعيف جداً من طريق ابن عباس، عن عمر.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٣٦٢)، وابن ماجة (٢٥٩٩) و(٢٦٦١)، والطبراني في الكبير (١٠٨٤٦)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ١٨، والحاكم ٤/ ٣٦٩، والبيهقي ٨/ ٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٢ حديث (٥٧٤٠)، والمسند الجامع ٩/ ٢٥٥ حديث (٦٥٧٤)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٧/ ٢٧١.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧١٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٤٣ من طريق طاووس، عن النبي ﷺ مرسلاً.

عَبدالله بن مُرَّةَ، عن مَسْرُوقٍ، عن عَبدالله بن مَسْعُودٍ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أنْ لاَ إلَهَ إلا اللهُ وَأنِّي رَسولُ اللهِ إلاّ بإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَماعَةِ»[١] .

وفي البابِ عن عُثمانَ، وَعَائشةَ، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ ابن مَسْعُودٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١١) (11) باب ما جاء فِيمَنْ يَقْتُلُ نَفْساً مُعاهِدَةً

١٤٠٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بن سُلَيْمانَ هو الْبَصْرِيُّ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ألاَ من قَتلَ نَفْساً مُعاهِدة لهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسولهِ فقد أخْفرَ بِذِمَّةِ اللهِ فَلا يُرَحْ رَائِحةَ الْجَنَّةِ وَإنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ من مَسيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»[٢] .

وفي البابِ عن أبي بَكْرةَ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٨٩)، وعبدالرزاق (١٨٧٠٤)، والحميدي (١١٩)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٧٠، وأحمد ١/ ٣٨٢ و٤٢٨ و٤٤٤ و٤٦٥، والدارمي (٢٣٠٣) و(٢٤٥١)، والبخاري ٩/ ٦، ومسلم ٥/ ١٠٦، وأبو داود (٤٣٥٢)، وابن ماجة (٢٥٣٤)، والنسائي ٧/ ٩٠ و٨/ ١٣، وابن الجارود (٨٣٢)، وأبو يعلى (٥٢٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٠، وفي شرح المشكل (١٨٠٤)، والشاشي (٣٧٥) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٩)، وابن حبان (٤٤٠٧) و(٤٤٠٨) و(٥٩٧٦) و(٥٩٧٧)، والدارقطني ٣/ ٨٢، والبيهقي ٨/ ١٩ و١٩٤ و٢٠٢ و٢١٣، وفي الشعب، له (٥٣٣١). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٤٣ حديث (٩٥٦٧)، والمسند الجامع ١٢/ ٢٠ حديث (٩١٥٥).

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢٦٨٧)، وأبو يعلى (٦٤٥٢)، وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٥١ حديث (١٤١٤٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٤٦ حديث (١٣٧٤٧).

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي من غَيْر وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ عن النبيِّ ﷺ.

(١٢) (12) باب

١٤٠٤- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدَمَ، عن أبي بَكْرِ ابن عَيَّاشٍ، عن أبي سَعْدٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ وَدَى الْعَامِرِيَّيْنِ بِدِيَةِ الْمُسْلِمينَ وَكانَ لَهُمَا عَهْدٌ من رَسولِ اللهِ ﷺ[١].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

وأبو سَعْدٍ الْبَقَّالُ اسْمهُ: سَعيدُ بن الْمَرْزُبانِ[٢].

(١٣) (13) باب ما جاء في حُكْمِ وَليِّ الْقَتيلِ في الْقِصَاصِ وَالْعَفْوِ

١٤٠٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ ويحيى بن موسى، قَالا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلم، قَال: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَال: حَدَّثَنِي يحيى بن أبي كَثِيرٍ، قَال: حَدَّثَني أبو سَلمةَ، قَال: حَدَّثَني أبو هُريرةَ، قال: لمَّا فَتحَ اللهُ على رَسولهِ مَكَّةَ قَامَ في النَّاس فَحمِدَ اللهَ وَأثنى عَلَيْهِ ثُمَ قال: «ومن قُتِلَ لهُ قَتِيلٌ فهو بِخَيْرِ النَّظَرَينِ إمَّا أَنْ يَعْفُو وَإمَّا أَنْ يَقْتُلَ»[٣].

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٢١. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٣٥ حديث (٦٠٩٣)، والمسند الجامع ٩/ ٢٧٩ حديث (٦٦٠٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٣٥).

(٢) وهو ضعيف مدلس.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٨، والدارمي (٢٦٠٣)، والبخاري ١/ ٣٨ و٣/ ١٦٤ و٩/ ٦، ومسلم ٤/ ١١٠ و١١١، وأبو داود (٢٠١٧) و(٣٦٤٩) و(٤٥٠٥)، وابن ماجة (٢٦٢٤)، وابن حبان (٣٧١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٤، والدارقطني ٣/ ٩٧، والبيهقي ٥/ ١٧٧ و٨/ ٥٣، وفي دلائل النبوة، له ٥/ ٨٤، والخطيب في =

وفي البابِ عن وَائِلِ بن حُجْرٍ، وَأَنَسٍ، وأبي شُرَيْحٍ خُوَيْلدِ بن عَمْرٍو.

١٤٠٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي ذِئْبٍ، قَال: حَدَّثَني سَعيدُ بن أبي سَعيدٍ الْمَقْبُرِيُّ، عن أبي شُرَيْحٍ الْكَعْبيِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ولم يُحَرِّمْها النّاسُ، من كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا يَسْفِكَنَّ فِيهَا دَماً وَلا يَعْضِدَنَّ فِيها شَجراً، فإنْ تَرخَّصَ مُتَرخِّصٌ فقال: أُحِلَّتْ لِرَسولِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّ اللهَ أحَلَّها لِي ولم يُحِلَّها لِلنَّاس، وَإِنَّما أُحِلَّتْ لي سَاعةً من نَهارٍ ثُمَّ هِي حَرامٌ إلى يَوْمِ الْقِيَامةِ، ثُمَّ إنَّكُمْ مَعْشرَ خُزاعةَ قَتلْتُمْ هذا الرَّجُلَ من هُذَيْلٍ وَإِنِّي عَاقِلهُ فَمنْ قُتِلَ لهُ قَتيلٌ بَعْدَ الْيَوْمِ فَأَهْلهُ بَيْنَ خِيرَتَيْنِ إمَّا أنْ يَقْتُلُوا أوْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ[1]».

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وحديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَواهُ شَيْبَانُ أيْضاً عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ مِثْلَ هذا. وَرُوِي عن أبي شُرَيْحٍ الْخُزَاعيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من قُتِلَ لهُ قَتِيلٌ فَلهُ أنْ يَقْتُلَ أوْ يَعْفُو أوْ يَأْخُذَ الدِّيةَ».

وَذَهبَ إلى هذا بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

= الفقيه والمتفقه ١/ ٩١. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٦٩ حديث (١٥٣٨٣)، والمسند الجامع ١٨/ ٢١٠-٢١٣ حديث (١٤٨٦٩)، ويأتي في (٢٦٦٧).

(١) تقدم تخريجه في (٨٠٩).

١٤٠٧- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاوِيَةَ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيرةَ، قال: قُتِلَ رَجُلٌ على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ فَدُفعَ الْقَاتِلُ إلى وَلِيِّهِ، فقال الْقَاتِلُ: يَا رَسولَ اللهِ وَاللهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ. فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أمَا إنَّهُ إنْ كانَ قَوْلُهُ صَادِقاً فَقَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ». فَخلَّى عَنْهُ الرَّجُلُ، وَكانَ مَكْتُوفاً بِنِسْعةٍ، فَخرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ، فَكانَ يُسَمَّى ذَا النِّسْعةِ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَالنِّسْعةُ: حَبْلٌ.

(١٤) (14) باب ما جاء في النَّهْي عن الْمُثْلَةِ

١٤٠٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَلْقَمةَ بن مَرْثَدٍ، عن سُلَيْمَانَ بن بُرَيْدَةَ، عن أبيهِ، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا بَعثَ أمِيراً على جَيْشٍ أَوْصَاهُ في خَاصَّةِ نَفْسهِ بِتَقْوى اللهِ ومن مَعهُ من الْمُسْلِمينَ خَيْراً. فقال: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ وفي سَبِيلِ اللهِ قَاتِلُوا من كَفرَ باللهِ، اغْزُوا وَلا تَغُلُّوا وَلا تَغْدِرُوا وَلا تُمَثِّلوا وَلا تَقْتُلُوا وَلِيداً». وفي الحديثِ قِصَّةٌ[٢].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٢، وأبو داود (٤٤٩٨)، وابن ماجة (٢٦٩٠)، والنسائي ٨/ ١٣، والطحاوي في شرح المشكل (٩٤٤). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٧٧ حديث (١٢٥٠٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٤٥ حديث (١٣٧٤٦).

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٨، والدارمي (٢٤٤٤) و(٢٤٤٧)، ومسلم ٥/ ١٣٩ و١٤٠، وأبو داود (٢٦١٢) و(٢٦١٣)، وابن ماجة (٢٨٥٨)، والمصنف في العلل الكبير (٤٨٨)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (١٤١٣)، وابن الجارود (١٠٤٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٦ و٢٠٧، وفي شرح =

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ، وَشَدَّادِ بن أوْسٍ، وَعِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ، وَأنَسٍ، وَسَمُرةَ، وَالْمُغِيرةِ، وَيَعْلى بن مُرَّةَ، وأبي أيُّوبَ.

حديثُ بُرَيْدةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَكَرِهَ أهْلُ الْعلمِ الْمُثْلةَ.

١٤٠٩- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَال: حَدَّثَنا خَالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشْعَثِ الصَّنْعَانيِّ، عن شَدَّادِ بن أوْسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ كَتبَ الإحْسانَ على كُلِّ شَيْءٍ، فَإذا قَتَلْتُمْ فَأحْسنُوا القِتْلةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ فَأحْسنُوا الذِّبْحةَ، وَلْيُحِدَّ أحدُكُمْ شَفْرتهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتهُ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

أبو الأشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ اسْمهُ: شَرَاحِيلُ بن آدَةَ.

= المشكل، له (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣) و(٣٥٧٤) و(٣٥٧٥) و(٣٥٧٦)، وابن حبان (٤٧٣٩)، والطبراني في الأوسط (١٤٥٣)، وفي الصغير (٣٤٠)، والبيهقي ٩/ ١٥ و٤٩ و٩٧ و١٨٤، والبغوي (٢٦٦٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٥١. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٦٩ حديث (١٩٢٩)، والمسند الجامع ٣/ ٢٣٢-٢٣٣ حديث (١٩٠٢). ويأتي في (١٦١٧) و(١٦١٧ م).

(١) أخرجه الطيالسي (١١١٩)، وعبدالرزاق (٨٦٠٣) و(٨٦٠٤)، وعلي بن الجعد (١٣٠١)، وأحمد ٤/ ١٢٣ و١٢٤ و١٢٥، والدارمي (١٩٧٦)، ومسلم ٦/ ٧٢، وأبو داود (٢٨١٥)، وابن ماجة (٣١٧٠)، والنسائي ٧/ ٢٢٧ و٢٢٩ و٢٣٠، وابن الجارود (٨٣٩) و(٨٩٩)، والطبراني في الصغير (١٠٦٢)، والبيهقي ٨/ ٦٠ و٩/ ٦٨ و٢٨٠، والخطيب في تاريخه ٥/ ٢٧٨، والبغوي (٢٧٨٣). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٤٠ حديث (٤٨١٧)، والمسند الجامع ٧/ ٣٤٤ حديث (٥١٧٣)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٢٣١).

(١٥) (15) باب ما جاء في دِيَةِ الْجَنِينِ

١٤١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ الْكوفِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي زَائِدَةَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قَضى رَسولُ اللهِ ﷺ في الجَنِينِ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أوْ أمَةٍ، فقال الَّذي قُضِي عَلَيْهِ: أيُعْطى من لاَ شَرِبَ وَلا أكَلَ وَلا صَاحَ فَاسْتَهلَّ فَمِثْلُ ذلكَ يُطَلّ. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هذا لَيَقولُ بِقَوْلِ شَاعرٍ بَلْ فيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أوْ أمَةٌ»[١].

وفي البابِ عن حَمَلِ بن مَالكِ بن النَّابِغَةِ، وَالمُغِيرةِ بن شُعبةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ، وقال بَعْضُهمْ: الْغُرَّةُ: عَبْدٌ أوْ أمَةٌ أوْ خَمْسُ مِئةِ دِرْهَمٍ، وقال بَعْضُهمْ: أوْ فَرسٌ أوْ بَغْلٌ.

١٤١١- حَدَّثنَا الحَسنُ بن عَلِيٍّ الخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثنَا وَهْبُ بن جَريرٍ، قَال: حَدَّثنَا شُعبةُ، عن مَنْصُورٍ، عن إبراهيمَ، عن عُبَيْدِ بن

---

(١) أخرجه مالك (٢٢٤٩)، وعبدالرزاق (١٨٣٣٨)، وابن أبي شيبة ٩/ ٢٥٠، وأحمد ٢/ ٢٣٦ و٢٧٤ و٤٣٨ و٤٩٨، والبخاري ٧/ ١٧٥ و٩/ ١٤، ومسلم ٥/ ١١٠، وأبو داود (٤٥٧٩)، وابن ماجة (٢٦٣٩)، والنسائي ٨/ ٤٨، وأبو يعلى (٥٩١٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٥، وابن حبان (٦٠٢٢)، والبيهقي ٨/ ١١٥. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١٩ حديث (١٥١٠٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٦٢-٣٦٤ حديث (١٣٧٦٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٣٥، والدارمي (٢٣٨٧)، والبخاري ٩/ ١٤، ومسلم ٥/ ١١٠، وأبو داود (٤٥٧٦)، والنسائي ٨/ ٤٨ من طريق ابن المسيب، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مالك (٢٢٥٠)، وعبدالرزاق (١٨٣٤٩) و(١٨٣٥٤)، والبخاري ٧/ ١٧٥، والنسائي ٨/ ٤٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

نَضْلةَ، عن المُغِيرةِ بن شُعبةَ: أنَّ امرأتَيْنِ كانتَا ضَرَّتَيْنِ فرمَتْ إحْداهُما الأُخْرَى بِحَجَرٍ أوْ عَمُودِ فُسْطَاطٍ فَألْقَتْ جَنِينَهَا فقضَى رَسولُ اللهِ ﷺ في الجَنِينِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أوْ أمَةٌ وجَعلهُ على عَصَبةِ المَرْأةِ.

قال الحَسنُ: وَأخبرنَا زَيْدُ بن حُبَابٍ، عن سُفيانَ، عن مَنْصُورٍ بهذا الحديثِ نحْوهُ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٦) (16) باب ما جاء لَا يُقْتَلُ مُسْلمٌ بِكَافِرٍ

١٤١٢- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَال: حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، عن الشَّعْبيِّ، قَال: حَدَّثَنَا أَبو جُحَيْفَةَ، قال: قُلْتُ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ المُؤْمنينَ هَلْ عِنْدكُمْ سَوْداءُ في بَيْضاءَ لَيْسَ في كِتَابِ اللهِ؟ قال: لَا وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرأَ النَّسمَةَ مَا عَلمْتهُ إلاّ فَهْماً يُعْطِيهِ اللهُ رَجُلاً في الْقُرْآنِ وَما في الصَّحِيفةِ، قُلْتُ: وَما في الصَّحِيفَةِ؟ قال: الْعَقْلُ، وَفِكاكُ الأسِيرِ، وَأنْ لَا يُقْتلَ مُؤْمِنٌ بِكافِرٍ[2].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٦٩٦)، وعبدالرزاق (١٨٣٥١)، وأحمد ٤/ ٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٩، والدارمي (٢٣٨٥)، ومسلم ٥/ ١١١، وأبو داود (٢٥٦٩) و(٤٥٦٨)، وابن ماجة (٢٦٣٣)، والنسائي ٨/ ٤٩ و٥٠ و٥١، وابن الجارود (٧٧٨)، وابن حبان (٦٠١٦)، والدارقطني ٣/ ١٩٧ و١٩٨، والبيهقي ٨/ ١١٤، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ٢٤١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٨٠ حديث (١١٥١٠)، والمسند الجامع ١٥/ ٤٠٩-٤١٠ حديث (١١٧٥٩).

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ١٠٤، والطيالسي (٩١)، وعبدالرزاق (١٨٥٠٨)، والحميدي (٤٠)، وأحمد ١/ ٧٩، والدارمي (٢٣٦١)، والبخاري ١/ ٣٨ و٨٤ و٩/ ١٣، وابن ماجة (٢٦٥٨)، والنسائي ٨/ ٢٣، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٩٢، والبزار (٤٨٦)، والبيهقي ٨/ ٢٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٥٦ حديث (١٠٣١١)، =

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرِو.

حديثُ عَليٍّ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ، وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالكِ بن أنسٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ قَالُوا: لاَ يُقْتلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: يُقْتلُ المُسْلمُ بِالمُعَاهِدِ. وَالْقَوْلُ الأوَّلُ أصَحُّ.

(١٧) (17) باب ما جاء في دِيَةِ الْكُفَّارِ

١٤١٣- حَدَّثَنَا عيسى بن أحمدَ، قَال: حَدَّثَنَا ابن وَهْبٍ، عن أُسَامةَ ابن زَيْدٍ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ يُقْتلُ مُسْلمٌ بِكَافرٍ».

١٤١٣(م)- وبهذا الإِسْنادِ عن النبيِّ ﷺ، قال: «دِيةُ عَقْلِ الْكَافِرِ

= والمسند الجامع ١٣/ ٢٨١-٢٨٢ حديث (١٠١٦٤).

وأخرجه أحمد ١/ ١٢٢، وأبو داود (٤٥٣٠)، والنسائي ٨/ ١٩، وأبو يعلى (٣٣٨) و(٦٢٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٩٢، وفي شرح المشكل، له (٥٨٨٩)، والبزار (٧١٣) و(٧١٤)، والبغوي (٢٥٣١)، والبيهقي ٧/ ١٣٣ و٨/ ٢٩ من طريق قيس بن عباد والأشتر، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٢٨٢ حديث (١٠١٦٥).

وأخرجه أحمد ١/ ١١٩، وأبو داود (٢٠٣٥)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ١٢٢، والنسائي ٨/ ٢٠ و٢٤، وأبو يعلى (٥٦٢) من طريق أبي حسان، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٢٨٣-٢٨٤ حديث (١٠١٦٦).

نِصْفُ دِيةِ عَقْلِ المُؤْمِنِ»[1] .

حديثُ عَبداللهِ بن عَمْرٍو في هذا البابِ حديثٌ حَسَنٌ.

وَاخْتلفَ أهْلُ الْعلمِ في دِيةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ؛ فَذهَبَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ في دِيةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ إلى مَا رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ.

وقال عُمرُ بن عَبدِالْعزيزِ: دِيةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانيِّ نِصْفُ دِيةِ المُسْلمِ. وبهذا يَقولُ أحمدُ بن حَنْبلٍ.

وَرُوِي عن عُمرَ بن الخَطَّابِ أنّهُ قال: دِيةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ أرْبَعةُ آلافِ دِرْهَمٍ، وَدِيةُ المَجُوسِيِّ ثَمَانُ مِئَةِ دِرْهَمٍ. وبهذا يَقولُ مَالكُ بن أَنسٍ، وَالشَّافِعِيُّ، وَإسحاقُ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: دِيةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانيِّ مِثْلُ دِيةِ المُسْلمِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

(١٨) (18) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَقْتلُ عَبْدَهُ

١٤١٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرَةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من قَتلَ عَبْدهُ قَتلْنَاهُ، ومن جَدعَ عَبْدهُ جَدَعْناهُ»[2] .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٩٤، وأحمد ٢/ ١٨٠ و٢٠٥ و٢١٥ و٢١٦، والبخاري في الأدب المفرد (٥٧٠)، وأبو داود (١٥٩١) و(٢٧٥١) و(٤٥٣١)، وابن ماجة (٢٦٥٩) و(٢٦٨٥)، وابن الجارود (١٠٧٣)، وابن خزيمة (٢٢٨٠)، والبيهقي ٨/ ٢٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٠٣ حديث (٨٦٥٨)، ونصب الراية ٤/ ٣٤١، والمسند الجامع ١١/ ١٣٩-١٤٠ حديث (٨٥٠٠)، ويأتي في (١٥٨٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٠٣، وأحمد ٥/ ١٠ و١١ و١٢ و١٨ و١٩، والدارمي =

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وقد ذَهبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ من التَّابِعِينَ مِنْهُمْ إبراهيمُ النَّخَعيُّ إلى هذا.

وقال بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ مِنْهُمُ الْحسنُ الْبَصْرِيُّ، وَعَطاءُ بن أبي رَباحٍ: لَيسَ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ قِصاصٌ في النَّفْسِ وَلا فِيما دُونَ النَّفْسِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإِسحاقَ.

وقال بَعْضُهمْ: إذا قَتلَ عَبْدهُ لاَ يُقْتلُ بهِ، وإذا قَتلَ عَبْدَ غَيْرِهِ قُتِلَ بهِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفةِ.

(١٩) (19) باب ما جاء في الْمَرْأةِ هل تَرِثُ من دِيةِ زَوْجِهَا

١٤١٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وأبو عَمَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ ابن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ؛ أَنَّ عُمرَ كانَ يَقولُ: الدِّيةُ على الْعَاقلةِ، وَلا تَرِثُ المَرْأةُ من دِيةِ زَوْجِها شَيْئاً حتَّى أَخْبرَهُ الضَّحَّاكُ بن سُفيانَ الْكِلابِيُّ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كَتبَ إِلَيْهِ أَنْ وَرِّثِ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ من دِيةِ زَوْجِهَا[1].

= (٢٣٦٣)، وأبو داود (٤٥١٥) و(٤٥١٦) و(٤٥١٧)، وابن ماجة (٢٦٦٣)، والمصنف في علله الكبير (٤٠١)، والنسائي ٨/ ٢٠ و٢١ و٢٦، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٢٩ و٧/ ٢٥٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٦٨ حديث (٤٥٨٦)، والمسند الجامع ٧/ ١٩٢-١٩٣ حديث (٤٩٩٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٧٩)، وضعيف الترمذي، له (٢٣٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٨٧ عن الحسن البصري مرسلاً.

(١) أخرجه الشافعي ٢/ ٢٢٩، وعبدالرزاق (١٧٧٦٤) و(١٧٧٦٥)، وابن أبي شيبة ٩/ ٣٦٣، وأحمد ٣/ ٤٥٢، وأبو داود (٢٩٢٧)، وابن ماجة (٢٦٤٢)، والنسائي في

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ.

(٢٠) (20) باب ما جاء في الْقِصَاصِ

١٤١٦- حَدَّثَنَا عَليُّ بن خَشْرَمٍ، قَال: حَدَّثَنَا عيسى بن يُونُسَ، عن شُعبةَ، عن قَتادةَ، قال: سَمِعتُ زُرارةَ بن أوْفَى يُحَدِّثُ عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، أنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فنزَعَ يدَهُ فوقَعتْ ثَنِيَّتاهُ فاخْتَصمُوا إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «يَعضُّ أحَدُكُمْ أخاهُ كما يَعضُّ الْفَحْلُ، لاَ دِيةَ لكَ»، فأنْزلَ اللهُ: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾[1]. [المائدة ٤٥].

وفي البابِ عن يَعْلى بن أُمَيَّةَ، وَسَلمةَ بن أُمَيَّةَ وهُما أخَوانِ.

حديثُ عِمْرَانَ بن حُصَيْنٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

= الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطبراني في الكبير (٨١٣٩) و(٨١٤٠) و(٨١٤١) و(٨١٤٢)، والبغوي (٢٢٣٤)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٢٦٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٠٢ حديث (٤٩٧٣)، والمسند الجامع ٧/ ٥٢٧ حديث (٥٤٢٣).

وأخرجه مالك (٢٣١١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف من طريق الزهري.

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٧٥٤٨) و(١٧٥٤٩)، وعلي بن الجعد (٩٨٧)، وأحمد ٤/ ٤٢٧ و٤٢٨ و٤٣٥، والدارمي (٢٣٨١)، والبخاري ٩/ ٩، ومسلم ٥/ ١٠٤، وابن ماجة (٢٦٥٧)، والنسائي ٨/ ٢٨ و٢٩، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٩١) و(١٢٩٢)، وابن حبان (٥٩٩٨) و(٥٩٩٩)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٥٣٠) و(٥٣٢) و(٥٣٣) و(٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٦)، والبيهقي ٨/ ٣٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٨٠ حديث (١٠٨٢٣)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤٣-٢٤٤ حديث (١٠٨٧٠).

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٣٠، ومسلم ٥/ ١٠٥، والنسائي ٨/ ٢٨، وفي الكبرى (الورقة ٩٠) من طريق محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٢٤٥ حديث (١٠٨٧١).

(٢١) (21) باب ما جاء في الحَبْسِ في التُّهْمَةِ

١٤١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن سَعيدٍ الكِنْدِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا ابن المُبَارَكِ، عن مَعْمر، عن بَهْزِ بن حَكيم، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ حَبسَ رَجُلاً في تُهْمَةٍ ثُمَّ خَلَّى عَنْهُ[١] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

حديثُ بَهْزٍ عن أبيهِ عن جَدِّهِ حديثٌ حَسَنٌ.

وقد رَوَى إسماعيلُ بن إبراهيمَ عن بَهْزِ بن حَكيمٍ هذا الحديثَ أتَمَّ من هذا وَأطْولَ.

(٢٢) (22) باب ما جاء فِيمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُو شَهيدٌ

١٤١٨- حدَّثَنَا سَلمةَ بن شَبيبٍ وَحَاتمُ بن سِيَاهٍ المَرْوَزِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن طَلْحةَ بن عَبدِاللهِ بن عَوْفٍ، عن عَبدالرحمنِ بن عَمْرو بن سَهْلٍ، عن سَعيدِ بن زَيْدِ ابن عَمْرو بن نُفَيْلٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهو شَهيدٌ». وَزَادَ حَاتمُ بن سِيَاهٍ المَرْوَزِيُّ في هذا الحديثِ: قال مَعْمرٌ: بَلَغَني عن الزُّهْرِيِّ ولم أَسْمعْ مِنْهُ زَادَ في هذا الحديثِ: «من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فهو شَهيدٌ». وهكذا رَوَى شُعَيْبُ بن أبي حَمْزةَ هذا الحديثَ، عن الزُّهْرِيِّ،

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٤٤٧ و٥/٢ و٤، وأبو داود (٣٦٣٠) و(٣٦٣١)، والنسائي ٨/٦٦ و٦٧، والطبراني في الكبير ١٩/حديث (٩٩٨)، والبيهقي ٦/٥٣. وانظر العلل الكبير للمصنف (٤٠٣)، وتحفة الأشراف ٨/٤٢٨ حديث (١١٣٨٢)، والمسند الجامع ١٥/٢٩١-٢٩٢ حديث (١١٦٠١)، والروايات مطولة ومختصرة، وفي الحديث قصة.

عن طَلْحةَ بن عَبدالله، عن عبدالرحمنِ بن عَمْرِو بن سَهْلٍ، عن سَعيدِ بن زَيْدٍ، عن النبيِّ ﷺ. وَرَوَى سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن طَلْحةَ بن عَبدالله، عن سَعيدِ بن زَيْدٍ، عن النبيِّ ﷺ ولم يَذْكُرْ فيه سُفيانُ عن عَبدالرحمنِ بن عَمْرِو بن سَهْلٍ[1].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٤)، وأحمد ١/١٨٨ و١٨٩، وعبد بن حميد (١٠٥)، والدارمي (٢٦٠٩)، والبخاري ٣/١٧٠، وابن الجارود (١٠١٩)، وأبو يعلى (٩٥٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٦١٤٠) و(٦١٤١)، وابن حبان (٣١٩٥) و(٥١٦٣)، وأبو نعيم في الحلية ١/٩٦، والبيهقي ٦/٩٨، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/٣٠١. وانظر تحفة الأشراف ٤/٩ حديث (٤٤٦١)، والمسند الجامع ٧/٢٠ حديث (٤٨١٠).

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٥٥)، وابن أبي شيبة ٦/٥٦٥، وأحمد ١/١٨٨، والبخاري ٤/١٣٠، ومسلم ٥/٥٨، وأبو يعلى (٩٥٢) و(٩٦٢)، والطبراني في الكبير (٣٤٢)، وأبو نعيم في الحلية ١/٩٦، والبيهقي ٦/٩٨ من طريق عروة بن الزبير، عن سعيد بن زيد. وانظر المسند الجامع ٧/١٧ حديث (٤٨٠٦).

وأخرجه مسلم ٥/٥٧، وأبو يعلى (٩٥٩)، والطبراني في الكبير (٣٥٥) من طريق عباس بن سهل بن سعد، عن سعيد بن زيد. وانظر المسند الجامع ٧/١٩ حديث (٤٨٠٨).

وأخرجه مسلم ٥/٥٨، وأبو يعلى (٩٥١) من طريق محمد بن زيد، عن سعيد بن زيد. وانظر المسند الجامع ٧/١٩ حديث (٤٨٠٨).

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧) و(٢٣٨) و(٢٤٠)، وابن أبي شيبة ٧/٥ و٨/٧٢٦، وأحمد ١/١٨٨ و١٩٠، وأبو يعلى (٩٥٥) من طريق أبي سلمة، عن سعيد بن زيد. وانظر المسند الجامع ٧/١٩-٢٠ حديث (٤٨٠٩).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٦١٣٩) و(٦١٤٣) و(٦١٤٤) من طريق طلحة بن عبدالله بن عوف، عن سعيد بن زيد.

وأخرجه مسلم ٥/٥٧، وأبو يعلى (٩٥٩)، والطبراني في الكبير (٣٥٥)، والبيهقي ٦/٩٨ من طريق عباس بن سهل الساعدي، عن سعيد بن زيد. وانظر المسند الجامع ٧/١٨ حديث (٤٨٠٧).

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٤١٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَامرٍ الْعَقَدِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالعزيزِ بن الْمُطَّلِبِ، عن عَبداللهِ بن الْحَسنِ، عن إبراهيمَ ابن محمدِ بن طَلْحةَ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فهو شَهِيدٌ»[1].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَسَعيدِ بن زَيْدٍ، وأبي هُريرةَ، وابن عُمرَ، وابن عَبَّاسٍ، وَجَابرٍ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٢)، وأحمد ٢/ ١٩٣ و١٩٤ و٢١٧، وأبو داود (٤٧٧١)، والنسائي ٧/ ١١٥، والبيهقي ٨/ ١٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٧٨ حديث (٨٦٠٣)، والمسند الجامع ١١/ ٢٥٥ حديث (٨٦٨٤)، وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٢٣، والبخاري ٣/ ١٧٩، والنسائي ٧/ ١١٥ من طريق عكرمة مولى ابن عباس، عن عبدالله بن عمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٦ حديث (٨٦٨٦).

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٦)، وأحمد ٢/ ١٦٣ و٢٢١ من طريق أبي قلابة، عن عبدالله بن عمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٧ حديث (٨٦٨٧).

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٨)، وأحمد ٢/ ٢٠٦، ومسلم ١/ ٨٧ من طريق ثابت مولى عمر بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عَمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٧ حديث (٨٦٨٨).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٠٩ و٢١٥ من طريق شهر بن حوشب، عن عبدالله بن عَمرو بنحوه. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٧ حديث (٨٦٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٥٦، وأحمد ٢/ ٢١٦، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩٦٣ من طريق عَمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٨ حديث (٨٦٩٠).

وأخرجه النسائي ٧/ ١١٤ من طريق عبدالله بن صفوان، عن عبدالله بن عَمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ٢٥٨ حديث (٨٦٩١).

حديثُ عَبداللهِ بن عَمْرٍو حديثٌ حَسَنٌ[1] ، وقد رُوِي عَنْهُ من غَيْرِ وَجْهٍ.

وقد رَخَّصَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ لِلرَّجُلِ أنْ يُقَاتِلَ عن نَفْسِهِ وَمَالِهِ. وقال ابن المُبَارِكِ: يُقَاتِلُ عن مَالِهِ وَلو دِرْهَمَيْنِ.

١٤٢٠- حَدَّثَنَا هارُونُ بن إسحاقَ الْهَمْدَانِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدالْوهَّابِ الْكُوفيُّ شَيْخٌ ثِقَةٌ، عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عن عَبداللهِ بن الْحَسنِ، قَال: حَدَّثَنِي إبراهيمُ بن محمدِ بن طَلْحةَ، قال سُفيانُ وَأثْنى عَلَيْهِ خَيْراً، قال: سَمِعْتُ عَبداللهِ بن عَمْرٍو يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من أُرِيدَ مَالهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقاتلَ فَقُتِلَ فهو شَهيدٌ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٤٢٠ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَبداللهِ بن الْحَسنِ، عن إبراهيمَ بن محمدِ بن طَلْحةَ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ[3] .

١٤٢١- حَدَّثَنَا عَبدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: أخْبرني يَعْقُوبُ بن إبراهيمَ بن سَعْدٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن أبيهِ، عن أبي عُبَيْدَةَ بن محمدِ بن عَمَّارِ بن يَاسِرٍ، عن طَلْحةَ بن عَبداللهِ بن عَوْفٍ، عن سَعيدِ بن زَيْدٍ، قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فهو شَهيدٌ، ومن قُتِلَ دُونَ دِينِه فهو شَهيدٌ، ومن قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فهو شَهِيدٌ، ومن قُتِلَ دُونَ أهْلِهِ فهو

---

(١) بل هو حسن صحيح.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) تقدم تخريجه في (١٤١٩).

شَهِيدٌ»(١) .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ عن إبراهيمَ بن سَعْدٍ نَحْو هذا.

وَيَعْقُوبُ هو: ابن إبراهيمَ بن سَعْدِ بن إبراهيمَ بن عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ.

(٢٣) (23) باب ما جاء في الْقَسَامةِ

١٤٢٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن بُشَيْرِ بن يَسَارٍ، عن سَهْلِ بن أبي حَثْمَةَ، قال يحيى: وَحَسِبْتُ عن رَافِعِ بن خَدِيجٍ أنَّهُما قَالا: خَرجَ عَبداللهِ بن سَهْلِ بن زَيْدٍ وَمُحَيِّصةُ بن مَسْعُودِ بن زَيْدٍ حتَّى إذا كَانَا بِخَيْبرَ تَفرَّقَا في بَعْضِ مَا هُنَاكَ ثُمَّ إنَّ مُحَيِّصةَ وَجدَ عَبداللهِ بن سَهْلٍ قَتِيلاً قد قُتِلَ فَدفَنَهُ ثُمَّ أقْبَلَ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ هو وَحُوَيِّصَةُ بن مَسْعُودٍ وَعَبدالرحمنِ بن سَهْلٍ وَكانَ أصْغرَ الْقَوْمِ ذَهبَ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٣٣)، وعبدالرزاق (١٨٥٦٥)، والحميدي (٨٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٥٦، وأحمد ١/ ١٨٧ و١٨٩ و١٩٠، وعبد بن حميد (١٠٦)، وأبو داود (٤٧٧٢)، وابن ماجة (٢٥٨٠)، والنسائي ٧/ ١١٥ و١١٦، وأبو يعلى (٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥٣)، والشاشي (٢٠٤) و(٢٠٥) و(٢١٧) و(٢٢٤)، وابن حبان (٣١٩٤) و(٣١٩٥) -وأخرجه من طريق معمر، عن الزهري، عن طلحة بن عبدالله بن عوف، عن عبدالرحمن بن سهل المدني، عن سعيد بن زيد. هكذا أدخل بين طلحة وسعيد بن زيد عبدالرحمن بن سهل. قال الحميدي في مسنده: قيل لسفيان فإن معمراً يُدخل بين طلحة، وبين سعيد رجلاً. فقال سفيان: ما سمعت الزهري أدخل بينهما أحداً-، والشهاب القضاعي في مسنده (٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣)، والبيهقي ٣/ ٢٦٦ و٨/ ٣٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٥ حديث (٤٤٥٦)، والمسند الجامع ٧/ ٢٥-٢٦ حديث (٤٨١٤)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٧٠٨).

عَبدالرحمنِ لِيَتكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبيْهِ قال لهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: «كَبِّرْ الكُبْرَ». فَصمتَ وَتكَلَّمَ صَاحِباهُ ثُمَّ تكلَّمَ مَعهُما فَذكَرُوا لِرَسولِ اللهِ ﷺ مَقْتلَ عَبداللهِ بن سَهْلٍ فقال لَهُمْ: «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِيناً فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبكُمْ أَوْ قَاتِلكُمْ». قالوا: وَكَيْفَ نَحْلفُ ولم نَشْهدْ؟ قال: «فَتُبرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِيناً». قالوا: وَكَيْفَ نَقْبلُ أيْمانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلمَّا رَأى ذلكَ رَسولُ اللهِ ﷺ أَعْطى عَقْلَهُ[1].

١٤٢٢ (م)- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هَارُونَ، قَال: أَخْبرنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن بُشَيْرِ بن يَسارٍ، عن سَهْلِ بن أبي حَثْمةَ وَرَافعِ بن خَدِيجٍ نَحوَ هذا الحديثِ بِمَعْناهُ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٢٥٨)، وأحمد ٤/ ١٤٢، والبخاري ٨/ ٤١، وفي الأدب المفرد، له (٣٥٩)، ومسلم ٥/ ٩٨، وأبو داود (٤٥٢٠)، والنسائي ٨/ ٧ و٨، وابن الجارود (٨٠٠)، وابن حبان (٦٠٠٩)، والطبراني في الكبير (٤٤٢٨)، والبيهقي ٨/ ١١٨-١١٩. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٤٠ حديث (٣٥٥١) و٤/ ٨٩ حديث (٤٦٤٤)، والمسند الجامع ٧/ ٢٢٩-٢٣١ حديث (٥٠٤٤).

وأخرجه الشافعي ٢/ ١١٣ و١١٤، وعبدالرزاق (١٨٢٥٩)، والحميدي (٤٠٣)، وأحمد ٤/ ٢ و٣، والدارمي (٢٣٥٨)، والبخاري ٣/ ٢٤٣ و٤/ ١٢٣ و٩/ ١١، ومسلم ٥/ ٩٩ و١٠٠، وأبو داود (١٦٣٨) و(٤٥٢٣)، والنسائي ٨/ ٩ و١٠ و١١، وابن الجارود (٧٩٨)، وابن خزيمة (٢٣٨٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٨٧) و(٤٥٨٨) و(٤٥٨٩) و(٤٥٩٠)، والدارقطني ٣/ ١٠٨-١٠٩، والبيهقي ٨/ ١١٨ و١١٩، والبغوي (٢٥٤٥) من طريق بُشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة. ليس فيه رافع بن خديج.

وأخرجه مالك (٢٣٥٣)، ومسلم ٥/ ٩٩، والنسائي ٨/ ١١ من طريق بشير بن يسار، مرسلاً.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ في الْقَسامَةِ، وقد رَأى بَعْضُ فُقَهاءِ المَدِينَةِ الْقَودَ بِالْقَسامَةِ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ: إنَّ الْقَسامَةَ لاَ تُوجِبُ الْقَودَ وَإنَّما تُوجِبُ الدِّيَةَ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الحدود

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء فِيمَنْ لاَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ

١٤٢٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى الْقُطَعيُّ الْبَصْرِيّ، قَال: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابن عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ الْبَصْرِيِّ، عن عَليٍّ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «رُفعَ الْقَلمُ عن ثَلاثَةٍ: عن النَّائِمِ حتَّى يَسْتَيْقِظَ، وعن الصَّبِيِّ حتَّى يَشِبَّ، وعن الْمَعْتُوهِ حتَّى يَعْقِلَ»[١] .

---

(١) أخرجه أحمد ١/١١٦ و١١٨ و١٤٠، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٦) والحاكم ٤/٣٨٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/٣٦٠ حديث (١٠٠٦٧)، والمسند الجامع ١٣/٢٨٦ حديث (١٠١٦٩).

وأخرجه ابن ماجة (٢٠٤٢) من طريق القاسم بن يزيد، عن علي. وانظر تحفة الأشراف ٧/٤٣٨ حديث (١٠٢٥٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٣١)، والمسند الجامع ١٣/٢٨٧ حديث (١٠١٧٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٩٧).

وأخرجه أبو داود (٤٤٠١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٦)، وابن خزيمة (١٠٠٣) و(٣٠٤٨)، وابن حبان (١٤٣)، والدارقطني ٣/١٣٨-١٣٩، والحاكم ١/٢٥٨ و٢/٥٩ و٤/٣٨٩، والبيهقي ٨/٢٦٤ من طريق ابن عباس، عن علي بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٣/٢٨٤ حديث (١٠١٦٧).

وأخرجه أبو داود (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠)، والحاكم ٤/٣٨٩، والبيهقي ٨/٢٦٤ من طريق ابن عباس، عن علي موقوفاً. وانظر المسند الجامع ١٣/٢٨٤-٢٨٥ حديث (١٠١٦٧).

وأخرجه الطيالسي (٩٠)، وأحمد ١/١٥٤ و١٥٨، وأبو داود (٤٤٠٢)، والنسائي =

وفي البابِ عن عَائشةَ.

حديثُ عَليٍّ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، وَذَكرَ بَعْضُهمْ: «وعن الْغُلامِ حتَّى يَحتلمَ». وَلا نَعْرِفُ لِلْحَسنِ سَماعاً من عَليٍّ بن أبي طَالبٍ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ، عن عَطاءِ بن السَّائِبِ، عن أبي ظَبْيانَ، عن عَليٍّ بن أبي طَالبٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْو هذا الحديثِ. وَرَواهُ الأعْمَشُ، عن أبي ظَبْيانَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن عَليٍّ مَوْقُوفاً ولم يَرْفَعهُ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ.

قد كَانَ الْحَسنُ في زَمَانِ عَليٍّ وقد أدْرَكهُ وَلٰكِنَّا لاَ نَعْرِفُ لهُ سَماعاً مِنْهُ.

وأبو ظَبْيانَ اسْمهُ: حُصَيْنُ بن جُنْدَب.

(٢) (2) باب ما جاء في دَرْءِ الْحُدُودِ

١٤٢٤- حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن الأسْوَدِ أبو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن رَبِيعةَ، قَال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ،

= في الكبرى (الورقة ٩٦)، وأبو يعلى (٥٨٧)، والبيهقي ٨/ ٢٦٤-٢٦٥ من طريق أبي ظبيان، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٢٨٥ حديث (١٠١٦٧).

وأخرجه أبو داود (٤٤٠٣)، والبيهقي ٦/ ٥٧ و٧/ ٣٥٩ من طريق أبي الضحى، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٢٨٦ حديث (١٠١٦٨).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٣٤٧) من طريق الحسن، عن علي، موقوفاً، وقال الدارقطني في العلل (٣/ ١٩٢): «والموقوف أشبه بالصواب». قلت: وهو كذلك، لكن هذا الموقوف بحكم المرفوع».

عن عُرْوَةَ، عن عَائشةَ، قالت: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ عن الْمُسْلِمينَ مَا اسْتَطَعْتمْ، فَإِنْ كَانَ لهُ مَخْرجٌ فَخلُّوا سَبِيلهُ فَإِنَّ الإِمَامَ أنْ يُخْطِىءَ في الْعَفْوِ خَيْرٌ من أنْ يخْطِىءَ في الْعُقُوبَةِ»[1].

١٤٢٤ (م)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن يَزِيدَ بن زِيَادٍ نَحو حديثِ محمدِ بن رَبيعةَ ولم يَرْفعْهُ[2].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو.

حديثُ عَائشةَ لاَ نَعْرِفهُ مَرْفُوعاً إلاَّ من حديثِ محمدِ بن رَبِيعةَ، عن يَزِيدَ بن زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عَائشةَ، عن النبيِّ ﷺ.

وَرَواهُ وَكِيعٌ، عن يَزِيدَ بن زِيَادٍ نَحوهُ ولم يَرْفعهُ، وَرِوايةُ وَكِيعٍ أصَحُّ.

وقد رُوِي نَحوُ هذا عن غَيْرِ وَاحدٍ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ أنَّهُمْ قَالُوا مِثْلَ ذلكَ.

وَيَزِيدُ بن زِيَادٍ الدِّمَشْقيُّ ضَعيفٌ في الحديثِ، وَيَزِيدُ بن أبي زِيَادٍ الْكُوفِيُّ أثْبَتُ من هذا وَأقْدمُ.

(٣) (3) باب ما جاء في السَّتْرِ على المُسْلِمِ

١٤٢٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن الأعْمَشِ، عن

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٤٠٩)، والدارقطني ٣/ ٨٤، والحاكم ٤/ ٣٨٤، والبيهقي ٨/ ٢٣٨ و٩/ ١٢٣، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٣١. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٠١ حديث (١٦٦٨٩)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤١-٤٢ حديث (١٦٧٩٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٣٧)، وإرواء الغليل، له (٢٣٥٥).

(٢) أخرجه البيهقي ٨/ ٢٣٨.

أبي صَالح، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من نَفَّسَ عن مُؤْمِنٍ كُرْبَةً من كُربِ الدُّنْيا نَفّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبةً من كُربِ الآخِرَةِ، ومن سَتَرَ على مُسْلم سَترَهُ اللهُ في الدُّنْيا وَالآخِرةِ، وَاللهُ في عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كانَ الْعَبْدُ في عَوْنِ أَخيهِ»[1].

وفي البابِ عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ، وابن عُمرَ.

حديثُ أبي هُريرةَ هكذا رَوَى غَيرُ وَاحدٍ عن الأعْمَشِ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نحوَ رِوَايةِ أبي عَوانةَ، وَرَوَى أسْباطُ بن محمدٍ، عن الأعْمَشِ، قال: حُدِّثْتُ، عن أبي صَالح، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نحْوَهُ وَكأَنَّ هذا أَصَحُّ من الحديثِ الأَوَّلِ[2].

١٤٢٥ (م)- حَدَّثَنَا بِذَلكَ عُبَيْدُ بن أَسْباطَ بن محمد، قَال: حَدَّثَني أبي، عن الأَعْمَشِ بهذا الحديثِ.

١٤٢٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالمٍ، عن أبيهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «المُسْلمُ أخو المُسْلم لاَ يَظْلمُهُ وَلاَ يُسْلمُهُ، ومن كانَ في حَاجةِ أخيهِ كانَ اللهُ في حَاجتهِ، ومن فَرَّجَ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٥، وأحمد ٢/ ٢٥٢ و٢٧٤ و٣٣٥ و٤٠٦ و٥٠٠ و٥١٤ و٥٢٢، والدارمي (٣٥١)، ومسلم ٨/ ٧١ و٧٢، وأبو داود (٣٦٤٣) و(٤٩٤٦)، وابن ماجة (٢٢٥) و(٢٤١٧) و(٢٥٤٤)، وابن حبان (٥٣٤) و(٥٠٤٥)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١١٩، والقضاعي في مسند الشهاب (٤٥٨)، والبغوي (١٢٧). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٧٥ حديث (١٢٥٠٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٤٩ حديث (١٤٠٩٥)، وسيأتي في (١٩٣٠) و(٢٦٤٦) و(٢٩٤٥).

(٢) وكذلك قال أبو زرعة (العلل ١٩٧٩)، ولكن الأعمش صَرّح بالسماع من أبي صالح عند مسلم.

عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً من كُرَبِ يَوْمِ الْقِيامَةِ، ومن سَتَرَ مُسْلماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ»[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

(٤) (4) باب ما جاء في التَّلْقينِ في الحَدِّ

١٤٢٧- حَدَّثَنا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا أبو عَوانةَ، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن سَعيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لِمَاعِزِ بن مَالكٍ: «أحقٌّ مَا بَلغَني عَنْكَ»؟ قال: وَما بَلَغكَ عَنِّي؟ قال: «بَلَغني أنَّكَ وَقَعْتَ على جَارِيةِ آلِ فُلانٍ». قال: نَعَمْ، فَشهِدَ أرْبعَ شَهَاداتٍ، فَأمرَ بهِ فَرُجِمَ[٢] .

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٩١، والبخاري ٣/ ١٦٨ و٩/ ٢٨، ومسلم ٨/ ١٨، وأبو داود (٤٨٩٣)، والنسائي في الكبرى (٧٢٩١)، والطبراني في الكبير (١٣١٣٧)، والبيهقي ٦/ ٩٤ و٢٠١ و٨/ ٣٣٠، وفي شعب الإيمان (٧٦١٤)، والبغوي (٣٥١٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٨٢ حديث (٦٨٧٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٦١ حديث (٨٠٣٦).

وأخرجه أحمد ٢/ ٦٨، ومسلم ٨/ ٩ من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦٦٠ حديث (٨٠٣٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٦٢٧)، وعبدالرزاق (١٣٣٤٤)، وأحمد ١/ ٢٤٥ و٣١٤ و٣٢٨، ومسلم ٥/ ١١٧، وأبو داود (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦)، والنسائي في الكبرى (٧١٧١) و(٧١٧٢) و(٧١٧٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٤٣، والطبراني في الكبير (١٢٣٠٤) و(١٢٣٠٥) و(١٢٣٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤١٧ حديث (٥٥١٩)، والمسند الجامع ٩/ ٢٦٧-٢٦٨ حديث (٦٥٩٠).

وأخرجه ابن المبارك (١٥٦)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٥، وأحمد ١/ ٢٣٨ و٢٥٥ و٢٧٠ و٢٨٩ و٣٢٥، وعبد بن حميد (٥٧١)، والبخاري ٨/ ٢٠٧، وأبو داود (٤٤٢١) و(٤٤٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ١٤٢، وفي شرح مشكل الآثار (٤٩٤٣)، والطبراني في الكبير (١١٩٣٦)، والبيهقي ٨/ ٢٢٦ من طريق =

وفي البابِ عن السَّائِبِ بن يَزِيدَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ.

وَرَوَى شُعبةُ هذا الحديثَ عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ عن سَعيدِ بن جُبَيْر مُرْسلاً، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن ابن عَبَّاسٍ.

(٥) (5) باب ما جاء في دَرْءِ الحَدِّ عن المُعْترِفِ إذا رَجعَ

١٤٢٨- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بن سُلَيْمانَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، قَال: حَدَّثَنَا أبو سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: جَاءَ مَاعِزٌ الأَسْلَميُّ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ، فقال: إنّهُ قد زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثمَّ جَاءَ من شِقِّهِ الآخَرِ، فقال: يَا رَسولَ اللهِ إنّهُ قد زَنَى، فَأَعْرضَ عَنْهُ، ثمَّ جَاءَ من شِقِّهِ الآخَرِ، فقال: يَا رَسولَ اللهِ إنّهُ قد زَنَى، فَأَمَرَ بهِ في الرَّابِعةِ فَأُخْرِجَ إلى الْحَرَّةِ فَرُجمَ بِالْحِجَارةِ، فَلَمَّا وَجدَ مَسَّ الْحِجارةِ فَرَّ يَشْتدُّ حتَّى مَرَّ بِرَجُلٍ مَعهُ لَحْيُ جَملٍ فَضرَبَهُ بهِ وَضَربهُ النَّاسُ حتَّى مَاتَ، فَذَكَرُوا ذلكَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ أنّهُ فَرَّ حِينَ وَجدَ مَسَّ الْحِجارةِ وَمسَّ المَوْتِ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «هَلاَّ تَركْتُمُوهُ»![1].

= عكرمة، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٢٦٦ حديث (٦٥٨٩).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٢، وأحمد ٢/ ٢٨٦ و٤٥٠، وابن ماجة (٢٥٥٤)، والحاكم ٤/ ٢٦٣، والبيهقي٨/ ٢٢٨. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١٣ حديث(١٥٠٦١)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٥٠-٣٥١ حديث (١٣٧٥١)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٣٢٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٥٣، والبخاري ٧/ ٥٩ و٨/ ٢٠٥ و٢٠٧ و٩/ ٨٥، ومسلم ٥/ ١٦٦، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٤٣، والبيهقي ٨/ ٢٢٥ من طريق أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٣٤٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٣٧)، وأبو داود (٤٤٢٨) و(٤٤٢٩)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/ حديث =

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ. وَرُوِي هذا الحديثُ عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ، عن النبيِّ ﷺ نحْوَ هذا.

١٤٢٩- حَدَّثَنَا بِذلكَ الحَسنُ بن عَليٍّ، قَال: حَدَّثَنا عَبْدالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرنَا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ بن عَبدالرحمنِ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ؛ أنَّ رَجُلاً من أسْلمَ جَاءَ إلى النبيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزِّنا فَأعْرضَ عَنْهُ، ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأعْرضَ عَنْهُ، حتَّى شَهِدَ على نَفْسِهِ أرْبعَ شَهادَات، فقال النبيُّ ﷺ: «أبِكَ جُنونٌ»؟ قال: لاَ. قال: «أحْصَنْتَ»؟ قال: نَعَمْ. قال: فَأمَرَ بِهِ فَرُجمَ بِالمُصَلَّى، فَلمَّا أذْلَقَتْهُ الْحِجَارةُ فَرَّ فَأُدْرِكَ فَرُجمَ حتَّى مَاتَ، فقال لهُ رَسولُ اللهِ ﷺ خَيْراً ولم يُصَلِّ عَلَيْهِ[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ أنَّ المُعْتَرِفَ بِالزِّنَا إذا أقَرَّ على نَفْسهِ أرْبعَ مَرَّاتٍ أُقِيمَ عَلَيْهِ الحَدُّ، وهو قَوْلُ أحمدَ،

= (١٣٥٩٩) من طريق عبدالرحمن بن الهضهاض الدوسي، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٥٢ حديث (١٣٧٥٢).

وأخرجه أبو يعلى (٦١٤٠)، والبيهقي ٨/ ٢٢٧ من طريق ابن عم لأبي هريرة، عن أبي هريرة.

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٩٠)، وعبدالرزاق (١٣٣٣٦) و(١٣٣٣٧)، وأحمد ٣/ ٣٢٣، والدارمي (٢٣٢٠)، والبخاري ٧/ ٥٩ و٨/ ٢٠٤ و٢٠٥، ومسلم ٥/ ١١٧، وأبو داود (٤٤٣٠)، والنسائي ٤/ ٦٢، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن الجارود (٨١٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٣١)، وابن حبان (٣٠٩٤) و(٤٤٤٠)، والبيهقي ٨/ ٢١٨. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٩٣ حديث (٢١٤٩)، والمسند الجامع ٤/ ١٨٣ حديث (٢٦٤٢).

وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: إذا أقَرَّ على نَفْسهِ مَرَّةً أُقِيمَ عَلَيْهِ الحَدُّ وهو قَوْلُ مَالكِ بن أنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ. وَحُجَّةُ من قال هذا الْقَوْلَ حديثُ أبي هُريرةَ، وَزَيْدُ بن خَالدٍ؛ أنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصمَا إلى رَسولِ اللهِ ﷺ فقال أحَدُهُما: يا رَسولَ اللهِ إنَّ ابْنِي زَنى بِامْرَأةِ هذا... الحديثَ بِطُولهِ. وقال النبيُّ ﷺ: «اغْدُ يا أُنَيسُ على امْرَأةِ هذا، فإن اعْتَرفَتْ فَارْجُمْها»، ولم يَقُلْ فَإنْ اعْتَرفْتَ أرْبعَ مَرَّاتٍ.

(٦) (6) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أنْ يُشَفَّعَ في الْحُدُودِ

١٤٣٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَابٍ، عن عُرْوةَ، عن عَائشةَ؛ أنَّ قُرَيْشاً أهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتي سَرقَتْ، فقالُوا: من يُكَلِّمُ فِيهَا رَسولَ اللهِ ﷺ؟ فقالوا: من يَجْتَرِىءُ عَلَيْهِ إلاّ أُسَامةُ ابن زَيْدٍ حِبُّ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَكلَّمهُ أُسَامةُ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أتَشْفعُ في حَدٍّ من حُدُودِ اللهِ»؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطبَ فقال: «إنَّما أهْلكَ الَّذِينَ من قَبْلِكُمْ أنَّهُمْ كانُوا إذا سَرقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَركُوهُ، وإذا سَرقَ فِيهِمُ الضّعِيفُ أقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَأيْمُ اللهِ لو أنَّ فَاطِمةَ بِنْتَ محمدٍ سَرقَتْ لَقَطعْتُ يَدهَا»[١].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٨٣٠)، وأحمد ٦/ ٤١ و١٦٢، والدارمي (٢٣٠٧)، والبخاري ٤/ ٢١٣ و٥/ ٢٩ و٨/ ١٩٩ و٢٠١، ومسلم ٥/ ١١٤ و١١٥، وأبو داود (٤٣٧٣) و(٤٣٧٤) و(٤٣٩٦) و(٤٣٩٧)، وابن ماجة (٢٥٤٧)، والنسائي ٨/ ٧٢ و٧٣ و٧٤، وابن الجارود (٨٠٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٦٨١) و(١٦٨٢) و(٢٣٠٥)، وفي شرح المعاني ٣/ ١٧٠ و١٧١، وابن حبان (٤٤٠٢)، والبيهقي ٨/ ٢٥٣-٢٥٤، وفي الدلائل، له ٥/ ٨٨، والبغوي (٢٦٠٣). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٧١ حديث =

وفي البابِ عن مَسْعُودِ بن الْعَجْماءِ، ويُقَال: ابن الأعْجَم، وابن عُمرَ، وَجَابرٍ.

حديثُ عَائشةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٧) (7) باب ما جاء في تحْقِيقِ الرَّجْمِ

١٤٣١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسُفَ الأزْرَقُ، عن دَاوُدَ بن أبي هِنْدٍ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ، عن عُمرَ بن الخَطَّابِ، قال: رَجمَ رَسولُ اللهِ ﷺ، ورَجمَ أبو بَكْرٍ وَرَجَمْتُ، وَلَولا أنِّي أكْرَهُ أنْ أزِيدَ في كِتَابِ اللهِ لَكتَبْتُهُ في المُصْحَفِ، فَإنِّي قد خَشِيتُ أنْ تَجِيءَ أقْوامٌ فَلا يَجِدُونَهُ في كِتَابِ اللهِ فَيكْفُرُونَ بهِ[١].

وفي البابِ عن عَليٍّ.

حديثُ عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَرُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن عُمرَ.

١٤٣٢- حَدَّثَنَا سَلمةُ بن شَبِيبٍ وَإسحاقُ بن مَنْصُورٍ وَالحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ، قال: إنَّ اللهَ بَعثَ محمداً ﷺ بِالْحَقِّ وَأنْزلَ عَلَيْهِ الْكِتابَ، فَكانَ فِيما أنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَرجمَ رَسولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنا بَعْدهُ، وَإنِّي خَائِفٌ أنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمانٌ فيَقُولَ قَائلٌ: لاَ نجِدُ الرَّجْمَ في كِتابِ اللهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أنْزَلهَا اللهُ، ألاَ وَإنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ على من زَنَى إذا

= (١٦٥٧٨)، والمسند الجامع ٢٠/٤٦-٤٩ حديث (١٦٨٠٦).

(١) أخرجه مالك (١٧٦٦)، وابن أبي شيبة ١٠/٧٧، وأحمد ١/٣٦ و٤٣. وانظر تحفة الأشراف ٨/٢٥ حديث (١٠٤٥١)، والمسند الجامع ١٣/٥٨٨ حديث (١٠٥٥٦).

أَحْصَنَ، وَقَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كانَ حَمْلٌ أَوِ اعْتِرَافٌ[1] .

هذا حديثٌ صحيحٌ[2] ، وَرُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن عُمرَ.

(٨) (8) باب ما جاء في الرَّجْمِ على الثيِّبِ

١٤٣٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبَةَ سَمِعهُ من أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدٍ وَشِبْلٍ؛ أَنَّهُمْ كانُوا عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَأتاهُ رَجُلانِ يَخْتَصِمانِ فَقامَ إِلَيْهِ أَحدُهُما وقال: أَنْشُدُكَ اللهَ يَا رَسولَ اللهِ لَما قَضيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، فقال خَصْمهُ وَكانَ أَفْقهَ مِنْهُ: أَجَلْ يَا رَسولَ اللهِ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتابِ اللهِ وَائذَنْ لِي فَأَتكلَّمَ؛ إِنَّ ابْنِي كانَ عَسِيفاً على هذا فزَنا بِامْرَأَته فَأَخْبَرُوني أَنَّ على ابْنِي الرَّجْمَ فَفَدَيْتُ مِنْهُ بِمئَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ثُمَّ لَقِيتُ نَاساً من أَهْلِ الْعلمِ فَزَعمُوا أَنَّ على ابْنِي جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ وَإِنَّما الرَّجْمُ على امْرَأَةِ هذا، فقال النبيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِينَّ بَيْنَكُما بِكِتابِ اللهِ، المِئَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وعلى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ على امْرَأَةِ هذا فإِنِ اعْتَرفَتْ فَارْجُمْها فَغَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرفَتْ

---

(١) أخرجه مالك (١٧٦٥)، والطيالسي (٢٥)، وعبدالرزاق (٩٧٥٨) و(١٣٣٢٩) و(١٣٣٦٤)، والحميدي (٢٥) و(٢٦) و(٢٧)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٧٥ و١٤/ ٥٦٣، وأحمد ١/ ٢٣ و٢٤ و٤٠ و٤٧ و٥٥، والدارمي (٢٣٢٧) و(٢٧٨٧)، والبخاري ٣/ ١٧٢ و٤/ ٢٠٤ و٥/ ٨٥ و١٠٩ و٨/ ٢٠٨ و٩/ ١٢٧، ومسلم ٥/ ١١٦، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجة (٢٥٥٣)، والمصنف في الشمائل (٣٣٠)، والنسائي في الكبرى (٧١٥٧) و(٧١٥٨)، والبزار (١٩٤)، وأبو يعلى (١٤٦) و(١٥١)، وابن حبان (٤١٣) و(٤١٤)، والبيهقي ٨/ ٢١١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٨ حديث (١٠٥٠٨)، والمسند الجامع ١٣/ ٥٨١-٥٨٦ حديث (١٠٥٥٤).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وي و ص.

فَرجَمهَا»[1] .

١٤٣٣ (م ١)- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن موسى الأَنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن ابن شِهَابٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبدِاللهِ، عن أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خالدٍ الْجُهَنيِّ، عن النبيِّ ﷺ نحْوهُ بِمَعْناهُ[2] .

١٤٣٣ (م ٢)- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَاب بِإِسْنادِهِ نحْوَ حديثِ مَالكٍ بِمَعْناهُ[3] .

وفي البابِ عن أبي بَكْرةَ، وَعُبادةَ بن الصَّامِتِ، وأبي هُريرةَ، وأبي سَعيدٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَجَابرِ بن سَمُرةَ، وَهزَّالٍ، وَبُرَيْدةَ، وَسَلمةَ بن

---

(١) حديث ابن عيينة أخرجه الشافعي ٢/ ٧٩، والحميدي ٨١١، وأحمد ٤/ ١١٥، والدارمي ٢٣٢٢، والبخاري ٨/ ٢٠٧ و٢١٨ و٩/ ١١٤، وابن ماجة ٢٥٤٩، والنسائي ٨/ ٢٤١، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٤، والطبراني في الكبير (٥١٩٢)، وابن الجارود (٨١١)، والبيهقي ٨/ ٢١٩ و٤٢٢ ورواية البخاري من طريق علي بن المديني عن ابن عيينة ليس فيها شبل.

(٢) أخرجه مالك (١٧٦٠)، والشافعي في مسنده ٢/ ٧٩ و٢٠٠، وفي السنن (٥٥٧)، والطيالسي(١٣٣٤) و(٢٥١٣)، وعبدالرزاق (١٣٣٠٩) و(١٣٣١٠) و(١٣٥٩٨)، والحميدي (٨١١) و(٨١٢)، وأحمد ٤/ ١١٥ و١١٦ و١١٧، والدارمي (٢٣٢٢) و(٢٣٣١)، والبخاري ٣/ ٩٣ و١٠٩ و١٩٧ و٨/ ١٦١ و٢٠٧ و٢١٢ و٢١٣ و٩/ ٩٤ و١٠٩ و١١٤، ومسلم ٥/ ١٢١ و١٢٤، وأبو داود (٤٤٤٥) و(٤٤٦٩)، وابن ماجة (٢٥٤٩) و(٢٥٦٥)، والنسائي ٨/ ٢٤٠، وفي الكبرى (الورقة ٩٥)، وابن الجارود (٨٢١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٥، وابن حبان (٤٤٣٧) و(٤٤٤٤)، والطبراني في الكبير (٥١٨٨) و(٥١٨٩) و(٥١٩٠) و(٥١٩١) و(٥١٩٢) و(٥١٩٣) و(٥١٩٥) و(٥١٩٦) و(٥١٩٩)، والبيهقي ٨/ ٢٤٢ و٢٤٤، والبغوي (٢٥٧٩). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٣٤ حديث (٣٧٥٥)، والمسند الجامع ٥/ حديث (٣٩٢١) و(٣٩٢٢).

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

الْمُحَبّقِ، وأبي بَرْزةَ، وَعمْرَانَ بن حُصَيْنٍ.

حديثُ أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوَى مَالكُ بن أنَسٍ وَمَعْمرٌ وَغيْرُ وَاحدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبةَ، عن أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدٍ، عن النبيِّ ﷺ، وَرَوَوْا بهذا الإسْنادِ عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «إذا زَنتِ الأَمَةُ فَاجْلدُوهَا، فَإِنْ زَنَتْ في الرَّابِعَةِ فَبِيعُوها وَلو بِضَفِيرٍ»، وَرَوَى سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدٍ وَشِبْلٍ، قَالوا: كُنّا عِنْدَ النبيِّ ﷺ، هكذا رَوَى ابن عُيينةَ الحديثينِ جَميعاً عن أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدٍ وَشِبْلٍ، وحديثُ ابن عُيينةَ وَهِمَ فيهِ سُفيانُ بن عُيينةَ أَدْخلَ حديثاً في حديثٍ. وَالصَّحيحُ مَا رَوَى محمدُ بن الْوليدِ الزُّبَيْدِيُّ وَيُونسُ بن عُبَيْد وابن أخِي الزُّهْرِيِّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن أبي هُريرةَ وَزَيْدِ بن خَالدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا زَنتِ الأمَةُ». والزُّهْرِيُّ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن شِبْلِ ابن خَالدٍ، عن عَبداللهِ بن مَالك الأوْسِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا زَنَتِ الأمةُ». وهذا الصَّحيحُ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ. وَشِبْلُ بن خَالدٍ لم يُدرِكِ النبيَّ ﷺ إنَّما رَوَى شِبْلٌ عن عَبداللهِ بن مَالك الأوْسِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، وهذا الصَّحيحُ، وحديثُ ابن عُيينةَ غَيرُ مَحْفُوظٍ، وَرُوِي عَنْهُ أنَّهُ قال: شِبْلُ بن حَامِد، وهو خَطأٌ إنّما هو شِبْلُ بن خَالد، وَيُقالُ أيْضاً: شِبْلُ بن خُلَيْدٍ.

١٤٣٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن مَنصُورِ بن زَاذَانَ، عن الْحَسنِ، عن حِطَّانَ بن عَبداللهِ، عن عُبادةَ بن الصَّامِتِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «خُذُوا عَنّي فقد جَعلَ اللهُ لَهُنَّ سَبيلاً، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ

مِئَةٍ ثُمَّ الرَّجْمُ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِئَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ مِنهُمْ: عَليُّ بن أبي طَالبٍ، وأُبَيُّ بن كَعْبٍ، وَعَبدالله بن مَسعُودٍ وَغيْرُهُمْ، قالوا: الثَّيِّبُ يُجْلَدُ وَيُرْجمُ وإلى هذا ذَهبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ إسحاقَ.

وقال بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ مِنْهُمْ: أبو بَكْرٍ، وَعُمرُ وَغَيْرُهُما: الثَّيِّبُ إنَّما عَلَيْهِ الرَّجْمُ وَلا يُجْلدُ. وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ مِثْلُ هذا في غَيْرِ حديثٍ في قِصَّةِ مَاعزٍ وَغَيْرِهِ أَنَّهُ أمرَ بِالرَّجْمِ ولم يَأْمُرْ أنْ يُجْلدَ قَبْلَ أنْ يُرْجمَ. والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارَكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ.

(٩) (9) باب تَربُّصِ الرَّجْمِ بِالحُبْلَى حتَّى تَضعَ

١٤٣٥- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي قِلاَبةَ، عن أبي المُهَلَّبِ، عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ: أَنَّ امْرَأَةً من جُهَيْنَةَ اعْترَفَتْ عِنْدَ النبيِّ ﷺ بِالزِّنا

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٨٠، وأحمد ٥/ ٣١٣ و٣١٧ و٣١٨ و٣٢٠، والدارمي (٢٣٣٢) و(٢٣٣٣)، ومسلم ٥/ ١١٥ و٨٢٧، وأبو داود (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، وابن ماجة (٢٥٥٠)، والنسائي في فضائل الصحابة (٥)، وابن الجارود (٨١٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٤، وفي شرح المشكل (٢٤٠) و(٢٤١) (٢٤٢)، وابن حبان (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧) و(٤٤٤٣)، والبيهقي ٨/ ٢٢٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٤٦ حديث (٥٠٨٣)، والمسند الجامع ٨/ ٧٢-٧٤ حديث (٥٥٥٧).

(٢) في م و ب: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي.

فقالت: إنِّي حُبْلَى، فَدعَا النبيُّ ﷺ وَلِيَّها، فقال: «أحْسِنْ إلَيْهَا فإذا وَضَعتْ حَمْلهَا فَأخْبِرْني». ففعلَ، فَأمرَ بِهَا فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أمَرَ بِرَجْمِها فَرُجِمتْ ثُمَّ صَلَّى عَليْهَا، فقال لهُ عُمرُ بن الْخَطَّابِ: يَا رَسولَ اللهِ رَجَمْتهَا ثُمَّ تُصَلِّي عَليْهَا؟ فقال: «لقد تَابتْ تَوْبةً لو قُسِمتْ بَيْنَ سَبْعِينَ من أهْلِ المَدِينَةِ لَوسِعَتْهُمْ، وَهلْ وَجدْتَ شَيْئاً أفْضلَ من أنْ جَادتْ بِنَفْسِها للهِ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

(١٠) (10) باب ما جاء في رَجْمِ أهْلِ الْكِتَابِ

١٤٣٦- حَدَّثنَا إسحاقُ بن موسى الأنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثنَا مَالكُ بن أنَسٍ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً. وفي الحديثِ قِصَّةٌ[3].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٨٤٨)، وعبدالرزاق (١٣٣٤٨)، وابن أبي شيبة ١٠/٨٧-٨٨، وأحمد ٤/٤٢٩ و٤٣٥ و٤٣٧ و٤٤٠، والدارمي (٢٣٣٠)، ومسلم ٥/ ١٢٠ و١٢١، وأبو داود (٤٤٤٠)، والنسائي ٤/ ٦٣، وفي الكبرى (الورقة ٩٤)، وابن الجارود (٨١٥)، وابن حبان (٤٤٠٣)، والدارقطني ٣/ ١٠١ و١٠٢ و١٢٧، والبيهقي ٤/ ١٨ و٨/ ٢٢٥. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٠١ حديث (١٠٨٨١)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤١ حديث (١٠٨٦٧).

وأخرجه ابن ماجة (٢٥٥٥)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٤) من طريق أبي المهاجر، عن عمران بن حصين. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٩٩ حديث (١٠٨٧٩)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤١ حديث (١٠٨٦٧).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي.

(٣) أخرجه مالك (١٧٥٥)، والشافعي ٢/ ٨١، والطيالسي (١٨٥٦)، وعبدالرزاق (١٣٣٣١) و(١٣٣٣٢)، والحميدي (٦٩٦)، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٠١ و١٠/ ١٤٩ و١٤/ ١٤٩، وأحمد ٢/ ٥ و٧ و١٧ و٦١ و٦٣ و٧٦ و١٢٦، والدارمي (٢٣٢٦)، =

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٤٣٧- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، عن جَابرِ بن سَمُرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً[1].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وَالْبَرَاءِ، وَجَابرٍ، وابن أبي أوْفَى، وَعَبدِاللهِ بن الْحارثِ بن جَزْءٍ، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ جَابرِ بن سَمُرةَ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2].

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ، قَالوا: إذا اخْتصَمَ أهْلُ

= والبخاري ٢/ ١١١ و٤/ ٢٥١ و٦/ ٤٦ و٨/ ٢١٣ و٢١٤ و٩/ ١٢٩ و١٩٣، ومسلم ٥/ ١٢١ و١٢٢، وأبو داود (٤٤٤٦)، وابن ماجة (٢٥٥٦)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٩٦، والنسائي في الكبرى (٧٢١٤) و(٧٢١٦)، وابن الجارود (٨٢٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٤١، وفي شرح المشكل (٤٥٤٢)، وابن حبان (٤٤٣١) و(٤٤٣٢) و(٤٤٣٤)، والطبراني في الكبير (١٣٤٠٧)، والبيهقي ٨/ ٢١٤، والبغوي (٢٥٨٣). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٠٧ حديث (٨٣٢٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٥١٣-٥١٤ حديث (٧٨٢٨)، والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه البخاري ٨/ ٢٠٥ من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥١٥ حديث (٧٨٣٠).

وأخرجه أبو داود (٤٤٤٩) من طريق زيد بن أسلم، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥١٥-٥١٦ حديث (٧٨٣١).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٩٤) من طريق يحيى بن وثاب، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥١٦ حديث (٧٨٣٢).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٠٠ و١٠/ ١٤٨ و١٤/ ١٤٨، وأحمد ٥/ ٩١ و٩٤ و١٠٤، وابن ماجة (٢٥٥٧)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٩٦ و٩٧، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٠١. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٥٦ حديث (٢١٧٥)، والمسند الجامع ٣/ ٣٨٠ حديث (٢١٠٨).

(٢) إنما حَسّنه لمتنه الصحيح.

الْكِتابِ وَتَرافَعُوا إلى حُكَّامِ الْمُسْلِمينَ حَكمُوا بَيْنَهُمْ بِالْكِتابِ وَالسُّنَّةِ وَبأَحْكَامِ المُسْلِمينَ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُهمْ: لاَ يُقَامُ عَلَيْهِمُ الحَدُّ في الزِّنَا.

والْقَوْلُ الأوَّلُ أَصَحُّ.

(١١) (11) باب ما جاء في النَّفْي

١٤٣٨- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ ويحيى بن أَكْثَمَ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبدالله بن إدْريسَ، عن عُبَيْدِالله، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ ضَربَ وَغَرَّبَ، وَأنَّ أبا بَكْرٍ ضَربَ وَغَرَّبَ، وأنَّ عُمرَ ضَربَ وَغرَّبَ[١].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَزَيْدِ بن خَالدٍ، وَعُبادةَ بن الصَّامِتِ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ غريبٌ[٢] رَواهُ غيْرُ وَاحدٍ عن عَبدالله بن إدْريسَ فَرفَعُوهُ، وَرَوَى بَعْضُهمْ عن عَبدالله بن إدْرِيسَ هذا الحديثَ عن عُبَيْدِالله، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ أبا بَكْرٍ ضَربَ وَغَرَّبَ، وأنَّ عُمرَ ضَربَ وَغرَّبَ.

١٤٣٨ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن إدْريسَ. وهكذا رُوِي هذا الحديثُ من غيْرِ رِوَايَةِ ابن إدْرِيسَ عن عُبَيْدِالله ابن عُمرَ نحْوَ هذا. وهكذا رَواهُ محمدُ بن إسحاقَ، عن نَافعٍ، عن ابن

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٤١٣)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٩)، والبيهقي ٨/ ٢٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٤٢ حديث (٧٩٢٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٥١٦ حديث (٧٨٣٣).

(٢) هكذا جاء في النسخ والشروح التي بين أيدينا، وهو الموافق لما نقله الزيلعي في نصب الراية ٣/ ٣٣١، ووقع في التحفة: «حسن غريب».

عُمرَ؛ أنَّ أبا بَكْرٍ ضَربَ وَغَرَّبَ، وأنَّ عُمرَ ضَربَ وَغرَّبَ، ولم يَذْكُرُوا فيهِ عن النبيِّ ﷺ.

وقد صَحَّ عن رسولِ اللهِ ﷺ النَّفْيُ رَواهُ أبو هُريرةَ، وَزَيْدُ بن خَالدٍ، وَعُبادةُ بن الصَّامتِ وغيْرُهُمْ، عن النبيِّ ﷺ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ، مِنْهُمْ أبو بَكْرٍ، وعُمرُ، وعَليٌّ، وأُبيُّ بن كَعْبٍ، وَعَبداللهِ بن مَسعُودٍ، وأبو ذَرٍّ وغيْرُهُمْ، وكَذلكَ رُوِيَ عن غَيْرِ وَاحدٍ من فُقَهاءِ التَّابِعينَ وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالكِ بن أنَسٍ، وَعَبداللهِ بن المُبَارَكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

(١٢) (12) باب ما جاء أنَّ الحُدُودَ كَفّارةٌ لأهْلِها

١٤٣٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إدْريسَ الخَوْلَانيِّ، عن عُبادةَ بن الصَّامِتِ، قال: كُنَّا عِنْدَ النبيِّ ﷺ في مَجْلسٍ فقال: «تُبايِعُونِي على أنْ لَا تُشْرِكُوا باللهِ شَيْئاً، وَلا تَسْرِقُوا وَلا تَزْنُوا -قَرأَ عَلَيْهِمُ الآيَةَ- فَمنْ وَفَّى مِنْكُمْ فأجْرهُ على اللهِ، ومن أصَابَ من ذلكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ عَلَيْهِ فهو كَفَّارةٌ لهُ، ومن أصَابَ من ذلكَ شَيْئاً فَسَتَرهُ اللهُ عَلَيْهِ، فهو إلى اللهِ، إنْ شَاءَ عَذَّبهُ، وَإنْ شَاءَ غَفرَ لهُ»[١].

---

(١) أخرجه الحميدي (٣٨٧)، وأحمد ٥/ ٣١٤ و٣٢٠، والدارمي (٣٤٥٧)، والبخاري ١/ ١١ و٥/ ٧٠ و١٠٤ و٦/ ١٨٧ و٨/ ٢٠١ و٩/ ٩٩ و١٦٩، ومسلم ٥/ ١٢٦ و١٢٧، والنسائي ٧/ ١٤٨ و١٦١ و٨/ ١٠٨، وابن الجارود (٨٠٣)، والطحاوي في شرح المشكل (١٩٤) و(٢١٨٣)، والبيهقي ٨/ ٣٢٨، والبغوي (٢٩). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٥١ حديث (٥٠٩٤)، والمسند الجامع ٨/ ١٠٦-١٠٧ حديث =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَجَريرِ بن عَبداللهِ، وَخُزيْمةَ بن ثابتٍ.

حديثُ عُبادةَ بن الصَّامِتِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقال الشَّافِعيُّ: لم أسْمع في هذا البابِ أنَّ الحَدَّ يكُونُ كَفَّارةً لأهلهِ شَيْئاً أحْسنَ من هذا الحديثِ.

قال الشَّافِعيُّ: وَأُحِبُّ لِمنْ أصَابَ ذَنْباً فَستَرَهُ اللهُ عَليْهِ أنْ يَسْتُرَ على نَفْسهِ وَيَتُوبَ فِيما بَيْنهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وكذلكَ رُوِيَ عن أبي بَكْرٍ، وعُمرَ أنَّهُما أمَرا رَجُلاً أنْ يَسْتُرَ على نَفْسهِ.

(١٣) (13) باب ما جاء في إقَامةِ الحَدِّ على الإمَاءِ

١٤٤٠- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنا أبو خَالدٍ الأحْمرُ، قَال: حَدَّثَنَا الأعْمَشُ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا زَنتْ أمَةُ أحَدِكُمْ فَلْيَجْلدْهَا ثَلاثاً بِكِتابِ اللهِ، فإنْ عَادتْ فَلْيَبِعْها ولو بحَبْلٍ من شَعرٍ»[١].

= (٥٦٠٠).

وأخرجه النسائي ٧/ ١٤٢ من طريق ابن شهاب، عن عبادة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٥/ ٣١٣، وابن حبان (٤٤٠٥) من طريق أبي أسماء، عن عبادة بن الصامت. وانظر المسند الجامع ٨/ ١٠٨ حديث (٥٦٠١).

وأخرجه أحمد ٥/ ٣١٣ و٣٢٠، ومسلم ٥/ ١٢٧ من طريق أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت. وانظر المسند الجامع ٨/ ١٠٨-١٠٩ حديث (٥٦٠٢).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢٣١٢)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١١٩٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٧٥ حديث (١٢٤٩٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٤٨-٣٤٩ حديث (١٣٧٤٩).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢٢ و٤٣١ و٤٩٤، والبخاري ٣/ ٩٣ و١٠٩ و٨/ ٢١٣، =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وأبي هُريرةَ، وَزَيْدِ بن خَالدٍ وَشِبْلٍ عن عبدالله ابن مَالكٍ الأوْسِيِّ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي عَنْهُ من غَيْرِ وَجْهٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وغيْرِهِمْ؛ رَأوْا أنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الحَدَّ على مَمْلُوكِهِ دُونَ السُّلْطَانِ، وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُهمْ: يُدْفعُ إلى السُّلْطَانِ، وَلا يُقِيمُ الحَدَّ هو بِنَفْسهِ.

وَالْقَوْلُ الأوَّلُ أصَحُّ.

١٤٤١- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنا أبو دَاوُدَ الطَّيَالِسيُّ، قَال: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بن قُدامَةَ، عن السُّدِّيِّ، عن سَعْدِ بن عُبَيْدَةَ، عن أبي عَبدالرحمنِ السُّلَميِّ، قال: خَطبَ عَليٌّ فقال: يَا أيُّها النَّاسُ أقِيمُوا الْحُدُودَ على أرِقَّائِكُمْ من أحْصنَ مِنْهُمْ ومن لم يُحْصِنْ، وَإنَّ أمةً لِرَسولِ اللهِ ﷺ زَنتْ فَأمَرني أنْ أجْلِدَها فَأتَيْتُها فَإذا هي حديثةُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ

= ومسلم ٥/ ١٢٣ و١٢٤، وأبو داود (٤٤٧١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/حديث (١٤٣١١) و(١٤٣١٩)، والدارقطني ٣/ ١٦٠ و١٦١ من طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٤٦-٣٤٧ حديث (١٣٧٤٨).

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٥٩٧) و(١٣٥٩٩)، والحميدي (١٠٨٢)، وابن أبي شيبة ١٤/ ١٥٩، وأحمد ٢/ ٢٤٩ و٣٧٦، ومسلم ٥/ ١٢٤، وأبو داود (٤٤٧٠)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢٩٥٣) و(١٢٩٧٩) و(١٢٩٨٥) و(١٣٠٥٢)، وأبو يعلى (٦٥٤١)، والدارقطني ٣/ ١٦٣، والبيهقي ٨/ ٢٤٢ و٢٤٤ من طريق سعيد ابن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٤٦-٣٤٨ حديث (١٣٧٤٨).

فَخَشِيتُ إنْ أنا جَلدْتُها أنْ أقْتُلَها، أوْ قال: تَمُوتُ، فَأتَيْتُ رَسولَ الله ﷺ فَذَكَرْتُ ذلكَ لهُ فقال: «أحْسَنْتَ»[(١)] .

هذا حديثٌ صحيحٌ[(٢)] .

والسُّدِّيُّ اسْمهُ: إسماعيلُ بن عَبدالرحمنِ وهو من التَّابِعِينَ قد سَمِعَ من أنَسِ بن مَالكٍ وَرَأى حُسَيْنَ بن عَليٍّ بن أبي طَالبٍ.

(١٤) (14) باب ما جاء في حَدِّ السَّكْرَانِ

١٤٤٢- حَدَّثَنَا سُفيانُ بن وَكِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن مِسْعَرٍ، عن زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عن أبي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ[(٣)] ، عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ ضَربَ الْحَدَّ بِنَعْلَيْنِ أرْبَعِينَ. قَال مِسْعرٌ: أظُنُّهُ في الْخَمْرِ[(٤)] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (١١٢)، وأحمد ١/ ١٥٦، ومسلم ٥/ ١٢٥، والبزار (٥٩٠) و(٥٩١)، وابن الجارود (٨١٦)، وأبو يعلى (٣٢٦)، والحاكم ٤/ ٣٦٩، والبيهقي ٨/ ٢٢٩ و٢٤٤، والخطيب في تاريخه ١٤/ ٣١٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٠١ حديث (١٠١٧٠)، والمسند الجامع ١٣/ ٢٨٩ حديث (١٠١٧٤).

وأخرجه الطيالسي (١٤٦)، وعبدالرزاق (١٣٦٠١)، وابن أبي شيبة ٩/ ٥١٤ و١٤/ ١٥٨-١٥٩، وأحمد ١/ ٨٩ و٩٥ و١٤٥، وأبو داود (٤٤٧٣)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ١٣٥ و١٣٦، والبزار (٧٦٢)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٥)، وأبو يعلى (٣٢٠)، والبيهقي ٨/ ٢٢٩ و٢٤٥ من طريق أبي جميلة الطهوي، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٢٨٩-٢٩٠ حديث (١٠١٧٥).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي و س.

(٣) في م: «الباجي»، مصحف.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٨، وأحمد ٣/ ٣٢ و٩٨، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٣/ ٣٣٤ حديث (٣٩٧٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٤٥٢). وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٥٣ حديث (٤٤٣٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعَبدالرحمنِ بن أزْهرَ، وأبي هُريرةَ، وَالسَّائِبِ، وابن عَبَّاسٍ، وَعُقْبةَ بن الْحارثِ.

حديثُ أبي سَعيدٍ حديثٌ حَسَنٌ[1].

وأبو الصِّدِّيقِ الناجيُّ اسْمُهُ: بَكْرُ بن عَمْرٍو، وَيُقالُ: بَكْرُ بن قَيْسٍ.

١٤٤٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، قال: سَمِعْتُ قَتادةَ يُحَدِّثُ، عن أنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ قد شَرِبَ الْخَمْرَ فَضربَهُ بِجَريدَتَيْنِ نَحْوَ الأَرْبَعينَ، وَفَعلهُ أبو بَكْرٍ، فَلَمَّا كانَ عُمرُ اسْتَشارَ النَّاسَ، فقال عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ: كأخَفِّ الْحُدُودِ ثمَانِينَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمرُ[2].

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ حَدَّ السَّكْرانِ ثمَانُونَ.

= (٢٣٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٧، وأحمد ٣/ ٦٧ من طريق زيد العمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٥٤ حديث (٤٤٤٠).

(١) كذا قال، وفي إسناده زيد العمي وهو ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ١١٥ و١٧٦ و١٨٠ و٢٧٢، والدارمي (٢٣١٦)، والبخاري ٨/ ١٦٩، ومسلم ٥/ ١٢٥، وأبو داود (٤٤٧٩)، وابن ماجة (٢٥٧٠)، والمصنف في علله الكبير (٤١٩)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٢٨٩٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٧ و١٥٨، والبيهقي ٨/ ٣١٩. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٢٧ حديث (١٢٥٤)، والمسند الجامع ٢/ ٧١-٧٢ حديث (٨١٧).

(١٥) (15) باب ما جاء من شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلدُوهُ ومن عَادَ في الرَّابِعَةِ فاقْتُلُوهُ

١٤٤٤- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن عَاصِمِ بن بَهْدَلَةَ، عن أبي صَالحٍ، عن مُعاويةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلدُوهُ، فَإِنْ عَادَ في الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوهُ»[١] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَالشَّرِيدِ، وَشُرَحْبِيلَ بن أوْسٍ، وَجَرِيرٍ، وأبي الرَّمَدِ الْبَلَوِيِّ، وَعَبدالله بن عَمْرٍو.

حديثُ مُعاويةَ هكذا رَوَى الثَّوْرِيُّ أيْضاً، عن عَاصِمٍ، عن أبي صَالحٍ، عن مُعاويةَ، عن النبيِّ ﷺ. وَرَوَى ابن جُرَيْجٍ وَمَعْمرٌ، عن سُهَيْلِ ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

سَمِعْتُ محمداً يَقولُ: حديثُ أبي صَالحٍ، عن مُعاويةَ، عن النبيِّ ﷺ في هذا أصَحُّ من حديثِ أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، وَإنّما كانَ هذا في أوَّلِ الأمْرِ ثُم نُسِخَ بَعْدُ، هكذا رَوَى محمدُ بن إسحاقَ،

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٧٠٨٧)، وأحمد ٤/ ٩٥ و٩٦ و١٠٠، وأبو داود (٤٤٨٢)، وابن ماجة (٢٥٧٣)، والمصنف في علله الكبير (٤٢٠)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٨)، وأبو يعلى (٧٣٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٩، وابن حبان (٤٤٤٦)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٧٦٧) و(٧٦٨)، والحاكم ٤/ ٣٧٢، والبيهقي ٨/ ٣١٣. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٣٨ حديث (١١٤١٢)، والمسند الجامع ١٥/ ٣١٤-٣١٥ حديث (١١٦٣٥).

وأخرجه أحمد ٤/ ٩٣ و٩٧، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٥٩، والطبراني في الكبير ١٩/ (٨٤٣) و(٨٤٤) و(٨٤٥) و(٨٤٦) من طريق عبدالرحمن بن عبدٍ الجدلي، عن معاوية. وانظر المسند الجامع ٥/ ٣١٥ حديث (١٦٣٦)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٣٦٠).

عن محمدِ بن المُنْكَدرِ، عن جَابرِ بن عَبدالله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ من شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإنْ عَادَ في الرَّابعةِ فَاقْتُلُوهُ»، قال: ثُمَّ أُتِيَ النبيُّ ﷺ بَعْدَ ذلكَ بِرَجُلٍ قد شَرِبَ الْخَمْرَ في الرَّابعةِ فَضربَهُ ولم يَقْتُلْهُ، وَكذلكَ رَوَى الزُّهريُّ، عن قَبِيصةَ بن ذُؤَيْبٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ هذا، قال: فَرُفِعَ الْقَتْلُ وَكانَتْ رُخْصةً.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعلمِ لَا نَعْلمُ بَيْنَهُمُ اخْتِلافاً في ذلكَ في الْقَدِيمِ والحديثِ، وَمِمَّا يُقوِّي هذا مَا رُوِيَ عن النبيِّ ﷺ من أوْجُهٍ كَثِيرةٍ أنَّهُ قال: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلمٍ يَشْهدُ أنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأنِّي رَسولُ اللهِ إلَّا بِإحْدَى ثَلاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ».

(١٦) (16) باب ما جاء في كَمْ تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ

١٤٤٥- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ أخْبرَتْهُ عَمْرةُ، عن عَائشةَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَقْطعُ في رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعداً[١].

---

(١) أخرجه الشافعي في مسنده ٢/ ٨٣، والطيالسي (١٥٨٢)، والحميدي (٢٧٩)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٦٨-٤٦٩، وأحمد ٦/ ٣٦ و٨٠ و١٦٣ و٢٤٩ و٢٥٢، والدارمي (٢٣٠٥)، والبخاري ٨/ ١٩٩، ومسلم ٥/ ١١٢، وأبو داود (٤٣٨٣)، وابن ماجة (٢٥٨٥)، والنسائي ٨/ ٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١، وابن الجارود (٨٢٤)، وأبو يعلى (٤٤١١)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٣ و١٦٦ و١٦٧، وابن حبان (٤٤٥٩)، والطبراني في الأوسط (١٩٣١) و(٢٢٨٢)، وفي الصغير (٦) و(٤٤٦)، والبيهقي ٨/ ٢٥٤، والبغوي (٢٥٩٥)، وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤١٧ حديث (١٧٩٢٠)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٩-٥١ حديث (١٦٨٠٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٤٠٢). =

حديثُ عَائشةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن عَمْرةَ، عن عَائشةَ مَرْفُوعاً، وَرَوَاهُ بَعْضُهمْ عن عَمْرةَ، عن عَائشةَ مَوْقُوفاً.

١٤٤٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قَطعَ رَسولُ اللهِ ﷺ في مِجَنٍّ[1] قِيمَتهُ ثَلاثةُ دَراهِمَ[2].

وفي البابِ عن سَعْدٍ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو، وابن عَبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ، وَأيْمنَ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ العلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَطعَ في خَمْسةِ دَراهِمَ، وَرُوِي عن عُثمانَ، وَعَليٍّ

= وأخرجه البخاري ٨/ ١٩٩، ومسلم ٥/ ١١٢، وأبو داود (٤٣٨٤)، والنسائي ٨/ ٧٨، وابن حبان (٤٤٦٠)، والطبراني في الأوسط (١٠٢٧) و(١٧٠٥) و(٤٥٢١) من طريق عروة، وعَمرة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه مالك (١٧٩١)، والحميدي (٢٨٠)، والنسائي ٨/ ٧٩ و٨٠، والدارقطني ٣/ ١٨٩ و١٩٠ من طريق عمرة، عن عائشة موقوفاً. وانظر المسند الجامع.

(١) المجن: الترس.

(٢) أخرجه مالك (١٧٨٨)، والشافعي في مسنده ٢/ ٨٣، والطيالسي (١٨٤٧) وعبدالرزاق (١٨٩٦٧) و(١٨٩٦٨) و(١٨٩٦٩)، وأحمد ٢/ ٦ و٥٤ و٦٤ و٨٠ و٨٢ و١٤٣ و١٤٥، والدارمي (٢٣٠٦)، والبخاري ٨/ ٢٠٠، ومسلم ٥/ ١١٣، وأبو داود (٤٣٨٥) و(٤٣٨٦)، وابن ماجة (٢٥٨٤)، والنسائي ٨/ ٧٦ و٧٧، وفي الكبرى (٧٣٩٣) و(٧٣٩٧)، وابن الجارود (٨٢٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٦٢، وابن حبان (٤٤٦١)، والدارقطني ٣/ ١٩٠، والبيهقي ٨/ ٢٥٦، والبغوي (٢٥٩٦). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٩٩ حديث (٨٢٧٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٠٧-٥٠٨ حديث (٧٨٢٢)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٨/ ٦٢ و٢٤١٢.

أَنَّهما قَطعَا في رُبْعِ دِينَارٍ، وَرُوِي عن أبي هُريرةَ، وأبي سَعيدٍ أَنَّهُما قَالا: تُقْطَعُ الْيَدُ في خَمْسَةِ دَراهِمَ. والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ فُقَهاءِ التَّابِعينَ، وهو قَوْلُ مَالكِ بن أنَسٍ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ، رَأَوُا الْقَطْعَ في رُبْعِ دِينَارٍ فَصاعداً.

وقد رُوِي عن ابن مَسعُودٍ أنَّهُ قال: لاَ قَطْعَ إلاَّ في دِينَارٍ أوْ عَشرَةِ دَرَاهِمَ. وهو حديثٌ مُرْسلٌ رَواهُ الْقَاسِمُ بن عَبدالرحمنِ، عن ابن مَسْعُودٍ، وَالْقاسمُ لم يَسْمعْ من ابن مَسْعُودٍ. والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ، وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وأهْلِ الْكُوفَةِ قَالوا: لاَ قَطْعَ في أقَلَّ من عَشْرةِ دَراهِمَ. وَرُوِيَ عن عَليٍّ أنَّهُ قال: لاَ قَطْعَ في أقَلَّ من عَشْرةِ دَراهِمَ، وَلَيْسَ إسْنادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

(١٧) (17) باب ما جاء في تَعْلِيقِ يدِ السَّارِقِ

١٤٤٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عُمرُ بن عَليٍّ المُقَدَّميُّ، قَال: حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ، عن مَكْحُولٍ، عن عَبدالرحمنِ بن مُحَيْريزَ، قال: سَأَلْتُ فَضالَةَ بن عُبَيْدٍ عن تَعْليقِ الْيَدِ في عُنُقِ السَّارقِ أمِنَ السُّنَّةِ هو؟ قال: أُتِيَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِسارِقٍ فقُطِعتْ يَدُهُ، ثُمَّ أمرَ بهَا فَعُلِّقَتْ في عُنُقِه[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عُمرَ بن عَليٍّ

---

(١) أخرجه أحمد ٦/١٩، وأبو داود (٤٤١١)، وابن ماجة (٢٥٨٧)، والنسائي ٨/ ٩٢، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٦/١٩، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/٣٩٨ . وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٦٠ حديث (١١٠٢٩)، والمسند الجامع ١٤/ ٤٤٤ حديث (١١١١٩)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٦١)، وضعيف الترمذي، له (٢٤٠)، وإرواء الغليل، له (٢٤٣٢).

المُقَدَّميّ، عن الحَجَّاجِ بن أرْطَاة[١].

وَعَبدالرحمنِ بن مُحَيْرِيزَ هو: أخو عَبدالله بن مُحَيْرِيزَ شَاميٌّ.

(١٨) (18) باب ما جاء في الْخَائِنِ وَالْمُخْتَلسِ وَالْمُنْتَهِبِ

١٤٤٨- حَدَّثَنَا عَليُّ بن خَشْرَمٍ، قَال: حَدَّثَنَا عيسى بن يُونسَ، عن ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ على خَائنٍ وَلا مُنْتَهِبٍ وَلا مُخْتَلسٍ قَطْعٌ»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٣].

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ، وقد رَواهُ مُغِيرَةُ بن مُسْلمٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ حديثِ ابن جُرَيْجٍ.

المغيرةُ بن مُسْلمٍ هو: بَصْرِيٌّ أخو عبدالعزيزِ القَسْمَليِّ، كذا قال علي ابن المَدِينِي.

---

(١) الحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعنه، وهذا الحديث ضَعّفه النسائي.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٨٨٤٤) و(١٨٨٤٥) و(١٨٨٥٩)، وأحمد ٣/ ٣١٢ و٣٢٣ و٣٣٥ و٣٨٠ و٣٩٥، والدارمي (٢٣١٥)، وأبو داود (٤٣٩١) و(٤٣٩٢) و(٤٣٩٣)، وابن ماجة (٢٥٩١) و(٣٩٣٥)، والنسائي ٨/ ٨٨ و٨٩، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧١، وابن حبان (٤٤٥٦)، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٤١، والدارقطني ٣/ ١٨٧، والبيهقي ٨/ ٢٨٩، والخطيب في «التاريخ» ١/ ٢٥٦ و٩/ ١٣٥ و١١/ ١٥٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣١٥ حديث (٢٨٠٠)، والمسند الجامع ٤/ ١٨٧-١٨٨ حديث (٢٦٤٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٤٠٣).

(٣) هكذا قال رحمه الله تعالى، وقد أعلن أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وأحمد بن حنبل وأبو داود بعدم سماع ابن جريج لهذا الحديث من أبي الزبير. انظر العلل لابن أبي حاتم (١٣٥٣).

(١٩) (19) باب ما جاء لا قَطْعَ في ثَمرٍ وَلا كَثرٍ

١٤٤٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عَمِّهِ وَاسِعِ بن حَبَّانَ؛ أَنَّ رَافِعَ بن خَدِيجٍ قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لاَ قَطْعَ في ثَمرٍ وَلا كَثرٍ»[1].

هكذا رَوَى بَعْضُهمْ عن يحيى بن سَعيدٍ عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن عَمِّهِ وَاسِعِ بن حَبَّانَ، عن رَافِعِ بن خَدِيجٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ رِوَايةِ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ. وَرَوَى مَالكُ بن أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عن يحيى بن سَعيدٍ، عن محمدِ بن يحيى بن حَبَّانَ، عن رَافِعِ بن خَدِيجٍ، عن النبيِّ ﷺ، ولم يَذْكُرُوا فيهِ عن وَاسِعِ بن حَبَّانَ[2].

---

(١) أخرجه الشافعي ٢/ ٨٤، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي (٢٣١١)، وابن ماجة (٢٥٩٣)، والنسائي ٨/ ٨٧، وابن الجارود (٨٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٧٢، وابن حبان (٤٤٦٦)، وابن أبي حاتم في العلل ١/ (١٣٧٢)، والبيهقي ٨/ ٢٦٣، والخطيب في تاريخه ١٣/ ٣٩١. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٥٩ حديث (٣٥٨٨)، والمسند الجامع ٥/ ٣٩٠-٣٩١ حديث (٣٦٩١)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٤١٤).

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٩١٦)، والدارمي (٢٣١٠)، والنسائي ٨/ ٨٨ من طريق محمد بن يحيى بن حبان، عن رجل من قومه، عن رافع بن خديج. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه الدارمي (٢٣١٤)، والنسائي ٨/ ٨٨ من طريق أبي ميمون، عن رافع بن خديج. وانظر المسند الجامع ٥/ ٣٩١ حديث (٣٦٩٢).

وأخرجه النسائي ٨/ ٨٦، والطبراني في الكبير (٤٢٧٧) من طريق القاسم بن محمد ابن أبي بكر، عن رافع بن خديج. وانظر المسند الجامع ٥/ ٣٩٢ حديث (٣٦٩٣).

(٢) فيكون عندئذٍ منقطعاً لأن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من رافع بن خديج، لكن قد تابع الليث على وصله سفيان بن عيينة عند ابن ماجة والنسائي وابن حبان، وشعبة فيما رواه عنه حماد بن دليل، فصح الوصل إن شاء الله تعالى. وانظر نصب الراية =

(٢٠) (20) باب ما جاء أنْ لاَ تُقْطَعِ الأيْدِي في الْغَزْوِ

١٤٥٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن عَيَّاشِ بن عَبَّاسٍ الْمِصْرِيِّ[١]، عن شُيَيْمِ بن بَيْتَانَ، عن جُنادةَ بن أبي أُمَيَّةَ، عن بُسْرِ ابن أرْطاةَ، قـال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لاَ تُقْطَعُ الأيْدِي في الْغَزْوِ»[٢].

هذا حديثٌ غريبٌ[٣]، وقد رَوَاهُ غَيْرُ ابن لَهِيعةَ بهذا الإسْنادِ نَحْو هذا، وَيُقَالُ: بُسْرُ بن أبي أرْطاةَ أيْضاً.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلم مِنْهُمُ الأوْزَاعِيُّ؛ لاَ يَروْنَ أنْ يُقامَ الحَدُّ في الْغَزْوِ بِحَضْرةِ الْعَدُوِّ مَخافةَ أنْ يَلْحقَ من يُقامُ عَليْهِ الحَدُّ بالْعَدُوِّ، فَإذا خَرجَ الإمَامُ من أرْضِ الحَرْبِ وَرَجعَ إلى دَارِ الإسْلامِ أقَامَ الحَدَّ على من أصَابهُ، كذلك قال الأوْزَاعِيُّ.

(٢١) (21) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَقعُ على جَاريةِ امْرَأتِهِ

١٤٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ وَأيُّوبَ بن مِسْكِينٍ، عن قَتادةَ، عن حَبِيبِ بن سَالِمٍ، قال: رُفِعَ إلى النُّعْمانِ بن بَشِيرٍ رَجُلٌ وَقعَ على جَاريةِ امْرَأتِهِ، فقال: لأقْضِينَّ فِيها

= ٣/ ٣٦١، وتلخيص الحبير ٤/ ٧٢، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٤١٤).

(١) في م: «عياش البصري»، مصحف.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ١٨١، وأبو داود (٤٤٠٨)، والمصنف في علله الكبير (٤٢٣)، والنسائي ٨/ ٩١، والطبراني في الأوسط (٨٩٤٦)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٣٩، والبيهقي ٩/ ١٠٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٩٥ حديث (٢٠١٥) ونصب الراية ٣/ ٣٤٤، والمسند الجامع ٣/ ٢٤٧ حديث (١٩٢٧).

(٣) لم يثبت لبسر سماع من النبي ﷺ، وابن لهيعة ضعيف، لكنه توبع، فعلته أنه مرسل.

بِقضاءِ رَسولِ اللهِ ﷺ، لَئِنْ كانَتْ أَحَلَّتْهَا لهُ لأَجْلِدَنَّهُ مِئَةً، وَإِنْ لم تكُنْ أَحَلَّتْها لهُ رَجَمْتهُ[1] .

١٤٥٢- حَدَّثَنا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ، عن حَبِيبِ بن سَالمٍ، عن النُّعْمانِ بن بَشِيرٍ نَحْوهُ، وَيُرْوى عن قَتادةَ أَنَّهُ قال: كُتِبَ بهِ إلى حَبِيبِ بن سَالمٍ[2] .

وفي البابِ عن سَلمةَ بن المُحَبِّق.

حديثُ النُّعْمانِ في إسْنادِهِ اضْطِرابٌ.

سَمِعْتُ محمداً يقولُ: لم يَسْمَعْ قَتادةُ من حَبِيبِ بن سَالمٍ هذا الحديثَ، إنَّما رَوَاهُ عن خَالدِ بن عُرْفُطةَ، وأبو بِشْرٍ لم يَسْمَعْ من حَبِيبِ ابن سَالمٍ هذا أيْضاً، إنَّما رَوَاهُ عن خَالدِ بن عُرْفُطةَ.

وقد اخْتلَفَ أَهْلُ الْعلمِ في الرَّجُلِ يَقعُ على جَاريةِ امْرَأته.

فَرُوِي عن غَيْرِ وَاحِدٍ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ، مِنْهُمْ: عَليٌّ، وابن عُمرَ أنَّ عَليْهِ الرَّجْمَ.

وقال ابن مَسْعُودٍ: لَيْسَ عَليْهِ حَدٌّ، وَلٰكنْ يُعَزَّرُ.

وَذَهبَ أحمدُ، وَإسحاقُ إلى مَا رَوَى النُّعْمانُ بن بَشِيرٍ عن النبيِّ ﷺ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢، وأحمد ٤/٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٧، والدارمي (٢٣٣٤) و(٢٣٣٥)، وأبو داود (٤٤٥٨) و(٤٤٥٩)، وابن ماجة (٢٥٥١)، والنسائي ٦/١٢٣، والطحاوي في شرح المعاني ٣/١٤٥، والبيهقي ٨/٢٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/١٧ حديث (١١٦١٣)، والمسند الجامع ١٥/٥١٧-٥١٨ حديث (١١٨٨٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٥٦)، ويأتي بعده.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢٢) (22) باب ما جاء في المَرْأةِ إذا اسْتُكْرِهَتْ على الزِّنا

١٤٥٣- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بن سُلَيْمانَ الرَّقِّيُّ، عن الحَجَّاجِ بن أرْطاةَ، عن عَبدالجَبَّارِ بن وَائِلِ بن حُجْرٍ، عن أبيهِ، قال: اسْتُكْرِهَتِ امْرَأةٌ على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فَدرَأ عَنْها رَسولُ اللهِ ﷺ الحَدَّ وَأقامهُ على الَّذِي أصَابهَا، ولم يُذْكَرْ أنَّهُ جَعلَ لهَا مَهْراً[١].

هذا حديثٌ غريبٌ وَلَيْسَ إسْنادُهُ بمُتَّصِلٍ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ.

سَمِعْتُ محمداً يَقولُ: عَبدالجَبَّارِ بن وَائلِ بن حُجْرٍ لم يَسْمَعْ من أبيهِ وَلا أدْرَكَهُ، يُقالُ: إنَّهُ وُلِدَ بَعْدَ مَوْتِ أبيهِ بِأشْهُرٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنْ لَيْسَ على المُسْتَكْرَهَةِ حَدٌّ.

١٤٥٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى النَّيْسابُورِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن يُوسفَ، عن إسرائيلَ، قَال: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بن حَرْبٍ، عن عَلْقمةَ بن وَائِلٍ الْكِنْدِيِّ، عن أبيهِ؛ أنَّ امْرَأةً خَرجَتْ على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ تُرِيدُ الصَّلاَةَ، فَتَلقَّاهَا رَجُلٌ فَتَجلَّلهَا فَقضَى حَاجتهُ مِنْهَا فَصاحَتْ فَانْطلقَ، وَمَرَّ عَليْهَا رَجُلٌ فقالت: إنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ فَعلَ بِي كَذا وَكذا، وَمرَّتْ بِعِصَابةٍ من

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥٥٠، وأحمد ٤/ ٣١٨، وابن ماجة (٢٥٩٨)، والبيهقي ٨/ ٢٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٨٣ حديث (١١٧٦٠)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٩٥-٦٩٦ حديث (١٢٠٩٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٦٦).

المُهَاجِرينَ، فقالت: إنَّ ذاكَ الرَّجُلَ فَعلَ بِي كَذا وَكذا، فَانْطَلقُوا فَأخَذُوا الرَّجُلَ الَّذِي ظَنَّتْ أنَّهُ وَقعَ عَليْهَا وَأتوْهَا، فقالت: نَعَمْ هو هذا، فَأتَوْا بِهِ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَلمَّا أمرَ بِهِ لِيُرْجمَ قَامَ صَاحِبُها الَّذِي وَقعَ عَليْهَا، فقال: يَارَسولَ اللهِ أنا صَاحِبُها، فقال لَهَا: «اذْهَبي فقد غَفرَ اللهُ لكِ». وقال لِلرَّجُلِ قَوْلاً حَسناً، وقال لِلرَّجُلِ الَّذِي وَقعَ عَليْهَا: «ارْجُمُوهُ». وقال: «لقد تَابَ تَوْبةً لو تَابها أهْلُ المَدِينَةِ لَقُبلَ مِنْهُمْ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ، وَعَلْقمةُ بن وَائِلِ بن حُجْرٍ سَمِعَ من أبيهِ وهو أكْبَرُ من عَبدالجَبَّارِ بن وَائِلٍ، وَعَبدالجبارِ لم يَسْمَعْ من أبيهِ.

(٢٣) (23) باب ما جاء فِيمَنْ يَقعُ على الْبَهِيمَةِ

١٤٥٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَمْرٍو السَّوَّاقُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالعَزِيزِ بن محمدٍ، عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من وَجدْتُمُوهُ وَقعَ على بَهِيمَةٍ فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ»، فَقِيلَ لِابن عَبَّاسٍ: مَا شَأْنُ الْبَهِيمَةِ؟ قال: مَا سَمِعْتُ من رَسولِ اللهِ ﷺ في ذلكَ شَيْئاً، ولكِنْ أرَى رَسولَ اللهِ ﷺ كَرِهَ أنْ يُؤْكَلَ من لَحْمِها أوْ يُنْتفَعَ بِها، وقد عُمِلَ بِهَا ذلكَ الْعملُ[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٣٩٩، وأبو داود (٤٣٧٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/٨٧ حديث (١١٧٧٠)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٩٤-٦٩٥ حديث (١٢٠٩١).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٣٤٩٢)، وابن أبي شيبة ١٠/٨، وأحمد ١/٢٦٩ و٣٠٠، وعبد ابن حميد (٥٧٥)، وأبو داود (٤٤٦٢) و(٤٤٦٤)، وابن ماجة (٢٥٦١) و(٢٥٦٤)، والمصنف في علله الكبير (٤٢٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٢٤٦٣) و(٢٧٤٣)، والطبري في تهذيب الآثار مسند ابن عباس ١/ ٥٥٠ و٥٥٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٨٣٤)، والطبراني في الكبير (١١٥٦٨) =

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو، عن عِكْرمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ.

وقد رَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن عَاصمٍ، عن أبي رَزِيْنٍ، عن ابن عَبَّاسٍ أنَّهُ قال: من أتَى بَهِيمةً فَلا حَدَّ عَليْهِ.

١٤٥٥ (م)- حَدَّثَنَا بِذلك محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ ابن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ الثَّوْرِيُّ[1] . وهذا أَصَحُّ من الحديثِ الأوَّلِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإِسحاقَ.

(٢٤) (24) باب ما جاء في حَدِّ اللُّوطِيِّ

١٤٥٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَمْرِو السَّوَّاقُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعَزِيزِ بن محمدٍ، عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من وَجَدْتُمُوهُ يَعْملُ عَملَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ»[2] .

وفي البابِ عن جَابرٍ، وأبي هُريرةَ.

وَإِنَّما يُعْرَفُ هذا الحديثُ عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ من هذا الْوَجْهِ. وَرَوَى محمدُ بن إسحاقَ هذا الحديثَ عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو

= و(١١٥٦٩)، والدارقطني ٣/ ١٢٤، والحاكم ٤/ ٣٥٥، والبيهقي ٨/ ٢٣١ و٢٣٢، وفي معرفة السنن والآثار، له (٥٠٨٧). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٥٧ حديث (٦١٧٦)، والمسند الجامع ٩/ ٢٩٥ حديث (٦٥٨٨).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) تقدم تخريجه في (١٤٥٥).

فقال: مَلْعُونٌ من عَمِلَ عَملَ قَوْمِ لُوطٍ، ولم يَذْكُرْ فيهِ الْقَتْلَ، وَذَكَرَ فيهِ مَلْعُونٌ من أتى بَهِيمةً.

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن عَاصِمِ بن عُمرَ عن سُهَيْلِ بن أبي صَالح عن أبيهِ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالمَفْعُولَ بهِ».

هذا حديثٌ في إسْنادِهِ مَقالٌ، وَلا نَعْرِفُ أحداً رَوَاهُ عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ غَيْرَ عَاصِمِ بن عُمرَ الْعُمَرِيِّ، وَعَاصمُ بن عُمرَ يُضَعَّفُ في الحديثِ من قِبَلِ حِفْظِهِ.

وَاخْتلَفَ أهْلُ الْعلمِ في حَدِّ اللُّوطِيِّ؛ فَرَأى بَعْضُهمْ أنَّ عَلَيْهِ الرَّجْمَ أحْصنَ أوْ لم يُحْصِنْ، وهذا قَوْلُ مَالكٍ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من فُقَهاءِ التَّابعينَ، مِنْهُمْ: الحَسنُ الْبَصْرِيُّ، وَإبراهيمُ النَّخَعيُّ، وَعَطاءُ بن أبي رَباحٍ، وَغَيْرُهُمْ؛ قَالوا: حَدُّ اللُّوطِيِّ حَدُّ الزَّانِي، وهو قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَأهْلِ الْكُوفَةِ.

١٤٥٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن الْقَاسمِ بن عَبدالْواحدِ المَكِّيِّ، عن عَبداللهِ بن محمدِ بن عَقِيلٍ؛[١] أنَّهُ سَمعَ جَابراً يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أخْوفَ مَا أخَافُ على أُمَّتي عَملُ قَوْمِ لُوطٍ»[٢].

---

(١) في م: «عُقَيْل» خطأ.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٣٨٢، وابن ماجة (٢٥٦٣)، والحاكم ٤/ ٣٥٧، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣/ ٣٩٥. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢١١ حديث (٢٣٦٧)، والمسند الجامع ٤/ ١٩١ حديث (٢٦٥٤).

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[1] ، إنَّما نَعْرِفهُ من هذا الْوَجْهِ عن عَبداللهِ ابن محمدِ بن عَقِيل بن أبي طَالبِ عن جَابرٍ.

(٢٥) (25) باب ما جاء في المُرْتَدِّ

١٤٥٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالوهَّابِ الثَّقَفِيّ، قَال: حَدَّثَنَا أيُّوبُ، عن عِكْرمةَ؛ أنَّ عَليًّا حَرَّقَ قَوْماً ارْتَدُّوا عن الإِسْلامِ، فَبلغَ ذَلكَ ابن عَبَّاس، فقال: لو كُنْتُ أنا لَقَتلْتُهُمْ بِقَوْلِ رَسولِ اللهِ ﷺ: «من بَدَّلَ دِينهُ فَاقْتُلُوهُ». ولم أكُنْ لأُحَرِّقَهُمْ لِقَوْلِ رَسولِ اللهِ ﷺ: «لاَ تُعذِّبُوا بِعذَابِ اللهِ»، فَبلغَ ذلكَ عَليًّا فقال: صَدقَ ابن عَبَّاسٍ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلم في المُرْتَدِّ. وَاخْتلَفُوا في المَرْأةِ إذا ارْتَدَّتْ عن الإِسْلامِ؛ فقالت طَائِفَةٌ من أهْلِ الْعلم: تُقْتَلُ، وهو قَوْلُ الأوْزَاعِيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ. وقالت طَائِفةٌ مِنْهُمْ: تُحْبَسُ وَلا تُقْتلُ،

---

(١) إنما حَسّنه لحسن ظنه بابن عقيل.

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ٨٦-٨٧، وعبدالرزاق (٩٤١٣) و(١٨٧٠٦)، والحميدي (٥٣٣)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٣٩ و١٤٣ و١٢/ ٢٦٢ و١٤/ ٢٧٠، وأحمد ١/ ٢١٧ و٢١٩ و٢٨٢، والبخاري ٤/ ٧٥ و٩/ ١٨، وأبو داود (٤٣٥١)، وابن ماجة (٢٥٣٥)، والنسائي ٧/ ١٠٤، وابن الجارود (٨٤٣)، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٦٥) و(٢٨٦٦) و(٢٨٦٧) و(٢٨٦٨)، وابن حبان (٤٤٧٦)، والطبراني في الكبير (١١٨٣٥) و(١١٨٥٠)، والدارقطني ٣/ ١٠٨ و١١٣، والحاكم ٣/ ٥٣٨-٥٣٩، والبيهقي ٨/ ١٩٥ و٢٠٢ و٩/ ٧١، والبغوي (٢٥٦٠) و(٢٥٦١). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٠٨ حديث (٥٩٨٧)، والمسند الجامع ٩/ ٢٥٧ حديث (٦٥٧٨).

وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَغَيْرِهِ من أَهْلِ الْكُوفَةِ.

(٢٦) (26) باب ما جاء فِيمَنْ شَهرَ السِّلَاحَ

١٤٥٩- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ وأبو السَّائِبِ سَلْمُ[١] بن جُنادةَ، قَالا: حَدَّثَنَا أبو أُسَامةَ، عن بُرَيْد بن عَبداللهِ بن أبي بُرْدَةَ، عن جَدِّهِ أبي بُرْدةَ، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من حَملَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»[٢].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وابن الزُّبَيْرِ، وأبي هُريرةَ، وَسَلمةَ بن الأَكْوَعِ.

حديثُ أبي موسى حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٧) (27) باب ما جاء في حَدِّ السَّاحرِ

١٤٦٠- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن إسماعيلَ بن مُسْلم، عن الْحَسنِ، عن جُنْدُبٍ، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»[٣].

---

(١) في م: «سالم» خطأ.

(٢) أخرجه البخاري ٩/ ٦٢، وفي الأدب المفرد، له (١٢٨١)، ومسلم ١/ ٦٩، وابن ماجة (٢٥٧٧)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٣٢٥)، والبيهقي ٨/ ٢٠، وفي الآداب، له (٥٩٧). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٣٧ حديث (٩٠٤٢)، والمسند الجامع ١١/ ٤٦١ حديث (٨٩٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٦٥) و(١٦٦٦)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٨٢، والدارقطني ٣/ ١١٤، والحاكم ٤/ ٣٦٠، والبيهقي ٨/ ١٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٤٦ حديث (٣٢٦٩)، وتهذيب الكمال ٥/ ١٤٢، والمسند الجامع ٥/ ٢١ حديث (٣٢١٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٤٤).

هذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ مَرْفُوعاً إلاَّ من هذا الْوَجْهِ، وَإسماعيلُ بن مُسْلمِ الْمَكِّيُّ يُضَعَّفُ في الحديثِ من قِبَلِ حِفْظهِ[١] . وَإسماعيلُ بن مُسْلم الْعَبْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، قال وَكِيعٌ: هو ثِقَةٌ وَيَرْوِي عن الْحَسنِ أيْضاً، وَالصَّحيحُ عن جُنْدُبٍ مَوْقُوفاً.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ مَالكِ بن أنَسٍ.

وقال الشَّافِعيُّ: إنَّما يُقْتَلُ السَّاحِرُ إذا كانَ يَعْملُ في سِحْرِهِ مَا يَبْلُغُ بِهِ الْكُفْرَ، فَإذا عَمِلَ عَملاً دُونَ الْكُفْرِ فلم نَرَ عَلَيْهِ قَتْلاً.

(٢٨) (28) باب ما جاء في الْغَالِّ مَا يُصْنعُ بهِ

١٤٦١- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَمْرِو السَّوَّاقُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالعَزِيزِ بن محمدٍ، عن صَالحِ بن محمدِ بن زَائِدَةَ، عن سَالمِ بن عَبداللهِ، عن عَبداللهِ ابن عُمرَ، عن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «من وَجَدْتُموهُ غلَّ في سَبِيلِ اللهِ فَاحْرِقُوا مَتاعَهُ». قال صَالحٌ: فَدخلْتُ على مَسْلمةَ وَمعهُ سَالمُ بن عَبداللهِ فوجدَ رَجُلاً قد غَلَّ، فَحدَّثَ سَالمٌ بهذا الحديثِ فأمرَ بهِ فَأُحْرِقَ مَتاعهُ، فَوجِدَ في مَتاعهِ مُصْحَفٌ فقال سَالمٌ: بِعْ هذا وَتَصدَّقْ بِثَمنهِ[٢] .

= وأخرجه عبدالرزاق (١٨٧٥٢) من طريق الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) قوله: «من قبل حفظه» ليست في م وهي في النسخ.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور (٢٧٢٩)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢، وأحمد ١/ ٢٢، والدارمي (٢٤٩٣)، وأبو داود (٢٧١٣)، والبزار (١٢٣)، وأبو يعلى (٢٠٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٢٤١) و(٤٢٤٢)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٣٧٧، والحاكم ٢/ ١٢٧، والبيهقي ٩/ ١٠٢-١٠٣. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٥٧ حديث (١٠٢٥)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٧ حديث (١٠٦٢١)، وضعيف الترمذي للعلامة =

هذا الحديثُ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ، وهو قَوْلُ الأوْزَاعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

وَسَألْتُ محمداً عن هذا الحديثِ فقال: إنَّما رَوَى هذا صَالحُ بن محمدِ بن زَائِدةَ وهو: أبو وَاقدٍ اللَّيْثِيُّ، وهو مُنْكَرُ الحديثِ.

قال محمدٌ: وقد رُوِي في غَيْرِ حديثٍ عن النبيِّ ﷺ في الْغَالِّ فلم يَأمُرْ فيهِ بحَرْقِ مَتاعهِ.

(٢٩) (29) باب ما جاء فِيمَنْ يَقولُ لِآخَرَ: يَا مُخَنَّثُ

١٤٦٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن رَافعٍ، قَال: حَدَّثَنا ابن أبي فُدَيْكٍ، عن إبراهيمَ بن إسماعيلَ بن أبي حَبِيبةَ، عن دَاوُدَ بن الحُصَيْنِ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا قال الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: يَا يَهُودِيُّ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، وإذا قال: يَا مُخَنَّثُ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ، ومن وَقعَ على ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ»[1].

هذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ، وَإبراهيمُ بن إسماعيلَ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ من غَيْرِ وَجْهٍ، رَوَاهُ الْبَرَاءُ بن عَازِبٍ، وَقُرَّةُ

= الألباني (٢٤٥).

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٥٦٨)، والطبراني في الكبير (١١٥٨٠)، والدارقطني ٣/ ١٢٦، والبيهقي ٨/ ٢٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٣١ حديث (٦٠٧٥)، والعلل لابن أبي حاتم (١٣٦٧)، والمسند الجامع ٩/ ٢٧٠ حديث (٦٥٩٥)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٥٩)، وضعيف الترمذي، له (٢٤٦).

ابن إياسٍ الْمُزَنِيُّ؛ أَنَّ رَجُلاً تَزوَّجَ امْرَأَةَ أبيهِ، فَأمرَ النبيُّ ﷺ بِقَتْلِه.

والعملُ على هذا عِنْدَ أصْحَابِنَا، قَالُوا: من أتَى ذَاتَ مَحْرمٍ وهو يَعْلمُ فَعلَيْهِ الْقَتْلُ. وقال أحمدُ: من تَزوَّجَ أُمَّهُ قُتِلَ. وقال إسحاقُ: من وَقعَ على ذَاتِ مَحْرمٍ قُتِلَ.

(٣٠) (30) باب ما جاء في التَّعْزِيرِ

١٤٦٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن بُكَيْرِ بن عَبدِاللهِ بن الأشَجِّ، عن سُلَيْمانَ بن يَسارٍ، عن عَبدِالرحمنِ بن جَابرِ بن عَبدِاللهِ، عن أبي بُرْدةَ بن نِيَارٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يُجْلدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْداتٍ إلاَّ في حَدٍّ من حُدُودِ اللهِ[١]».

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ بُكَيْرِ بن الأشَجِّ.

وقد رَوَى هذا الحديثَ ابن لَهِيعةَ عن بُكَيْرٍ فَأخْطأ فيهِ، وقال: عن عَبدِالرحمنِ بن جَابرِ بن عَبدِاللهِ عن أبيهِ عن النبيِّ ﷺ، وهو خَطَأٌ[٢]،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٠٧، وأحمد ٣/٤٦٦ و٤/٧٥، وعبد بن حميد (٣٦٦)، والدارمي (٢٣١٩)، والبخاري ٨/٢١٥، وأبو داود (٤٤٩١)، وابن ماجة (٢٦٠١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطحاوي في شرح المعاني ٣/١٦٤، وفي شرح مشكل الآثار (٢٤٤٣)، وابن حبان (٤٤٥٢) و(٤٤٥٣)، والطبراني في الكبير ٢٢/(٥١٤) و(٥١٥) و(٥١٦)، والحاكم ٤/٣٨١-٣٨٢، والبغوي (٢٦٠٩)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/٢٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/٦٥ حديث (١١٧٢٠)، والمسند الجامع ١٥/٦٢٥-٦٢٦ حديث (١٢٠٠٧).

وأخرجه أحمد ٤/٤٥، والبخاري ٨/٢١٦، ومسلم ٥/١٢٦، وأبو داود (٤٤٩٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والحاكم ٤/٣٦٩، والدارقطني ٣/٢٠٧ من طريق عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه، عن أبي بردة.

(٢) هكذا قال المصنف، والمعروف أن ابن لهيعة رواه عن بكير بن عبدالله بن الأشج مثل =

وَالصَّحِيحُ حديثُ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ، إنَّما هو: عَبدالرحمنِ بن جَابرِ بن عَبداللهِ، عن أبي بُرْدةَ بن نِيَارٍ، عن النبيِّ ﷺ[1].

وقد اخْتلفَ أهْلُ الْعلمِ في التَّعْزِيرِ، وَأحْسنُ شَيْءٍ رُوِيَ في التَّعْزِيرِ هذا الحديثُ.

= رواية الليث وسعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب، فقد أخرجها أحمد ٣/ ٤٦٦ عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، هكذا، وأخرجها الطبراني في الكبير (٢٢/ حديث ٥١٧) وعنه المزي في تهذيب الكمال ١٧/ ٢٥ من طريق عمران بن هارون الصوفي عن ابن لهيعة، كذلك، ولم نجد رواية لابن لهيعة كما ذكر المصنف، والله أعلم.

(١) وهذا كلام يحتاج إلى بيان، فإن البخاري أخرج رواية الليث التي ليس فيها «عن أبيه»، ثم أخرج هو ومسلم الرواية التي فيها «عن أبيه» كما هو مبين في التخريج. وقد رجح أبو حاتم الرازي الرواية الثانية -وهي الرواية التي غلّطها المصنف- فقال ابن أبي حاتم بعد أن ساق الروايتين: «قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: حديث عمرو بن الحارث لأن نفسين قد اتفقا على أبي بردة بن نيار قصر أحدهما ذكر جابر وحفظ الآخر جابراً» (العلل ١٣٥٦). ورواية عمرو بن الحارث هذه رواها عنه ابن وهب وتابعه عليها يزيد بن أبي حبيب (فيما رواه عنه زيد بن أبي أنيسة) فروياها عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن جابر، قال: حدثني عبدالرحمن بن جابر أن أباه حَدّثه، أنه سمع أبا بردة، فذكره. واختلف قول الدارقطني في الترجيح فرجح مرة حديث الليث، ورجح أخرى حديث عمرو بن الحارث، قال ابن حجر في الفتح: «ولم يقدح هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث، فإنه كيفما دار يدور على ثقة، ويُحتمل أن يكون عبدالرحمن وقع له فيه ما وقع لبكير بن الأشج في تحديث عبدالرحمن بن جابر لسليمان بحضرة بكير، ثم تحديث سليمان بكيراً به عن عبدالرحمن، أو أن عبدالرحمن سمع أبا بُردة لَمّا حدث به أباه وثبّته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه وتارة بغير واسطة، وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتُعُقب بأن عبدالرحمن ثقة وقد صَرّح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة في التصحيح». (الفتح عقيب حديث ٦٨٥٣).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الصيد

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء مَا يُؤْكَلُ من صَيْدِ الْكَلْبِ وَمَالا يُؤْكَلُ

١٤٦٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، عن مَكْحُولٍ عن أبي ثَعْلبةَ. وَالْحَجَّاجُ، عن الْولِيدِ بن أبي مَالكٍ، عن عَائِذِ اللهِ بن عَبداللهِ أَنَّهُ سَمعَ أبا ثَعْلبةَ الْخُشَنِيَّ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّا أهْلُ صَيْدٍ، قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَأمْسكَ عَلَيْكَ فَكُلْ»، قُلْتُ: وَإنْ قَتلَ، قال: «وَإنْ قَتلَ». قُلْتُ: إنَّا أهْلُ رَمْيٍ. قال: «مَا رَدَّتْ عَلَيْكَ قَوْسُكَ فَكُلْ». قال: قُلْتُ: إنَّا أهْلُ سَفرٍ نَمُرُّ بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارى وَالمَجُوسِ فَلا نَجدُ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ. قال: «فإنْ لم تَجِدُوا غَيْرَها فَاغْسِلُوها بِالْمَاءِ ثُمَّ كُلُوا فِيها وَاشْرَبُوا»[١] .

وفي البابِ عن عَدِيٍّ بن حَاتِمٍ.

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١٩٥، والدارمي (٢٥٠٢)، والبخاري ٧/ ١١١ و١١٤ و١١٧، ومسلم ٦/ ٥٨ و٥٩، وأبو داود (٢٨٥٢) و(٢٨٥٥) و(٢٨٥٦)، وابن ماجة (٣٢٠٧)، والنسائي ٧/ ١٨١، وابن الجارود (٩١٧)، وابن حبان (٥٨٧٩)، والبيهقي ٩/ ٢٤٤ و٢٤٧، والبغوي (٢٧٧١). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٣٣ حديث (١١٨٧٣)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٥-٣٧ حديث (١٢٢٠٢).

وأخرجه أحمد ٤/ ١٣٩، ومسلم ٦/ ٥٩ من طريق مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٣٧ حديث (١٢٢٠٣).

هذا حديثٌ حَسَنٌ[1] .

وَعَائذُ اللهِ بن عَبداللهِ هو: أبو إدْريسَ الخَوْلانيُّ، وَاسْمُ أبي ثَعْلبةَ الْخُشَنيِّ: جُرْثُومٌ، وَيُقالُ: جُرْثُمُ بن نَاشِم، وَيُقالُ: ابن قَيْسٍ.

١٤٦٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنا قَبِيصةُ، عن سُفيانَ، عن مَنْصُورٍ، عن إبراهيمَ، عن هَمَّام بن الحارثِ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّا نُرْسِلُ كِلاباً لنَا مُعلَّمةً. قال: «كُلْ مَا أمْسَكْنَ عَلَيْكَ». قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ؛ وَإنْ قَتلْنَ؟ قال: «وَإنْ قَتلْنَ مَا لم يَشْرَكْها كَلْبٌ غَيْرُها». قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّا نَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ. قال: «مَا خَزقَ فَكُلْ، وَما أصَابَ بِعَرْضِهِ فَلا تَأْكُلْ»[2] .

١٤٦٥ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن يُوسفَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن مَنْصُورٍ نحوهُ إلاَّ أنَّهُ قال: وَسُئِلَ عن الْمِعْرَاضِ[3] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ص و ي و س، على أنه سيصححه من طريق آخر (١٥٦٠ م).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٣١) و(١٠٣٢)، وأحمد ٤/٢٥٦ و٢٥٨ و٣٧٧ و٣٨٠، والبخاري ٧/١١١ و٩/١٤٦ و٣٨٠، ومسلم ٦/٥٦، وأبو داود (٢٨٤٧)، وابن ماجة (٣٢١٥)، والنسائي ٧/١٨٠ و١٨١ و١٩٤، وابن حبان (٥٨٨١)، والطبراني في الكبير ١٧/(٢٠٢) و(٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥) و(٢٠٦)، والبيهقي ٩/٢٣٥ و٢٣٧، والبغوي (٢٧٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٨٤ حديث (٩٨٧٨)، والمسند الجامع ١٢/٥١٦-٥١٧ حديث (٩٧٦٥). والمعراض: السهم الذي لا ريش عليه.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) (2) باب ما جاء في صَيْدِ كلْبِ المَجُوسِ

١٤٦٦- حَدَّثَنَا يُوسفُ بن عيسى، قَال: حَدَّثنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثنَا شَرِيك، عن الْحَجَّاجِ، عن الْقَاسمِ بن أبي بَزَّةَ، عن سُلَيْمانَ الْيَشْكُرِيِّ، عن جَابرِ بن عَبدالله، قال: نُهِينَا عن صَيْدِ كَلْبِ المَجُوسِ[١].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعلمِ؛ لاَ يُرَخِّصُونَ في صَيْدِ كلْبِ المَجُوسِ.

وَالْقاسمُ بن أبي بَزَّةَ هو: الْقاسمُ بن نَافعٍ المَكِّيُّ.

(٣) (3) باب ما جاء في صَيْدِ الْبُزَاةِ

١٤٦٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ وَهَنَّادٌ وأبو عَمَّارٍ، قَالوا: حَدَّثَنَا عيسى ابن يُونسَ، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، قال: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عن صَيْدِ الْبازِي؟ فقال: «مَا أَمْسكَ عَلَيْكَ فَكُلْ[٢]».

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٢٠٩)، والبيهقي ٩/ ٢٤٥. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٨٦ حديث (٢٢٧١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٩)، والمسند الجامع ٤/ ٢٤٠ حديث (٢٧٣١)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٨٨)، وضعيف الترمذي، له (٢٤٧).

(٢) هذه القطعة من حديث الشعبي عن عدي بن حاتم هي من رواية مجالد بن سعيد وهي عند أحمد ٤/ ٢٥٧، وأبي داود (٢٨٥١)، وقد تفرد بها مجالد دون أصحاب الشعبي الآخرين، ومجالد ضعيف، لذلك استغربه المصنف. وحديث الشعبي عن عدي هذا أخرجه الطيالسي (١٠٣٠)، وعبدالرزاق (٨٥٠٢) و(٨٥٣١)، والحميدي (٩١٣) و(٩١٤) و(٩١٥)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٥٤ و٣٧٥، وأحمد ٤/ ٢٥٦ و٢٥٨ و٣٧٧ و٣٧٨ و٣٧٩ و٣٨٠، والدارمي (٢٠٠٨) و(٢٠٠٩) و(٢٠١٥)، والبخاري ١/ ٥٤ =

هذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ مُجالدٍ عن الشَّعْبيِّ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ لاَ يَروْنَ بِصَيْدِ الْبُزاةِ وَالصُّقُورِ بَأْساً. وقال مُجاهِدٌ: الْبُزاةُ هو الطَّيْرُ الَّذِي يُصادُ بهِ من الجَوارحِ الَّتِي قال اللهُ تَعالَى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ [المائدة ٤]، فَسَّرَ الْكِلابَ وَالطَّيْرَ الَّذِي يُصادُ بهِ.

وقد رَخَّصَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ في صَيْدِ الْبازِي وَإنْ أكلَ مِنْهُ، وَقَالوا: إنَّما تَعْليمُهُ إجَابتُهُ. وكَرههُ بَعْضُهمْ، وَالْفُقَهاءُ أكْثرُهُمْ قَالوا: نأْكُلُ وَإنْ أكلَ مِنْهُ.

(٤) (4) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَرْمي الصَّيْدَ فَيَغيبُ عَنْهُ

١٤٦٨- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال: أخْبرنَا شُعبةُ، عن أبي بِشْرٍ، قال: سَمِعْتُ سَعيدَ بن جُبَيْرٍ يحَدِّثُ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ أرْمي الصَّيْدَ فَأجِدُ فيهِ من الْغَدِ

= و٣/ ٧٠ و٧/ ١١٠ و١١١ و١١٣ و١١٤، ومسلم ٦/ ٥٦ و٥٧ و٥٨، وأبو داود (٢٨٤٨) و(٢٨٤٩) و(٢٨٥٠) و(٢٨٥٣) و(٢٨٥٤)، وابن ماجة (٣٢٠٨) و(٣٢١٢) و(٣٢١٣) و(٣٢١٤)، والنسائي ٧/ ١٧٩ و١٨٠ و١٨٢ و١٨٣ و١٩٢ و١٩٤ و١٩٥، وابن الجارود (٩١٤) و(٩٢٠)، وابن حبان (٥٨٨٠)، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث (١٤١) و(١٤٢) و(١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥٠) و(١٥١) و(١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦) و(١٥٧) و(١٥٩) و(١٦٠) و(١٦١) و(١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٥) و(١٦٧) و(١٦٨)، وفي الأوسط (٣٢٩١)، والدارقطني ٤/ ٢٩٤، والبيهقي ٩/ ٢٣٥ و٢٣٦ و٢٣٨ و٢٣٩ و٢٤٢ و٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٨، والبغوي (٢٧٦٨). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٧٩ حديث (٩٨٦٥)، والمسند الجامع ١٢/ ٥١١-٥١٦ حديث (٩٧٦٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٤٨). وسيأتي في (١٤٦٩) و(١٤٧٠) و(١٤٧١).

سَهْمي؟ قال: «إذا عَلِمْتَ أنَّ سَهْمكَ قَتلهُ ولم تَرَ فيهِ أثَرَ سَبُعٍ فَكُلْ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ.

وَرَوَى شُعبةُ هذا الحديثَ عن أبي بِشْرٍ وَعَبدالْمَلكِ بن مَيْسرةَ، عن سَعيدِ بن جُبَيْرٍ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ وعن أبي ثَعْلبةَ الْخُشنِيِّ مِثْلهُ. وَكِلا الحديثينِ صحيحٌ.

وفي البابِ عن أبي ثَعْلبةَ الْخُشَنيِّ.

(٥) (5) باب ما جاء فِيمَنْ يَرْمي الصَّيْدَ فَيجِدُهُ مَيِّتاً في الْمَاءِ

١٤٦٩- حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثنا عَبداللهِ بن الْمُبَاركِ، قال: أخْبرَني عَاصمٌ الأحْوَلُ، عن الشَّعْبيِّ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، قال: سَألْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عن الصَّيْدِ، فقال: «إذا رَميْتَ بِسَهْمكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ فإنْ وَجَدْتهُ قد قَتلَ فَكُلْ إلاَّ أنْ تَجِدهُ قد وَقعَ في مَاءٍ فَلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لاَ تَدْرِي الْمَاءُ قَتلهُ أوْ سَهْمُكَ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٠٤١)، وعلي بن الجعد (٤٨٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٢، وأحمد ٤/ ٣٧٧، والنسائي ٧/ ١٩٣، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث (٢١٦) و(٢١٧)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٠٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٧٤ حديث (٩٨٥٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٥١٨-٥١٩ حديث (٩٧٦٧)، وانظر ما بعده.

(٢) تقدم تخريجه في (١٤٦٧).

(٦) (6) باب ما جاء في الْكَلْبِ يَأْكُلُ من الصَّيْدِ

١٤٧٠- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن مُجالدٍ، عن الشَّعْبِيِّ، عن عَدِيِّ بن حَاتم، قال: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عن صَيْدِ الْكَلْبِ الْمُعَلَّم قال: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبكَ الْمُعلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ مَا أَمْسكَ عَلَيْكَ، فَإِنْ أكلَ فَلا تَأْكُلْ فَإنَّما أَمْسكَ على نَفْسهِ». قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ أرَأَيْتَ إِنْ خَالطَتْ كِلَابنَا كِلابٌ أُخَرُ؟ قال: «إِنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ ولم تَذْكُرْ على غَيْرِهِ».

قال سُفيانُ: أَكْرهُ لهُ أَكْلهُ[١].

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلم من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ في الصَّيْدِ وَالذَّبِيحةِ إذا وَقعا في الْمَاءِ أَنْ لاَ يَأْكُلَ، فقال بَعْضُهمْ في الذَّبِيحةِ: إذا قُطعَ الْحُلْقُومُ فَوقعَ في الْمَاءِ فَماتَ فيهِ فَإنَّهُ يُؤْكَلُ، وهو قَوْلُ عَبداللهِ بن المُبَارك.

وقد اخْتلفَ أَهْلُ الْعلم في الْكَلْبِ إذا أكلَ من الصَّيْدِ فقال أَكْثرُ أَهْلِ الْعلمِ: إذا أكلَ الْكَلْبُ مِنهُ فَلا تَأْكُلْ. وهو قَوْلُ سُفيانَ، وَعَبداللهِ بن الْمُبَارِكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ في الأَكْلِ مِنهُ وَإِنْ أكلَ الْكَلْبُ مِنهُ.

(٧) (7) باب ما جاء في صَيْدِ الْمِعرَاضِ

١٤٧١- حَدَّثَنَا يُوسفُ بن عيسى، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤٦٧)، وقد توبع مجالد على هذا القسم من الحديث.

زَكريَّا، عن الشَّعْبيِّ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، قال: سَأَلْتُ النبيَّ ﷺ عن صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فقال: «مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَما أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فهو وَقِيذٌ»[1] .

١٤٧١ (م)- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن زَكَرِيَّا، عن الشَّعْبيِّ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ[2] .

هذا حديثٌ صحيحٌ[3] .

والعملُ عَليْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ.

(٨) (8) باب ما جاء في الذَّبِيحةِ بِالْمَرْوةِ

١٤٧٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى الْقُطَعِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالأعْلى، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن الشَّعْبيِّ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ؛ أَنَّ رَجُلاً من قَوْمهِ صَادَ أَرْنباً أَوْ ثِنْتَيْنِ فَذَبَحهُما بِمَرْوةٍ[4] فَتعَلَّقَهُمَا حتَّى لَقِي رَسولَ اللهِ ﷺ فَسألهُ فَأمرَهُ بِأَكْلِهِمَا[5] .

وفي البابِ عن محمدِ بن صَفْوانَ، وَرَافعٍ، وَعَدِيِّ بن حَاتمٍ.

وقد رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ في أَنْ يُذَكِّي بِمَرْوةٍ ولم يَروْا بِأَكْلِ الأَرْنبِ بَأْساً وهو قَوْلُ أَكْثرِ أَهْلَ الْعلمِ، وقد كَرِهَ بَعْضُهمْ أَكْلَ الأَرْنبِ.

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤٦٧).

(٢) كذلك.

(٣) في ت: «حسن صحيح».

(٤) حجر أبيض يقوم مقام السكين.

(٥) أخرجه عبدالرزاق (٨٦٩٢)، والمصنف في علله الكبير (١٤٧٢)، والبيهقي ٩/ ٣٢١. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٠٧ حديث (٢٣٥٠)، والمسند الجامع ٤/ ٢٣٧ حديث (٢٧٢٤).

وَاخْتلفَ أصْحَابُ الشَّعْبيِّ في رِوَايةِ هذا الحديثِ فَرَوى دَاوُدُ بن أبي هِنْدٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن محمدِ بن صَفوَانَ. وَرَوَى عَاصمٌ الأَحْوَلُ، عن الشَّعْبيِّ، عن صَفْوانَ بن محمدٍ أَوْ محمدِ بن صَفْوانَ، وَمحمدُ بن صَفْوانَ أصَحُّ[1] .

وَرَوَى جَابرٌ الْجُعْفيُّ، عن الشَّعْبيِّ، عن جَابرِ بن عَبدالله نَحو حديثِ قَتادةَ، عن الشَّعْبيِّ وَيُحْتملُ أن يكون الشَّعْبيُّ رَوَى عَنْهُما جميعاً، قال محمدٌ: حديثُ الشَّعْبيِّ عن جَابرٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١١٨٢)، وعبدالرزاق (٨٦٩٢)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ و٣٩٠ و٨/ ٢٤٨، وأحمد ٣/ ٤٧١، والدارمي (٢٠٢٠)، وأبو داود (٢٨٢٢)، وابن ماجة (٣١٧٥) و(٣٢٤٤)، والنسائي ٧/ ١٩٧ و٢٢٥، وابن حبان (٥٨٨٧)، والطبراني في الكبير ١٩/ حديث (٥٢٥) و(٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩)، والحاكم ٤/ ٢٣٥، والبيهقي ٩/ ٣٢٠، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٩٤ و٢٩٥. وانظر المسند الجامع ١٥/ ٨٢ و٨٤ حديث (١١٣٥٣) و(١١٣٥٥)، وتعليقنا على ابن ماجة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الأطعمة

(٩) (9) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ أكْلِ الْمَصْبُورَةِ

١٤٧٣- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالرَّحيمِ بن سُلَيْمانَ، عن أبي أيُّوبَ الإِفْرِيقيِّ، عن صَفْوانَ بن سُلَيْمٍ، عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ، عن أبي الدَّرْدَاءِ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن أكْلِ الْمُجَثَّمةِ وَهِي الَّتِي تُصْبرُ بِالنَّبْلِ[(١)] .

وفي البابِ عن عِرْباضِ بن سَارِيةَ، وَأَنَسٍ، وابن عُمرَ، وابن عَبَّاسٍ، وَجَابرٍ، وأبي هُريرةَ.

حديثُ أبي الدَّرْدَاءِ حديثٌ غريبٌ.

١٤٧٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى وَغَيْرُ وَاحدٍ، قَالوا: حَدَّثَنَا أبو عَاصمٍ، عن وَهْبِ بن خَالدٍ، قَال: حَدَّثَتْني أُمُّ حَبِيبةَ بِنْتُ الْعِرْباضِ وهو ابن سَاريةَ، عن أبيها؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى يَوْمَ خَيْبَرَ عن كُلِّ ذِي نَابٍ من السِّباعِ، وعن كُلِّ ذِي مِخْلبٍ من الطَّيْرِ، وعن لُحُومِ الْحُمُرِ الأهْلِيَّةِ،

(١) انظر تحفة الأشراف ٨/٢٢٣ حديث (١٠٩٣٥)، والمسند الجامع ١٤/٣٥٩-٣٦٠ حديث (١١٠١٥)، وأبو أيوب الإفريقي اسمه عبدالله بن علي الأزرق، وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة، ولم يتابع.

وأخرجه الحميدي (٣٩٧)، وأحمد ٥/١٩٥ و٦/٤٥٥ من طريق عبدالله بن يزيد السعدي، عن أبي الدرداء.

وعن المُجَثَّمةِ، وعن الخَلِيسةِ، وَأنْ تُوطَأ الْحَبالَى حتَّى يَضعْنَ مَا في بُطُونِهنَّ. قال محمدُ بن يحيى: سُئِلَ أبو عَاصم عن المُجَثَّمةِ قال: أنْ يُنْصبَ الطَّيْرُ أوْ الشَّيْءُ فيُرْمى، وَسُئِلَ عن الْخَلِيسةِ، فقال: الذِّئْبُ أوِ السَّبُعُ يُدْرِكُهُ الرَّجُلُ فيأْخُذهُ مِنْهُ فَيمُوتُ في يَدهِ قَبْلَ أنْ يُذَكِّيها[1].

١٤٧٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدالأعْلَى، قَال: حَدَّثَنا عَبدالرَّزَّاقِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن سِمَاكٍ، عن عِكْرمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُتَّخذَ شَيْءٌ فيهِ الرُّوحُ غَرضاً[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3].

والعملُ عَليْهِ عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ.

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١٢٧، والطبراني في الكبير ١٨/حديث (٦٤٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٣٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٨٩ حديث (٩٨٩٢)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٣٥-٥٣٦ حديث (٩٧٨٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٥٠)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٥٦٤)، وإسناده ضعيف لجهالة أم حبيبة بنت العرباض.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٨٤٢٧)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٨، وأحمد ١/ ٢١٦ و٢٧٣ و٢٩٧ و٣٤٥، وابن ماجة (٣١٨٧)، والطبراني في الكبير (١١٧١٧) و(١١٧١٨) و(١١٧١٩). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤٠ حديث (٦١١٢)، والمسند الجامع ٩/ ٣٣٣ حديث (٦٦٨٧).

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٦)، وعلي بن الجعد (٤٩٥)، وأحمد ١/ ٢٧٤ و٢٨٠ و٢٨٥ و٣٤٠ و٣٤٥، ومسلم ٦/ ٧٣، والنسائي ٧/ ٢٣٨ و٢٣٩، وأبو عوانة ٥/ ١٩٤ و١٩٥، وابن حبان (٥٦٠٨)، والطبراني في الكبير (١٢٢٦٢) و(١٢٢٦٣)، والبيهقي ٩/ ٧٠، والخطيب في تاريخه ٥/ ٢٢٨، والبغوي (٢٧٨٤) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٣٣٣-٣٣٤ حديث (٦٦٨٨).

(٣) هكذا قال، ورواية سماك عن عكرمة ضعيفة لاضطرابها، لكن متن الحديث صحيح من غير هذا الوجه.

(١٠) (10) باب ما جاء في ذَكَاةِ الْجَنِينِ

١٤٧٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن مُجالدٍ. (ح) وَحدَّثَنَا سُفيانُ بن وَكِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بن غِياثٍ، عن مُجالدٍ، عن أبي الْوَدَّاكِ، عن أبي سَعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ»[١].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وأبي أُمَامةَ، وأبي الدَّرْدَاءِ، وأبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢]. وقد رُوِي من غَيْر هذا الْوَجْهِ عن أبي سَعيدٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارِكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

وأبو الْوَدَّاكِ اسْمهُ: جَبْرُ بن نَوْفٍ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٨٦٥٠)، وابن أبي شيبة ١٤/ ١٧٩، وأحمد ٣/ ٣١ و٣٩ و٥٣، وأبو داود (٢٨٢٧)، وابن ماجة (٣١٩٩)، وابن الجارود (٩٠٠)، وأبو يعلى (٩٩٢)، وابن حبان (٥٨٨٩)، والدارقطني ٤/ ٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤، والبيهقي ٩/ ٣٣٥، والبغوي (٢٧٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٣٨ حديث (٣٩٨٦)، والمسند الجامع ٦/ ٣٧٩-٣٨٠ حديث (٤٤٨٥).

وأخرجه أحمد ٣/ ٤٥، والطبراني في الأوسط (٣٦٣١)، وفي الصغير (٢٤٢) و(٤٦٧)، والخطيب في تاريخه ٨/ ٤١٢ من طريق عطية، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٨٠ حديث (٤٤٨٦).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الصواب، ومجالد بن سعيد حسن الحديث عند المتابعة، وقد توبع، ويصحح تعليقنا على ابن ماجة.

(١١) (11) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ كُلِّ ذِي نَابٍ وَذِي مِخْلَبٍ

١٤٧٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن الْحَسنِ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن مَسْلمةَ، عن مَالكِ بن أَنَسٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن أبي إِدْريسَ الْخَوْلاَنيِّ، عن أبي ثَعْلبةَ الْخُشَنيِّ، قَال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن كُلِّ ذِي نَابٍ من السِّبَاعِ[(١)] .

١٤٧٧ (م)- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ المَخْزُوميُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي إِدْريسَ الْخَوْلاَنيِّ نَحوهُ[(٢)] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو إِدْريسَ الخولاَنيُّ اسْمهُ: عَائِذُ اللهِ بن عَبدالله.

١٤٧٨- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو النَّضْرِ هَاشمُ بن الْقاسمِ، قَال: حَدَّثَنَا عِكْرمةُ بن عَمَّارٍ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن جَابرٍ، قال: حَرَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ -يَعْني يَوْمَ خَيْبَرَ- الْحُمُرَ

---

(١) أخرجه مالك (٢١٧٦)، والطيالسي (١٠١٦)، وعبدالرزاق (٨٧٠٤)، والحميدي (٨٧٥)، وأحمد ٤/ ١٩٣ و١٩٤، والدارمي (١٩٨٦)، والبخاري ٧/ ١٢٤ و١٨١، ومسلم ٦/ ٥٩ و٦٠ و٦٣، وأبو داود (٣٨٠٢)، وابن ماجة (٣٢٣٢)، والنسائي ٧/ ٢٤ و٢٠٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٩٠، وفي شرح المشكل (٣٤٨٠) و(٣٤٨١)، وابن حبان (٥٢٧٩)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٥٤٨) و(٥٤٩) و(٥٥٠) و(٥٥١) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٤) و(٥٥٥) و(٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٥٩) و(٥٦٠) و(٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥) و(٥٦٦)، وفي الأوسط (٩٢٠٣)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٨، والبيهقي ٩/ ٣١٥ و٣١٦، والبغوي (٢٧٩٣). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٣٤ حديث (١١٨٧٤)، والمسند الجامع ١٦/ ٢٨-٣٠ حديث (١٢١٩٣).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

الإِنسيَّةِ، وَلَحُومَ الْبِغَالِ، وَكُلَّ ذِي نَابٍ من السِّبَاعِ، وَذِي مِخْلَبٍ من الطَّيْرِ[(١)].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَعِرْبَاضِ بن سَارِيةَ، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ جَابرٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[(٢)].

١٤٧٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالعَزيزِ بن محمدٍ، عن محمدِ ابن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ من السِّبَاعِ[(٣)].

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ عَبدِاللهِ بن المُبَارَكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإِسحاقَ.

(١٢) (12) باب ما قُطِعَ من الْحَيِّ فهو مَيِّتٌ

١٤٨٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدِالأَعْلَى الصَّنْعَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سَلمةُ ابن رَجاءٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن عَبدِاللهِ بن دِينَارٍ، عن زَيْدِ بن أَسْلَمَ،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٩، وأحمد ٣/ ٣٢٣، والمصنف في علله الكبير (٤٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٩٩ حديث (٣١٦٢)، والمسند الجامع ٤/ ٢١٠-٢١١ حديث (٢٦٨٥).
وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٠٤، والدارقطني ٤/ ٢٨٩ و٢٩٠ من طرقٍ عن جابر.

(٢) عكرمة بن عمار وإن كان ثقة، فإنه ضعيف في روايته عن يحيى بن أبي كثير.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٩، وأحمد ٢/ ٣٦٦ و٤١٨. وانظر علل المصنف الكبير (٤٣٦)، وتحفة الأشراف ١١/ ١٠ حديث (١٥٠٤٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٠٣ حديث (١٣٨٣٧)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٧٩٥).

عن عَطاءِ بن يَسارٍ، عن أبي وَاقدٍ اللَّيْثيِّ، قال: قَدِمَ النبيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الإِبلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْغَنمِ، فقال: «مَا قُطِعَ من الْبَهيمةِ وهي حَيَّةٌ فَهِي مَيْتَةٌ»[1].

١٤٨٠ (م)- حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن يَعْقُوبَ الْجُوْزَجانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو النَّضْرِ، عن عَبدالرحمنِ بن عَبدِاللهِ بن دِينَارٍ نَحوَهُ[2].

وهـذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاَّ مـن حديثِ زَيْدِ بن أَسْلَمَ[3].

---

(١) أخرجه علي بن الجعد (٣٠٦٢)، وأحمد ٥/ ٢١٨، والدارمي (٢٠٢٤)، وأبو داود (٢٨٥٨)، والمصنف في علله الكبير (٤٣٧)، وأبو يعلى (١٤٥٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٧٢)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٦٠٨، والدارقطني ٤/ ٢٩٢، والحاكم ٤/ ٢٣٩، والبيهقي ١/ ٢٣ و٩/ ٢٤٥. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١١١ حديث (١٥٥١٥)، والمسند الجامع ١٨/ ٥٢٢ حديث (١٥٣٧٤).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) لعله حَسّنه لما له من بعض الطرق والشواهد التي تقويه عنده. وإلا فهو حديث معلول، والراجح أنه مرسل، فقد رواه هكذا أيضاً عبدالله بن جعفر والد علي بن المديني -وهو ضعيف- عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي مثل رواية المصنف عند الحاكم ٤/ ١٢٣. ورجح أبو زرعة أن رواية المصنف هذه وهم (العلل لابن أبي حاتم ١٤٧٩).

ورواه هشام بن سعد -وهو ضعيف- عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر عند ابن ماجة (٣٢١٦). وقال أبو زرعة عن هذه الرواية أيضاً: إنها وهم (العلل لابن أبي حاتم (١٤٧٩)، ورجح فيها الإرسال.

ورواه يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال والمسور بن الصلت كلاهما، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري عند الحاكم ٤/ ١٢٤ وقال الحاكم عقيب روايته له: «رواه عبدالرحمن بن مهدي، عن سليمان بن بلال، عن زيد ابن أسلم مرسلاً، وقيل: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر». وقال البزار بعد أن رواه من طريق يحيى بن حسان هذا، عن المسور بن الصلت -وحده-: «هكذا رواه =

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ.

وأبو وَاقدٍ اللَّيْثيُّ اسْمهُ: الحارثُ بن عَوْفٍ.

(١٣) (13) باب ما جاء في الذَّكاةِ في الحَلْقِ وَاللَّبَّةِ

١٤٨١- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ومحمدُ بن الْعلاءِ، قَالا: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ. (ح) وَقال أحمدُ بن مَنِيعٍ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن أبي العُشَرَاءِ، عن أبيهِ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ أما تَكُونُ الذَّكاةُ إلاَّ في الْحَلقِ وَاللَّبَّةِ؟ قال: «لو طَعَنْتَ في فَخِذِها لأَجْزَأَ عَنْكَ»[1].

= المسور، وخالف سليمان بن بلال -وقع في المطبوع منه سليم بن بلال وهو تصحيف- فلم يوصله». ثم رواه من طريق يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء مرسلاً، وقال عقيب ذلك: «ولا نعلم أحداً أسنده إلا المسور وليس هو بالحافظ». كشف الأستار (١٢٢٠).

قلت: أخرجه الحاكم ٤/ ٤٣٩ من طريق سليمان بن بلال -وحده- عن زيد بن أسلم عن عطاء؛ عن أبي سعيد الخدري موصولاً، وقد وافق الدارقطني البزار على ترجيح رواية الإرسال من هذه الطريق، فكأن الموصول عندهما وهم، والله أعلم.

ورواه عبدالرزاق (٨٦١١) عن معمر، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

فتبين من ذلك أن المرفوع في هذا الحديث لا يثبت من وجهٍ صحيح سليم من علة، وأن أصح الروايات في ذلك طريق معمر عن زيد بن أسلم مرسلاً، وهو الذي رجحه الدارقطني، وقال: المرسل أشبه بالصواب. والله الموفق للصواب.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٣، وأحمد ٤/ ٣٤، والدارمي (١٩٧٨)، والبخاري في تاريخه الكبير ٢/ ٢٢، وأبو داود (٢٨٢٥)، وابن ماجة (٣١٨٤)، والمصنف في علله الكبير (٤٣٨)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٤/ ٣٤، والنسائي ٧/ ٢٢٨، وأبو يعلى (١٥٠٣) و(١٥٠٤)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٠٩، والطبراني في الكبير (٦٧١٩) و(٦٧٢٠) و(٦٧٢١)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٥٧، والبيهقي ٩/ ٢٤٦، والخطيب في تاريخه ١/ ٤١٣ و١٢/ ٣٧٧، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٨٦. =

قال أحمدُ بن مَنِيعٍ: قال يَزِيدُ بن هارُونَ: هذا في الضَّرُوةِ.

وفي البابِ عن رَافعِ بن خَدِيجٍ.

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ حَمَّادِ بن سَلمةَ، وَلا نَعْرِفُ لِأبي العُشَرَاءِ، عن أبيهِ غَيْرَ هذا الحديثِ.

وَاخْتلفُوا في اسْمِ أبي العُشَراءِ، فقال بَعْضُهمْ: اسْمهُ أُسَامةُ بن قِهْطِمَ، وَيُقالُ: اسْمُهُ يَسارُ بن بَرْزٍ، وَيُقالُ: ابن بَلْزٍ، وَيُقالُ: اسْمهُ عُطَارِدٌ نُسِبَ إلى جَدِّهِ.

= وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٢٢ حديث (١٥٦٩٤)، والمسند الجامع ١٨/ ٧٧٣ حديث (١٥٦٨٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٨٤)، وضعيف الترمذي، له (٢٥١)، وإرواء الغليل، له (٢٥٣٥).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الأحكام والفوائد

(١٤) (14) باب ما جاء في قَتْلِ الْوَزَغِ

١٤٨٢- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن سُهَيْل بن أبي صَالح، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «من قَتلَ وَزَغةً بالضَّرْبَةِ الأُولَى كانَ لهُ كَذَا وَكَذَا حَسنةً، فإنْ قتلهَا في الضَّرْبَةِ الثَّانيةِ كانَ لهُ كَذَا وَكَذا حَسنةً، فإنْ قَتلهَا في الضَّرْبَةِ الثَّالِثةِ كانَ لهُ كَذَا وَكذَا حَسنةً»[١] .

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وَسَعْدٍ، وَعَائشةَ، وَأُمِّ شَرِيكٍ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٥) (15) باب ما جاء في قَتْلِ الحَيَّاتِ

١٤٨٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَابٍ، عن سَالم بن عَبداللهِ، عن أبيهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فإنّهُما يَلْتَمِسَانِ الْبَصرَ ويُسْقِطانِ الحُبْلَى»[٢] .

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٥٥، ومسلم ٧/ ٤٢، وأبو داود (٥٢٦٣)، وابن ماجة (٣٢٢٩)، والبيهقي ٢/ ٢٦٧، والبغوي (٣٢٦٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٠٤ حديث (١٢٦٦١)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٥٦-٤٥٧ حديث (١٣٩٣٧).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٩٦١٦)، والحميدي (٦٢٠)، وأحمد ٢/ ٩ و١٢١ و٣/ ٤٥٢، والبخاري ٤/ ١٥٤، ومسلم ٧/ ٣٨، وأبو داود (٥٢٥٢)، وابن ماجة (٣٥٣٥)، وأبو =

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وَعَائشةَ، وأبي هُريرةَ، وَسَهْلِ بن سَعْدٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي عن ابن عُمرَ، عن أبي لُبابةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى بَعْدَ ذلكَ عن قَتْلِ جِنان[1] الْبُيُوتِ وهي الْعَوامرُ. ويُرْوى عن ابن عُمرَ، عن زَيْدِ بن الخَطّابِ أيْضاً. وقال عَبداللهِ بن المُبَارَكِ: إنَّما يُكْرهُ من قَتْلِ الحَيَّاتِ قَتْلُ الحَيَّةِ الَّتي تكُونُ دَقِيقةً كأنَّها فِضّةٌ وَلا تَلْتوي في مِشْيَتِها.

١٤٨٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدةُ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن صَيْفِيٍّ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ لِبُيُوتِكُمْ عُمَّاراً[2] فَحرِّجُوا عَلَيْهِنَّ ثَلاثاً فإنْ بَدا لَكُمْ بَعْدَ ذلكَ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَاقْتُلُوهُنَّ»[3].

هكذا رَوَى عُبَيْدُاللهِ بن عُمرَ هذا الحديثَ عن صَيْفِيٍّ، عن أبي سَعيدٍ

= يعلى (٥٤٢٩) و(٥٤٩٣) و(٥٤٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨) و(٢٩٣٠) و(٢٩٣١)، وابن حبان (٥٦٣٨) و(٥٦٤٢) و(٥٦٤٣) و(٥٦٤٥)، والطبراني في الكبير (١٣١٦١) و(١٣٢٠٥)، والبغوي (٣٢٦٢) و(٣٢٦٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٨٧ حديث (٦٩١٠)، والمسند الجامع ١٠/ ٦١٥-٦١٦ حديث (٧٩٦٨).

وأخرجه البخاري ٤/ ١٥٦ من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦١٦-٦١٧ حديث (٧٩٦٩).

(١) في م: «حيات».

(٢) جمع عامر، وهي التي تلازم البيوت، وتكون دقيقة كأنها فضة ولا تلتوي في مشيتها.

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٢٧، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٦٩). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٦٦ حديث (٤٠٨٠)، والمسند الجامع ٦/ ٣٨١ حديث (٤٤٩٠).

الخُدْرِيِّ.

وَرَوَى مَالكُ بن أَنَسٍ هذا الحديثَ عن صَيْفِيٍّ، عن أبي السّائِبِ مَوْلى هِشَامِ بن زُهْرَةَ، عن أبي سَعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، وفي الحديثِ قِصَّةٌ.

١٤٨٤ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ الأنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ[١] .

وهذا أَصَحُّ من حديثِ عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ. وَرَوَى محمدُ بن عَجْلانَ، عن صَيْفِيٍّ نحْوَ رِوَايةِ مَالكٍ.

١٤٨٥- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي زَائِدةَ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي لَيْلى، عن ثَابتٍ الْبُنَانِيِّ، عن عَبدالرحمنِ بن أبي لَيْلى، قال: قال أبو لَيْلى: قَال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا ظَهَرتِ الحَيَّةُ في المَسْكَنِ فقُولُوا لهَا: إنَّا نَسْأَلُكِ بِعْهَدِ نُوحٍ وَبِعَهْدِ سُلَيْمَانَ بن دَاوُدَ أنْ لاَ تُؤْذِينَا، فَإنْ عَادتْ فَاقْتُلُوها»[٢] .

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٥٦)، وأحمد ٣/ ٤١، ومسلم ٧/ ٤٠ و٤١، وأبو داود (٥٢٥٧) و(٥٢٥٨) و(٥٢٥٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٧٠) و(٩٧١) و(٩٧٢) و(٩٧٣)، وأبو يعلى (١١٩٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٩٣٨)، وابن حبان (٥٦٣٧)، والبغوي (٣٢٦٤)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٢٥٠-٢٥١. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٦٦ حديث (٤٠٨٠)، والمسند الجامع ٦/ ٣٨١-٣٨٣ حديث (٤٤٩٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٦٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٦٨)، والمزي في تهذيب الكمال ١/ ١٦٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٧٩ حديث (١٢١٥٢)، والمسند الجامع ١٦/ ٤١٢-٤١٣ حديث (١٢٥٩١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٥٢).

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ من حديثِ ثَابتٍ الْبُنَانيِّ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ ابن أبي لَيْلى.

(١٦) (16) باب ما جاء في قَتْلِ الْكِلابِ

١٤٨٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قال: أَخْبرَنَا مَنْصُورُ بن زَاذَانَ وَيُونسُ بن عُبَيْدٍ، عن الْحَسنِ، عن عَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلا أنَّ الْكِلابَ أُمَّةٌ من الأُمَمِ لأمَرْتُ بِقَتْلِها كُلِّها فاقْتُلُوا مِنْها كُلَّ أسْوَدَ بَهِيمٍ»[١].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وَجَابِرٍ، وأبي رَافِعٍ، وأبي أيُّوبَ.

حديثُ عَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَيُرْوى في بَعْضِ الحديثِ أنَّ الْكلْبَ الأسْوَدَ الْبَهيمَ شَيْطانٌ، وَالْكَلْبُ الأسْوَدُ الْبَهيمُ الَّذِي لاَ يَكُونُ فيهِ شَيْءٌ من الْبَياضِ. وقد كَرِهَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ صَيْدَ الْكَلْبِ الأسْوَدِ الْبَهيمِ.

(١٧) (17) باب ما جاء من أمْسَكَ كلْباً مَا يَنْقُصُ من أجْرِهِ

١٤٨٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن أيُّوبَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من اقْتَنى

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٨٥ و٥/ ٥٤ و٥٦ و٥٧، والدارمي (٢٠١٤)، وعبد بن حميد (٥٠٢) و(٥٠٣)، وأبو داود (٢٨٤٥)، وابن ماجة (٣٢٠٥)، والنسائي ٧/ ١٨٥ و١٨٨، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥٤، وابن حبان (٥٦٥٧)، وابن عدي في الكامل ١/ ١٣٧ و٣/ ١١٧٩، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١١١، والخطيب في تاريخه ٣/ ٣٠٤، والبغوي (٢٧٧٦) و(٢٧٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٧٣ حديث (٩٦٤٩)، والمسند الجامع ١٢/ ٢٦١ حديث (٩٤٧٠)، وسيأتي في (١٤٨٩).

كلْباً -أو اتخذَ كَلْباً- لَيْسَ بِضَارٍ وَلا كلْبَ مَاشِيةٍ نَقصَ من أجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطانِ»[1] .

وفي البابِ عن عَبدالله بن مُغَفَّلٍ، وأبي هُريرةَ، وَسُفيانَ بن أبي زُهَيْرٍ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ».

١٤٨٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن عَمرِو بن دِينَارٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أمرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ إلاّ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كلْبَ مَاشِيةٍ. قال: قِيلَ لهَ: إنَّ أبا هُريرةَ كانَ يَقولُ: أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ فقال:

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٤٠)، وعبدالرزاق (١٩٦١١)، وابن أبي شيبة ٥/ ٤٠٩، وأحمد ٢/ ٤ و٥٥ و١٠١ و١١٣ و١٤٧، والبخاري ٧/ ١١٢، ومسلم ٥/ ٣٦، والنسائي ٧/ ١٨٨، وأبو يعلى (٥٨٣٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥٥، وابن حبان (٥٦٥٣)، والبيهقي ٦/ ٩، والبغوي (٢٧٧٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٨٢ حديث (٧٥٩٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٠٦-٦٠٧ حديث (٧٩٥٥).

وأخرجه الحميدي (٦٣٢)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٨، وأحمد ٢/ ٨ و٤٧ و٦٠ و١٤٧ و١٥٦، والبخاري ٧/ ١١٢، ومسلم ٥/ ٣٧، والنسائي ٧/ ١٨٦ و١٨٨و١٨٩، وأبو يعلى (٥٤١٨) و(٥٤٤١) و(٥٥٣٨) و(٥٥٥٢) و(٥٥٦٠) من طريق سالم، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦٠٧-٦٠٨ حديث (٧٩٥٦).

وأخرجه الحميدي (٦٣٣)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٨ و١٤/ ٢٠٨، وأحمد ٢/ ٣٧ و٦٠، والدارمي (٢٠١٠)، والبخاري ٧/ ١١٢، ومسلم ٥/ ٣٧ من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦٠٩ حديث (٧٩٥٧).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٧ و٧٩، ومسلم ٥/ ٣٧ من طريق أبي الحكم، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦٠٩-٦١٠ حديث (٧٩٥٨).

وأخرجه أحمد ٢/ ٧١ من طريق جابر بن عبدالله الأنصاري، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦١٠ حديث (٧٩٥٩).

إنَّ أبا هُريرةَ لهُ زَرْعٌ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٤٨٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن أَسْباطَ بن محمدٍ الْقُرَشِيُّ، قَال: حَدَّثَنا أبي، عن الأعْمشِ، عن إسماعيلَ بن مُسْلمٍ، عن الْحَسنِ، عن عَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ، قال: إنِّي لَمِمَّنْ يَرْفَعُ أغْصَانَ الشَّجرةِ عن وَجْهِ رَسولِ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ فقال: «لولا أنَّ الْكِلابَ أُمَّةٌ من الأُمَمِ لأمَرْتُ بِقَتْلِها فَاقْتُلُوا مِنْها كُلَّ أَسْوَدَ بَهِيمٍ، وَما من أهْلِ بَيْتٍ يَرْتَبِطُونَ كَلْباً إلاّ نَقصَ من عَملِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ غَنمٍ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن الحَسنِ، عن عَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ، عن النبيِّ ﷺ.

١٤٩٠- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَلِيٍّ الْحُلْوانيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا:

---

(١) أخرجه مسلم ٣٦/٥، والنسائي ١٨٤/٧، وأبو يعلى (٥٦٣٠)، والبيهقي ٩/٦. وانظر تحفة الأشراف ١٨/٦ حديث (٨٣٥٣)، والمسند الجامع ٦١٣/١٠ حديث (٧٩٦٤).

وأخرجه مالك (٢٠٤١)، والشافعي ١٤٠/٢، وعبدالرزاق (١٩٦١٠)، وابن أبي شيبة ٤٠٥/٥ و٤٠٦، والدارمي (٢٠١٣)، والبخاري ١٥٨/٤، ومسلم ٣٥/٥، وابن ماجة (٣٢٠٢)، والنسائي ١٣٤/٧، والطحاوي في شرح المعاني ٥٣/٤، وفي شرح المشكل (٤٦٦٥) و(٤٦٦٦)، وابن حبان (٥٦٤٨)، والبيهقي ٨/٦، والبغوي (٢٧٧٨) و(٢٧٧٩) من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ٦١٠/١٠ حديث (٧٩٦٠).

وأخرجه عبد بن حميد (٧٩٦) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ٦١٢/١٠ حديث (٧٩٦٣).

(٢) تقدم تخريجه في (١٤٨٦).

أخْبرنا عَبدُالرَّزَّاق، قَال: أخْبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ بن عَبدالرحمنِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من اتَّخَذَ كلْباً إلاَّ كَلْبَ مَاشِيةٍ أوْ صَيْدٍ أوْ زَرْعٍ انْتَقصَ من أجْرِه كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

وَيُرْوى عن عَطاءِ بن أبي رَباحٍ أنَّهُ رَخّصَ في إمْساكِ الْكَلْب وَإنْ كانَ لِلرَّجُلِ شَاةٌ وَاحِدةٌ.

١٤٩٠ (م)- حَدَّثَنَا بذلكَ إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قَال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابن محمدٍ، عن ابن جُريْجٍ، عن عَطاءٍ بهذا.

(١٨) (18) باب ما جاء في الذَّكاةِ بِالْقَصبِ وَغَيْرِه

١٤٩١- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأحْوَصِ، عن سَعيدِ بن مَسْرُوق، عن عَبايَةَ بن رِفَاعةَ بن رَافعِ بن خَدِيجٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ رَافعِ ابن خَدِيجٍ قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ، إنَّا نَلْقى الْعَدُوَّ غداً وَلَيْستْ مَعنا

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٦٧ و٤٢٥ و٤٧٣، والبخاري ٣/ ١٣٥ و٤/ ١٥٨، ومسلم ٥/ ٣٨، وابن ماجة (٣٢٠٤)، والنسائي ٧/ ١٨٩، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٥٦، وابن حبان (٥٦٥٢)، والبيهقي ١/ ٢٥١ و٦/ ١٠، والبغوي (٢٧٧٧). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٤٩ حديث (١٥٢٧١)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٥١ حديث (١٣٩٢٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٠٨، وأحمد ٢/ ٣٤٥ من طريق حيان، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٥٢ حديث (١٣٩٢٩).

وأخرجه مسلم ٥/ ٣٨ من طريق أبي رزين، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٥٢-٤٥٣ حديث (١٣٩٣٠).

وأخرجه مسلم ٥/ ٣٧، والنسائي ٧/ ١٨٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٥٣ حديث (١٣٩٣١).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

مُدًى؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما أنْهرَ الدَّمَ وَذُكِر اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ مَا لم يَكُنْ سِنًّا أوْ ظُفُراً وَسأُحَدِّثُكُمْ عن ذلكَ: أمَّا السِّنُّ فَعظْمٌ، وَأمَّا الظُّفُرُ فَمُدى الْحَبشَةِ»[1].

١٤٩١ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن عَبايَةَ بن رِفَاعةَ بن رَافِعِ بن خَدِيجٍ، عن رافع بن خَدِيجٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ، ولم يَذْكُرْ فيهِ عَبايَةَ، عن أبيهِ[2]. وهذا أصَحُّ[3]، وَعَبايةُ قد سَمعَ من رَافِعٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ لاَ يَروْنَ أنْ يُذَكَّى بِسنٍ وَلا بِعَظْمٍ.

(١٩) (19) باب ما جاء في الْبَعيرِ وَالْبَقرِ وَالْغَنمِ إذا نَدَّ فَصارَ وَحْشيًّا يُرْمَى بِسَهْمٍ أمْ لاَ؟

١٤٩٢- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأحْوصِ، عن سَعيدِ بن

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٧، والبخاري ٧/ ١٢٧، وأبو داود (٢٨٢١)، والنسائي ٧/ ٢٢٦، والطبراني في الكبير (٤٣٨٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٩٦٣)، وعبدالرزاق (٨٤٨١)، والحميدي (٤١٠) و(٤١١)، وأحمد ٣/ ٣٦٣ و٤/ ١٤٠ و١٤٢، والدارمي (١٩٨٣)، والبخاري ٣/ ١٨١ و١٨٥ و٧/ ١١٩ و١٢٠ و١٢٧، ومسلم ٦/ ٧٨ و٧٩، وابن ماجة (٣١٣٧) و(٣١٧٨) و(٣١٨٣)، والنسائي ٧/ ١٩١ و٢٢١ و٢٢٦ و٢٢٨، وابن الجارود (٨٩٥)، وابن حبان (٤٨٢١) و(٥٨٨٦)، والطبراني في الكبير (٤٣٨٠) و(٤٣٨١) و(٤٣٨٢) و(٤٣٨٣) و(٤٣٨٤) و(٤٣٨٦) و(٤٣٨٧) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠) و(٤٣٩١) و(٤٣٩٢) و(٤٣٩٣) و(٤٣٩٤)، والبيهقي ٩/ ٢٤٥ و٢٤٦ و٢٤٧. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٤٦ حديث (٣٥٦١)، والمسند الجامع ٥/ ٣٩٤ حديث (٣٦٩٧)، ويأتي بعده في (١٦٠٠).

(٣) قد أخرجه البخاري من الوجهين.

مَسْرُوقٍ، عن عَبايةَ بن رِفَاعةَ بن رَافِعٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ رَافِع بن خَدِيجٍ، قَال: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في سَفرٍ فَندَّ بَعِيرٌ من إِبِلِ الْقَوْمِ ولم يَكُنْ مَعهُمْ خَيْلٌ فرمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبسهُ اللهُ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ لِهذهِ الْبَهائِمِ أوَابِدَ كأوَابِدِ الْوَحْشِ فما فَعلَ مِنْها هذا فَافْعلُوا بهِ هكذا»[1] .

١٤٩٢ (م)- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبيهِ، عن عَبايةَ بن رِفَاعةَ، عن جَدِّهِ رَافع بن خَدِيجٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ، ولم يَذْكُرْ فيهِ عَبايةَ: عن أبيهِ[2] . وهذا أصَحُّ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ.

وهكذا رَواهُ شُعبةُ، عن سَعيدِ بن مَسْرُوق نَحوَ رِوَايةِ سُفيانَ.

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤٩١).

(٢) تقدم تخريجه في (١٤٩١ م).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الأضاحي

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في فَضْلِ الأُضْحِيةِ

١٤٩٣- حَدَّثَنَا أبو عَمْرٍو مُسْلمُ بن عَمْرِو بن مُسْلم الْحَذَّاءُ الْمَدَنيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن نَافعِ الصَّائغُ أبو محمدٍ، عن أبي الْمُثَنَّى، عن هِشَام ابن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَا عَمِلَ آدَميٌّ من عَملٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إلى اللهِ من إهْراقِ الدَّمِ، إنّهُ[1] ليأتي يَوْمَ الْقِيامَةِ بِقُرُونِها وَأشْعارِهَا وَأظْلافِها وَإنَّ الدّمَ لَيَقَعُ من اللهِ بِمَكانٍ قَبْلَ أنْ يَقعَ من الأرْضِ، فَطِيبُوا بِها نَفْساً»[2].

وفي البابِ عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، وَزَيْدِ بن أرْقَمَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ هِشَامِ بن عُرْوةَ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

---

(١) في م: «إنها لتأتي»، وما أثبتناه من النسخ والشروح، والضمير راجع إلى ما دل عليه إهراق الدم.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣١٢٦)، والمصنف في علله الكبير (٤٤١)، وابن حبان في المجروحين ٣/ ١٥١، والحاكم ٤/ ٢٢١، والبغوي (١١٢٤)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٥٤. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٢٢٦ حديث (١٧٣٤٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٢٥ حديث (١٦٩٢١)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧١)، وضعيف الترمذي، له (٢٥٣).

وأبو المُثَنَّى اسْمهُ: سُلَيْمانُ بن يَزِيدَ[١]، رَوَى عَنْهُ ابن أبي فُدَيْكٍ.

وَيُرْوى عن رَسولِ اللهِ ﷺ أنَّهُ قال: «في الأُضْحِيةِ لِصَاحِبهَا بكُلِّ شَعرةٍ حَسنةٌ». وَيُرْوى: «بِقُرُونِها».

(٢) (2) باب، ما جاء في الأُضْحيةِ بِكَبْشيْنِ

١٤٩٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن أَنَس ابن مَالكٍ، قال: ضَحَّى رسولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أمْلَحيْنِ أقْرَنَيْنِ ذَبَحهُما بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكبَّرَ وَوضَعَ رِجْلَهُ على صِفَاحِهما[٢].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعَائشةَ، وأبي هُريرةَ، وأبي أيُّوبَ، وَجَابرٍ،

---

(١) وهو ضعيف، ولعل المصنف حَسّنه لأحاديث الباب، والله أعلم.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٦٨)، وأحمد ٣/ ٩٩ و١١٥ و١١٨ و١٤٤ و١٧٠ و١٨٩ و٢١١ و٢١٤ و٢٢٢ و٢٥٨ و٢٧٢ و٢٧٨، والدارمي (١٩٥١)، والبخاري ٧/ ١٣١ و١٣٣ و٩/ ١٤٦، ومسلم ٦/ ٧٧ و٧٨، وأبو داود (٢٧٩٤)، وابن ماجة (٣١٢٠)، والنسائي ٧/ ٢٢٠ و٢٣٠ و٢٣١، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/ ٢٧٩، وابن الجارود (٩٠٢) و(٩٠٩)، وابن خزيمة (٢٨٩٥) و(٢٨٩٦)، وأبو يعلى (٢٨٥٩) و(٢٨٧٧) و(٣١١٨) و(٣١٣٦) و(٣١٦٦) و(٣٢٤٧) و(٣٢٤٨)، وابن حبان (٥٩٠٠) و(٥٩٠١)، والبيهقي ٩/ ٢٥٩ و٢٨٣ و٢٨٥، والبغوي (١١١٨) و(١١١٩). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٦٣ حديث (١٤٢٧)، والمسند الجامع ٢/ ١٤٨-١٤٩ حديث (٩٥٣).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٠١ و٢٨١، والبخاري ٧/ ١٣٠، والنسائي ٧/ ٢١٩ من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٤٧ حديث (٩٥٠).

وأخرجه البخاري ٧/ ١٣٠ من طريق أبي قلابة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٤٧ حديث (٩٥١).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٧٨، وعبد بن حميد (١٣٨٥)، والنسائي ٧/ ٢١٩ من طريق ثابت، عن أنس. وانظر المسند الجامع ١/ ١٤٧-١٤٨ حديث (٩٥٢).

وأبي الدَّرْدَاءِ، وأبي رَافِعٍ، وابن عُمرَ، وأبي بَكْرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣) (3) باب ما جاء في الأُضْحِيةِ عن المَيِّتِ

١٤٩٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن عُبَيْدٍ المُحَارِبيُّ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عن أبي الحَسْناءِ، عن الحَكَمِ، عن حَنَشٍ، عن عَليٍّ؛ أَنَّهُ كانَ يُضَحِّي بِكَبْشيْنِ أحَدُهُما عن النبيِّ ﷺ وَالآخَرُ عن نَفْسهِ، فَقِيلَ لهُ، فقال: أمَرنِي -بهِ يَعْني النبيَّ ﷺ- فَلا أدَعُهُ أبَداً[١].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ شَرِيكٍ.

وقد رَخَّصَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ أنْ يُضَحَّى عن المَيِّتِ.

ولم يرَ بَعْضُهمْ أنْ يُضَحَّى عَنْهُ، وقال عَبداللهِ بن المُبَاركِ: أَحَبُّ إليَّ أنْ يُتَصدَّق عَنْهُ وَلا يُضَحَّى عنهُ وإنْ ضَحَّى فَلا يَأْكُلْ مِنْها شَيْئاً وَيَتصدَّقْ بها كُلِّهَا.

قال محمدٌ: قال عَليُّ بن المَدِيني: وقد رَوَاهُ غَيْرُ شَرِيكٍ. قُلْتُ لهُ: أبو الحَسْناءِ مَا اسْمهُ؟ فلم يَعْرِفهُ. قال مُسْلمٌ: اسْمهُ الحَسنُ.

---

(١) أخرجه أحمد ١/١٠٧، وأبو داود (٢٧٩٠)، والمصنف في علله الكبير (٤٤٢)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/١٤٩ و١٥٠، وأبو يعلى (٤٥٩)، وابن عدي في الكامل ٢/٨٤٤، والحاكم ٤/٢٢٩-٢٣٠، والبيهقي ٩/٢٨٨، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/٢٤٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/٣٦٩ حديث (١٠٠٨٢)، والمسند الجامع ١٣/٣٢٠ حديث (١٠٢١٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٥٥).

(٤) (4) باب ما جاء مَا يُسْتَحبُّ من الأضَاحِي

١٤٩٦- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنا حَفْصُ بن غِيَاثٍ، عن جَعْفرِ بن محمدٍ، عن أبيهِ، عن أبي سَعيدِ الخُدْرِيِّ، قال: ضَحَّى رَسولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشٍ أقْرنَ فَحِيلٍ يَأْكُلُ في سَوادٍ وَيَمْشي في سَوادٍ وَيَنْظُرُ في سَوَادٍ(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ حَفْصِ بن غِيَاثٍ.

(٥) (5) باب مَالا يَجُوزُ من الأضَاحِي

١٤٩٧- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخْبرنَا جَرِيرُ بن حَازِمٍ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن سُلَيْمَانَ بن عَبدالرحمنِ، عن عُبَيْدِ بن فَيْرُوزَ، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ رَفعهُ، قال: لاَ يُضَحَّى بالْعَرْجَاءِ بَيِّنٌ ظَلْعُهَا وَلا بِالْعَوْرَاءِ بَيِّنٌ عورُهَا وَلا بِالمَرِيضةِ بَيِّنٌ مَرضُهَا وَلا بالْعَجْفاءِ الّتي لاَ تُنْقَى(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٩٦)، وابن ماجة (٣١٢٨)، والمصنف في علله الكبير (٤٤٥)، والنسائي ٧/ ٢٢٠، وابن حبان (٥٩٠٢)، والحاكم ٤/ ٢٢٨، والبيهقي ٩/ ٢٧٣، والبغوي (١١٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٥٠ حديث (٤٢٩٧)، والمسند الجامع ٦/ ٣٨٤ حديث (٤٤٩٢).

(٢) أخرجه مالك (٢١٢٥)، والطيالسي (٧٤٩)، وعلي بن الجعد (٩٠٠)، وأحمد ٤/ ٢٨٤ و٢٨٩ و٣٠٠ و٣٠١، والدارمي (١٩٥٥) و(٢٨٠٢)، وأبو داود (٢٨٠٢)، وابن ماجة (٣١٤٤)، والمصنف في علله الكبير (٤٤٦)، والنسائي ٧/ ٢١٤ و٢١٥، وابن الجارود (٩٠٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٨، وابن حبان (٥٩١٩) و(٥٩٢١) و(٥٩٢٢)، والبيهقي ٥/ ٢٤٢ و٩/ ٢٧٣، والبغوي (١١٢٣)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ٢٢٩. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣١ حديث (١٧٩٠)، =

١٤٩٧ (م)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي زَائِدةَ، قَال: أخْبرنَا شُعبةُ، عن سَليْمَانَ بن عَبدالرحمنِ، عن عُبَيْدِ بن فَيْرُوزَ، عن الْبَرَاءِ بن عَازبٍ، عن النبيِّ ﷺ نحْوهُ بمَعْناهُ[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عُبَيْدِ بن فَيْرُوزَ، عن الْبَرَاءِ.

والعملُ على هذا الحديثِ عِنْدَ أهْلِ الْعلم.

(٦) (6) باب ما يُكْرهُ من الأضاحي

١٤٩٨- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الحُلْوَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: أخْبرنَا شَرِيكُ بن عَبدالله، عن أبي إسحاقَ، عن شُرَيْح بن النُّعْمانِ الصَّائِديِّ وهو الْهَمْدانيُّ، عن عَليِّ بن أبي طَالبٍ، قال: أمَرنا رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ نَسْتَشْرفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ وَأنْ لاَ نُضَحِّي بمُقَابلةِ وَلا مُدَابرَةٍ وَلا شَرْقَاءَ وَلا خَرْقَاءَ[٢] .

١٤٩٨ (م)- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَليٍّ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن موسى، قال: أخْبرنَا إسْرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن شُرَيْحِ بن النُّعْمانِ،

= والمسند الجامع ٣/ ١٢٦-١٢٧ حديث (١٧٤٤).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٨٠ و١٠٨ و١٢٨ و١٤٩، والدارمي (١٩٥٨)، وأبو داود (٢٨٠٤)، وابن ماجة (٣١٤٢)، والنسائي ٧/ ٢١٦ و٢١٧، وابن الجارود (٩٠٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٩، والحاكم ٤/ ٢٢٤، والبيهقي ٩/ ٢٧٥، والبغوي (١١٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٢/ ٤٥١-٤٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٨٣ حديث (١٠١٢٥)، والمسند الجامع ١٣/ ٣١٥-٣١٦ حديث (١٠٢٠٧)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧٧).

عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلهُ، وَزَادَ قال: المُقَابلَةُ: مَا قُطِعَ طَرفُ أُذُنِها، وَالمُدَابَرةُ: مَا قُطِعَ من جَانبِ الأُذُنِ، وَالشَّرْقَاءُ: المَشْقُوقةُ، وَالخَرْقاءُ: المَثْقُوبةُ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[2].

وَشُرَيْحُ بن النُّعْمانِ الصَّائِديُّ هو كُوفيٌّ من أصْحَابِ عَليٍّ، وَشُرَيْحُ ابن هَانىءٍ كُوفيٌّ وَلِوَالدِهِ صُحْبةٌ من أصْحَابِ عَليٍّ، وَشُرَيْحُ بن الحارثِ الْكِنْدِيُّ أبو أُمَيَّةَ الْقَاضي قد رَوَى عن عَليٍّ، وَكُلُّهُمْ من أصْحَابِ عَليٍّ. قَوْلهُ: أنْ نَسْتَشْرِفَ أيْ: أنْ نَنْظُرَ صَحيحاً.

(٧) (7) باب ما جاء في الجَذَعَ من الضَّأْنِ في الأَضَاحِي

١٤٩٩- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن عيسى، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثنَا عُثمانُ بن وَاقِدٍ، عن كِدَام بن عَبدالرحمنِ، عن أبي كِبَاشٍ، قال: جَلبْتُ غَنماً جُذْعَاناً إلى المَدِينَةِ فَكَسَدَتْ عَليَّ فَلَقِيتُ أبا هُريرةَ فَسأَلْتُهُ، فقال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «نِعْمَ الأُضْحِيةُ الجَذَعُ من الضَّأْنِ». قال: فَانْتَهبهُ النَّاسُ[3].

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) هكذا قال وفيه نظر من وجهين: الأول الانقطاع فقد ذكر الدارقطني في العلل (السؤال ٣٨٠) أن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع حديث الأضاحي من شريح بن النعمان، والثاني: أنه لم يثبت رفعه وأنه رُوي موقوفاً والموقوف أصح، كما قال البخاري في تاريخه الكبير ٤/ الترجمة (٢٦١٤). وانظر تفاصيل أكثر في تعليقنا على ابن ماجة.

(٣) أخرجه إسحاق بن راهويه (٣٠٧) وأحمد ٢/ ٤٤٤، والمصنف في علله الكبير (٤٤٧)، والبيهقي ٩/ ٢٧١، والمزي في تهذيب الكمال ٢٤/ ١٦٩. وانظر المحلى لابن حزم ٧/ ٣٦٥ وتحفة الأشراف ١١/ ٨٩ حديث (١٥٤٥٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٦٤-٤٦٥ حديث (١٣٩٤٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٥٨)، =

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وَأُمِّ بِلَالِ ابْنَةِ هِلالٍ عن أَبِيها، وَجَابرٍ، وَعُقْبَةَ بن عَامرٍ، وَرَجُلٍ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ غريبٌ[1]. وقد رُوِي هذا عن أبي هُريرةَ مَوْقُوفاً.

وَعُثمان بن وَاقِدٍ هو: ابن محمدِ بن زيد بن عَبداللهِ بن عُمرَ بن الخَطّابِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ الجَذَعَ من الضّأْنِ يُجْزِىء في الأُضْحِيَةِ.

١٥٠٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللّيْثُ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن أبي الخَيْرِ، عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أعْطاهُ غَنماً يَقْسِمُها على أصْحَابهِ ضَحايَا فَبقِي عَتُودٌ أوْ جَدْيٌ، فَذَكَرْتُ ذلكَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «ضَحِّ بهِ أنْتَ»[2].

= وإرواء الغليل، له ٤/ ٣٥٦ حديث (١١٤٣)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة، له (٦٤).

(١) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الصواب، فإن هذا الحديث ضعيف فيه ثلاث علل: الأولى جهالة حال كدام بن عبدالرحمن، والثانية: جهالة أبي كباش راويه عن أبي هريرة، والثالثة: أنه روي موقوفاً، كما ذكر الترمذي هنا وعن البخاري في علله الكبير، ولا يصح له طريق آخر.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ١٤٩، والدارمي (١٩٦٠)، والبخاري ٣/ ١٢٨ و١٨٤، و٧/ ١٨٤، ومسلم ٦/ ٧٧، وابن ماجة (٣١٣٨)، والنسائي ٧/ ٢١٨، والطحاوي في شرح المشكل (٥٧١٩)، وابن حبان (٥٨٩٨)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٧٦١)، والبيهقي ٩/ ٢٦٩، والبغوي (١١١٦). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣١٧ حديث (٩٩٥٥)، والمسند الجامع ١٣/ ٤٢ حديث (٩٨٦١).

وأخرجه أحمد ٤/ ١٥٢ من طريق ابن المسيب، عن عقبة بن عامر. وانظر المسند =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1] .

قال وَكِيعٌ: الجَذَعُ من الضَّأْنِ يكُونُ ابن سِتَةِ[2] أَوْ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ.

وقد رُوِي من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ أَنَّهُ قال: قَسمَ رَسولُ الله ﷺ ضَحايَا فَبَقِي جَذعةٌ فَسأَلْتُ النبيَّ ﷺ فقال: «ضَحِّ بها أَنْتَ».

١٥٠٠ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ وأبو دَاوُدَ، قَالا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوائِيُّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن بَعْجَةَ بن[3] عَبدِاللهِ بن بَدْرٍ، عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ، عن النبيِّ ﷺ بهذا الحديثِ[4] .

(٨) (8) باب ما جاء في الِاشْتِراكِ في الأُضْحيةِ

١٥٠١- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ، قَال: حَدَّثَنا الْفَضْلُ ابن موسى، عن الحُسيْنِ بن وَاقدٍ، عن عِلْباءَ بن أَحْمرَ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ في سَفرٍ فَحَضرَ الأَضْحَى،

= الجامع ١٣/ ٤٢ حديث (٩٨٦٢).

(١) هكذا وقع عندنا في النسخ التي بين أيدينا والشروح، وفي التحفة: «صحيح» فقط.

(٢) في م: «سنة»، محرفة.

(٣) في م: «عن»، محرفة.

(٤) أخرجه أحمد ٤/ ١٤٤ و١٥٦، والدارمي (١٩٥٩)، والبخاري ٧/ ١٢٩، ومسلم ٦/ ٧٧، والنسائي ٧/ ٢١٨، وابن خزيمة (٢٩١٦)، وأبو يعلى (١٧٥٨)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٥٥)، والبيهقي ٩/ ٢٦٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٠٢ حديث (٩٩١٠)، والمسند الجامع ١٣/ ٤١ حديث (٩٨٦٠).

فَاشْتَرَكْنَا في الْبَقَرَةِ سَبعَةً وفي الْبَعِيرِ عَشَرَةً[1] .

وفي البابِ عن أبي الأَسَدِ الأَسْلَميِّ عن أبيهِ عن جَدِّهِ، وأبي أَيُّوبَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ الْفَضْلِ بن موسى.

١٥٠٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أَنسٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، قال: نَحرْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ بالحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عن سَبْعةٍ وَالْبَقَرَةَ عن سَبْعةٍ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارِكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ، وقال إسحاقُ: يُجْزِىء أيضاً الْبَعِيرُ عن عَشرةٍ، وَاحْتَجَّ بِحديثِ ابن عَبَّاسٍ.

(٩) (9) باب في الضَّحيَّةِ بِعَضْباءِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ

١٥٠٣- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أَخْبرنَا شَرِيكٌ، عن سَلمةَ بن كُهَيْلٍ، عن حُجيَّة بن عَدِيٍّ، عن عَليٍّ[3] ، قال: الْبَقَرَةُ عن سَبْعةٍ. قُلْتُ: فإنْ وَلدَتْ؟ قال: اذْبَحْ وَلدَها مَعهَا، قُلْتُ: فَالْعَرْجاءُ؟ قال: إذا بَلغتِ الْمَنسِكَ، قُلْتُ: فَمكْسُورَةُ الْقَرْنِ؟ قال: لَا بَأْسَ أُمِرْنا، أَوْ أَمَرَنا رَسولُ اللهِ

---

(١) تقدم تخريجه في (٩٠٥).
(٢) تقدم تخريجه في (٩٠٤).
(٣) في م: «عدي»، محرف.

ﷺ أنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَيْنِ وَالأُذُنَيْن[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَواهُ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ عن سَلمةَ بن كُهَيْلٍ.

١٥٠٤- حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قال: حَدَّثَنا عَبْدةُ، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن جُرَيِّ بن كُلَيْبٍ السَّدُوسيِّ، عن عَليٍّ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُضَحَّى بِأعْضَبِ الْقَرْنِ وَالأُذُنِ. قال قَتادةُ: فَذكرْتُ ذلكَ لِسَعيدِ بن المُسَيِّبِ فقال: الْعَضْبُ مَا بَلغَ النِّصْفَ فَما فَوْقَ ذلكَ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٦٠)، وعبدالرزاق (١٣٤٣٧)، وأحمد ١/ ٩٥ و١٠٥ و١٢٥ و١٥٢، والدارمي (١٩٥٧)، وابن ماجة (٣١٤٣)، وابن خزيمة (٢٩١٤) و(٢٩١٥)، وأبو يعلى (٣٣٣) و(٦١٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٩ و١٧٠، وابن حبان (٥٩٢٠)، والبزار (٧٥٣) و(٧٥٤)، والحاكم ١/ ٤٦٨ و٤/ ٢٢٤ و٢٢٥، والبيهقي ٩/ ٢٧٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٥٩ حديث (١٠٠٦٤)، وتهذيب الكمال ٥/ ٤٨٦، والمسند الجامع ١٣/ ٣١٦-٣١٧ حديث (١٠٢٠٨).

وأخرجه أحمد ١/ ١٣٢ من طريق هبيرة بن يريم، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٣١٨ حديث (١٠٢١١).

(٢) أخرجه أحمد ١/ ٨٣ و١٠١ و١٢٧ و١٢٩ و١٣٧، وأبو داود (٢٨٠٥)، وابن ماجة (٣١٤٥) والنسائي ٧/ ٢١٧ وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ١٥٠، والبزار (٨٧٥) و(٨٧٦)، وأبو يعلى (٢٧٠) و(٢٧١)، وابن خزيمة (٢٩١٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٦٩، والحاكم ٤/ ٢٢٤، والبيهقي ٩/ ٢٧٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٤٩ حديث (١٠٠٣١)، والمسند الجامع ١٣/ ٣١٧ حديث (١٠٢٠٩)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧٨)، وضعيف الترمذي، له (٢٥٩).

وأخرجه الطيالسي (٩٧)، وأحمد ١/ ١٠٩ من طريق عبدالله بن نجي، عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٣١٨ حديث (١٠٢١٠).

(١٠) (10) باب ما جاء أنَّ الشَّاةَ الْوَاحِدةَ تُجْزِىءُ عن أهْلِ الْبَيْتِ

١٥٠٥- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ الْحَنفِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الضحَّاك بن عُثمانَ، قَال: حَدَّثَنِي عُمارةُ بن عَبدالله، قال: سَمِعْتُ عَطاءَ بن يَسارٍ يقولُ: سَألْتُ أبا أيُّوبَ الأنْصَارِيَّ: كَيْفَ كانَتِ الضَّحايَا على عَهْدِ رَسولِ الله ﷺ؟ فقال: كانَ الرَّجُلُ يُضَحِّي بِالشَّاةِ عَنْهُ وعن أهْلِ بَيْتِهِ فَيأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ حتَّى تَباهَى النَّاسُ فَصارَتْ كما تَرَى[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَعُمارةُ بن عَبدالله مديني، وقد رَوَى عَنْهُ مَالكُ بن أنَسٍ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلم. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ، وَاحْتَجَّا بحديثِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ ضَحَّى بِكَبْشٍ فقال: «هذا عَمَّنْ لم يُضَحِّ من أُمَّتِي».

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: لاَ تُجْزِىء الشَّاةُ إلاَّ عن نَفْسٍ وَاحدةٍ. وهو قَوْلُ عَبدالله بن المُبَارَكِ وَغَيْرِهِ من أهْلِ الْعلمِ.

(١١) (11) باب الدَّلِيلِ على أنَّ الأُضْحيةَ سُنَّة

١٥٠٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَال: أخْبرنَا حَجَّاجُ بن أرْطَاةَ، عن جَبلةَ بن سُحَيمٍ؛ أنَّ رَجُلاً سَألَ ابن عُمرَ عن

---

(١) أخرجه مالك (١٣٧٧)، وابن ماجة (٣١٤٧)، والبيهقي ٩/ ٢٦٨، والمزي في تهذيب الكمال ٢١/ ٢٥١. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٩٩ حديث (٣٤٨١)، والمسند الجامع ٥/ ٢٧٥ حديث (٣٥٤٤).

الأُضْحيةِ أوَاجِبةٌ هِي؟ فقال: ضَحَّى رَسولُ الله ﷺ، وَالمُسْلِمُونَ، فَأعَادهَا عَليْهِ، فقال: أتعْقِلُ؟ ضَحَّى رَسولُ اللهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ؛ أنَّ الأُضْحيةَ لَيْسَتْ بِوَاجِبةٍ وَلكِنَّها سُنَّةٌ من سُنَنِ رَسولِ اللهِ ﷺ يُسْتحبُّ أنْ يُعْملَ بهَا. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارك.

١٥٠٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ وَهَنَّادٌ، قَالا: حَدَّثَنَا ابن أبي زَائِدةَ، عن حَجَّاجِ بن أرْطاةَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: أقَامَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِالمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ يُضَحِّي كُل سنةٍ[٣].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٤].

(١٢) (12) باب ما جاء في الذَّبْحِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

١٥٠٨- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أخْبرنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ،

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٣١٢٤ م). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٢٧ حديث (٦٦٧١)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٢٦ حديث (٧٩٨٤)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧٠)، وضعيف الترمذي، له (٢٦٠).

وأخرجه ابن ماجة (٣١٢٤)، والطبراني في الأوسط (٦٢٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٣ حديث (٧٤٣٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٢٦ حديث (٧٩٨٣)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧٠).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٣٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٩١ حديث (٧٦٤٥)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٢٦ حديث (٧٩٨٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٦١)، وقوله: «كل سنة» لم ترد في م.

(٤) هكذا قال، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، وقد عنعنه.

عن دَاوُدَ بن أبي هِنْدٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ، قال: خَطَبنَا رَسولُ اللهِ ﷺ في يَوْمِ نَحْرٍ، فقال: «لَا يَذْبَحنَّ أَحَدُكُمْ حتَّى يُصَلِّي»، قال: فقامَ خَالِي فقال: يَا رَسولَ اللهِ هذا يَوْمٌ اللَّحْمُ فيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّي عَجَّلْتُ نُسُكِي لِأُطْعِمَ أَهْلي وَأَهْلَ دَارِي أَوْ جِيرَانِي. قال: «فَأَعِدْ ذَبْحَكَ بآخَر». فقال: يَا رَسولَ اللهِ عِنْدِي عَنَاقُ[1] لَبنٍ وَهي خَيْرٌ من شَاتَيْ لَحْم أفَأَذْبَحُها؟ قال: «نَعَمْ، وَهِي خَيْرُ نَسِيكَتَيْكَ، وَلا تُجْزِىءُ جَذعةٌ بَعْدكَ»[2].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَجُنْدبٍ، وَأَنَسٍ، وَعُوَيْمِرِ بن أَشْقَرَ، وابن عُمرَ، وأبي زَيْدٍ الأنْصَارِيِّ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) العناق: الأُنثى من ولد المعز.

(٢) أخرجه الطيالسي (٧٤٣)، وأحمد ٤/ ٢٨١ و٢٨٧ و٢٩٧ و٣٠٣، والدارمي (١٩٦٨)، والبخاري ٢/ ٢٠ و٢١ و٢٣ و٢٤ و٢٦ و٢٨ و٧/ ١٢٨ و١٣١ و١٣٢ و٨/ ٧٠، ومسلم ٦/ ٧٤ و٧٥، وأبو داود (٢٨٠٠) و(٢٨٠١)، والنسائي ٣/ ١٨٤ و١٩٠ و٧/ ٢٢٢ و٢٢٣، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن الجارود (٩٠٨)، وأبو يعلى (١٦٦١) و(١٦٦٢)، وابن خزيمة (١٤٢٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٨٧١) و(٤٨٧٢) و(٤٨٧٣) و(٤٨٧٤) و(٤٨٧٥) و(٤٨٧٦) و(٤٨٧٧)، وابن حبان (٥٩٠٦) و(٥٩٠٧) و(٥٩٠٨) و(٥٩١٠)، والبيهقي ٩/ ٢٦٢ و٢٦٩ و٢٧٦ و٢٧٧، والبغوي (١١١٤). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٠ حديث (١٧٦٩)، والمسند الجامع ٣/ ١٢٨-١٣٠ حديث (١٧٤٦)، والروايات مطولة ومختصرة، وألفاظها متقاربة.

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٨٢ و٣٠٤، وأبو داود (١١٤٥) من طريق يزيد بن البراء، عن أبيه البراء. وانظر المسند الجامع ٣/ ١٣٠-١٣١ حديث (١٧٤٧).

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٠٢، والبخاري ٧/ ١٣١، ومسلم ٦/ ٧٦ من طريق أبي جحيفة، عن البراء. وانظر المسند الجامع ٣/ ١٢٧-١٢٨ حديث (١٧٤٥).

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ؛ أنْ لَا يُضَحَّى بِالْمِصْرِ حتَّى يُصَلِّي الْإمَامُ. وقد رَخَّصَ قَوْمٌ من أهْلِ الْعلمِ لِأهْلِ الْقُرَى في الذَّبْحِ إذا طَلعَ الْفَجْرُ، وهو قَوْلُ ابن الْمُبَارِكِ.

وقد أجْمَعَ أهْلُ الْعلمِ أنْ لَا يُجْزِىءَ الْجَذَعُ من الْمعزِ، وَقَالُوا: إنَّما يُجْزِىءُ الْجَذَعُ من الضَّأْنِ.

(١٣) (13) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أكْلِ الْأُضْحِيَةِ فَوْقَ ثَلاثةِ أيَّامٍ

١٥٠٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «لَا يَأْكُلُ أحَدُكُمْ من لَحْمِ أُضْحِيته فَوْقَ ثَلاثَةِ أيَّامٍ»[1].

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَأنَسٍ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَإنَّما كانَ النَّهْيُ من النبيِّ ﷺ مُتقدِّماً ثُمَّ رَخَّصَ بَعْدَ ذلكَ.

(١٤) (14) باب ما جاء في الرُّخْصَةِ في أكْلِها بَعْدَ ثَلاثٍ

١٥١٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ ومحمودُ بن غَيْلانَ وَالْحَسنُ بن عَليٍّ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٦ و٣٦ و٨١، والدارمي (١٩٦٣)، ومسلم ٦/ ٨٠، وأبو عوانة ٥/ ٢٣١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٨٤، وابن حبان (٥٩٢٣) و(٥٩٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٠٢ حديث (٨٢٩٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٢٥ حديث (٧٩٨٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٩ و٣٤ و٨١ و١٣٥، والبخاري ٧/ ١٣٤، ومسلم ٦/ ٨٠، والنسائي ٧/ ٢٣٢، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٢، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٨٤، والبيهقي ٩/ ٢٩٠ من طريق سالم، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٦٢٤ حديث (٧٩٨١).

الْخَلاَّلُ، قَالوا: أَخْبرنَا أبو عَاصمٍ النَّبيلُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَدٍ، عن سُليْمَانَ بن بُرَيْدةَ، عن أبيه، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «كُنْتُ نَهيْتُكُمْ عن لُحُوم الأَضَاحي فَوْقَ ثَلاثٍ لِيَتَّسِعَ ذُو الطَّوْلِ على من لاَ طَوْلَ لهُ، فَكُلُوا مَا بَدا لَكُمْ وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا»[1].

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وَعَائشةَ، وَنُبَيْشةَ، وأبي سَعيدٍ، وَقَتادةَ ابن النُّعْمانِ، وَأَنَسٍ، وَأُمِّ سَلمةَ.

حديثُ بُرِيْدةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ.

١٥١١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن عَابِسِ بن رَبيعةَ، قال: قُلْتُ لِأُمِّ الْمُؤْمنينَ: أكانَ رَسولُ الله ﷺ يَنْهَى عن لُحُوم الأَضَاحي؟ قالت: لاَ، وَلكِنْ قَلَّ من كانَ يُضَحِّي من النَّاس فَأَحَبَّ أنْ يُطْعمَ من لم يَكُنْ يُضَحِّي ولقد كُنَّا نَرْفعُ الْكُراعَ فَنأْكُلهُ بَعْدَ عَشْرَةِ أيَّامٍ[2].

---

(١) تقدم تخريجه في (١٠٥٤) وسيأتي في (١٨٦٩).

(٢) أخرجه أحمد ٦/ ١٠٢ و١٢٧ و١٣٦ و١٨٧ و٢٠٩، والبخاري ٧/ ٩٨ و١٠٢ و٨/ ١٧٤، ومسلم ٨/ ٢١٨، وابن ماجة (٣١٥٩) و(٣٣١٣)، والنسائي ٧/ ٢٣٥ و٢٣٦، والبيهقي ٩/ ٢٩٣. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٤٢٧ حديث (١٦١٦٥)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٢٦-١٢٧ حديث (١٦٩٢٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألبان الألباني (٢٦٢).

وأخرجه مالك (٢١٣٦)، وأحمد ٦/ ٥١، والدارمي (١٩٦٥)، ومسلم ٦/ ٨٠، وأبو داود (٢٨١٢)، والنسائي ٧/ ٢٣٥، والبيهقي ٩/ ٢٩٣ من طريق عَمرة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ١٢٧-١٢٨ حديث (١٦٩٢٣).

وأخرجه أحمد ٦/ ٢٨٢ من طريق أم سليمان، عن عائشة. وانظر المسند الجامع =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَأُمُّ الْمُؤْمِنينَ هي: عَائشةُ زَوْجُ النبيِّ ﷺ وقد رُوِي عَنْها هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ.

(١٥) (15) باب ما جاء في الْفَرَعِ وَالْعَتيرَةِ

١٥١٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرنَا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن المُسَيِّبِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا فَرَعَ وَلا عَتِيرةَ»(١).

وَالْفرَعُ: أَوَّلُ النِّتَاجِ كانَ يُنْتجُ لَهُمْ فَيذْبحُونَهُ.

وفي البابِ: عن نُبَيْشةَ، وَمِخْنفِ بن سُلَيمٍ(٢).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَالْعَتِيرةُ: ذَبِيحةٌ كانُوا يَذْبحُونَها في رَجبٍ يُعَظِّمُونَ شَهْرَ رَجبٍ لِأنَّهُ أَوَّلُ شَهْرٍ من أشْهُرِ الْحُرُمِ، وَأَشْهُرِ الْحُرُمِ؛ رَجبٌ وَذُو الْقَعْدةِ وَذُو الْحِجَّةِ

= ٢٠/ ١٢٨ حديث (١٦٩٢٥).

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٩٨) و(٢٣٠٧)، وعبدالرزاق (٧٩٩٨)، والحميدي (١٠٩٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٢، وأحمد ٢/ ٢٢٩ و٢٣٩ و٢٧٩ و٤٠٩ و٤٩٠، والدارمي (١٩٧٠)، والبخاري ٧/ ١١٠، ومسلم ٦/ ٨٢ و٨٣، وأبو داود (٢٨٣١)، وابن ماجة (٣١٦٨)، والنسائي ٧/ ١٦٧، وابن الجارود (٩١٣)، وأبو يعلى (٥٨٧٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٦١) و(١٠٦٢)، وابن حبان (٥٨٩٠)، والدارقطني ٤/ ٣٠٤، والحاكم ٤/ ٢٣٦، والبيهقي ٩/ ٣١٣، والخطيب في تاريخه ٤/ ٣٠، والبغوي (١١٢٩). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٩ حديث (١٣٢٦٩)، والمسند الجامع ١١/ ٤٥٥-٤٥٦ حديث (١٣٩٣٥).

(٢) في م بعد هذا: «وأبي العشراء عن أبيه»، ولم نجد له أصلاً في نسخنا الخطية.

وَالْمُحَرَّمُ، وَأَشْهُرُ الْحَجِّ؛ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ من ذِي الْحِجَّةِ، كذلكَ رُوِي عن بَعْضِ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ في أَشْهُرِ الْحَجِّ.

(١٦) (16) باب ما جاء في الْعَقِيقَةِ

١٥١٣- حَدَّثَنَا يحيى بن خَلفٍ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا بِشْرُ بن الْمُفَضَّلِ، قَال: أخبرنَا عَبداللهِ بن عُثمانَ بن خُثَيْمٍ، عن يُوسفَ بن مَاهَكَ؛ أَنَّهُمْ دَخلُوا على حَفْصةَ بِنْتِ عَبدالرحمنِ فَسألُوها عن الْعَقِيقةِ فَأَخْبرَتْهُمْ أَنَّ عَائشةَ أَخْبرَتْهَا؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَمَرهُمْ عن الْغُلامِ شَاتانِ مُكَافِئتَانِ، وعن الْجَارِيةِ شَاةٌ[1].

وفي البابِ: عن عَليٍّ، وَأُمِّ كُرْزٍ، وَبُرَيْدةَ، وَسَمُرةَ، وأبي هُريرةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو، وَأَنَسٍ، وَسَلْمانَ بن عَامرٍ، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ عَائشةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَحَفْصةُ هي بنْتُ عَبدالرحمنِ بن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ.

(١٦) (17) باب الأذَانِ في أُذُنِ الْمَوْلُودِ

١٥١٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا يحيى بن سَعيدٍ وَعَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَالا: أَخْبرنَا سُفيانُ، عن عَاصمِ بن عُبَيْدِاللهِ،

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٧٩٥٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٩، وأحمد ٦/ ٣١ و٨٢ و١٥٨ و٢٥١، وأبو داود (٢٨٣٣)، وابن ماجة (٣١٦٣)، وابن حبان (٥٣١٠)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٤). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٨٨ حديث (١٧٨٣٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٢٩ حديث (١٦٩٢٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١١٦٦).

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٢١)، والبيهقي ٩/ ٣٠٣ من طريق عمرة، عن عائشة.

عن عُبَيْدِاللهِ بن أبي رَافعٍ، عن أبيهِ، قال: رَأيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ أذَّنَ في أُذُنِ الْحَسنِ بن عَليٍّ حِينَ وَلدَتْهُ فَاطِمةُ بِالصَّلاةِ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ في الْعَقيقةِ على مَا رُوِي عن النبيِّ ﷺ من غَيْرِ وَجْهٍ: عن الْغُلام شَاتانِ مُكافِئَتانِ وعن الجَارِيةِ شَاةٌ، ورُوِي عن النبيِّ ﷺ أيْضاً أنَّهُ عَقَّ عن الحَسنِ بِشَاةٍ، وقد ذَهبَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ إلى هذا الحديثِ.

١٥١٥- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَليٍّ الخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قال: أخْبرنَا هِشَامُ بن حَسَّانَ، عن حَفْصةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عن الرَّبَابِ، عن سَلْمانَ بن عَامرٍ الضَّبِّيِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَعَ الْغُلامِ عِقيقةٌ فَأهْرِيقُوا عَنْهُ دَماً وَأمِيطُوا عَنْهُ الأذَى»[2] .

١٥١٥ (م)- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَلِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قَال:

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٩ و٣٩١ و٣٩٢، وأبو داود (٥١٠٥). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٠٢ حديث (١٢٠٢٠)، والمسند الجامع ١٦/ ٢٣٤ حديث (١٢٤٢٥).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٧٩٥٨)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٦، والحميدي (٨٢٣)، وأحمد ٤/ ١٧، وأبو داود (٢٨٣٩)، والنسائي كما في تحفة الأشراف ٤/ ٢٤، والبيهقي ٩/ ٢٩٩، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ١٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٣ حديث (٤٤٨٥)، والمسند الجامع ٧/ ٥٥ حديث (٤٨٤٥).

وأخرجه ابن ماجة (٣١٦٤)، وأحمد ٤/ ١٧ و١٨، والدارمي (١٩٧٣)، والطبراني في الأوسط (٨٠٤٤) من طريق حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر. وانظر المسند الجامع ٧/ ٥٥ حديث (٤٨٤٥).

وأخرجه أحمد ٤/١٨، والبخاري ٧/ ١٠٩، والنسائي ٧/ ١٦٤، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٨) و(١٠٤٩) و(١٠٥٠)، والطبراني في الكبير (٦٢٠١) و(٦٢٠٢)، والبيهقي ٩/٢٩٨، والبغوي (٢٨١٦) و(٢٨١٧) من طريق محمد بن سيرين، عن سلمان بن عامر. وانظر المسند الجامع ٧/ ٥٦ حديث (٤٨٤٦).

أَخْبرنَا ابن عُيينةَ، عن عَاصِمِ بن سُلَيْمانَ الأَحْوَلِ، عن حَفْصةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عن الرَّبابِ، عن سَلْمانَ بن عَامرٍ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

هذا حديثٌ صحيحٌ[1].

١٥١٦- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَليٍّ الخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، عن ابن جُريْجٍ، قَال: أخْبرنَا عُبَيْدُاللهِ بن أبي يَزِيدَ، عن سِبَاعِ بن ثَابتٍ، أَنَّ محمدَ بن ثَابتِ بن سِبَاعٍ أخبرهُ، أنَّ أُمَّ كُرْزٍ أخْبرتْهُ؛ أنَّها سَأَلَتْ رَسولَ اللهِ ﷺ عن الْعَقِيقةِ، فقال: «عن الْغُلامِ شَاتانِ وعن الأُنثى وَاحدةٌ، لاَ يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أمْ إناثاً»[2].

---

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٧٩٥٤)، وأحمد ٦/ ٤٢٢، والطبراني في الكبير ٢٥/(٤٠٥). وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ١٠١ حديث (١٨٣٥١)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٦٩ حديث (١٧٧٣٧).

وأخرجه الحميدي (٣٤٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٧، والدارمي (١٩٧٤)، وأبو داود (٢٨٣٥) و(٢٨٣٦)، وابن ماجة (٣١٦٢)، والنسائي ٧/ ١٦٥، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٠) و(١٠٤٣)، وابن حبان (٥٣١٢)، والطبراني في الكبير ٢٥/ حديث (٤٠٦)، والبيهقي ٩/ ٣٠٠، والبغوي (٨١٨) من طريق سباع بن ثابت، عن أمّ كُرز. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٧٦٩-٧٧٠ حديث (١٧٧٣٧).

وأخرجه عبدالرزاق (٧٩٥٣)، والحميدي (٣٤٦)، وابن سعد ٨/ ٢٩٥، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٨، وأحمد ٦/ ٤٢٢، وأبو داود (٢٨٣٤)، والنسائي ٧/ ١٦٥، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤١)، وابن حبان (٥٣١٣)، والطبراني في الكبير ٢٥/(٤٠٠) و(٤٠١) و(٤٠٢) و(٤٠٣)، والبيهقي ٩/ ٣٠١ من طريق حبيبة بنت ميسرة، عن أم كرز. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٧٧٠ حديث (١٧٧٣٨).

وأخرجه النسائي ٧/ ١٦٤، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٥) من طريق عطاء وطاووس ومجاهد، عن أم كرز. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٧٧٠ حديث (١٧٧٣٩).

هذا حديثٌ صحيحٌ[1] .

(١٧) (18) باب

١٥١٧- حَدَّثَنَا سَلمةُ بن شَبِيبٍ، قَال حَدَّثَنَا أبو المغِيرَةِ، عن عُفَيْرِ ابن مَعْدانَ، عن سُلَيْم بن عَامِرٍ، عن أبي أُمَامَةَ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأُضْحِيةِ الْكَبْشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الحُلةُ»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ. وَعُفَيْرُ بن مَعْدانَ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

(١٨) (19) باب

١٥١٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبادةَ، قَال: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو رَمْلةَ، عن مِخْنفِ بن سُلَيْمٍ، قال: كُنَّا وُقُوفاً معَ النبيِّ ﷺ بعَرَفاتٍ فَسمِعْتهُ يَقولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ على كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ في كُلِّ عَامٍ أُضحيةٌ وَعَتِيرةٌ، هَلْ تَدْرونَ مَا الْعَتِيرةُ؟ هِي الَّتي تُسَمُّونَها الرَّجَبيّةَ»[3] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وَلا نَعْرِفُ هذا الحديثَ إلا من هذا الْوَجْهِ من حديثِ ابن عَوْنٍ[4] .

---

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣١٣٠)، وابن عدي في الكامل ٥/ ٢٠١٧، والبيهقي ٩/ ٢٧٣، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٦٦ حديث (٤٨٦٦)، والمسند الجامع ٧/ ٤٢٩حديث(٥٢٨٣)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٧٣).

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٢١٥ و٥/ ٧٦، وأبو داود (٢٧٨٨)، وابن ماجة (٣١٢٥)، والنسائي ٧/ ١٦٧، والبيهقي ٩/ ٣١٣. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٦٨ حديث (١١٢٤٤)، والمسند الجامع ١٥/ ١١٨ حديث (١١٣٩٤).

(٤) أبو رملة مجهول، فإسناد الحديث ضعيف.

(١٩) (20) باب الْعَقيقةُ بِشَاةٍ

١٥١٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى القُطَعيُّ، قَال: حَدَّثنا عَبدالأعْلى ابن عَبدالأعْلى، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن عَبداللهِ بن أبي بَكْرٍ، عن محمدِ بن عَليِّ بن الحُسَيْنِ، عن عَليِّ بن أبي طَالبٍ، قال: عَقَّ رَسولُ اللهِ ﷺ عن الحَسنِ بِشَاةٍ وقال: «يَا فَاطِمةُ احْلِقِي رَأْسهُ وَتَصدَّقِي بِزِنةِ شَعْرهِ فِضَّة». قال: فَوزنَتْهُ فكَانَ وَزْنهُ دِرْهماً أوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وَإِسْنادُهُ لَيْسَ بمُتَّصِلٍ، وأبو جَعْفرٍ محمدُ ابن عَليِّ بن الحُسَيْنِ لم يُدْرِكْ عَليَّ بن أبي طَالبٍ.

(١٩) (21) باب

١٥٢٠- حَدَّثَنَا الحَسنُ بن عَليٍّ الخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثنَا أزْهرُ بن سَعْدٍ السَّمانُ، عن ابن عَوْنٍ، عن محمدِ بن سِيرِينَ، عن عَبدالرحمنِ بن أبي بَكْرةَ، عن أبيهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ خَطبَ، ثُمَّ نَزلَ فَدعَا بِكَبْشَيْنِ فَذَبَحهُما[٢].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٥، والبيهقي معلقاً ٩/ ٣٠٤. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٤٠ حديث (١٠٢٦١)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٢١ حديث (١٠٢١٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١١٧٥).

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٣٧ و٣٩ و٤٠ و٤٤ و٤٥ و٤٩، والدارمي (١٩٢٢)، والبخاري ١/ ٢٦ و٣٧ و٢/ ٢١٦ و٤/ ١٣٠ و٥/ ٢٤٤ و٦/ ٨٣ و٩/ ١٦٣، وفي خلق أفعال العباد، له (٥١)، ومسلم ٥/ ١٠٧ و١٠٨ و١٠٩، وأبو داود (١٩٤٧) و(١٩٤٨)، وابن ماجة (٢٣٣)، والنسائي ٧/ ١٢٧ و٢٢٠، وفي الكبرى (الورقة ٥٣ و٧٦)، وابن خزيمة (٢٩٥٢)، وابن حبان (٣٨٤٨)، والبيهقي ٣/ ٢٩٨ و٥/ ١٤٠ و١٦٥ و١٦٦، والبغوي (١٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٥٠ حديث (١١٦٨٣)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٦٥ حديث (١١٩٣٨)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٤٥).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (22) باب

١٥٢١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بن عَبدالرحمنِ، عن عَمْرِو بن أبي عَمْرٍو، عن المُطَّلِبِ، عن جَابرِ بن عَبدالله، قال: شَهِدْتُ مَعَ النبيِّ ﷺ الأضْحَى بالمُصَلَّى، فَلمَّا قَضى خُطْبَتَهُ نَزلَ عن مِنْبرِهِ فَأُتِي بِكَبْشٍ فَذبحَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ وقال: «بِسْمِ اللهِ وَاللهُ أكْبرُ هذا عَنِّي وَعَمَّنْ لم يُضَحِّ من أُمَّتي»[١].

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنْ يَقولَ الرَّجُلُ إذا ذَبحَ: بِسْمِ اللهِ وَاللهُ أكْبرُ، وهو قَوْلُ ابن المُبَارِكِ.

وَالمُطَّلِبُ بن عَبداللهِ بن حَنْطَبٍ يُقالُ: إنَّهُ لم يَسْمع من جابرٍ[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٥٦ و٣٦٢، وأبو داود (٢٨١٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٧٧-١٧٨، والدارقطني ٤/ ٢٨٥، والحاكم ٤/ ٢٢٩، والبيهقي ٩/ ٢٦٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٧٩ حديث (٣٠٩٩)، والمسند الجامع ٤/ ٢٤١ حديث (٢٧٣٣).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٦)، وأبو يعلى (١٧٩٢)، والبيهقي ٩/ ٢٦٨ من طريق عبدالرحمن بن جابر الأنصاري، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٤٢ حديث (٢٧٣٤).

وأخرجه ابن ماجة (٣١٢١)، وأحمد ٣/ ٣٧٥، والدارمي (١٩٥٢)، وأبو داود (٢٧٩٥)، وابن خزيمة (٢٨٩٩)، والبيهقي ٩/ ٢٨٧، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ١٦٤ من طريق أبي عياش، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٤٢ حديث (٢٧٣٥).

(٢) هذا رأيه ورأي شيخه البخاري، ورواية عن أبي حاتم الرازي، لكن بعضهم رد ذلك، =

(٢١) (23) باب من الْعَقِيقةِ

١٥٢٢- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أخْبرنَا عَليُّ بن مُسْهِرٍ، عن إسماعيلَ بن مُسْلم، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْغُلامُ مُرْتَهنٌ بِعَقِيقتهِ، يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابعِ، وَيُسَمَّى، وَيُحْلقُ رَأْسهُ»[١].

١٥٢٢ (م)- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: أخْبرنَا سَعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ بن جُنْدُبٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ؛ يَسْتَحِبُّونَ أنْ يُذْبحَ عن الْغُلامِ الْعَقيقةُ يَوْمَ السَّابعِ، فإنْ لم يَتَهيَّأْ يَوْمَ السَّابعِ فَيَوْمَ الرَّابعِ عَشرَ، فَإنْ لم يَتَهيَّأْ عُقَّ عَنْهُ يَوْمَ حَادٍ وَعِشْرِينَ، وَقالُوا: لاَ يُجْزِىءُ في الْعَقيقةِ من الشَّاةِ إلاَّ ما يُجْزِىء في الأُضْحِيةِ.

= ويعضده أن الطحاوي ساق الحديث وفيه تصريح المطلب بالسماع من جابر، فيتحسن الحديث عندئذٍ.

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٧ و١٢ و١٧ و٢٢، والدارمي (١٩٧٥)، والبخاري ٧/ ١٠٩، وأبو داود (٢٨٣٧) و(٢٨٣٨)، وابن ماجة (٣١٦٥)، والنسائي ٧/ ١٦٦، وابن الجارود (٩١٠)، والطبراني في الكبير (٦٨٢٧) و(٦٨٢٨) و(٦٨٢٩) و(٦٨٣٠) و(٦٨٣١) و(٦٨٣٢) و(٦٩٣١) و(٦٩٥٥). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٦٢ حديث (٤٥٧٤)، والمسند الجامع ٧/ ١٩٧ حديث (٥٠٠٣)، وتقدم عند المصنف في (١٨٢ م).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢٢) (24) باب تَرْكِ أخْذِ الشَّعْرِ لِمَنْ أرادَ أنْ يُضَحِّي

١٥٢٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بن الْحَكم الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفر، عن شُعبةَ، عن مَالِكِ بن أَنَسٍ، عن عَمْرٍو أوْ عُمرَ بن مُسْلمٍ، عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ، عن أُمِّ سَلمةَ، عَن النبيِّ ﷺ، قال: «من رَأى هِلاَلَ ذِي الْحِجَّةِ وَأرَادَ أنْ يُضَحِّيَ فَلا يَأْخُذَنَّ من شَعْرِهِ، وَلا من أظْفَارِهِ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَالصَّحِيحُ هو عَمْرُو بن مُسْلمٍ قد رَوَى عَنْهُ محمدُ بن عَمْرِو بن عَلْقمةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن سَعيدِ بن الْمُسَيِّبِ، عن أُمِّ سَلمةَ، عن النبيِّ ﷺ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ نَحوَ هذا.

وهو قَوْلُ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ، وَبهِ كانَ يَقولُ سَعيدُ بن الْمُسَيِّبِ، وإلى هذا الحديثِ ذَهبَ أحمدُ، وَإسحاقُ.

وَرَخَّصَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ في ذلكَ، فَقالُوا: لاَ بَأْسَ أنْ يَأْخُذَ من شَعرِهِ وَأظْفَارهِ. وهو قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَاحْتَجَّ بحديثِ عَائشةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ

(١) أخرجه الحميدي (٢٩٣)، وأحمد ٦/ ٢٨٩ و٣٠١ و٣١١، والدارمي (١٩٥٣) و(١٩٥٤)، ومسلم ٦/ ٨٣ و٨٤، وأبو داود (٢٧٩١)، وابن ماجة (٣١٤٩) و(٣١٥٠)، والنسائي ٧/ ٢١١ و٢١٢، وأبو يعلى (٦٩١٠) و(٦٩١١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٨١، وفي شرح مشكل الآثار (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧) و(٥٥١٠) و(٥٥١٢) و(٥٥١٣)، وابن حبان (٥٨٩٧) و(٥٩١٦)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (٥٦٣) و(٥٦٥)، والدارقطني ٤/ ٢٧٨، والحاكم ٤/ ٢٢٠، والبيهقي ٩/ ٢٦٦، والبغوي (١١٢٧). وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ٥ حديث (١٨١٥٢)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٦٦-٦٦٧ حديث (١٧٦١٩).

كانَ يَبْعثُ بِالْهَدْيِ من الْمَدِينةِ فَلا يَجْتَنِبُ شَيْئاً مِمَّا يَجْتَنبُ مِنْهُ الْمُحْرِمُ.



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أبواب النذور والأيمان

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء عن رَسولِ اللهِ ﷺ أنْ لاَ نَذْرَ في مَعْصيةٍ

١٥٢٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو صَفْوانَ، عن يُونُسَ بن يَزِيدَ، عن ابن شِهَابٍ، عن أبي سَلمةَ، عن عَائشةَ، قالت: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ نَذْرَ في مَعْصيةٍ وَكَفَّارتهُ كَفَّارةُ يَمينٍ»[١] .

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وجَابرٍ، وَعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ.

هذا حديثٌ لاَ يَصِحُّ لِأَنَّ الزُّهْرِيَّ لم يَسْمعْ هذا الحديثَ من أبي سَلمةَ.

سَمِعْتُ محمداً يقولُ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: موسى بن عُقْبةَ[٢]

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٢٢٣)، وأحمد ٦/ ٢٤٧، والبخاري في تاريخه الصغير ٢/ ١٩٧، وأبو داود (٣٢٩٠) و(٣٢٩١) و(٣٢٩٢)، وابن ماجة (٢١٢٥)، والمصنف في علله الكبير (٤٥٠)، والنسائي ٧/ ٢٦ و٢٧، وأبو يعلى (٤٧٨٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٠، وفي شرح المشكل (٢١٥٨) و(٢١٥٩)، والطبراني في الأوسط (٤٦٠١)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١١٠٣، والبيهقي ١٠/ ٦٩، والخطيب في تاريخه ٥/ ١٢٧، والبغوي (٢٤٤٧). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٦٧ حديث (١٧٧٧٠)، والمسند الجامع ٢٠/ ٣٨ حديث (١٦٧٩٦)، ويأتي بعده.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٩٠٩) من طريق عروة، عن عائشة.

(٢) في م: «عتبة» خطأ.

وابن أبي عَتِيقٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سُلَيْمانَ بن أرْقَمَ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن عَائشةَ، عن النبيِّ ﷺ. قال محمدٌ: والحديثُ هو هذا.

١٥٢٥- حَدَّثَنَا أبو إسماعيلَ التِّرْمذيُّ: محمدُ بن إسماعيلَ بن يُوسفَ، قَال: حَدَّثَنَا أيُّوبُ بن سُلَيْمانَ بن بِلَالٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن أبي أُوَيْسٍ، عن سُلَيْمانَ بن بِلَالٍ، عن موسى بن عُقْبَةَ وَعَبداللهِ بن أبي عَتيقٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سُلَيْمانَ بن أرْقَمَ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن عَائشةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «لَا نَذْرَ في مَعْصيةِ اللهِ وَكَفارتهُ كفارةُ يَمِينٍ»[1].

هذا حديثٌ غريبٌ وهو أصَحُّ من حديثِ أبي صَفْوانَ، عن يُونسَ[2].

وأبو صَفْوانَ هو مَكِّيٌّ، وَاسْمهُ: عَبداللهِ بن سَعيدِ بن عَبدالْمَلكِ بن مَرْوانَ، وقد رَوَى عَنْهُ الْحُمَيْدِيُّ وَغَيْرُ وَاحدٍ من أجلةِ أهْلِ الحديثِ.

وقال قَوْمٌ من أهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: لَا نَذْرَ في مَعْصيةِ اللهِ وَكفَّارتهُ كَفارةُ يَمِينٍ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ، وَاحْتَجَّا بحديثِ الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ، عن عَائشةَ.

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف لضعف سليمان بن أرقم، وقال النسائي: متروك، وقد خالفه غير واحد من أصحاب يحيى بن أبي كثير في هذا الحديث فرووه عنه عن محمد بن الزبير الحنظلي، عن أبيه عن عمران بن حصين (أخرجه أحمد ٤/٤٣٩ و٤٤٣، والنسائي ٧/٢٩) وإسناده ضعيف لضعف محمد بن الزبير وتدليس الحسن.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: لاَ نَذْرَ في مَعْصيةٍ وَلا كَفَّارةَ في ذلكَ. وهو قَوْلُ مَالكٍ، وَالشَّافِعِيِّ.

(٢) (2) باب من نَذرَ أنْ يُطيعَ اللهَ فَلْيُطعْهُ

١٥٢٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ بن سَعيدٍ، عن مَالكِ بن أنَسٍ، عن طَلْحةَ بن عَبدالْمَلكِ الأيْليِّ، عن الْقاسمِ بن محمدٍ، عن عَائشةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من نَذرَ أنْ يُطيعَ اللهَ فَلْيُطعْهُ، ومن نَذرَ أنْ يَعْصي اللهَ فَلا يَعْصِه»[١].

١٥٢٦(م)- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن نُمَيْرٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن طَلْحةَ بن عَبدالْمَلكِ الأيْليِّ، عن الْقاسمِ ابن محمدٍ، عن عَائشةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ وقد رَواهُ يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن الْقاسمِ ابن محمدٍ.

وهو قَوْلُ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغيْرِهِمْ. وَبهِ يَقولُ مَالكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، قَالُوا: لاَ يَعْصي اللهَ وَلَيْسَ فيهِ كَفَّارةُ يَمينٍ إذا

---

(١) أخرجه مالك (٢٢١٦)، والشافعي ٢/ ٧٤، وأحمد ٦/ ٣٦ و٤١ و٢٠٨ و٢٢٤، والدارمي (٢٣٤٣)، والبخاري ٨/ ١٧٧، وفي تاريخه الكبير ١/ الترجمة (٤٩)، وفي تاريخه الصغير ٢/ ١٩٨، وأبو داود (٣٢٨٩)، وابن ماجة (٢١٢٦)، والنسائي ٧/ ١٧، وابن الجارود (٩٣٤)، وأبو يعلى (٤٨٦٣)، وابن خزيمة (٢٢٤١)، والطحاوي في شرح المشكل (٤١٦٥) و(٤١٦٦)، وفي شرح المعاني ٣/ ١٣٣، وابن حبان (٤٣٨٧) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠)، والطبراني في الأوسط (٦٣٦٠)، والبيهقي ١٠/ ٦٨، والبغوي (٢٤٤٠)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٤١١. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٢٦٠ حديث (١٧٤٥٨)، والمسند الجامع ٢٠/ ٣٧ حديث (١٦٧٩٥).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

كَفَّارةُ يَمِينٍ إذا كانَ النَّذْرُ في مَعْصيةٍ.

(٣) (3) باب ما جاء لَا نَذْرَ فِيما لَا يَمْلكُ ابن آدَمَ

١٥٢٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسفَ الأَزْرَقُ، عن هِشَامٍ الدَّسْتوَائيِّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي قِلَابَةَ، عن ثَابتِ بن الضَّحّاكِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ على الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيما لَا يَمْلكُ»[١].

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وَعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٤) (4) باب ما جاء في كَفَّارةِ النَّذْرِ إذا لم يُسَمَّ

١٥٢٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، قَال: حَدَّثَني محمدٌ مَوْلى الْمُغِيرةِ بن شُعبةَ، قَال: حَدَّثَني كَعْبُ بن عَلْقمةَ، عن أبي الْخَيْرِ، عن عُقْبةَ بن عَامرٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كَفارةُ النَّذْرِ إذا لم يُسَمَّ كَفارةُ يَمِينٍ»[٢].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١١٩٧)، وعبدالرزاق (١٥٩٧٢)، والحميدي (٨٥٠)، وأحمد ٤/ ٣٣ و٣٤، والدارمي (٢٣٦٦)، والبخاري ٢/ ١٢٠ و٦/ ١٧٠ و٨/ ١٨ و٣٢ و١٦٦، ومسلم ١/ ٧٣، وأبو داود (٣٢٥٧)، وابن ماجة (٢٠٩٨)، والنسائي ٧/ ٥ و٦ و١٩، وأبو يعلى (١٥٣٥)، وأبو عوانة ١/ ٤٤ و٤٥، والطحاوي في شرح المشكل (٨٣٥)، وابن حبان (٤٣٦٦) و(٤٣٦٧)، والطبراني في الكبير (١٣٢٤) و(١٣٢٥) و(١٣٢٦) و(١٣٢٧) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٠) و(١٣٣٨) و(١٣٣٩)، والبيهقي ٨/ ٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١١٩ حديث (٢٠٦٢)، والمسند الجامع ٣/ ٣٠٢-٣٠٣ حديث (١٠٠٣)، وسيأتي في (١٥٤٣) و(٢٦٣٦).

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ١٤٤، وأبو داود (٣٣٢٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢١٥٦) =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[١] .

(٥) (5) باب ما جاءَ فِيمَنْ حَلفَ على يَمِينٍ فَرَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها

١٥٢٩- حَدَّثَنا محمدُ بن عَبدالأعْلى الصَّنْعانِيُّ، قَال: حَدَّثَنا المُعْتَمرُ بن سُليْمانَ، عن يُونسَ هو ابن عُبَيْدٍ، قَال: حَدَّثَنا الْحَسنُ، عن عَبدالرحمنِ بن سَمُرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبدالرحمنِ لاَ تَسْأل الإمارةَ، فَإنَّكَ إنْ أتَتْكَ عن مَسْألةٍ وُكِلْتَ إليْهَا، وَإنْ أتَتْكَ عن غَيْرِ مَسْألةٍ أُعِنْتَ عَليْهَا، وَإذا حَلفْتَ على يَمِينٍ فَرأيْتَ غَيْرَها خَيْراً مِنْها فَائتِ الَّذِي هو خَيْرٌ وَلْتُكفِّرْ عن يَمِينكَ»[٢] .

= و(٢١٥٧)، والطبراني في الكبير ١٧/حديث (٧٤٩). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٢٠ حديث (٩٩٦٠)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٣ حديث (٩٨٤٩).

وأخرجه أحمد ٤/١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٥٦، ومسلم ٥/ ٨٠، وأبو داود (٣٣٢٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٠، وفي شرح المشكل (٢١٥٥)، وأبو يعلى (١٧٤٤)، والبيهقي ١٠/ ٦٧ من طرق عن كعب بن علقمة، عن عبدالرحمن بن شماسة، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر موقوفاً، فزادوا فيه: عبدالرحمن بن شماسة.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٦، والطحاوي في شرح المشكل (٢١٥٤) من طريق عمرو ابن الحارث عن كعب بن علقمة، عن عبدالرحمن بن شماسة، عن عقبة بن عامر مرفوعاً. ولم يذكر فيه: أبا الخير.

وللحديث طريق آخر عند ابن ماجة (٢١٢٧)، وإسناده ضعيف. انظر تعليقنا عليه.

(١) هكذا صححه، لعله لحسن ظنه بمحمد مولى المغيرة بن شعبة، وهو عند الآخرين مجهول الحال كما في التقريب وتحريره.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٣٥١)، وأحمد ٥/ ٦١ و٦٢ و٦٣، والدارمي (٢٣٥١) و(٢٣٥٢)، والبخاري ٨/ ١٥٩ و١٨٣ و٩/ ٧٩، ومسلم ٥/ ٨٦ و٨٧ و٦/ ٥، وأبو داود (٢٩٢٩) و(٣٢٧٧) و(٣٢٧٨)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٦٢، والنسائي ٧/ ١٠ و١١ و٨/ ٢٢٥، وابن الجارود (٩٢٩) و(٩٩٨)، وأبو يعلى (١٥١٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٩)، وابن حبان (٤٣٤٨)، والبيهقي =

وفي الباب عن عَدِيٍّ[1] بن حَاتِم، وأبي الدَّرْدَاءِ، وَأَنَسٍ، وَعَائشةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو، وأبي هُريرةَ، وَأُمِّ سَلمةَ، وأبي موسى.

حديثُ عَبدالرحمنِ بن سَمُرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦) (6) باب ما جاء في الْكفَّارةِ قَبْلَ الْحِنْثِ

١٥٣٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكِ بن أنَسٍ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من حَلفَ على يَمِينٍ فَرَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها فَلْيُكَفِّرْ عن يَمِينهِ وَلْيَفْعلْ»[2].

وفي البابِ عن أُمِّ سَلمةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ الْكفَّارةَ قَبْلَ الْحِنْثِ تُجْزِىءُ. وهو قَوْلُ مَالك بن أنَسٍ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

= ١٠/ ٥٣ و١٠٠، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ١٦٠. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٩٧ حديث (٩٦٩٥)، والمسند الجامع ١٢/ ٣١٢-٣١٤ حديث (٩٥٢٥).

(١) في م: «عن علي وجابر وعدي»، ولم نجد ذكراً لعلي وجابر في النسخ التي بين أيدينا ولا الشروح.

(٢) أخرجه مالك (٢٢٠١)، وأحمد ٢/ ٣٦١، ومسلم ٥/ ٨٥، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٩/حديث (١٢٧٣٨)، وابن حبان (٤٣٤٩)، والبيهقي ٩/ ٢٣٢ و١٠/ ٥٣، والبغوي (٢٤٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١٦ حديث (١٢٧٣٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٣٤ حديث (١٣٧٢٥).

وأخرجه مسلم ٥/ ٨٥، والبيهقي ١٠/ ٣٢ من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة، وفيه قصة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٣٤-٣٣٥ حديث (١٣٧٢٦).

وقال بَعْضُ أهْلِ العلم: لاَ يُكفِّرُ إلاَّ بَعْدَ الْحِنْثِ، قال سُفيانُ الثَّوْرِيُّ: إنْ كفَّرَ بَعْدَ الْحِنْثِ أَحَبُّ إليَّ، وَإنْ كَفَّرَ قَبْلَ الْحِنْثِ أجْزَأهُ.

(٧) (7) باب ما جاء في الاِسْتِثْناءِ في الْيَمينِ

١٥٣١- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالصَّمدِ بن عَبدالْوَارثِ، قَال: حَدَّثَني أَبي[١] وَحَمَّادُ بن سَلمةَ، عن أيُّوبَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمر؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «من حَلفَ على يَمينٍ فقال: إن شاء الله فَقدِ اسْتَثْنى فَلا حِنْثَ عَليْهِ»[٢].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ.

وقد رَواهُ عُبَيْدُاللهِ بن عُمرَ وَغَيْرُهُ عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ مَوْقُوفاً[٣].

وهكذا رُوِي عن سَالمٍ عن ابن عُمرَ مَوْقُوفاً[٤].

---

(١) في م: «أُبيّ» خطأ.

(٢) أخرجه الحميدي (٦٩٠)، وأحمد ٢/ ٦ و٤٨ و٤٩ و٦٨ و١٢٦ و١٢٧ و١٥٣، وعبد ابن حميد (٧٧٩)، والدارمي (٢٣٤٧) و(٢٣٤٨)، وأبو داود (٣٢٦١) و(٣٢٦٢)، وابن ماجة (٢١٠٥) و(٢١٠٦)، والنسائي ٧/ ١٢ و٢٥، وابن الجارود (٩٢٨)، وابن حبان (٤٣٣٩) و(٤٣٤٢)، والطبراني في الأوسط (٣٠٩٩)، والحاكم ٤/ ٣٠٣، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٧٩، والبيهقي ٧/ ٣٦٠-٣٦١ و١٠/ ٤٦، والخطيب في تاريخه ٥/ ٨٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٦٤ حديث (٧٥١٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٩٣-٤٩٤ حديث (٧٨٠٥).

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٦١١١) و(١٦١١٣) و(١٦١١٥)، والبيهقي ١٠/ ٤٦.

(٤) أخرجه البيهقي ١٠/ ٤٧.

وَلا نَعْلَمُ أحداً رَفعهُ غَيْرَ أيُّوب السَّخْتِيانيِّ[1] ، وقال إسماعيلُ بن إبراهيمَ: وَكانَ أيُّوبُ أحْياناً يَرْفعهُ وَأحْياناً لاَ يَرْفَعهُ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلم من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ الِاسْتِثْنَاءَ إذا كَانَ مَوْصُولاً بِالْيَمِينِ فَلا حِنْثَ عَليْهِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَالأوْزَاعيِّ، وَمَالكِ بن أنَسٍ، وَعَبداللهِ بن المُبَارَكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

١٥٣٢- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرنَا مَعْمرٌ، عن ابن طَاوُوسٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «من حَلفَ على يَمِينٍ فقال: إنْ شَاءَ اللهُ؛ لم يَحْنثْ»[2] .

سَألْتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا الحديثِ، فقال: هذا حديثٌ خَطأٌ، أخْطأ فيهِ عَبدالرَّزَّاقِ اخْتَصرهُ من حديثِ مَعْمرٍ[3] ، عن ابن طَاوُوسٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: إنَّ سُليْمانَ بن

(١) هكذا قال، وفي قوله نظر، فقد تابعه كثير بن فرقد عند النسائي ٧/ ٢٥، والحاكم ٤/ ٣٠٣، وأيوب بن موسى عند ابن حبان (٤٣٤٠)، وعبيدالله بن عمر في تاريخ أصبهان ٢/ ١٤٠. وأخرجه مرفوعاً بألفاظ مقاربة أبو نعيم في الحلية ٦/ ٧٩، والخطيب في تاريخه ٥/ ٨٨ من طريق حسان بن عطية، عن نافع. وسيأتي مرفوعاً من حديث أبي هريرة في الذي بعده.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٦١١٨)، وأحمد ٢/ ٣٠٩، وابن ماجة (٢١٠٤)، والنسائي ٧/ ٣٠، وأبو يعلى (٦٢٤٦)، والطحاوي في شرح المشكل (١٩٢٧)، وابن حبان (٤٣٤١)، والطبراني في الأوسط (٣٠٢٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٢٠ حديث (١٣٥٢٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٤٠ حديث (١٣٧٣٦).

(٣) هكذا قال البخاري، وفي قوله نظر، فقد روى أحمد عن عبدالرزاق أنّ معمراً هو الذي اختصره (٢/ ٣٠٩).

دَاوُدَ قال: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ على سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلاماً فَطافَ عَلَيْهِنَّ فلم تَلِدِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إلاَّ امْرَأَةٌ نِصْفَ غُلامٍ. فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لو قال: إنْ شَاءَ اللهُ لَكانَ كما قال»[١]. هكذا رُوِي عن عَبدالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن ابن طَاوُوسٍ، عن أبيهِ هذا الحديثُ بِطُولِه وقال: سَبْعِينَ امْرَأَةً[٢]. وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وجْهٍ،عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قال سُلَيْمانُ بـن دَاوُدَ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ على مِئةِ امْرَأَةٍ»[٣].

(٨) (8) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْحَلفِ بِغَيْرِ اللهِ

١٥٣٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالِمٍ، عن أبيهِ؛ سَمِعَ النبيُّ ﷺ عُمرَ وهو يَقولُ: وَأبي وَأبي، فقال: «ألاَ إنَّ اللهَ يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا بِآبائِكُمْ». فقال عُمرُ: فَواللهِ مَا حَلفْتُ بهِ بَعْدَ ذلكَ ذَاكِراً وَلا آثِراً[٤].

---

(١) أخرجه الحميدي (١١٧٥)، وأحمد ٢/ ٢٧٥، والبخاري ٧/ ٥٠ و٨/ ١٨٢، ومسلم ٥/ ٨٧ و٨٨، والنسائي ٧/ ٣١.

(٢) الجزم بهذا العدد فيه نظر، فإن أصحاب عبدالرزاق اختلفوا عليه فيه، فرواه أحمد بن حنبل ومحمود (عند البخاري): «مئة امرأة»، ورواه عبد بن حميد عنه: «سبعين امرأة»، وفي رواية علي بن عبدالله عن سفيان (عند البخاري) وعباس بن عبدالعظيم عنه (عند النسائي): «تسعين امرأة».

(٣) انظر هذه الأوجه في المسند الجامع (١٤٦٨٦) و(١٤٦٨٧) و(١٤٦٨٨)، واختصار هذه الجملة من الحديث لا يقدح في صحة معناه.

(٤) أخرجه الطيالسي (١٨١٤)، والحميدي (٦٢٤)، وأحمد ٢/ ٧ و٨، ومسلم ٥/ ٨٠، النسائي ٧/ ٤، وابن الجارود (٩٢٢)، وأبو يعلى (٥٤٣٠) و(٥٤٨٣) و(٥٥٣٧)، والبيهقي ١٠/ ٢٨. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٦٩ حديث (٦٨١٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٩٨ حديث (٧٨١٠).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٠ و٧٦ و٩٨، والبخاري ٥/ ٥٣ و٨/ ١٦٤ و٩/ ١٤٧، ومسلم =

وفي البابِ عن ثَابتِ بن الضَّحَّاكِ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ، وَقُتيلةَ، وَعَبدالرحمنِ بن سَمُرةَ.

حديثُ ابنِ عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

قال أبو عُبَيْدٍ: مَعْنى قَوْلِهِ: وَلا آثِراً، أيْ لم آثُرْهُ عن غَيْرِي، يَقولُ لم أذْكُرْهُ عن غَيْرِي.

١٥٣٤- حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنا عَبْدةُ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أدْركَ عُمرَ وهو في رَكْبٍ وهو يَحْلِفُ بِأبيهِ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الله يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلفُوا بِآبَائِكُمْ، لِيَحْلفْ حَالفٌ بِاللهِ أوْ لِيَسْكُتْ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٩) (9) باب ما جاء أنَّ من حَلفَ بَغَيْرِ اللهِ فَقد أشْرك[٢]

١٥٣٥- حَدَّثَنا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا أبو خَالدٍ الأحْمرُ، عن الْحَسنِ

= ٥/ ٨١، والنسائي ٧/ ٤، وابن حبان (٤٣٦٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٩، وفي الشعب، له (٥١٩٣)، والخطيب في تاريخه ١٣/ ١٣٦ من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٤٩٩ حديث (٧٨١١).

(١) أخرجه مالك (٢٢٢٣)، والطيالسي (١٩)، والحميدي (٦٨٦)، وأحمد ٢/ ١١ و١٧ و١٤٢، والدارمي (٢٣٤٦)، والبخاري ٣/ ٢٣٥ و٨/ ٣٣ و١٦٤، ومسلم ٥/ ٨٠ و٨١، والنسائي في الكبرى (الورقة ١٠٠)، وأبو يعلى (٥٨٣٢)، وابن حبان (٤٣٥٩) و(٤٣٦٠) و(٤٣٦١)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٦٠، والبيهقي ١٠/ ٢٨، والبغوي (٢٤٣١). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٦٠ حديث (٨٠٥٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٩٧ حديث (٧٨٠٩).

(٢) لم يرد هذا الباب في م.

ابن عُبَيْدِالله، عن سَعْدِ بن عُبَيْدَةَ؛ أَنَّ ابن عُمرَ سَمِعَ رَجُلاً يقولُ: لاَ وَالْكَعْبةِ. فقال ابن عُمرَ: لاَ يُحْلفُ بِغَيْرِ اللهِ فَإنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من حَلفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقدْ كَفرَ أَوْ أَشْركَ»(١) .

هذا حديثٌ حَسَنٌ(٢) .

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٩٦)، وعبدالرزاق (١٥٩٢٦)، وأحمد ٢/ ٣٤ و٥٨ و٦٠ و٦٩ و٨٦ و١٢٥، وأبو داود (٣٢٥١)، وأبو يعلى (٥٦٦٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٨٢٥) و(٨٢٦) و(٨٣٠)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم ١/ ١٨ و٤/ ٢٩٧، والبيهقي ١٠/ ٢٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤١٩ حديث (٧٠٤٥)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٠٠-٥٠١ حديث (٧٨١٣).

(٢) هكذا قال، وفي الحديث علة خفية لم يبينها المصنف، فإن سعد بن عُبيدة وإن كان من ثقات أصحاب ابن عمر وأخرج له الشيخان من روايته عنه إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث خاصة، بل كان في مجلسه مع رجل من كندة -سماه في إحدى الروايات محمداً الكندي وهو مجهول- ثم خرج سعد إلى عند سعيد بن المسيب فسمعه الكندي من ابن عمر، ثم جاء فحدث به سعد بن عبيدة، كما بيّن ذلك منصور بن المعتمر في روايته، واستناداً لما تقدم قال الطحاوي في شرح المشكل ٢/ ٣٠٠: «فوقفنا على أنَّ منصور بن المعتمر قد زاد في إسناد هذا الحديث على الأعمش وعلى سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة رجلاً مجهولاً بينه وبين ابن عمر في هذا الحديث ففسد بذلك إسناده». وقال البيهقي: «هذا -أي الحديث- مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر (١٠/ ٢٩).

ومما تجدر الإشارة إليه أن الأعمش روى عن سعد بن عبيدة، قال: «كنتُ مع ابن عمر في حلقة، فسمع رجلاً في حلقة أخرى وهو يقول: لا وأبي، فرماه ابن عمر بالحصى، وقال: إنها كانت يمين عمر، فنهاه النبي ﷺ عنها، وقال: «إنها شرك». (أخرجه أحمد عن وكيع، عنه ٢/ ٥٨ و٦٠).

فهذه إما تحمل على أنها كانت حادثة أخرى فيمكن الجمع بينها وبين الرواية المنقطعة التي رواها منصور بن المعتمر، أو أن تكون من أوهام الأعمش وتدليساته، وهو الأرجح إن شاء الله تعالى، فإن الجهابذة من العلماء الفهماء المتقدمين قد فضلوا منصوراً على الأعمش عند الاختلاف.

وَفُسِّرَ هذا الحديثُ عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ؛ أنَّ قَوْلَهُ: فَقدْ كَفرَ أوْ أشْركَ على التَّغْليظِ. وَالْحُجَّةُ في ذلكَ حديثُ ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ سَمعَ عُمرَ يقولُ: وَأبي وَأبي. فقال: «ألاَ إنَّ الله يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلفُوا بِآبائِكُمْ». وحديثُ أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «من قال في حَلفهِ: وَاللاَّتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لاَ إِلهَ إلاَّ اللهُ». هذا مِثْلُ مَا رُوِي عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «إنَّ الرِّيَاءَ شِرْكٌ». وقد فَسَّرَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ هذه الآيَةَ ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الكهف ١١٠] الآيَةَ، قال: لاَ يُرَائي.

(١٠) (10) باب ما جاء فِيمَنْ يَحْلفُ بِالشَّيْء وَلا يَسْتطِيعُ

١٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبدالْقُدوس بن محمدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا عَمْرُو بن عَاصمٍ، عن عِمْرانَ الْقَطَّانِ، عن حُمَيْدٍ، عن أنَسٍ، قال: نَذَرَتِ امْرَأَةٌ أنْ تَمْشِي إلى بَيْتِ اللهِ، فَسُئِلَ نَبيُّ اللهِ ﷺ عن ذلكَ فقال: «إنَّ اللهَ لَغَنيٌّ عن مَشْيها، مُرُوها فَلْتَرْكَبْ»[1].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَعُقْبَةَ بن عَامرٍ، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[2].

---

(١) انظر تحفة الأشراف ١/ ٢٠٠ حديث (٧٣٢)، والمسند الجامع ٢/ ٥٦ حديث (٧٩٧).

(٢) عمران هو ابن داور القطان، وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة، ولم يتابع في روايته لهذا الحديث عن حميد عن أنس، فحديث حميد المحفوظ هو الآتي في (١٥٣٧ م)، وهو الذي أخرجه الشيخان: عن ثابت عن أنس (١٥٣٧). أما هذا المتن فهو حديث عقبة بن عامر الذي أشار إليه المصنف في أحاديث الباب وهو أن أخته نذرت أن تمشي إلى بيت الله حافية... الحديث، وهو في الصحيحين: البخاري ٣/ ٢٥، ومسلم ٥/ ٧٩ و٨٠ من طريق أبي الخير عن عقبة، وعن عبدالله بن مالك اليحصبي عن عقبة، كما سيأتي عند المصنف (١٥٤٤)، فوجه الغرابة هو أنه غير محفوظ من حديث أنس بهذا اللفظ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ وَقالُوا: إذا نَذَرتِ امْرَأَةٌ أنْ تَمْشي فَلْتَرْكبْ وَلْتُهْدِ شاةً.

١٥٣٧- حَدَّثَنَا أبو موسى محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا خَالدُ بن الحارثِ، قَال: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عن ثَابتٍ، عن أَنَس، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بِشَيْخٍ كَبِيرٍ يَتهادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ فقال: «مَا بَالُ هذا»؟ قَالُوا: يَا رَسولَ اللهِ نَذَرَ أَنْ يَمْشي. قال: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجلَّ لَغَنِيٌّ عن تَعْذِيبِ هذا نَفْسهُ». قال: فَأَمَرهُ أنْ يَرْكَبَ[1].

١٥٣٧ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ رَأى رَجُلاً فَذكَرَ نَحْوهُ[2].

(١١) (11) باب في كَرَاهِيةِ النَّذْرِ

١٥٣٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالْعَزِيزِ بن محمدٍ، عن الْعَلاءِ ابن عَبدالرحمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَنْذِرُوا فَإِنَّ النَّذْرَ لاَ يُغْني من الْقَدَرِ شَيْئاً وَإِنَّما يُسْتَخْرجُ بهِ من الْبَخِيلِ»[3].

(١) أخرجه أحمد ٣/١٠٦ و١١٤ و١٨٣ و٢٣٥ و٢٧١، وعبد بن حميد (١٢٠١)، والبخاري ٣/ ٢٥ و٨/ ٧٧، ومسلم ٥/ ٧٩، وأبو داود (٣٣٠١)، والنسائي ٧/ ٣٠، وابن الجارود (٩٣٩)، وأبو يعلى (٣٥٣٢) و(٣٨٤٢) و(٣٨٨١)، وابن خزيمة (٣٠٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٢٩، وابن حبان (٤٣٨٣)، والبيهقي ١٠/ ٧٨. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٣١ حديث (٣٩٢)، والمسند الجامع ٢/ ٥٤-٥٥ حديث (٧٩٥).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ١٠٦، والنسائي ٧/ ٣٠، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٢٨ و١٢٩، وابن حبان (٤٣٨٢)، والبغوي (٢٤٤٤). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٠٥ حديث (٧٥٦)، والمسند الجامع ٢/ ٥٥ حديث (٧٩٦).

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٥ و٣٠١ و٤١٢ و٤٦٣، ومسلم ٥/ ٧٧، وابن أبي عاصم في =

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ كَرِهُوا النَّذْرَ. وقال عَبداللهِ بن الْمُبَارِكِ: مَعْنى الْكَراهِيَةِ في النَّذْرِ في الطَّاعةِ وَالْمَعْصيةِ، وَإِنْ نَذرَ الرَّجُلُ بِالطَّاعةِ فَوفَّى بهِ، فَلَهُ فيهِ أجْرٌ وَيُكْرهُ لهُ النَّذْرُ.

(١٢) (12) باب ما جاء في وَفاءِ النَّذْرِ

١٥٣٩- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قَال: أخْبرنَا يحيى بن سَعيدٍ الْقَطَّانُ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن عُمرَ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ نَذرْتُ أنْ أعْتكِفَ لَيْلةً في الْمَسْجدِ الْحَرامِ في الْجَاهِلِيَّةِ، قال: «أَوْفِ بِنذْرِكَ»[١].

= السنة (٣١٣)، والنسائي ٧/ ١٦، وابن حبان (٤٣٧٦). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٣٢ حديث (١٤٠٥٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٤٢ حديث (١٣٧٤٠).

وأخرجه الحميدي (١١١٢)، وأحمد ٢/ ٢٤٢ و٣٧٣، والبخاري ٨/ ١٧٦، ومسلم ٧٧ و٧٨، وأبو داود (٣٢٨٨)، وابن ماجة (٢١٢٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٣١٢)، والنسائي ٧/ ١٦، وأبو يعلى (٦٣٥٥)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٣٦٤، والحاكم ٤/ ٣٠٤، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٤، والبيهقي ١٠/ ٧٧، والبغوي (٢٤٤١) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٤١ حديث (١٣٧٣٨).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣١٤، والبخاري ٨/ ١٥٥، وابن الجارود (٩٣٢) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٤٢ حديث (١٣٧٣٩).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٦٧، وأحمد ١/ ٣٧ و٢/ ٢٠، وعبد بن حميد (٤٠)، والدارمي (٢٣٣٨)، والبخاري ٣/ ٦٦، ومسلم ٥/ ٨٩، وأبو داود (٣٣٢٥)، والبزار (١٤٠) و(١٤١) و(١٤٣)، وابن ماجة (١٧٧٢) و(٢١٢٩)، والنسائي ٧/ ٢١، وفي =

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد ذَهبَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ إلى هذا الحديثِ، قَالُوا: إذا أَسْلَمَ الرَّجُلُ وَعَلَيْهِ نَذْرُ طَاعةٍ؛ فَلْيفِ بهِ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: لاَ اعْتِكافَ إلاَّ بِصَوْمٍ.

وقال آخَرُونَ من أهْلِ الْعلمِ: لَيْسَ على الْمُعْتكفِ صَوْمٌ إلاَّ أنْ يُوجِبَ على نَفسهِ صَوْماً، وَاحْتَجُّوا بحديثِ عُمرَ أَنَّهُ نَذرَ أنْ يَعْتكفَ لَيْلَةً في الْجَاهِليَّةِ فَأمَرهُ النبيُّ ﷺ بالْوَفاءِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

(١٣) (13) باب ما جاء كَيْفَ كانَ يَمينُ النبيِّ ﷺ

١٥٤٠- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخْبرنَا عَبداللهِ بن الْمُباركِ وَعَبداللهِ بن جَعْفرٍ، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن سَالمِ بن عَبداللهِ، عن أبيهِ، قال: كَثِيراً ما كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَحْلفُ بِهذه الْيَمِينِ «لاَ وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ»(١).

= الكبرى (الورقة ٤٤)، وابن الجارود (٩٤١)، وأبو يعلى (٢٥٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣٣، وابن حبان (٤٣٧٩)، والدارقطني ٢/ ١٩٩، والبيهقي ٤/ ٣١٨ و١٠/ ٧٦، والبغوي (١٨٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٦٥ حديث (١٠٥٥٠)، والمسند الجامع ١٣/ ٥٧٨ حديث (١٠٥٥٢).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٥ و٦٧ و١٢٧، وعبد بن حميد (٧٤١)، والدارمي (٢٣٥٥)، والبخاري ٨/ ١٥٧ و١٦٠ و٩/ ١٤٥، وابن ماجة (٢٠٩٢)، والنسائي ٧/ ٢، وأبو يعلى (٥٤٤٢) و(٥٤٧٢) و(٥٥٢١)، وابن حبان (٤٣٣٢)، والطبراني في الكبير (١٣١٦٣) و(١٣١٦٤) و(١٣١٦٥)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١٧٢ و٩/ ٣٨، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٤) (14) باب ما جاء في ثَوابِ من أعْتَقَ رَقَبةً

١٥٤١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن الْهَادِ، عن عُمرَ ابن عَليٍّ بن الحُسيْنِ بن عَليٍّ بن أبي طَالِبٍ، عن سَعيدِ بن مَرْجانةَ، عن أبي هُريرةَ، قَال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من أعْتقَ رَقَبةً مُؤْمِنةً أعْتقَ اللهُ مِنْهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً من النَّارِ حتَّى يَعْتقَ فَرْجهُ بِفَرْجِهِ»[١].

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَعَمْرِو بن عَبسةَ، وابن عَبَّاسٍ، وَواثِلةَ بن الأسْقعِ، وأبي أُمامةَ، وَعُقْبةَ بن عَامرٍ، وَكَعْبِ بن مُرَّةَ.

حديثُ أبي هُريرةَ هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

وابن الْهَادِ اسْمهُ: يَزِيدُ بن عَبداللهِ بن أُسَامةَ بن الْهَادِ، وهو مَدنيٌّ ثِقَةٌ قد رَوى عَنْهُ مَالكُ بن أنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ من أهْلِ الْعلمِ.

= والبيهقي ١٠/ ٢٧. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤١٢ حديث (٧٠٢٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٤٩٥ حديث (٧٨٠٦).

وأخرجه أبو داود (٣٢٦٣) من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٤٩٦ حديث (٧٨٠٧).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٤٢٠ و٤٢٢ و٤٢٩ و٤٣٠ و٤٤٧ و٥٢٥، والبخاري ٣/ ١٨٨ و٨/ ١٨١، ومسلم ٤/ ٢١٧، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢١) و(٧٢٢) و(٧٢٣)، والبيهقي ١٠/ ٢٧٢، والبغوي (٢٤١٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٥٠٥ حديث (١٣٠٨٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٢٥٤ حديث (١٣٥٨٩).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٧٢٤)، وابن حبان (٤٣٠٨) من طريق نابل صاحب العباء، عن أبي هريرة.

(١٥) (15) باب ما جاء في الرَّجُلِ يَلْطُمُ خَادِمَهُ

١٥٤٢- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا المُحَارِبيُّ، عن شُعبةَ، عن حُصَيْنٍ، عن هِلاَلِ بن يِسافٍ، عن سُوَيْدِ بن مُقرِّن الْمُزنيِّ، قال: لقد رَأَيْتُنا سَبْعةَ إخْوةٍ مَا لَنا خَادمٌ إلاَّ وَاحِدةٌ، فَلطَمهَا أحدُنَا فَأَمَرنَا النبيُّ ﷺ أنْ نُعْتِقهَا[1].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عن حُصَيْنِ بن عَبدالرحمنِ فَذَكرَ بَعْضُهمْ في الحديثِ قال: لَطمَهَا على وَجْهِهَا.

(١٦) (16) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْحَلفِ بِغَيْرِ مِلَّةِ الإِسْلامِ

١٥٤٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسفَ

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٤٤٤، والبخاري في الأدب المفرد (١٧٦)، ومسلم ٥/ ٩١، وأبو داود (٥١٦٦)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٣٥ حديث (٤٨١١)، والمسند الجامع ٧/ ٣٣٠ حديث (٥١٦١).

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٣)، وأحمد ٣/ ٤٤٧، والبخاري في الأدب المفرد (١٧٩)، ومسلم ٥/ ٩١، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٣٣٥) من طريق أبي شعبة، عن سويد بن مقرن. وانظر المسند الجامع ٧/ ٣٢٩ حديث (٥١٥٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٩٣٧)، وأحمد ٣/ ٤٤٧ و٥/ ٤٤٤، والبخاري في الأدب المفرد (١٧٨)، ومسلم ٥/ ٩٠، وأبو داود (٥١٦٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٥) من طريق معاوية بن سويد، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ٧/ ٣٢٩ حديث (٥١٦٠).

الأزْرقُ، عن هِشامِ الدَّسْتوائيِّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي قِلَابةَ، عن ثَابتِ بن الضَّحَّاكِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من حَلفَ بِملَّةٍ غَيْرِ الإِسْلامِ كَاذِباً فهو كمَا قال»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد اخْتلَفَ أهْلُ الْعلمِ في هذا إذا حَلفَ الرَّجُلُ بِملَّةٍ سِوَى الإِسْلام فقال: هو يَهُودِيٌّ أوْ نَصْرانيٌّ إنْ فَعَلَ كَذا وَكَذا فَفعلَ ذلكَ الشَّيْءَ، فقال بَعْضُهمْ: قد أتى عَظِيماً وَلا كَفَّارةَ عَليْهِ. وهو قَوْلُ أهْلِ الْمَدِينَةِ، وَبِهِ يَقولُ مَالكُ بن أنَسٍ، وإلى هذا الْقَوْلِ ذَهبَ أبو عُبَيْدٍ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ: عَليْهِ في ذلكَ الْكفَّارةُ. وهو قَوْلُ سُفيانَ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

(١٧) (17) باب

١٥٤٤- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلَانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن زَحْرٍ، عن أبي سَعيدٍ الرُّعَينيِّ، عن عَبداللهِ بن مَالكٍ الْيَحْصُبيِّ، عن عُقْبةَ بن عَامرٍ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّ أُخْتي نَذرتْ أنْ تَمْشِي إلى الْبَيْتِ حَافِيةً غَيْرَ مُخْتَمرةٍ. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ لَا يَصْنعُ بِشَقاءِ أُخْتكَ شَيْئاً، فَلْتَرْكبْ وَلْتَخْتَمِرْ وَلْتَصُمْ ثَلاثةَ أيَّامٍ»[2].

---

(١) تقدم تخريجه في (١٥٢٧).

(٢) أخرجه أحمد ٣/١٤٣ و٤/١٤٥ و١٤٩ و١٥١، والدارمي (٢٣٣٩)، وأبو داود (٣٢٩٤)، وابن ماجة (٢١٣٤)، والنسائي ٧/ ٢٠، والطبراني في الكبير ١٧/ (٨٩٣) و(٨٩٤)، والبيهقي ١٠/ ٨٠. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٠٩ حديث (٩٩٣٠)، =

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ[1].

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

(١٨) (18) باب

١٥٤٥- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو المُغِيرةِ، قَال: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عن حُمَيْدِ بن عَبدالرحمنِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من حَلفَ مِنْكُمْ فقال في حَلفهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى؛ فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. ومن قال: تَعالَ أُقَامِرْكَ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ»[2].

= والمسند الجامع ١٣/ ٣٥-٣٦ حديث (٩٨٥٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٤٦٤)، وإرواء الغليل، له (٢٥٩٢).

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٤٥)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٧٤٥) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن عقبة بن عامر. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٣٦ حديث (٩٨٥٣).

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٠١، وأبو داود (٣٣٠٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ١٣١ من طريق عكرمة، عن عقبة بن عامر. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٣٦ حديث (٩٨٥٣).

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٨٧٣)، وأحمد ٤/ ١٥٢، والبخاري ٣/ ٢٥، ومسلم ٥/ ٧٩-٨٠، وأبو داود (٣٢٩٩)، والنسائي ٧/ ١٩، وأبو عوانة ١/ ٤٤ و٤٥، والطحاوي في شرح المشكل (٨٣٥) من طريق أبي الخير، عن عقبة بن عامر.

(١) هكذا قال، وإسناده ضعيف لضعف عبيدالله بن زحر. وقوله في الحديث: «ولتصم ثلاثة أيام» زيادة منكرة، فقد جاء الحديث في الصحيحين من طريق أبي الخير، عن عقبة، وليس فيه هذه الزيادة.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٥٩٣١)، وأحمد ٢/ ٣٠٩، والبخاري ٦/ ١٧٦ و٨/ ٣٣ و٨٢ و١٦٥، ومسلم ٥/ ٨١، وأبو داود (٣٢٤٧)، وابن ماجة (٢٠٩٦)، والنسائي ٧/ ٧، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو المُغِيرةِ هو الْخَولاَنيُّ الْحِمصِيُّ وَاسْمهُ: عَبدُالْقدُّوسِ بن الْحَجَّاجِ.

(١٩) (19) باب ما جاء في قَضاءِ النَّذْرِ عن المَيِّتِ

١٥٤٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن شِهَابٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ سَعْدَ بن عُبادةَ اسْتَفْتى رَسولَ اللهِ ﷺ في نَذْرٍ كانَ على أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيهُ؛ فقال النبيُّ ﷺ: «اقْضِ عَنْها»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (20) باب ما جاء في فَضْلِ من أعْتَقَ

١٥٤٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدِالأعْلى، قَال: حَدَّثَنَا عِمْرانُ بن

= وفي عمل اليوم والليلة (٩٩١) و(٩٩٢)، وابن خزيمة (٤٥)، وابن حبان (٥٧٠٥)، والطبراني في الأوسط (٩١٥٣)، والبيهقي ١/١٤٨ و١٤٩، والبغوي (٢٤٣٣). وانظر تحفة الأشراف ٩/٣٢٨ حديث (١٢٢٧٦)، والمسند الجامع ١٧/٣٣٢-٣٣٣ حديث (١٣٧٢٢).

(١) أخرجه مالك (٢١٩١)، والطيالسي (٢٧١٧)، وعبدالرزاق (١٥٨٩٩) و(١٦٣٣٣)، والحميدي (٥٢٢)، وابن أبي شيبة ٣/٣٨٧، وأحمد ١/٣٢٩ و٣٧٠، والبخاري ٤/١٠ و٨/١٧٧ و٩/٣٠، ومسلم ٥/٧٦، وأبو داود (٣٣٠٧)، وابن ماجة (٢١٣٢)، والنسائي ٦/٢٥٣ و٢٥٤ و٧/٢٠ و٢١، وأبو يعلى (٢٣٨٣) و(٢٦٨٣)، وابن حبان (٤٣٩٣) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥)، والبيهقي ٤/٢٥٦ و٦/٢٧٨ و١٠/٨٥، والبغوي (٢٤٤٩). وانظر تحفة الأشراف ٥/٥٩ حديث (٥٨٣٥)، والمسند الجامع ٩/٢٥٠ حديث (٦٥٦٨).

عُيينةَ، وهو أخو سُفيانَ بن عُيينةَ، عن حُصَيْنٍ، عن سَالمِ بن أبي الْجَعْدِ، عن أبي أُمامَةَ وَغَيْرِهِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أيُّما امْرِىءٍ مُسْلمٍ أعْتقَ امْرأً مُسْلماً؛ كانَ فِكاكَهُ من النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْو مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ، وَأيُّما امْرِىءٍ مُسْلم أعْتقَ امْرَأتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ، كانَتَا فِكَاكَهُ من النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُما عُضْواً مِنْهُ، وَأيُّما امْرَأةٍ مُسْلِمةٍ أعْتقَتِ امْرَأَةً مُسْلمةً، كَانَتْ فِكَاكَهَا من النّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْها عُضْواً مِنْها»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

وفي الحديثِ مَا يَدُلُّ على أنْ عِتْقَ الذُّكُورِ لِلرِّجالِ أفْضَلُ من عِتْقِ الإناثِ، لِقَوْلِ رَسولِ اللهِ ﷺ: «من أعْتقَ امْرَأً مُسْلماً، كانَ فِكاكَهُ من النّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ». الحديثَ صَحَّ في طُرُقِهِ.

(١) انظر تحفة الأشراف ٤/١٦٥ حديث (٤٨٦٤)، والمسند الجامع ٧/٤١٧ حديث (٥٢٦٥).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب السير

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في الدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتالِ

١٥٤٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن عَطاءِ بن السَّائِبِ، عن أبي الْبَخْتريِّ، أنَّ جَيْشاً من جُيُوشِ المُسْلِمينَ كانَ أَمِيرَهُمْ سَلْمانُ الْفَارسِيُّ حَاصَرُوا قَصْراً من قُصُورِ فَارِسَ، فَقالُوا: يَا أبا عَبداللهِ ألاَ نَنْهدُ إلَيْهِمْ؟ قال: دَعُوني أدْعُهُمْ كما سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ، فَأَتاهُمْ سَلْمانُ فقال لَهُمْ: إنّما أنا رَجُلٌ مِنْكُم فَارِسيٌّ تَروْنَ الْعَرَبَ يُطِيعُونَني فَإنْ أسْلَمْتُمْ فَلكُمْ مِثْلُ الَّذي لَنا وَعَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذي عَلَيْنَا، وَإنْ أبَيْتُمْ إلاَّ دِينكُمْ تركْناكُمْ عَلَيْهِ وَأعْطُونا الْجِزْيَةَ عن يَدٍ وَأنْتُمْ صَاغِرُونَ. قال: وَرَطَنَ إلَيهِمْ بِالْفَارِسِيَّةِ وَأَنْتُمْ غَيْرُ مَحْمُودِينَ، وَإنْ أبَيْتُمْ نَابَذْنَاكُمْ على سَواءٍ. قَالُوا: مَا نَحْنُ بِالَّذِي نُعْطِي الْجِزْيَةَ وَلَكِنَّا نُقَاتِلُكُمْ. فقالُوا: يَا أبا عَبداللهِ ألاَ نَنْهدُ إلَيْهِمْ؟ قال: لاَ. فَدعَاهُمْ ثَلاثَةَ أيَّامٍ إلى مِثْلِ هذا. ثُمَّ قال: انْهَدُوا إلَيْهِمْ. قال: فَنهدْنَا إلَيْهِمْ فَفتَحْنا ذلكَ الْقَصْرَ(١).

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (٦١)، وأحمد ٥/ ٤٤٠ و٤٤١ و٤٤٤، والطبري في تاريخه ٤/ ١٤. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٧ حديث (٤٤٩٠)، والمسند الجامع ٧/ ٧٠-٧١ حديث (٤٨٦٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٦٦)، وإرواء الغليل، له ٥/ ٨٧-٨٨.

وفي البابِ: عن بُرَيْدَةَ، وَالنُّعْمانِ بن مُقَرِّنٍ، وابن عُمرَ، وابن عَبَّاسٍ.

وحديثُ سَلْمانَ حديثٌ حَسَنٌ[1] لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عَطاءِ بن السَّائِبِ.

وَسَمِعْتُ محمداً يَقولُ: أبو الْبَخْتِرِيِّ لم يُدْركْ سَلْمانَ لِأَنَّهُ لم يُدْركْ عَلَيًّا، وَسَلْمانُ مَاتَ قَبْلَ عَليٍّ.

وقد ذَهبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إلى هذا؛ وَرَأَوْا أَنْ يُدْعَوْا قَبْلَ الْقِتَالِ، وهو قَوْلُ إسحاقَ بن إبراهيمَ؛ قال: إِنْ تَقدَّمَ إِلَيْهِمْ في الدَّعْوةِ فَحسَنٌ يَكونُ ذلكَ أَهْيبَ.

وقال بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ: لَا دَعْوةَ الْيَوْمَ.

وقال أحمدُ: لَا أَعْرِفُ الْيَوْمَ أحداً يُدْعى.

وقال الشَّافِعيُّ: لَا يُقَاتَلُ الْعَدُوُّ حتَّى يُدْعَوْا إلاّ أنْ يَعْجلُوا عن ذلكَ، فَإِنْ لم يَفْعلْ فقد بَلغَتْهُمُ الدَّعْوةُ.

(٢) (2) باب

١٥٤٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى الْعدَنيُّ المَكِّيُّ وَيُكْنى بِأبي عَبداللهِ الرَّجُلِ الصَّالحِ هو ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينَةَ، عن عَبدالملكِ بن نَوْفَلِ بن مُساحِقٍ، عن ابن عِصَامٍ المُزَنيِّ، عن أبيهِ وَكَانَتْ

(١) لعله إنما حَسّنه لما لمتنه من الشواهد، وإلا فإسناده ضعيف لانقطاعه، كما سيبينه المؤلف، ولاختلاط عطاء بن السائب، فإن الذين رووا عنه هذا الحديث سمعوا منه بعد الاختلاط.

لهُ صُحْبةٌ، قال: كانَ رَسولُ اللهُ ﷺ إذا بَعثَ جَيْشاً أوْ سَريَّةً يَقولُ لَهُمْ: «إذا رَأيْتمْ مَسْجداً أو سَمِعْتُمْ مُؤَذِّناً فَلا تَقْتُلُوا أحداً»[١] .

هٰذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢] ، وهو حديثُ ابن عُيينةَ .

(٣) (3) باب في الْبيَاتِ وَالْغَارَاتِ

١٥٥٠- حَدَّثَنَا الأنْصَاريُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَني مَالكُ ابن أنَس، عن حُمَيْدٍ، عن أنَس؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ حِينَ خَرجَ إلى خَيْبَرَ أتَاها لَيْلاً، وَكانَ إذا جَاءَ قَوْماً بِلَيْلٍ لم يُغِرْ عَلَيْهِمْ حتَّى يُصْبِحَ، فَلمَّا أصْبَحَ خَرجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهمْ وَمَكاتِلِهِمْ فَلمَّا رَأوْهُ قَالُوا: محمدٌ وَافقَ وَاللهِ محمدٌ الْخَميسَ[٣] . فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أكْبرُ خَرِبَتْ خَيْبرُ، إنَّا إذا نَزلْنَا بِسَاحةِ قَوْمٍ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ»[٤] .

١٥٥١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وَمحمدُ بن بَشَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن مُعَاذٍ،

---

(١) أخرجه الحميدي (٨٢٠)، وسعيد بن منصور (٢٣٨٥)، وأحمد ٣/٤٤٨، وأبو داود (٢٦٣٥)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٩)، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/ ٤٣٠. وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٩٦ حديث (٩٩٠١)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٥٥ حديث (٩٨٠٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٦٧).

(٢) في م: «غريب» فقط، وهو خطأ صوابه ما أثبتناه من النسخ الخطية والتحفة والتهذيب. على أن الحديث ضعيف عندنا لجهالة ابن عصام.

(٣) الخميسُ: الجيش.

(٤) أخرجه مالك (٩٦٣)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٦٧ و٣٦٨، وأحمد ٣/ ١٥٩ و٢٠٦ و٢٣٦ و٢٣٧ و٢٦٣، والبخاري ١/ ١٥٨ و٤/ ٥٨ و٥/ ١٦٧، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٣٨٠٤)، وابن حبان (٤٧٤٥) و(٤٧٤٦)، والبيهقي ٩/ ٧٩ و٨٠ و١٠٨، والبغوي (٢٧٠٢). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٠٠ حديث (٧٣٤)، والمسند الجامع ٢/ ٣٣١ حديث (١٢٩٤).

عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن أنَس، عن أبي طَلْحةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا ظَهرَ على قَوْمٍ أقَامَ بِعَرْصَتهم ثَلاثاً[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَحديثُ حُمَيْدٍ، عن أنَس حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رَخَّصَ قَوْمٌ من أهْلِ الْعلم في الْغَارةِ بِاللَّيْلِ وَأنْ يبيتُوا، وَكَرِهَهُ بَعْضُهمْ. وقال أحمدُ، وَإسحاقُ: لَا بَأْسَ أنْ يُبَيَّتَ الْعَدُوُّ لَيْلاً. وَمَعْنى قَوْلِهِ: وَافقَ محمدٌ الْخَمِيسَ؛ يَعْني بِهِ الْجَيشَ.

(٤) (4) باب في التَّحْرِيقِ وَالتَّخْرِيبِ

١٥٥٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن نَافعٍ، عن ابن عمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطعَ، وَهِيَ الْبُوَيْرةُ، فَأنْزَلَ اللهُ ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٥﴾[2] [الحشر].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٢٩، والدارمي (٢٤٦٢)، والبخاري ٤/ ٨٩ و٥/ ٩٧، ومسلم ٨/ ١٦٤، وأبو داود (٢٦٩٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن الجارود (١٠٦٧)، وأبو يعلى (١٤١٥) و(١٤٣١)، وابن حبان (٤٧٧٦) و(٤٧٧٧) و(٤٧٧٨)، والطبراني في الكبير (٤٧٠١) و(٤٧٠٢)، والبيهقي ٩/ ٦٢. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٤٦ حديث (٣٧٧٠)، والمسند الجامع ٥/ ٥٩١-٥٩٢ حديث (٣٩٤٣).

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده ٢/ ١١٩، والطيالسي (١١٥٧)، والحميدي (٦٨٥)، وسعيد بن منصور (٢٦٤٢)، وأحمد ٢/ ٧ و٥٢ و٨٠ و٨٦ و١٢٣ و١٤٠، والدارمي (٢٤٦٣)، والبخاري ٣/ ١٣٦ و٤/ ٧٦ و٥/ ١١٣ و٦/ ١٨٤، ومسلم ٥/ ١٤٥، وأبو داود (٢٦١٥)، وابن ماجة (٢٨٤٤) و(٢٨٤٥)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٥)، وفي التفسير (٥٩٣)، وابن الجارود (١٠٥٤)، وأبو يعلى (٥٨٣٧)، وأبو عوانة =

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد ذَهبَ قَوْمٌ من أهْلِ الْعلمِ إلى هذا ولم يَرَوْا بَأْساً بِقَطْعِ الأشْجارِ وَتَخْرِيبِ الْحُصُونِ.

وَكَرِهَ بَعْضُهمْ ذلكَ، وهو قَوْلُ الأوْزَاعيِّ؛ قال الأوْزَاعيُّ: وَنَهى أبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَزِيدَ أنْ يَقْطعَ شَجراً مُثْمراً أوْ يُخَرِّبَ عَامراً وَعَمِلَ بِذلك المُسْلِمُونَ بَعْدَهُ.

وقال الشَّافِعيُّ: لاَ بَأْسَ بِالتَّحْريقِ في أرْضِ الْعَدُوِّ وَقَطْعِ الأشْجَارِ وَالثِّمَارِ.

وقال أحمدُ: وقد تَكُونُ في مَوَاضِعَ لاَ يَجِدُونَ مِنْهُ بُدًّا، فَأمَّا بالْعَبثِ فَلا تُحَرَّقْ.

وقال إسحاقُ: التَّحرِيقُ سُنَّةٌ إذا كانَ أنْكى فِيهِمْ.

(٥) (5) باب ما جاء في الْغَنِيمةِ

١٥٥٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن عُبَيْدٍ المُحَارِبيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أسْباطُ بن محمدٍ، عن سُليْمانَ التَّيْمِيِّ، عن سَيَّارٍ، عن أبي أُمَامةَ، عن النبيِّ ﷺ،

= ٤/ ٩٧ و٩٨ و٩٩، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١٠٨) و(١١٠٩) و(١١١٠)، والطبري في التفسير ٢٨/ ٣٤، والبيهقي ٩/ ٨٣، وفي المعرفة (١٨٠٢٨)، وفي الدلائل ٣/ ١٨٤ و٣٥٦ و٣٥٧، والبغوي (٢٧٠٠) و(٣٧٨١) و(٣٧٨٢). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٩٥ حديث (٨٢٦٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٧١٩-٧٢٠ حديث (٨١٣٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (٢٦٣٠). ويأتي في (٣٣٠٢).

قال: «إنَّ اللهَ فَضَّلَني على[1] الأنْبِياءِ - أوْ قال: أُمَّتي على الأُمَمِ - وَأحَلَّ لَنَا الْغَنائِمَ»[2].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وأبي ذَرٍّ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو، وأبي موسى، وابن عَبَّاسٍ.

حديثُ أبي أُمامةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَسَيَّارٌ هذا يُقالُ لهُ: سَيَّارٌ مَوْلى بَني مُعاويةَ، وَرَوَى عَنْهُ سُليْمانُ التَّيْميُّ وَعَبدِاللهِ بن بَحِيرٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.

١٥٥٣ (م)- حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن الْعَلاءِ بن عَبدِالرحمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «فُضِّلْتُ على الأنْبياءِ بِستٍّ: أُعْطِيتُ جَوامعَ الْكَلمِ، وَنُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وَأُحِلتْ لِي الْغَنائمُ، وَجُعِلتْ لِي الأَرْضُ مَسْجداً وَطَهُوراً وَأُرْسِلْتُ إلى الْخَلْقِ كافَّةً، وَخُتمَ بِي النَّبِيُّونَ»[3].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) في م: «عن»، خطأ.

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٢٤٨ و٢٥٦، والبيهقي ١/ ١١٢ و٢/ ٤٣٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٦٨ حديث (٤٨٧٧)، والمسند الجامع ٧/ ٤٦٠ حديث (٥٣٤٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٥٢).

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٤١١، ومسلم ٢/ ٦٤، وابن ماجة (٥٦٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٥، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٢٥)، وابن حبان (٢٣١٣) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣)، والبيهقي ٢/ ٤٣٣ و٩/ ٥، وفي الدلائل ٥/ ٤٧٢، والبغوي (٣٦١٧). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٢١ حديث (١٣٩٧٧)، والمسند الجامع ١٨/ ١٣٢ حديث (١٤٧٤١).

(٦) (6) باب في سَهْمِ الْخَيْلِ

١٥٥٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ وَحُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، قَالا: حَدَّثَنَا سُليمُ بن أخْضرَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَسّمَ في النَّفْلِ لِلْفَرَسِ بِسَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ بِسَهْمٍ[١].

١٥٥٤ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن سُلَيْم بن أخْضرَ نَحوهُ[٢].

وفي البابِ عن مُجَمِّعِ بن جَاريةَ، وابن عَبَّاسٍ، وابن أبي عَمْرةَ عن أبيهِ.

وحديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَالأوْزَاعيِّ، وَمالكِ بن أنَسٍ، وابن المُبَارِكِ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ قَالُوا: لِلْفَارِسِ ثَلاثةُ أسْهُمٍ سَهْمٌ لهُ وَسَهْمانِ لِفَرَسِهِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٩٣٢٠)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٩٦-٣٩٧ و١٤/١٥١، وسعيد بن منصور (٢٧٦٠) و(٢٧٦٢)، وأحمد ٢/٢ و٤١ و٦٢ و٧٢ و٨٠ و١٤٣ و١٥٢، والدارمي (٢٤٧٥) و(٢٤٧٦)، والبخاري ٤/٣٧ و٥/١٧٤، ومسلم ٥/١٥٦، وأبو داود (٢٧٣٣)، وابن ماجة (٢٨٥٤)، وابن الجارود (١٠٨٤)، وأبو عوانة ٤/١٥١، وابن حبان (٤٨١٠) و(٤٨١١) و(٤٨١٢)، والدارقطني ٤/١٠٢ و١٠٤ و١٠٦ و١٠٧، والبيهقي ٦/٣٢٤ و٣٢٥، وفي الدلائل، له ٤/٢٣٨، والبغوي (٢٧٢٢). وانظر تحفة الأشراف ٦/١٣٩ حديث (٧٩٠٧)، والمسند الجامع ١٠/٧٣٦ حديث (٨١٥٠).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٧) (7) باب ما جاء في السَّرَايا

١٥٥٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى الأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ وأبو عَمَّارٍ وَغَيْرُ وَاحدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا وهْبُ بن جَرِيرٍ، عن أبيهِ، عن يُونسَ بن يَزِيدَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّحَابةِ أربعةٌ، وَخَيْرُ السَّرايَا أَرْبَعُ مِئَةٍ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أرْبعةُ آلَافٍ وَلا يُغْلبُ اثْنا عَشرَ أَلْفاً من قِلَّةٍ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا يُسْنِدُهُ كَبِيرُ أحدٍ غَيْرُ جَرِيرِ بن حَازِمٍ، وَإِنَّما رُوِي هذا الحديثُ عن الزُّهْرِيِّ عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً[٢]. وقد رَوَاهُ حِبَّانُ بن عَلِيٍّ الْعَنَزِيُّ عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ بن سَعْدٍ عن عُقَيْلٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٩٤ و٢٩٩، والدارمي (٢٤٤٣)، وعبد بن حميد (٦٥٢)، وأبو داود (٢٦١١)، وابن خزيمة (٢٥٣٨)، وأبو يعلى (٢٥٨٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧٢)، وابن حبان (٤٧١٧)، والحاكم ١/ ٤٤٣ و٢/ ١٠١، والبيهقي ٩/ ١٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٦٨ حديث (٥٨٤٨)، والمسند الجامع ٩/ ٤٧٩ حديث (٦٩١١).

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (٣١٤) من طريق يونس، عن الزهري. وأخرجه عبدالرزاق (٩٦٩٩)، عن معمر، عن الزهري. وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٨٧)، وأبو داود (٣١٣)، والطحاوي في شرح المشكل ١/ ٢٣٩ من طريق عُقيل عن الزهري.

(٣) صَوّب أبو حاتم الرازي المرسل، وقال: «مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي ﷺ» (العلل لابنه ١/ ٣٤٧).

وقال أبو داود بعد أن روى المرسل: «وقد أسند هذا ولا يصح» (المراسيل ٣١٤)، ولا عبرة بعد هذا بمن صحح الموصول من المتأخرين.

(٨) (8) باب من يُعْطَى الْفَيْءَ

١٥٥٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا حَاتمُ بن إسماعيلَ، عن جَعْفرِ ابن محمدٍ، عن أبيهِ، عن يَزِيدَ بن هُرْمُزَ؛ أَنَّ نَجْدةَ الْحَرُوريَّ كَتبَ إلى ابن عَبَّاسٍ يَسْألهُ هَلْ كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّساءِ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْربُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ فَكتبَ إلَيْهِ ابن عَبَّاس: كَتبْتَ إلَيَّ تَسْألُني هَلْ كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّساءِ؟ وَكانَ يَغْزُو بِهنَّ فَيُداوِينَ المَرْضَى وَيُحْذَيْنَ من الْغَنِيمةِ، وَأَمَّا يُسْهِمُ فلم يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ[1].

وفي البابِ عن أَنَسٍ، وَأُمِّ عَطِيَّةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعيِّ.

وقال بَعْضُهمْ: يُسْهَمُ لِلْمَرْأةِ وَالصَّبيِّ. وهو قَوْلُ الأَوْزَاعيِّ؛ قال الأَوْزَاعيُّ: وَأَسْهَمَ النبيُّ ﷺ لِلصِّبْيانِ بخَيْبرَ وَأَسْهمتْ أئمَّةُ المُسْلمينَ لِكُلِّ مَوْلُودٍ وُلِدَ في أرْضِ الْحَرْبِ.

قال الأَوْزَاعيُّ: وَأَسْهمَ النبيُّ ﷺ لِلنِّساءِ بِخَيْبرَ وَأخذَ بِذلكَ المُسْلمُونَ بَعْدهُ. حَدَّثَنَا بِذلكَ عَليُّ بن خَشْرمٍ، قَال: حَدَّثَنا عيسى بن يُونسَ عن الأَوْزَاعيِّ بهذا.

---

(١) أخرجه الحميدي (٥٣٢)، وأحمد ١/ ٢٤٨ و٢٩٤ و٣٠٨ و٣٢٠ و٣٤٤ و٣٤٩ و٣٥٢، والدارمي (٢٤٧٤)، ومسلم ٥/ ١٩٧ و١٩٨ و١٩٩ و٧/ ١٩٨، وأبو داود (٢٧٢٧) و(٢٧٢٨) و(٢٩٨٢)، والنسائي ٧/ ١٢٨ و١٢٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٧١ حديث (٦٥٥٧)، والمسند الجامع ٩/ ٤٨٠-٤٨٢ حديث (٦٩١٤).

وَمَعْنى قَوْلِهِ: وَيُحْذَيْنَ من الْغَنِيمةِ، يقولُ: يُرْضَخُ لَهُنَّ بشَيْءٍ من الْغَنِيمةِ يُعْطَيْنَ شَيْئاً.

(٩) (9) باب هل يُسْهَمُ لِلْعَبْدِ

١٥٥٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بن المُفَضَّلِ، عن محمدِ بن زَيْدٍ، عن عُمَيْرٍ مَوْلى آبي اللَّحْمِ، قال: شَهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَادَتِي فَكلَّمُوا فِيَّ رَسولَ اللهِ ﷺ وَكَلَّمُوهُ أنِّي مَمْلُوكٌ. قال: فَأمَر بِيَ فَقُلِّدْتُ السَّيْفَ فَإذا أنَا أجُرُّهُ فأمرَ لِي بِشَيْءٍ من خُرْثِيِّ المَتاعِ، وَعَرضْتُ عَليْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أرْقِي بِها المَجَانِينَ، فأمَرني بِطَرْحِ بَعْضِها وَحَبْسِ بَعْضِها[1].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ العلمِ لاَ يُسْهَمُ لِلْمَمْلُوكِ، وَلكنْ يُرْضَخُ لهُ بِشَيْءٍ. وهو قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٢١٥)، وعبدالرزاق (٩٤٥٤)، وابن سعد ٢/ ١١٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٠٦، وأحمد ٥/ ٢٢٣، والدارمي (٢٤٧٨)، وأبو داود (٢٧٣٠)، وابن ماجة (٢٨٥٥)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٩)، وابن الجارود (١٠٨٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٢٩٤) و(٥٢٩٥)، وابن حبان (٤٨٣١)، والطبراني في الكبير ١٧/ (١٣١) و(١٣٢) و(١٣٣)، والحاكم ٢/ ١٣١، والبيهقي ٦/ ٣٣٢ و٩/ ٣١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٠٨ حديث (١٠٨٩٨)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٩٢ حديث (١٠٩٣٦).

(١٠) (10) باب ما جاء في أَهْلِ الذِّمَّةِ يَغْزُونَ مَعَ المُسْلِمينَ هَلْ يُسْهَمُ لَهُمْ؟

١٥٥٨ - حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أَنَس، عن الْفُضَيْلِ بن أبي عَبداللهِ، عن عَبدالله بن نِيَارٍ[١] الأَسْلَميِّ، عن عُرْوَةَ، عن عَائشةَ؛ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ خَرجَ إلى بَدْرٍ حتَّى إذا كانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرِ، لِحَقَهُ رَجُلٌ من المُشْرِكينَ يَذْكُرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدةً. فقال النبيُّ ﷺ: «تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسولِهِ؟» قال: لاَ. قال: «ارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعينَ بِمُشْرِكٍ»[٢].

وفي الحديثِ كَلامٌ أَكْثَرُ من هذا.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٣].

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ قَالُوا: لاَ يُسْهمُ لأَهْلِ الذِّمَّةِ، وَإِنْ قَاتلُوا مَعَ المُسْلمينَ الْعَدُوَّ[٤].

وَرَأى بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ؛ أَنْ يُسْهمَ لَهُمْ إذا شَهِدُوا الْقِتالَ مَعَ المُسْلمينَ.

---

(١) في م: «دينار»، محرف، وانظر بلابد تعليقنا على ابن ماجة (٢٨٣٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٥، وأحمد ٦/ ٦٧ و١٤٨، والدارمي (٢٤٩٩) و(٢٥٠٠)، ومسلم ٥/ ٢٠٠، وأبو داود (٢٧٣٢)، وابن ماجة (٢٨٣٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٧٢) و(٢٥٧٣) و(٢٥٧٤) و(٢٥٧٥)، وابن حبان (٤٧٢٦)، والبيهقي ٩/ ٣٦-٣٧. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٢ حديث (١٦٣٥٨) وتهذيب الكمال ١٦/ ٣٢٥، والمسند الجامع ٢٠/ ٢٦٠-٢٦١ حديث (١٧١١٥).

(٣) هو حديث صحيح.

(٤) هذا هو الصواب، عملاً بهذا الحديث.

وَيُرْوى عن الزُّهْرِيِّ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ أسْهمَ لِقَوْمٍ من الْيَهُودِ قَاتلُوا مَعهُ.

١٥٥٨ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ قُتيبةُ بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالْوَارِثِ ابن سَعيدٍ، عن عَزْرَةَ بن ثَابتٍ، عن الزُّهْرِيِّ(١).

١٥٥٩- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بن غِيَاثٍ، قَال: حَدَّثَنَا بُرِيْدُ بن عَبدالله بن أبي بُرْدةَ، عن جَدِّهِ أبي بُرْدةَ، عن أبي موسى، قال: قَدِمْتُ على رَسولِ اللهِ ﷺ في نَفَرٍ من الأشْعَرِيِّينَ خَيْبَرَ فَأسْهمَ لَنا مَعَ الَّذِينَ افْتَتحُوهَا(٢).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ.

قال الأوْزَاعيُّ: من لَحِقَ بِالمُسْلِمينَ قَبْلَ أنْ يُسْهَمَ لِلْخَيْلِ أُسْهِمَ لهُ.

وَبُرَيْدٌ يُكْنى أبا بُرْدةَ، وهو ثِقَةٌ، وَرَوَى عَنْهُ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وابن عُيينةَ وَغَيْرُهُما.

---

(١) هذا مرسل أخرجه عبدالرزاق (٩٣٢٩)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٥، وأبو داود في المراسيل (٢٨١)، والبيهقي ٩/ ٥٣ من طريق يزيد بن زيد بن جابر، عن الزهري. وأخرجه أبو داود (٢٨٢) من طريق حيوة بن شريح، عن الزهري. وأخرجه عبدالرزاق (٩٣٢٨)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٥ من طريق ابن جريج عن الزهري. ومراسيل الزهري ضعيفة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٠، وأحمد ٤/ ٣٩٤ و٤٠٥ و٤١٢، والبخاري ٤/ ١١٠ و٥/ ٦٤ و١٧٤ و١٧٥، ومسلم ٧/ ١٧١، وأبو داود (٢٧٢٥)، وابن الجارود (١٠٨٩)، وأبو يعلى (٧٢٣٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩١٢)، وابن حبان (٤٨١٣)، والبيهقي ٦/ ٣٣٣، والبغوي (٢٧٢١). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٤٠ حديث (٩٠٤٩)، والمسند الجامع ١١/ ٤٢٥-٤٢٧ حديث (٨٩٠٧). والروايات مطولة ومختصرة.

(١١) (11) باب ما جاء في الانْتِفَاعِ بِآنِيةِ المُشْرِكِينَ

١٥٦٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بن أخْزَمَ الطَّائيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو قُتيبةَ سلمُ بن قُتيبةَ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي ثَعْلبة الْخُشَنيِّ، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عن قُدُورِ المَجُوسِ، فقال: «أنْقُوها غَسْلاً وَاطْبُخُوا فِيها، وَنَهى عن كُلِّ سَبُعٍ ذِي نَابٍ»(١).

وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن أبي ثَعْلبةَ. وَرَوَاهُ أبو إدْرِيسَ الْخَوْلَانيُّ، عن أبي ثَعْلبةَ، وأبو قِلابةَ لم يَسْمعْ من أبي ثَعْلبةَ إنما رَواهُ عن أبي أسْماءَ عن أبي ثَعْلبةَ(٢).

١٥٦٠ (م)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا ابن المُبَارَكِ، عن حَيْوةَ بن شُرَيْح، قال: سَمِعْتُ رَبيعةَ بن يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ يقولُ: أخْبرني أبو إدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ عَائِذُ اللهِ بن عُبَيْدِاللهِ، قال: سَمِعْتُ أبا ثَعْلبةَ الْخُشَنيَّ يَقولُ: أتَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّا بأرْضِ قَوْمٍ أهْلِ كِتابٍ نَأكُلُ في آنِيَتهمْ؟ قال: «إنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتهمْ فَلا تَأْكُلُوا فِيها، فَإنْ لم تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيها»(٣).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ(٤).

---

(١) أخرجه أحمد ٤/١٩٣. وانظر تحفة الأشراف ٩/١٣٦، والمسند الجامع ١٦/٣٨ حديث (١٢٢٠٤)، ويأتي في (١٧٩٦).

(٢) سيأتي عند المصنف في (١٧٩٧)، وأخرجه أحمد ٤/١٩٥. وانظر المسند الجامع ١٦/٣٨ حديث (١٢٢٠٤).

(٣) تقدم تخريجه في (١٤٦٤).

(٤) هكذا في م و ي و س، وفي التحفة: «صحيح» فقط، وتقدم في (١٤٦٤) حيث حسنه هناك فقط.

(١٢) (12) باب في النَّفَلِ

١٥٦١- حَدَّثَني محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَبدالرحمنِ بن الْحارِثِ، عن سُلَيْمانَ ابن موسى، عن مَكْحُولٍ، عن أبي سَلَّامٍ، عن أبي أُمَامَةَ، عن عُبادَةَ بن الصَّامتِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُنَفِّلُ في الْبَدْأَةِ الرُّبُعَ وفي الْقُفُولِ الثُّلُثَ(١).

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وَحَبِيبِ بن مَسْلمةَ، وَمَعْنِ بن يَزِيدَ، وابن عُمرَ، وَسَلمةَ بن الأكْوَعِ.

وَحديثُ عُبادَةَ حديثٌ حَسَنٌ(٢).

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن أبي سَلَّامٍ، عن رَجُلٍ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ.

١٥٦١ (م)-حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي الزِّنادِ، عن أبيهِ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبدِاللهِ بن عُتْبَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وهو الَّذِي رَأى فيهِ الرُّؤْيا يَوْمَ أُحُدٍ(٣).

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٩٣٣٤)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٥٦، وأحمد ٥/ ٣١٩ و٣٢٢، وابن ماجة (٢٨٥٢)، والمصنف في علله الكبير (٤٦٣)، والنسائي ٧/ ١٣١، والطبري في تفسيره (١٥٦٥٤) و(١٥٦٥٥)، وابن حبان (٤٨٥٥)، والحاكم ٢/ ١٣٥، والبيهقي ٩/ ٢٠ و٥٧. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٥٠ حديث (٥٠٩١)، والمسند الجامع ٨/ ١٠٢-١٠٣ حديث (٥٥٩٤) و(٥٥٩٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٢٦)، وضعيف الترمذي، له (٢٦٩).

(٢) هكذا قال، وفي إسناده عبدالرحمن بن الحارث الزرقي ضعيف عند التفرد، وقد تفرد به.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٢٧١، وابن ماجة (٢٨٠٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٣٠٢، والطبراني في الكبير (١٠٧٣٣)، والحاكم ٢/ ١٢٨ و٣/ ٣٩، والبيهقي في السنن =

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، إنَّما نَعْرِفهُ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ ابن أبي الزِّنادِ[1] .

وقد اخْتلفَ أهْلُ الْعلم في النَّفَلِ من الْخُمُسِ؛ فقال مَالكُ بن أنَس: لم يَبْلُغْني أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَفَّلَ في مَغازيهِ كُلِّهَا، وقد بَلَغني أنَّهُ نَفَّلَ في بَعْضِها وَإنَّما ذلكَ على وَجْهِ الاِجْتِهَادِ من الإمامِ في أوَّلِ الْمَغْنَمِ وَآخِرِه.

قال ابن مَنْصُورٍ: قُلْتُ لأِحمدَ: إنَّ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ إذا فَصلَ بِالرُّبُعِ بَعْدَ الْخُمُسِ وإذا قفَلَ بِالثُّلُثِ بَعْدَ الْخُمُسِ؟ فقال: يُخْرِجُ الْخُمُسَ ثُمَّ يُنَفِّلُ مِمَّا بَقِي وَلا يُجَاوزُ هذا.

وهذا الحديثُ على مَا قال ابن الْمُسَيِّبِ النَّفلُ من الْخُمُسِ، قال إسحاقُ كما قال.

(١٣) (13) باب ما جاء فيمن قَتلَ قَتِيلاً فَلهُ سَلبهُ

١٥٦٢- حَدَّثَنَا الأنْصارِيُّ[2] ، قَال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثنا مَالكُ بن أنَسٍ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن عُمرَ بن كَثِيرِ بن أفْلحَ، عن أبي محمدٍ مَوْلى أبي قَتادةَ، عن أبي قَتادةَ، قال: قَال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من قَتلَ قَتِيلاً لهُ عَليْهِ بيِّنةٌ فَلهُ سَلبهُ». وفي الحديثِ قِصَّةٌ[3] .

= ٦/ ٣٠٤، وفي الدلائل ٣/ ١٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٥٦ حديث (٥٨٢٧)، والمسند الجامع ٩/ ٤٩٩ حديث (٦٩٤١).

(١) ابن أبي الزناد اسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان وهو ضعيف عند التفرد، وقد تفرد هنا. ولعل المصنف حَسّنه لما لمتنه من الشواهد، ويغني عنه حديث أبي موسى في الصحيحين.

(٢) إسحاق بن موسى.

(٣) أخرجه مالك (٩٤٠)، وعبدالرزاق (٩٤٧٦)، والحميدي (٤٢٣)، وسعيد بن منصور =

١٥٦٢ (م)- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينَةَ، عن يحيى بن سَعيدٍ بهذا الإِسْنادِ نَحوهُ[١].

وفي البابِ عن عَوْفِ بن مَالكٍ، وَخَالدِ بن الْوَلِيدِ، وَأنَسٍ، وَسَمُرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو محمدٍ هو: نَافعٌ مَوْلى أبي قَتادةَ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ. وهو قَوْلُ الأَوْزَاعيِّ، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ: لِلإِمَامِ أنْ يُخْرِجَ من السَّلبِ الْخُمُسَ.

وقال الثَّوْرِيُّ: النَّفَلُ أنْ يَقولَ الإِمامُ: من أصَابَ شَيْئاً فهو لهُ ومن قَتلَ قَتيلاً فَلهُ سَلبهُ، فهو جَائزٌ وَلَيْسَ فيهِ الْخُمُسُ.

= (٢٦٩٦)، وأحمد ٥/ ٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٦، والدارمي (٢٤٨٨)، والبخاري ٣/ ٨٢ و٤/ ١١٢ و٥/ ١٩٦ و٩/ ٨٦، ومسلم ٥/ ١٤٧، وأبو داود (٢٧١٧)، وابن ماجة (٢٨٣٧)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٧٨٥)، وابن الجارود (١٠٧٦)، وابن حبان (٤٨٠٥) و(٤٨٣٧)، والبيهقي ٦/ ٣٠٦، والبغوي (٢٧٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٦٦ حديث (١٢١٣٢)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٩٠-٣٩١ حديث (١٢٥٦٣). والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٠٦ من طريق عبدالله بن أبي بكر، ونافع الأقرع، عن أبي قتادة. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٣٩٢ حديث (١٢٥٦٤).

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٠٧ من طريق الأعرج، عن أبي قتادة. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٣٩٣ حديث (١٢٥٦٥).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

وقال إسحاقُ: السَّلبُ لِلْقَاتِلِ إلاَّ أنْ يَكُونَ شَيْئاً كَثِيراً فَرَأى الإِمَامُ أنْ يُخْرِجَ مِنْهُ الْخُمُسَ كما فَعلَ عُمرُ بن الْخَطَّابِ.

(١٤) (14) باب في كَرَاهِيةِ بَيْعِ الْمَغانمِ حتَّى تُقْسمَ

١٥٦٣- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا حَاتمُ بن إسماعيلَ، عن جَهْضَمَ ابن عَبدالله، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن محمدِ بن زَيْدٍ، عن شَهْرِ ابن حَوْشَبٍ، عن أبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن شِرَاءِ الْمَغانمِ حتَّى تُقْسَمَ[١].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ غريبٌ.

(١٥) (15) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ وَطْءِ الْحَبالَى من السَّبَايَا

١٥٦٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى النَّيْسابُورِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَاصمٍ النَّبِيلُ، عن وَهْبٍ أبي خَالدٍ، قال: حَدَّثَتْني أُمُّ حَبِيبةَ بِنْتُ عِرْباضِ بن سَاريةَ، أنَّ أبَاها أخْبرها؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى أنْ تُوطأ السَّبَايَا حتَّى يَضَعْنَ مَا في بُطُونِهنَّ[٢].

وفي البابِ عن رُوَيْفعِ بن ثَابتٍ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٣١ و١٢/ ٤٣٦، وأحمد ٣/ ٤٢، وابن ماجة (٢١٩٦)، وأبو يعلى (١٠٩٣)، والدارقطني ٣/ ١٥، والبيهقي ٥/ ٣٣٨، والمزي في تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٦٣ حديث (٤٠٧٣)، والمسند الجامع ٦/ ٣٣٣ حديث (٤٤٠٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٤٧٧).

(٢) تقدم تخريجه في (١٤٧٤).

وحديثُ عِرْباضٍ حديثٌ غريبٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ. وقال الأوْزَاعيُّ: إذا اشْتَرى الرَّجُلُ الْجَارِيةَ من السَّبْيِ وَهِي حَامِلٌ فقد رُوِي عن عُمرَ بن الخَطَّابِ أنَّهُ قال: لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حتَّى تَضعَ. قال الأوْزَاعيُّ: وَأمَّا الْحَرائرُ فقد مَضتِ السُّنَّةُ فِيهنَّ بِأنْ أُمِرْنَ بالْعِدَّةِ. كُلُّ هذا حَدَّثَني عَليُّ بن خَشْرمٍ، قال: حَدَّثَنَا عيسى بن يُونُسَ، عن الأوْزَاعيِّ.

(١٦) (16) باب ما جاء في طَعَامِ الْمُشْرِكينَ

١٥٦٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاودَ الطيالِسيُّ، عن شُعبةَ، قال: أخْبرني سِمَاكُ بن حَرْبٍ، قال: سَمِعْتُ قَبِيصةَ بن هُلْبٍ يُحَدِّثُ، عن أبيهِ، قال: سَألْتُ النبيَّ ﷺ عن طَعامِ النَّصَارى فقال: «لاَ يَتخَلَّجَنَّ[1] في صَدْرِكَ طَعامٌ ضَارعتَ فيهِ النَّصْرانِيَّةُ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[3].

١٥٦٥ (م ١)- قال محمودٌ: وقال عُبَيْدُاللهِ بن موسى، عن إسرائيلَ، عن سِمَاكٍ، عن قَبِيصةَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلهُ[4].

---

(١) يتخلجن: تخالج في صدري منه شيء، أي: شككتُ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٥٣، وأحمد ٥/٢٢٦، وأبو داود (٣٧٨٤)، وابن ماجة (٢٨٣٠)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/٢٢٦ و٢٢٧، والبيهقي ٧/٢٧٩، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣/٤٩٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٧٣ حديث (١١٧٣٤)، والمسند الجامع ١٥/٦٤٦ حديث (١٢٠٢٦).

(٣) لم ترد هذه العبارة في التحفة، وإسناده ضعيف، فإن قبيصة بن هلب مجهول.

(٤) تقدم تخريجه في الذي قبله.

١٥٦٥ (م ٢)- قال محمودٌ: وقال وَهبُ بن جَرِيرٍ، عن شُعبةَ، عن سِمَاكٍ، عن مُرَيٍّ بن قَطَرِيٍّ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ[١].

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من الرُّخْصَةِ في طَعامِ أهْلِ الْكِتابِ.

(١٧) (17) باب في كَرَاهِيةِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ السَّبْي

١٥٦٦- حَدَّثَنَا عُمرُ بن حَفْصِ بن عُمرَ الشَّيْبانيُّ، قال: أخْبرنَا عَبداللهِ بن وَهْبٍ، قال: أخْبرنِي حُيَيٌّ، عن أبي عَبدالرحمنِ الحُبُلِيِّ، عن أبي أيُّوبَ، قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِها فَرَّقَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أحِبَّتهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ»[٢].

وفي البابِ عن عَليٍّ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٠٣٣)، وأحمد ٤/ ٢٥٨ و٣٧٧، وابن حبان (٣٣٢)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٢٤٧) و(٢٥٠)، والبيهقي ٧/ ٢٧٩، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/ ٤١٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٨٣ حديث (٩٨٧٦)، والمسند الجامع ١٢/ ٥١١ حديث (٩٧٦٣).

وهذا إسناد ضعيف أيضاً فإن مُري بن قطري مجهول كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب» (وما جاء من توثيق يحيى له عند الدارمي ٧٦٦ فيه نظر). وهذا قسم من حديث أطول وفيه قصة الصيد والذبح بالمروة والعصا، وهذا القسم الأخير أخرجه منفرداً عبدالرزاق (٨٦٢١)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٩، وأحمد ٤/ ٢٥٨، والنسائي ٧/ ٢٢٥، وأبو داود (٢٨٢٤)، وابن ماجة (٣١٧٧)، والحاكم ٤/ ٢٤٠، والبيهقي ٩/ ٢٨١.

(٢) تقدم تخريجه في (١٢٨٣).

كَرِهُوا التَّفْرِيقَ بَيْنَ السَّبْيِ بَيْنَ الْوَالِدةِ وَوَلدِهَا وَبَيْنَ الْوَلَدِ وَالْوَالِدِ وَبَيْنَ الإِخْوةِ.

(١٨) (18) باب ما جاء في قَتْلِ الأُسَارَى وَالْفِدَاءِ

١٥٦٧- حَدَّثَنَا أبو عُبَيْدَةَ بن أبي السَّفَرِ وَاسْمهُ: أحمدُ بن عَبدالله الْهَمْدانِيُّ وَمحمودُ بن غَيْلانَ، قَالا: حَدَّثَنَا أبو دَاودَ الْحَفَرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا يحيى بن زَكَرِيّا بن أبي زَائِدةَ، عن سُفيانَ بن سَعيدٍ، عن هِشَامٍ[١]، عن ابن سِيرِينَ، عن عَبِيْدَةَ[٢]، عن عَليٍّ؛ أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ، قال: «إنَّ جِبْرائيلَ هَبطَ عَليْهِ فقال لهُ: خَيِّرْهُمْ -يعْني أصْحابَكَ- في أُسَارَى بَدْرٍ القَتْلُ أوِ الْفِدَاءُ على أنْ يُقْتَلَ مِنهُمْ قَابِلٌ[٣] مِثْلهُمْ، قَالُوا: الْفِدَاءَ وَيُقْتَلُ مِنَّا»[٤].

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وَأَنَسٍ، وأبي بَرزَةَ، وَجُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من حديثِ الثَّوْرِيِّ، لَا نَعْرِفهُ إلّا من حديثِ ابن أبي زَائِدةَ. وَرَوَى أبو أُسامةَ، عن هِشَامٍ، عن ابن سِيرِينَ، عن عَبِيْدَةَ، عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[٥].

---

(١) هشام بن حسان.

(٢) عبيدة بن عمرو السلماني.

(٣) قابل: بمعنى مقبل، والمراد: في العام المقبل.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٦٨، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٦)، وابن حبان (٤٧٩٥)، والحاكم ٢/ ١٤٠، والبيهقي ٦/ ٣٢١، وفي الدلائل ٣/ ١٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٣٠ حديث (١٠٢٣٤)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٧١ حديث (١٠٢٨٧).

(٥) وهشام بن حسان لم ينفرد برفعه، فقد تابعه ابن عون فيما رواه عنه أزهر بن سعد السمان - وهو ثقة - عند الحاكم ٢/ ١٤٠، والبيهقي ٦/ ٣٢١، والدلائل ٣/ ١٣٩.

وَرَوَى ابن عَوْنٍ عن ابن سِيرِينَ، عن عُبَيْدَةَ، عن عَلِيٍّ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً[1].

وأبو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ اسْمهُ: عُمرُ بن سَعْدٍ.

١٥٦٨- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، قَال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن أبي قِلَابَةَ، عن عَمِّهِ، عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ فَدَى رَجُلَيْنِ من المُسْلِمينَ بِرَجُلٍ من المُشْرِكِينَ[2].

---

(١) رواية ابن عون المرسلة أخرجها الطبري في تفسيره (١٦٣٠٥)، واقتصار المؤلف عليها قد يشعر بتفرده، وليس الأمر كذلك، فقد رواه كذلك هشام بن حسان كما في طبقات ابن سعد ٢/ ٢٢، وأشعث عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٦٨، والطبري في تفسيره (١٦٣٠٣)، وأيوب السختياني عند عبدالرزاق (٩٤٠٢). من هنا يتبين لنا أن هشام بن حسان وابن عون روياه موصولاً ومرسلاً، ورواه أشعث وأيوب مرسلاً أيضاً، فالمرسل أصح، والله أعلم.

وقال التوربشتي: هذا الحديث مشكل جداً لمخالفته ما يدل على ظاهر التنزيل، ولما صح من الأحاديث في أمر أسارى بدر، أن أخذ الفداء كان رأيا رأوه فعوتبوا عليه، ولو كان هناك تخيير بوحي سماوي لم تتوجه المعاتبة عليه، نقله عنه علي القاري في شرح المشكاة ٤/ ٢٥١ والمباركفوري في شرحه، وفيه تفصيل إن شئت فراجعه، والأولى عندنا الحكم بضعف الحديث، وقد قال ابن كثير في تفسيره ٤/ ٣٣ بعد أن نسبه إلى الترمذي والنسائي وابن حبان: هذا حديث غريب.

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ٧٥ و٧٦، وعبدالرزاق (١٥٨١٤)، والحميدي (٨٢٩)، وأحمد ٤/ ٤٢٦ و٤٣٠ و٤٣٢ و٤٣٣، والدارمي (٢٣٤٢) و(٢٤٦٩) و(٢٥٠٨)، ومسلم ٥/ ٧٨ و٧٩، وأبو داود (٣٣١٦)، وابن ماجة (٢١٢٤)، والنسائي ٧/ ١٩، وفي الكبرى (الورقة ١١٦)، وابن الجارود (٩٣٣)، وابن حبان (٤٣٩١)، والبيهقي ١٠/ ٦٨-٦٩، والبغوي (٢٧١٤). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٠٣ حديث (١٠٨٨٧)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٣٦-٢٣٨ حديث (١٠٨٦٣).

وأخرجه أحمد ٤/ ٤٢٩، والنسائي ٧/ ٢٩ من طريق الحسن، عن عمران بن حصين. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٢٣٨-٢٣٩ حديث (١٠٨٦٤).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَعَمُّ أبي قِلابَةَ هو: أبو المُهَلَّبِ وَاسْمهُ: عَبدالرحمنِ بن عَمْرٍو، وَيُقالُ: مُعاويةُ بن عَمْرٍو. وأبو قِلَابَةَ اسْمهُ: عَبدالله بن زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ أنَّ لِلإِمَامِ أنْ يَمُنَّ على من شَاءَ من الأُسَارَى وَيَقْتُلَ من شَاءَ مِنْهُمْ وَيَفْدِي من شَاءَ.

وَاخْتارَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ الْقَتْلَ على الْفِدَاءِ. وقال الأَوْزَاعِيُّ: بَلَغني أنّ هذه الآيَةَ مَنْسُوخةٌ قَوْلهُ تَعالَى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد ٤] نَسَخَتْهَا ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ [البقرة ١٩١].

حَدَّثَنَا بِذلكَ هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا ابن المُبَارَكِ، عن الأَوْزَاعيِّ.

قال إسحاقُ بن مَنْصُورٍ: قُلْتُ لِأحمدَ: إذا أُسِرَ الأسيرُ يُقْتَلُ أَوْ يُفادَى أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: إنْ قَدرُوا أنْ يُفادُوا فَلَيْسَ بهِ بَأْسٌ وَإنْ قُتِلَ فَما أَعْلَمُ بهِ بَأْساً.

قال إسحاقُ: الإِثْخَانُ أَحَبُّ إِلَيَّ إلاّ أنْ يكُونَ مَعْرُوفاً فَأَطْمعُ بِهِ الْكَثِيرَ.

(١٩) (19) باب ما جاء في النَّهْيِ عن قَتْلِ النِّساءِ والصِّبْيانِ

١٥٦٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللّيْثُ، عن نَافِعٍ، عن ابن عُمرَ أخبرهُ؛ أَنَّ امْرأةً وُجِدتْ في بَعْضِ مَغازِي رَسولِ اللهِ ﷺ مَقْتُولةً فَأَنْكَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ ذلكَ وَنَهى عن قَتْلِ النِّساءِ وَالصِّبْيانِ[(١)].

(١) أخرجه مالك (٩٢٠)، والشافعي ١٠٣/٢، وأبو عبيد في الأموال (٩٨)، وابن أبي =

وفي البابِ عن بُرَيْدةَ، وَرَياحٍ وَيُقالُ: رَباحُ بن الرَّبِيعِ، وَالأَسْودِ بن سَرِيعٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَالصَّعْبِ بن جَثَّامةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ؛ كَرِهُوا قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعيِّ.

وَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ في الْبَياتِ وَقَتْلِ النِّسَاءِ فِيهِمْ وَالْوِلْدَانِ، وهو قَوْلُ أحمدَ وَإسحاقَ، وَرَخَّصَا في الْبَياتِ.

١٥٧٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِالله[1] بن عَبدالله، عن ابن عَبَّاس، قال: أَخْبرني الصَّعْبُ بن جَثَّامةَ، قال: قُلْتُ يا رَسولَ الله: إنَّ خَيْلنا أَوْطَأَتْ من نِسَاءِ الْمُشْرِكينَ وَأَوْلَادِهِمْ قال: «هُمْ من آبَائِهِمْ»[2].

= شيبة ١٢/ ٣٨١، وأحمد ٢/ ٢٢ و٢٣ و٧٥ و٩١ و١٠٠ و١١٥ و١٢٢ و١٢٣، والدارمي (٢٤٦٥)، والبخاري ٤/ ٧٤، ومسلم ٥/ ١٤٤، وأبو داود (٢٦٦٨)، وابن ماجة (١٨٤١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١٦٩)، وابن الجارود (١٠٤٣)، وأبو عوانة ٤/ ٩٣ و٩٤، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٢٠ و٢٢٤، وابن حبان (١٣٥) و(٤٧٨٥)، والطبراني في الكبير (١٣٤١٦)، والبيهقي ٩/ ٧٧، والبغوي (٢٦٩٤). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٩٥ حديث (٨٢٦٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٧١٨-٧١٩ حديث (٨١٢٩).

(١) في م: «عبدالله»، خطأ.

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ١٠٣، وعبدالرزاق (٩٣٨٥)، والحميدي (٧٨١)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٨، وأحمد ٤/ ٣٧ و٣٨، والبخاري ٤/ ٧٤، ومسلم ٥/ ١٤٤، وأبو داود (٢٦٧٢)، وابن ماجة (٢٨٣٩)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٤/ ٧١ =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (20) باب

١٥٧١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن بُكَيْرِ بن عَبداللهِ، عن سُليمانَ بن يَسَارٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: بَعَثَنا رَسولُ اللهِ ﷺ في بَعْثٍ فقال: «إنْ وَجَدْتُمْ فُلاناً وَفُلاناً -لرَجُلَيْنِ من قُرَيْشٍ فَأحْرِقُوهُما بِالنَّارِ»، ثمَّ قال رَسولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنا الْخُرُوجَ: «إنِّي كُنْتُ أمَرْتُكُمْ أنْ تَحْرِقُوا فُلَاناً وَفُلاناً بِالنَّارِ، وَإنَّ النَّارَ لاَ يُعَذِّبُ بِها إلاَّ اللهُ فَإنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا»[١].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وَحَمْزَةَ بن عَمْرٍو الأسْلَمِيِّ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ.

وقد ذَكرَ محمدُ بن إسحاقَ بَيْنَ سُلَيْمانَ بن يَسارٍ وَبَيْنَ أبي هُريرةَ

= و٧٢ و٧٣، وابن الجارود (١٠٤٤)، وأبو عوانة ٤/ ٩٥ و٩٦، والطحاوي في شرح المعاني٣/ ٢٢٢، وابن حبان (١٣٦) و(١٣٧)، والطبراني في الكبير (٧٤٤٥) و(٧٤٤٦) و(٧٤٤٧) و(٧٤٤٨) و(٧٤٤٩) و(٧٤٥٠) و(٧٤٥١) و(٧٤٥٢) و(٧٤٥٣) و(٧٤٥٤)، والبيهقي ٩/ ٧٨، والبغوي (٢٦٩٧). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٨٤ حديث (٤٩٣٩)، والمسند الجامع ٧/ ٤٨٧-٤٨٨ حديث (٥٣٧٨).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٠٧ و٣٣٨ و٤٥٣، والبخاري ٤/ ٧٤، وأبو داود (٢٦٧٤)، والمصنف في علله الكبير (٤٧٣)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٥ و١١٨ و١١٩)، وابن الجارود (١٠٥٧)، والبيهقي ٩/ ٧١. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٠٦ حديث (١٣٤٨١)، والمسند الجامع ١٨/ ٥١ حديث (١٤٦٣٣).

رَجُلاً في هذا الحديثِ[1] ، وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايةِ اللَّيْثِ، وحديثُ اللَّيْثِ بن سَعْدٍ أَشْبهُ وَأَصَحُّ.

(٢١) (21) باب ما جاء في الْغُلُولِ

١٥٧٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ، عن سَالمِ ابن أبي الْجَعْدِ، عن ثَوْبانَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من مَاتَ وهو بَرِيءٌ من ثَلاثٍ: الْكِبْرِ، وَالْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ دَخلَ الْجَنَّةَ»[2] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَزَيْدِ بن خَالدٍ الْجُهَني.

١٥٧٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن سَالمِ بن أبي الْجَعْدِ، عن مَعْدَانَ بن أبي طَلْحةَ، عن ثَوْبانَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من فَارقَ الرُّوحُ الْجَسدَ وهو بَرِيءٌ من ثَلاثٍ: الكَنْزِ، وَالْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ دَخلَ الْجَنَّة»[3] .

---

(١) هو أبو إسحاق الدوسي، فرواه في السيرة ٢/ ٣١٢ عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير ابن عبدالله بن الأشج، عن سليمان، به. وأخرجه الدارمي (٢٦٦٤) من طريق ابن إسحاق لكن سقط منه «سليمان بن يسار». وأخرجه ابن حبان (٥٦١١) من طريق زيد ابن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة، ليس فيه بكير ولا سليمان.

(٢) انظر تحفة الأشراف ٢/ ١٣١ حديث (٢٠٨٥)، والمسند الجامع ٣/ ٣٣٨ حديث (٢٠٥١).

(٣) أخرجه أحمد ٥/ ٢٧٦ و٢٧٧ و٢٨١ و٢٨٢، وابن ماجة (٢٤١٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (١٩٨)، والطبراني في الأوسط (٧٧٤٧)، والحاكم ٢/ ٢٦، والبيهقي ٥/ ٣٥٥ و٩/ ١٠١ و١٠٢، وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٤٠ حديث (٢١١٤)، والمسند الجامع ٣/ ٣٣٨ حديث (٢٠٥١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٠).

هكذا قال سَعيدٌ: الْكَنْزِ. وقال أبو عَوانةَ في حديثِهِ: «الْكِبْرِ»، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن مَعْدانَ. وَرِوايةُ سَعيدٍ أصَحُّ[1].

١٥٧٤- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالصَّمدِ بن عَبدالْوارثِ، قَال: حَدَّثَنَا عِكْرمةُ بن عَمَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا سِمَاكٌ أبو زُمَيْلٍ الْحَنفيُّ، قال: سَمِعْتُ ابن عَبَّاسٍ يَقولُ: حَدَّثَني عُمرُ بن الْخَطَّابِ قال: قِيلَ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّ فَلاناً قد اسْتُشْهِدَ قال: «كَلَّا قد رَأَيْتهُ في النَّارِ بِعَباءَةٍ قد غلَّها». قال: «قُمْ يَا عُمر[2] فَنادِ إنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إلاَّ الْمُؤْمِنُونَ، ثَلاثاً»[3].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

(٢٢) (22) باب ما جاء في خُرُوجِ النِّسَاءِ في الْحَرْبِ

١٥٧٥- حَدَّثَنَا بِشْرُ بن هِلاَلٍ الصَّوَّافُ، قَال: حَدَّثَنَا جَعْفرُ بن سُلَيْمانَ الضُّبَعيُّ، عن ثَابتٍ، عن أنَسٍ، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأمِّ سُلَيْمٍ وَنِسوةٍ مَعهَا من الأنْصارِ يَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُداوِينَ الْجَرْحَى[4].

(١) ومع ذلك حكم العلامة الألباني على متنه بالشذوذ، وصححه في سنن ابن ماجة من رواية سعيد، لكن وقع في المطبوع الذي اعتمده «الكبر»، وهو خطأ في رواية سعيد أصلحناه في طبعتنا.

(٢) في م: «علي»، وهو تحريف، وفي صحيح مسلم: يا ابن الخطاب.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٥-٤٦٦، وأحمد ١/ ٣٠ و٤٧، والدارمي (٢٤٩٢)، ومسلم ١/ ٧٥، والبزار (١٩٨)، وابن حبان (٤٨٤٩) و(٤٨٥٧)، والبيهقي ٩/ ١٠١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٤ حديث (١٠٤٩٧)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٨ حديث (١٠٦٢٢).

(٤) أخرجه مسلم ٥/ ١٩٦، وأبو داود (٢٥٣١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٣٢٩٥)، وابن حبان (٤٧٢٣) و(٤٧٢٤)، والطبراني في =

وفي البابِ عن الرُّبيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٣) (23) باب ما جاء في قُبُولِ هَدايا الْمُشْرِكينَ

١٥٧٦- حَدَّثَنَا عَليُّ بن سَعيدٍ الْكِنْديُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّحيمِ بن سُلَيْمانَ، عن إسرائيلَ، عن ثُوَيْرٍ، عن أبيهِ، عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّ كِسْرى أهْدى لهُ فَقَبِلَ وَأنَّ الْمُلُوكَ أهْدَوُا إلَيْهِ فَقبِلَ مِنْهُمْ[١].

وفي البابِ عن جَابرٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢].

وَثُوَيْرُ ابن أبي فَاخِتَةَ، اسْمهُ[٣]: سَعيدُ بن عِلاَقةَ، وَثُوَيْرٌ يُكْنى: أبا جَهْمٍ.

(٢٤) (24) باب في كَرَاهِيةِ هَدايا الْمُشْرِكينَ

١٥٧٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، عن عِمْرانَ

= الكبير ٢٥/ حديث (٣٠٢)، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٢١١، والبيهقي ٩/ ٣٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٠٤ حديث (٢٦١)، والمسند الجامع ٢/ ٢٩٨-٢٩٩ حديث (١٢٥٣).

(١) أخرجه أحمد ١/ ٩٦ و١٤٥، والبزار (٧٧٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٣٤٢)، والبيهقي ٩/ ٢١٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٧٨ حديث (١٠١٠٩)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٣١-٣٣٢ حديث (١٠٢٣٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧١).

(٢) هكذا قال، وفيه نظر، فإن ثوير بن أبي فاختة ضعيف.

(٣) الضمير يعود على أبي فاختة.

الْقَطَّانِ، عن قَتادةَ، عن يَزِيدَ بن عَبداللهِ بن الشِّخِّيرِ، عن عِيَاضِ بن حِمَارٍ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِلنبيِّ ﷺ هَدِيَّةً لهُ -أوْ نَاقةً- فقال النبيُّ ﷺ: «أَسْلَمْتَ»؟ قال لا، قال: «فَإِنِّي نُهِيتُ عن زَبْدِ الْمُشْرِكينَ»[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢] .

وَمَعْنى قَوْلِهِ إِنِّي نُهِيتُ عن زَبْدِ الْمُشْرِكينَ يَعْني هَدَاياهُمْ، وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ كانَ يَقْبلُ من الْمُشْرِكينَ هَدَاياهُمْ وَذُكِرَ في هذا الحديثِ الْكَراهِيةُ وَاحْتُملَ أَنْ يَكُونَ هذا بَعْدَ مَا كانَ يَقْبلُ مِنْهُمْ ثُمَّ نُهِيَ عن هَدَاياهُمْ.

(٢٥) (25) باب ما جاء في سَجْدَةِ الشُّكْرِ

١٥٧٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَاصِمٍ، قَال:

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٠٨٣)، وأبو داود (٣٠٥٧)، وابن الجارود (١١١٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٣٥٤)، والطبراني في الكبير ١٧/(٩٩٩)، والبيهقي ٩/٢١٦. وانظر تحفة الأشراف ٨/٢٥٢ حديث (١١٠١٥)، والمسند الجامع ١٤/٤١٧-٤١٨ حديث (١١٠٩٣).

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٢)، وأحمد ٤/١٦٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٦٧) و(٢٥٦٨) و(٤٣٥٣) و(٤٣٥٥)، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث (٩٩٨)، والبيهقي ٩/٢١٦، وابن زنجويه في الأموال (٩٦٥) من طريق الحسن، عن عياض. وانظر المسند الجامع ١٤/٤١٨ حديث (١١٠٩٤).

وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٦٣٠)، وابن زنجويه في الأموال (٩٦٥) من طريق ابن عون، عن الحسن مُرْسلاً.

(٢) هكذا قال، وفيه عمران بن داور القطان ضعيف يعتبر به عند المتابعة كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، ولم يتابع. وروي من طريق الحسن، عن عياض، والحسن مدلس وقد عنعنه، فإذا ثبت ضعف هذا الحديث فلا حاجة للجمع بين الأحاديث المتعارضة كما فعل كثير من العلماء.

حَدَّثَنَا بَكَّارُ بن عَبدالْعزيزِ بن أبي بَكْرةَ، عن أبيهِ، عن أبي بَكْرةَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ أتاهُ أمْرٌ فَسُرَّ بِهِ فَخرَّ للهِ سَاجِداً[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَنَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ بَكَّارِ ابن عَبدالعزِيزِ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ؛ رَأوْا سَجْدةَ الشُّكْرِ.

وَبَكَّارُ بن عَبدالعزِيزِ بن أبي بَكْرَةَ مُقَارِبُ الحديثِ[٢] .

(٢٦) (26) باب ما جاء في أمَانِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأةِ

١٥٧٩- حَدَّثَنَا يحيى بن أكْثَمَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزِيزِ بن أبي حَازمٍ، عن كَثِيرِ بن زَيْدٍ، عن الْوَلِيدِ بن رَباحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الْمَرْأةَ لَتأْخُذُ لِلْقَوْمِ». يَعْني تُجِيرُ على الْمُسْلمينَ[٣] .

وفي البابِ عن أُمِّ هَانىءٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٧٤)، وابن ماجة (١٣٩٤)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٧٥، والدارقطني ١/ ٤١٠، والبيهقي ٢/ ٣٧٠، والخطيب في تاريخه ٢/ ١٢٤، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/ ١١٧. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٥٥ حديث (١١٦٩٨)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٦٣ حديث (١١٩٣٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٧٤).

(٢) هذا اجتهاده رحمه الله، لذلك حسن حديثه، والأكثر على تضعيفه، فقد ضعفه يحيى ابن معين في أكثر الروايات، والعقيلي، والساجي، وأبو العرب القيرواني، والبزار في رواية، ويعقوب بن سفيان، وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم» يعني: للاعتبار.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٣٦٥. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤١٥ حديث (١٤٨٠٩)، والمسند الجامع ١٨/ ٧٥ حديث (١٤٦٥٧).

وَسَأَلْتُ محمداً فقال: هذا حديثٌ صحيحٌ وَكَثِيرُ بن زَيْدٍ قد سَمِعَ من الْوَلِيدِ بن رَبَاحٍ، وَالْوَلِيدُ بن رَبَاحٍ سَمِعَ من أبي هُرَيرةَ وهو مُقارِبُ الحديثِ.

١٥٧٩(م)- حَدَّثَنَا أبو الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلمٍ، قَال: أَخْبرني ابن أبي ذِئْبٍ، عن سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بن أبي طَالِبٍ، عن أُمِّ هَانِىءٍ؛ أَنَّها قالت: أَجَرْتُ رَجُلَيْنِ من أَحْمائي فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «قد أمنَّا من أَمَّنْتِ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ[2].

والعملُ على هذا عِنْدَ أَهْلِ الْعلمِ؛ أَجَازُوا أمانَ الْمَرْأَةِ، وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإِسحاقَ أَجَازَا أَمَانَ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ. وقد رُوِيَ من غَيْرِ وَجْهٍ.

وأبو مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلِ بن أبي طَالِبٍ، وَيُقالُ لهُ أيْضاً: مَوْلَى أُمِّ هَانِىءٍ، وَاسْمهُ: يَزِيدُ.

وقد رُوِيَ عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ أَنَّهُ أَجازَ أمانَ الْعَبْدِ.

وقد رُوِيَ عن عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو عن النبيِّ ﷺ

---

(١) أخرجه مالك (٤٠٣)، والحميدي (٣٣١)، وأحمد ٦/ ٣٤١ و٣٤٢ و٣٤٣ و٤٢٣ و٤٢٥، والدارمي (١٤٦١) و(٢٥٠٥)، والبخاري ١/ ٧٨ و١٠٠ و٤/ ١٢٢ و٨/ ٤٦، وفي الأدب المفرد، له (١٠٤٥)، ومسلم ١/ ١٨٢ و١٨٣ و٢/ ١٥٧ و١٥٨، وابن ماجة (٤٦٥)، والنسائي ١/ ١٢٦، وفي الكبرى (٢٢٢). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٥٨ حديث (١٨٠١٨)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٣٨ حديث (١٧٣٦١)، وسيتكرر في (٢٧٣٤).

(٢) في م وبعض النسخ: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من التحفة.

قال: «ذِمَّةُ الْمُسْلمينَ وَاحدَةٌ يَسْعَى بِها أدْنَاهُمْ»[١] .

وَمَعْنى هذا عِنْدَ أهْلِ الْعلمِ أنَّ من أعْطَى الأمانَ من الْمُسْلِمينَ فهو جَائزٌ على كُلِّهِمْ.

(٢٧) (27) باب ما جاء في الْغَدْرِ

١٥٨٠- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، قال: أخْبرني أبو الْفَيْضِ، قال: سَمِعْتُ سُلَيْمَ بن عَامرٍ يَقولُ: كَانَ بَيْنَ مُعاوية وَبَيْنَ أهْلِ الرُّوم عَهْدٌ وَكانَ يَسِيرُ في بِلَادِهِمْ، حتَّى إذا انْقَضَى الْعَهْدُ أغَارَ عَليْهِمْ فَإذا رَجُلٌ على دَابَّةٍ أوْ على فَرسٍ وهو يَقولُ: اللهُ أكْبَرُ وَفاءٌ لَا غدْرٌ، وإذا هو عَمْرُو بن عَبسةَ، فَسألهُ مُعاويةُ عن ذلكَ، فقال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلا يَحُلَّنَّ عَهْدًا وَلا يَشُدَّنَّهُ حتَّى يَمْضِي أمَدُهُ أوْ يَنْبذَ إلَيْهِمْ على سَواءٍ». قال: فَرجَعَ مُعاويةُ بِالنَّاسِ[٢] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) حديث علي سيأتي في (٢١٢٧)، وحديث عبدالله بن عمرو هو قطعة من حديث شعيب عن جده الذي أخرجه المصنف في (١٤١٣). وقد روي من حديث أبي هريرة أيضاً، أخرجه مسلم ٤/ ١١٦ من طريق سفيان عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه.

(٢) أخرجه الطيالسي (١١٥٥)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٥٩، وأحمد ٤/ ١١١ و١١٣ و٣٨٥، وأبو داود (٢٧٥٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٧)، وابن حبان (٤٨٧١)، والبيهقي ٩/ ٢٣١، والمزي في تهذيب الكمال ٢٩/ ٣٦-٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٥٩ حديث (١٠٧٥٣)، والمسند الجامع ١٤/ ١٨٣ حديث (١٠٧٩٩).

(٢٨) (28) باب ما جاء أنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءً يَوْمَ الْقِيامَةِ

١٥٨١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حَدَّثَنِي صَخْرُ بن جُوَيْرِيَةَ، عن نَافِعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعَبداللهِ بن مَسْعُودٍ، وأبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَنَسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَسَأَلْتُ محمداً عن حديثِ سُوَيْدٍ عن أبي إسحاقَ عن عُمَارةَ بن عُمَيْرٍ عن عَليٍّ عن النبيِّ ﷺ قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءٌ» فقال: لاَ أعْرِفُ هذا الحديثَ مَرْفُوعاً.

(٢٩) (29) باب ما جاء في النُّزُولِ على الْحُكْمِ

١٥٨٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٥٩، وأحمد ٢/ ١٦ و٢٩ و٤٨ و٩٦ و١١٢ و١٤٢، وعبد ابن حميد (٧٥٤)، والبخاري ٤/ ١٢٧ و٨/ ٥١ و٩/ ٧٢، ومسلم ٥/ ١٤١ و١٤٢، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٧)، وابن حبان (٧٣٤٣)، والبيهقي ٨/ ١٥٩ و١٦٠، والبغوي (٢٤٨٢). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٠٢ حديث (٧٦٩٠)، والمسند الجامع ١٠/ ٨٣٩ حديث (٨٢٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٠، وأحمد ٢/ ٥٦ و١٠٣ و١١٦ و١٢٣ و١٥٦، والبخاري ٨/ ٥١ و٩/ ٣٢، ومسلم ٥/ ١٤٢، وأبو داود (٢٧٥٦)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٧)، وابن حبان (٧٣٤٢)، والبيهقي ٩/ ٢٣٠، والبغوي (٢٤٨٠) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٨٤٠-٨٤١ حديث (٨٣٠٠).

وأخرجه أحمد ٢/ ٧٠ و١٢٦ من طريق بشر بن حرب، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٨٤١ حديث (٨٣٠١).

جَابرٍ؛ أَنَّهُ قال رُمِي يَوْمَ الأَحْزَابِ سَعْدُ بن مُعاذٍ فقطعُوا أَكْحَلهُ، أَوْ أَبْجَلهُ، فَحَسمهُ رَسولُ اللهِ ﷺ بالنَّارِ فَانْتَفخَتْ يدهُ فتركَهُ فنزَفهُ الدَّمُ، فحسمهُ أُخْرَى فَانْتَفخَتْ يدهُ، فلمَّا رَأى ذلكَ قال: اللَّهُمَّ لاَ تُخْرِجْ نَفْسِي حتَّى تُقِرَّ عَيْنِي من بَنِي قُرَيْظَةَ، فَاسْتَمْسكَ عِرْقُهُ فما قطرَ قَطْرةً حتَّى نَزلُوا على حُكْمِ سَعْدِ بن مُعاذٍ، فَأَرْسلَ إلَيْهِ فحكمَ أنْ يُقْتلَ رِجَالهُمْ وَتُسْتَحْيى نِسَاؤُهُمْ يَسْتَعِينُ بِهِنَّ الْمُسْلمُونَ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أَصبْتَ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ». وَكانُوا أَرْبعَ مِئَةٍ، فلمَّا فرغَ من قَتْلِهِمْ انْفتقَ عِرْقهُ فماتَ[1].

وفي البابِ عن أبي سَعيدٍ، وَعَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٥٨٣- حَدَّثَنَا أبو الْوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلمٍ، عن سَعيدِ بن بَشِيرٍ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ بن جُنْدُبٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكينَ وَاسْتَحْيُوا شَرْخَهُمْ». وَالشَّرْخُ: الْغِلْمانُ الَّذِينَ لم يُنْبِتُوا[2].

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٧٤٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٦٣، وأحمد ٣/ ٣١٢ و٣٥٠ و٣٦٣، والدارمي (١٥١٢)، ومسلم ٧/ ٢٢، وأبو داود (٣٨٦٦)، وابن ماجة (٣٤٩٤)، وأبو يعلى (٢١٥٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٢١، وابن حبان (٤٧٨٤) و(٦٠٨٣)، والحاكم ٤/ ٤١٧، والبيهقي ٩/ ٣٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٤١ حديث (٢٩٢٥)، والمسند الجامع ٤/ ٣٣٨-٣٣٩ حديث (٢٩١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٨، وأحمد ٥/ ١٢ و٢٠، وأبو داود (٢٦٧٠)، والطبراني في الكبير (٦٩٠٠) و(٦٩٠١) و(٦٩٠٢) و(٦٩٣٢)، والبيهقي ٩/ ٩٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٧٠ حديث (٤٥٩٢)، والمسند الجامع ٧/ ٢١٠-٢١١ حديث (٥٠٢٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٢).

وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٠٣٧) من طريق خبيب بن سليمان عن سمرة وفي =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[1] . وَرَوَاهُ الْحَجَّاجُ بن أَرْطَاةَ، عن قَتادةَ نَحوهُ.

١٥٨٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن عَبدالْمَلكِ بن عُمَيْرٍ، عن عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ، قال: عُرِضْنَا على النبيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكانَ من أنْبتَ قُتِلَ ومن لم يُنْبِتْ خُلِّي سَبِيلهُ فَكُنْتُ مِمَّنْ لم يُنْبتْ فَخُلِّي سَبِيلي[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعلمِ؛ أَنَّهُمْ يَرَوْنَ الإِنْباتَ بُلُوغاً إنْ لم يُعْرَفِ احْتِلامهُ وَلا سِنُّهُ. وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ.

= إسناده الضعيف ومن لا يُعرف.

(١) إنما صححه لثبوت سماع الحسن من سمرة عنده، والحسن عندنا لم يسمع كل ما رواه عن سمرة.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٢٨٤)، وعبدالرزاق (١٨٧٤٢)، والحميدي (٨٨٨)، وأحمد ٤/ ٣١٠ و٣٨٣ و٥/ ٣١١، والدارمي (٢٤٦٧)، وأبو داود (٤٤٠٤) و(٤٤٠٥)، وابن ماجة (٢٥٤١) و(٢٥٤٢)، والنسائي ٦/ ١٥٥ و٨/ ٩٢، وفي الكبرى (الورقة ١١٥)، وابن الجارود (١٠٤٥)، وابن حبان (٤٧٨٠) و(٤٧٨١) و(٤٧٨٢) و(٤٧٨٣) و(٤٧٨٤) و(٤٧٨٨)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٤٣١) و(٤٣٤) و(٤٣٦)، والحاكم ٢/ ١٢٣ و٣/ ٣٥، والبيهقي ٦/ ٥٨، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠/ ١٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٩٨ حديث (٩٩٠٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٦٠-٥٦١ حديث (٩٨٠٩).

وأخرجه الحميدي (٨٨٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٥)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٤٣٩)، والحاكم ٢/ ١٢٣ و٤/ ٣٨٩، والبيهقي ٦/ ٥٨ من طريق مجاهد، عن عطية. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٥٦١ حديث (٩٨١٠).

(٣٠) (30) باب ما جاء في الْحِلْفِ

١٥٨٥- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بن مَسْعدَةَ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن زُرَيْعٍ، قَال: حدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال في خُطْبَتِهِ: «أَوْفُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُهُ -يعْني الإِسْلاَمَ- إلاَّ شِدَّةً وَلا تُحْدِثُوا حِلْفاً في الإِسْلاَمِ»[١].

وفي البابِ عن عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ، وَأُمِّ سَلمةَ، وَجُبَيْرِ بن مُطْعمٍ، وأبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ، وَقَيْسِ بن عَاصمٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣١) (31) باب ما جاء في أَخْذِ الْجِزْيَةِ من الْمَجُوسِ

١٥٨٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، قَال: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بن أَرْطاةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن بَجالةَ بن عَبدَةَ، قال: كُنْتُ كاتِباً لِجَزْءِ بن مُعاويةَ على مُناذِرَ فَجاءَنَا كِتَابُ عُمرَ: انْظُرْ مَجُوسَ من قِبَلكَ فَخُذْ مِنهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنَّ عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ أخبرني؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ من مَجُوسِ هجرَ[٢].

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤١٣).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢٥)، والشافعي في الرسالة (١١٨٣)، وعبدالرزاق (٩٩٧٢) و(٩٩٧٣) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠) و(١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد في الأموال (٧٧)، وابن أبي شيبة ١٢/٢٤٣، وأحمد ١/١٩٠ و١٩٤، والدارمي (٢٥٠٤)، والبخاري ٤/١١٧، وأبو داود (٣٠٤٣)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٨)، وابن الجارود (١١٠٥)، وأبو يعلى (٨٦٠)، والبزار (١٠٦٠)، والبيهقي ٨/٢٤٧ و٩/١٨٩، والبغوي (٢٧٥٠). وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٠٨ حديث (٩٧١٧)، والمسند الجامع ١٢/٣٤٧-٣٤٨ حديث (٩٥٦٦)، وهو مكرر ما بعده.

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

١٥٨٧- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن بَجالةَ؛ أنَّ عُمرَ كانَ لاَ يَأْخُذُ الْجِزْيَةَ من الْمَجُوسِ حتَّى أخْبرهُ عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ أخذَ الْجِزْيَةَ من مَجُوسِ هَجرَ. وفي الحديثِ كلامٌ أكْثَرُ من هذا[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

(٣٢) (32) باب ما يَحِلُّ من أمْوَالِ أهْلِ الذِّمَّةِ

١٥٨٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن يَزِيدَ بن أبي

= وأخرجه مالك (٧٤٢) من طريق محمد بن علي، عن عبدالرحمن بن عوف. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٣٤٨ حديث (٩٥٦٧).

وأخرجه أحمد ١/ ١٩٢ من طريق سليمان بن موسى، عن عبدالرحمن بن عوف. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٣٤٩ حديث (٩٥٦٨).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) جاء بعد هذا في م الحديث الآتي:

١٥٨٨- حَدَّثَنَا الحُسين بن أبي كبشة البَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عبدالرحمن بن مهدي، عن مَالك، عن الزُّهري، عن السَّائب بن يزيد قال: «أخذَ رسولُ الله ﷺ الجزية من مجوسِ البحرين، وأخذها عمر من فارس، وأخذها عثمان من الفُرس. وسألت محمداً عن هذا، فقال: هو مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ».

وهذا الحديث ليس من أحاديث الترمذي لأمور:

١- أن المزي لم يذكره في تحفة الأشراف، ولا استدركه عليه الحافظان: العراقي وابن حجر.

٢- أن المزي لما ترجم للحسين بن أبي كبشة في تهذيب الكمال وذكر روايته عن عبدالرحمن بن مهدي لم يرقم عليه برقم الترمذي.

٣- أن الهيثمي ذكره في «مجمع الزوائد». وانظر المسند الجامع ٦/ ٢٦ حديث (٣٩٧٦).

حَبِيبٍ، عن أبي الْخَيْرِ، عن عُقْبَةَ بن عَامِرٍ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ إنَّا نَمُرُّ بِقَوْمٍ فَلا هُمْ يُضَيِّفُونا، وَلا هُمْ يُؤَدُّونَ مَا لَنَا عَلَيْهِمْ من الْحَقِّ وَلا نَحْنُ نَـأْخُـذُ مِنهُـمْ، فقـال رَسـولُ اللهِ ﷺ: «إنْ أَبَـوْا إلاَّ أنْ تَـأْخُـذُوا كَـرْهـاً فَخُذُوا»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقد رَوَاهُ اللَّيْثُ بن سَعْدٍ عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ أيْضاً.

وَإنّما مَعْنَى هذا الحديثِ أَنَّهُمْ كانُوا يَخْرُجُونَ في الْغَزْوِ فَيَمُرُّونَ بِقَوْمٍ وَلا يَجِدُونَ من الطَّعامِ مَا يَشْتَرُونَ بالثَّمَنِ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنْ أَبَوْا أنْ يَبِيعُوا إلاَّ أنْ تَأْخُذُوا كَرْهاً فَخُذُوا». هكذا رُوِي في بَعْضِ الحديثِ مُفَسَّراً، وقد رُوِي عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ أنَّهُ كانَ يَأْمُرُ بِنَحْوِ هذا.

(٣٣) (33) باب ما جاء في الْهِجْرَةِ

١٥٩٠- حَدَّثَنَا أحمدُ بن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، قَال: حَدَّثَنا زِيَادُ بن عَبداللهِ، قَال: حَدَّثَنا مَنصُورُ بن الْمُعْتَمرِ، عن مُجَاهِدٍ، عن طَاوُوسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلكِنْ جِهَادٌ وَنيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا»[2].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/١٤٩، والبخاري ٣/١٧٢ و٨/٣٩، وفي الأدب المفرد (٧٤٥)، ومسلم ٥/١٣٨، وأبو داود (٣٧٥٢)، وابن ماجة (٣٦٧٦)، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٤٠) و(٢٨١٤)، وفي شرح المعاني ٤/٢٤٢، وابن حبان (٥٢٨٨)، والبيهقي ٩/١٧٩ و١٠/٢٧٠، والبغوي (٣٠٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٧/٣١٧ حديث (٩٩٥٤)، والمسند الجامع ١٣/٧٦-٧٧ حديث (٩٩١٣).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٩٧١٣)، وأحمد ١/٢٢٦ و٢٥٩ و٣١٥ و٣٥٥، والدارمي (٢٥١٥)، والبخاري ٢/١٨٠ و٣/١٨ و٤/١٧ و٢٨ و٩٢ و١٢٧، ومسلم ٤/١٠٩ =

وفي البابِ عن أبي سَعيدٍ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو، وَعَبداللهِ بن حُبْشِيٍّ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَواهُ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن مَنْصورِ ابن الْمُعْتَمِرِ نحو هذا.

(٣٤) (34) باب ما جاء في بَيْعةِ النبيِّ ﷺ

١٥٩١- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن يحيى بن سَعيدٍالأُمَوِيُّ، قَال: حَدَّثَنا عيسى ابن يُونُسَ، عن الأَوْزَاعيِّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح ١٨] قال جابرٌ: بَايَعْنا رَسولَ اللهِ ﷺ على أنْ لاَ نَفِرَّ ولم نُبايِعْهُ على الْمَوْتِ[1].

وفي البابِ عن سَلمةَ بن الأَكْوعِ، وابن عُمرَ، وَعُبادةَ، وَجَريرِ بن عَبداللهِ.

= و٦/ ٢٨، وأبو داود (٢٠١٨) و(٢٤٨٠)، والنسائي ٥/ ٢٠٣ و٢٠٤ و٧/ ١٤٦، وابن الجارود (٥٠٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٦١٥) و(٢٦١٦) و(٣١٣٨)، وابن حبان (٣٧٢٠)، والطبراني في الكبير (١٠٩٤٣) و(١٠٩٤٤)، والبيهقي ٥/ ١٩٥ و٦/ ١٩٩ و٩/ ١٦، والبغوي (٢٠٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٥ حديث (٥٧٤٨)، والمسند الجامع ٩/ ٥٠٥-٥٠٦ حديث (٦٩٥١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٦١)، وابن حبان (٤٥٩٢)، والقضاعي (٨٤٦) من طريق أبي صالح، عن ابن عباس.

(١) انظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٩٩ حديث (٣١٦٣)، والمسند الجامع ٤/ ٣٤٥ حديث (٢٩٢٠).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٩٢ من طريق سليمان بن قيس، عن جابر بن عبدالله. وانظر المسند الجامع ٤/ ٣٤٤ حديث (٢٩١٩)، وانظر تخريج الحديث (١٥٩٤).

وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٦/ ٨٧ من طريق أبي سفيان، عن جابر. وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر.

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن عيسى بن يُونُسَ، عن الأوْزَاعيِّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، قال: قال جَابرُ بن عَبداللهِ، ولم يُذْكَرْ فيهِ أبو سَلمةَ.

١٥٩٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا حَاتمُ بن إسماعيلَ، عن يَزِيدَ بن أبي عُبَيْدٍ، قال: قُلْتُ لِسَلمةَ بن الأكْوعِ: على أيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيةِ؟ قال: على الْمَوْتِ(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٥٩٣- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخْبرنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن عَبداللهِ بن دِينَارٍ، عن ابن عُمرَ، قال: كُنَّا نُبَايعُ رَسولَ اللهِ ﷺ على السَّمْعِ وَالطَّاعةِ فيقولُ لَنا: «فِيما اسْتَطعْتُمْ»(٢).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٥٩٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ، قال: لم نُبَايعْ رَسولَ اللهِ ﷺ على

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٤٧ و٥١ و٥٤، والبخاري ٤/ ٦١ و٥/ ١٥٩ و٩/ ٩٧ و٩٨، ومسلم ٦/ ٢٧، والنسائي ٧/ ١٤١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٧٧٣)، والبيهقي في الدلائل ٤/ ١٣٨. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٣ حديث (٤٥٣٦)، والمسند الجامع ٧/ ١٠٠-١٠١ حديث (٤٨٩٩).

(٢) أخرجه مالك (٨٩٥)، والطيالسي (١٨٨٠)، وعبدالرزاق (٩٨٢٢)، والحميدي (٦٤٠)، وأحمد ٢/ ٩ و٦٢ و٨١ و١٠١ و١٣٩، والبخاري ٩/ ٩٦، ومسلم ٦/ ٢٩، وأبو داود (٢٩٤٠)، والنسائي ٧/ ١٥٢، وابن حبان (٤٥٤٨) و(٤٥٤٩) و(٤٥٥٢) و(٤٥٥٧) و(٤٥٦١) و(٤٥٦٥)، والبيهقي ٨/ ١٤٥، والبغوي (٢٤٥٤). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٤٦ حديث (٧١٢٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٧٤١-٧٤٢ حديث (٨١٥٨).

الْمَوْتِ إِنَّما بَايَعْناهُ على أنْ لَا نَفِرَّ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَمَعْنى كِلا الحديثينِ صحيحٌ، قد بَايَعهُ قَوْمٌ من أصْحَابهِ على الْمَوْتِ، وَإِنَّما قالُوا: لَا نَزالُ بَيْنَ يَديْكَ حتَّى نُقْتلَ، وَبَايَعهُ آخَرُونَ فَقالُوا: لَا نَفِرُّ.

(٣٥) (35) باب ما جاء في نَكثِ الْبَيْعةِ

١٥٩٥- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي صَالح، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لَا يُكلِّمُهمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامةِ وَلا يُزَكِّيهمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ؛ رَجُلٌ بَايعَ إِمَاماً، فَإِنْ أعْطاهُ وَفى لهُ، وَإِنْ لم يُعْطِهِ لم يَفِ لهُ»[2] .

---

(١) أخرجه الحميدي (١٢٧٥) و(١٢٧٧)، وأحمد ٣/ ٣٤١ و٣٤٧ و٣٥٥ و٣٨١ و٣٩٦، والدارمي (٢٤٥٨)، ومسلم ٦/ ٢٥، والنسائي ٧/ ١٤٠، وأبو يعلى (١٨٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٨٥)، وابن حبان (٤٨٧٥)، والبيهقي ٥/ ٢٣٥ و٨/ ١٤٦، وفي دلائل النبوة ٤/ ١٣٦-١٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٠٦ حديث (٢٧٦٣)، والمسند الجامع ٤/ ٣٤٥-٣٤٦ حديث (٢٩٢١). وانظر تخريج الحديث (١٥٩١).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٢٥٣ و٤٨٠، والبخاري ٣/ ١٤٥ و١٤٨ و٢٣٣ و٩/ ٩٨ و١٦٣، ومسلم ١/ ٧٢، وأبو داود (٣٤٧٤) و(٣٤٧٥)، وابن ماجة (٢٢٠٧) و(٢٨٧٠)، والنسائي ٧/ ٢٤٦، وأبو عوانة ١/ ٤١، وابن حبان (٤٩٠٨)، والطبراني في الأوسط (١٨٨٤)، وابن منده (٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥) و(٦٢٦)، والبيهقي في السنن ٥/ ٣٣٠ و٦/ ١٥٢ و١٦٠ و١٠/ ١٧٧-١٧٨، وفي الأسماء والصفات، له ١/ ٣٥٢ و٣٥٣، والبغوي (١٦٦٩) و(٢٥١٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٧٠ حديث (١٢٤٧٢)، والمسند الجامع ١٧/ ٢٥٨ حديث (١٣٥٩٣).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وعلى ذلكَ الأَمْرُ بِلا اخْتِلافٍ.

(٣٦) (36) باب ما جاء في بَيْعةِ الْعَبْدِ

١٥٩٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ؛ أَنَّهُ قال: جَاءَ عَبْدٌ فَبايعَ رَسولَ اللهِ ﷺ على الْهِجْرَة وَلا يَشْعُرُ النبيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجاءَ سَيِّدُهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «بِعْنِيه». فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ولم يُبايعْ أَحَداً بَعْدُ حتَّى يَسْأَلهُ أَعَبْدٌ هو؟[١].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

حديثُ جَابرٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ صحيحٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ أبي الزُّبَيْرِ.

(٣٧) (37) باب ما جاء في بَيْعةِ النِّسَاءِ

١٥٩٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن محمدِ بن الْمُنْكَدرِ، سَمعَ أُمَيْمةَ بِنْتِ رُقَيْقة تَقولُ: بَايَعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ في نِسْوَةٍ فقال لَنَا: «فِيمَا اسْتَطعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ». قُلْتُ: اللهُ وَرَسولهُ أَرْحَمُ بِنا مِنَّا بِأَنْفُسِنا، قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ بَايِعْنا - قال سُفيانُ: تَعْنِي صَافِحْنا - فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّما قَوْلِي لِمِئَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدةٍ»[٢].

---

(١) تقدم تخريجه في (١٢٣٩).

(٢) أخرجه مالك (٨٩٧)، والطيالسي (١٦٢١)، وعبدالرزاق (٩٨٢٦)، والحميدي (٣٤١)، وأحمد ٦/ ٣٥٧، وابن ماجة (٢٨٧٤)، والمصنف في علله الكبير (٤٨١)، والنسائي ٧/ ١٤٩ و١٥٢، وابن حبان (٤٥٥٣)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٤٧٠) و(٤٧١) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٥) و(٤٧٦)، والدارقطني ٤/ ١٤٧، والحاكم =

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَعَبداللهِ بن عُمرَ، وَأسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ محمدِ بن الْمُنْكَدرِ. وَرَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالكُ بن أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحدٍ هذا الحديثَ عن محمدِ بن الْمُنْكَدرِ نَحوهُ.

وَسَأَلْتُ محمداً عن هذا الحديثِ، فقال: لاَ أعْرِفُ لأُمَيْمةَ بِنْتِ رُقَيْقةَ غَيْرَ هذا الحديثِ، وَأُمَيْمةُ امْرَأَةٌ أُخْرى لَهَا حديثٌ عن رَسولِ اللهِ ﷺ.

(٣٨) (38) باب ما جاء في عِدَّةِ أصْحَابِ أهْلِ بَدْرٍ

١٥٩٨- حَدَّثَنَا وَاصِلُ بن عَبدالأعْلى، قَال: حَدَّثنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن أبي إسحاقَ، عن الْبَرَاءِ، قال: كُنَّا نَتحدَّثُ أنَّ أصْحَابَ بَدْرٍ يَوْمَ بَدْرٍ كَعِدَّةِ أصْحَاب طَالُوتَ ثَلاَثَ مِئَةٍ وَثلاثةَ عَشرَ رَجُلاً.

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَواهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عن أبي إسحاقَ.

= ٤/ ٧١، والبيهقي ٨/ ١٤٦، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ١٣١. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٦٩ حديث (١٥٧٨١)، والمسند الجامع ١٩/ ٩٠-٩١ حديث (١٥٨٣٦).

(١) أخرجه ابن سعد ٢/ ١٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٢ و٣٨٣، وأحمد ٤/ ٢٩٠، والبخاري ٥/ ٩٣ و٩٤، وابن ماجة (٢٨٢٨)، وابن حبان (٤٧٩٦)، والبيهقي في الدلائل ٣/ ٣٦ و٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٦٢ حديث (١٩٠٨)، والمسند الجامع ٣/ ١٦٣ حديث (١٧٩٦).

(٣٩) (39) باب ما جاء في الْخُمُسِ

١٥٩٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بن عَبَّادٍ الْمُهَلَّبيُّ، عن أبي جَمْرَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لِوَفْدِ عَبدِ الْقَيْسِ: «آمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ». وفي الحديثِ قِصَّةٌ[(١)] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ

١٥٩٩ (م)- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن أبي جَمْرَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ نَحوهُ[(٢)] .

(٤٠) (40) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ النُّهْبَةِ

١٦٠٠- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأحْوَصِ، عن سَعيدِ بن

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٧٤٧)، وعبدالرزاق (١٦٩٢٧)، وأبو عبيد في الإيمان (١)، وابن أبي شيبة ١١/٦ و١٢/٢٠٢، وأحمد ١/٢٢٨ و٣٣٣، والبخاري ١/٢٠ و٣٢ و١٣٩ و٢/١٣١ و٤/٩٨ و٢٢٠ و٥/٢١٣ و٨/٥٠ و٩/١١١و١٩٧، ومسلم ١/٣٥ و٣٦ و٦/٩٤، وأبو داود (٣٦٩٢) و(٤٦٧٧)، والنسائي ٨/٣٢٢، وفي الكبرى (٣١٦)، وابن خزيمة (٣٠٧) و(١٨٧٩) و(٢٢٤٥) و(٢٢٤٦)، وابن حبان (١٥٧) و(١٧٢)، والطبراني في الكبير (١٢٩٤٩) و(١٢٩٥٠) و(١٢٩٥١) و(١٢٩٥٢) و(١٢٩٥٣) و(١٢٩٥٤) و(١٢٩٥٥) و(١٢٩٥٦)، والبيهقي ٦/٢٩٤، وفي الدلائل ٥/٣٢٣، والبغوي (٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٥/٢٦٠ حديث (٦٥٢٤)، والمسند الجامع ٨/٣٤٨-٣٥٠ حديث (٥٩٠٧)، والروايات مطولة ومختصرة. ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٢٦١١)، وقد أورده المؤلف مقطعاً في الموضعين.

وأخرجه أحمد ١/٣٦١، وأبو داود (٣٦٩٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٥/حديث (٥٦٦٣)، والطبراني في الكبير (١٠٦٨٨) من طريق سعيد بن المسيب وعكرمة، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٨/٣٥٠-٣٥١ حديث (٥٩٠٨).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

مَسْرُوقٍ، عن عَبايَةَ بن رِفَاعَةَ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ رَافعِ بن خَدِيجٍ، قال: كُنَّا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ في سَفرٍ فتقدّمَ سَرعانُ النَّاسِ فَتَعجَّلُوا من الْغَنائم فَاطَّبَخُوا وَرَسولُ اللهِ ﷺ في أُخْرَى النَّاسِ فَمرَّ بِالْقُدُورِ فَأمَرَ بِها فَأُكْفِئَتْ ثُمَّ قَسمَ بَيْنهُمْ فَعدَلَ بَعِيراً بِعَشْرِ شِيَاهٍ[1].

وَرَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن أبيهِ، عن عَبايَةَ، عن جَدِّهِ رَافعِ بن خَدِيجٍ ولم يَذْكُرْ فيهِ عن أبيهِ.

١٦٠٠ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ.

وهذا أَصَحُّ. وَعَبايَةُ بن رِفَاعةَ سَمعَ من جَدِّهِ رَافعِ بن خَدِيجٍ.

وفي البابِ عن ثَعْلبَةَ بن الْحَكمِ، وَأنَسٍ، وأبي رَيْحانَةَ، وأبي الدَّرْدَاءِ، وَعَبدالرحمنِ بن سَمُرةَ، وَزَيْدِ بن خَالدٍ، وَجَابرٍ، وأبي هُريرةَ، وأبي أيُّوبَ.

١٦٠١- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن ثَابتٍ، عن أنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من انْتَهبَ فَلَيْسَ مِنَّا»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ أنَسٍ.

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤٩١) و(١٤٩٢).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٠٤٣٤)، وأحمد ٣/ ١٩٧، وعبد بن حميد (١٢٥٣)، وأبو داود (٣٢٢٢)، وابن ماجة (١٨٨٥)، والنسائي ٤/ ١٦، وابن حبان (٤١٥٤)، والبيهقي ٧/ ٢٠٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٥٢ حديث (٤٧٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٢٣)، والمسند الجامع ١/ ٤١٧-٤١٨ حديث (٦٠٥).

(٤١) (41) باب ما جاء في التَّسْليمِ على أهْلِ الْكِتابِ

١٦٠٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن سُهيْلِ ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ تَبْدءُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارَى بِالسَّلاَمِ وَإِذا لَقِيتُمْ أَحَدهُمْ في الطَّرِيقِ فاضْطَرُّوهُمْ إلى أضْيقِهِ»[١].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وَأَنَسٍ، وَأبي بَصْرةَ الْغِفَارِيِّ صَاحبِ النبيِّ ﷺ.

هذا حديثٌ صحيحٌ[٢].

١٦٠٣- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أخْبرنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن عَبداللهِ بن دِينَارٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قَال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الْيَهُودَ إذا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أحَدُهُمْ فَإنَّما يَقولُ السَّامُ عَليْكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكَ»[٣].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٤٢٤)، وعبدالرزاق (١٩٤٥٧)، وأحمد ٢/ ٢٦٣ و٢٦٦ و٣٤٦ و٤٤٤ و٤٥٩ و٥٢٥، والبخاري في الأدب المفرد (١١٠٣) و(١١١١)، ومسلم ٧/ ٥، وأبو داود (٥٢٠٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٤١، وابن حبان (٥٠٠) و(٥٠١)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ١٤٠ و١٤٢، والبيهقي ٩/ ٢٠٣، والبغوي (٣٣١٠). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١١ حديث (١٢٧٠٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٦٦٢-٦٦٣ حديث (١٤٢٩٤)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٢٧٠٠) بإسناده ومتنه.

(٢) في م و ي: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من التحفة.

(٣) أخرجه مالك (٢٠٢١)، وعبدالرزاق (٩٨٤٠)، والحميدي (٦٥٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٠ و٦٣١، وأحمد ٢/ ٩ و١٩ و٥٨ و١١٣، والدارمي (٢٦٣٨)، والبخاري ٨/ ٧١ و٩/ ٢٠، وفي الأدب المفرد (١١٠٦)، ومسلم ٧/ ٤، وأبو داود (٥٢٠٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠)، وابن حبان (٥٠٢)، والبيهقي ٩/ ٢٠٣، والخطيب في تاريخه ٢/ ٤٠٥، والبغوي (٣٣١١) و(٣٣١٢). =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٤٢) (42) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْمُقام بَيْنَ أظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ

١٦٠٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن إسماعيلَ بن أبي خَالدٍ، عن قَيْسِ بن أبي حَازمٍ، عن جَريرِ بن عَبدالله؛ أنَّ رَسولَ الله ﷺ بَعثَ سريَّةً إلى خَثْعَم فَاعْتَصمَ نَاسٌ بالسُّجُودِ فَأَسْرَعَ فِيهمُ الْقَتلَ، فَبلغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فَأمرَ لَهُمْ بِنصْفِ الْعَقْلِ وقال: «أنَا بَرِيءٌ من كُلِّ مُسْلمٍ يُقيمُ بَيْنَ أظهُرِ الْمُشْرِكينَ». قَالُوا: يَا رَسولَ اللهِ ولمَ؟ قال: «لَا تَراءَى نَارَاهُما»[1].

١٦٠٥- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدةُ، عن إسماعيلَ بن أبي خَالدٍ، عن قَيْس بن أبي حَازمٍ مِثْلَ حديثِ أبي مُعاويةَ ولم يَذْكُرْ فِيهِ عن جَرِيرٍ وهذا أَصَحُّ[2].

وفي البابِ عن سَمُرةَ.

وَأكْثرُ أصْحَابِ إسماعيلَ، قَالوا: عن قَيْسِ بن أبي حَازمٍ أنَّ رَسولَ

= وانظر تحفة الأشراف ٤٤٦/٥ حديث (٧١٢٨)، والمسند الجامع ٦٥٨/١٠-٦٥٩ حديث (٨٠٣٣).

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والمصنف في علله الكبير (٤٨٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٢٣٣)، والطبراني في الكبير (٢٢٦١) و(٢٢٦٢) و(٢٢٦٣) و(٢٢٦٤)، والبيهقي ١٣١/٨ و١٤٢/٩. وانظر تحفة الأشراف ٤٣٠/٢ حديث (٣٢٢٧)، والمسند الجامع ٥١٣/٤-٥١٤ حديث (٣١٦٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٣)، وهو مكرر ما بعده.

(٢) وقال أبو داود عقيب الحديث: «رواه هشيم ومعتمر وخالد الواسطي وجماعة، ولم يذكروا جريراً». وانظر ضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٤).

اللهِ ﷺ بَعثَ سَرِيَّةً، ولم يَذْكُرُوا فيهِ عن جَرِيرٍ[1].

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن الْحَجَّاجِ بن أرْطاةَ، عن إسماعيلَ بن أبي خَالدٍ، عن قَيْسٍ، عن جَرِيرٍ مِثْلَ حديثِ أبي مُعاويةَ.

وَسَمِعتُ محمداً يقولُ: الصَّحيحُ حديثُ قَيْسٍ عن النبيِّ ﷺ، مُرْسلٌ.

وَرَوَى سَمُرةُ بن جُنْدُبٍ عن النبيِّ ﷺ، قال: «لاَ تُسَاكِنُوا الْمُشْرِكينَ وَلا تُجَامِعُوهُمْ، فَمنْ سَاكَنهُمْ أوْ جَامَعهُمْ فهو مِثْلُهمْ».

(٤٣) (43) باب ما جاء في إخْراجِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى من جَزِيرَةِ الْعَرَبِ

١٦٠٦- حَدَّثَنَا موسى بن عَبدالرحمنِ الْكِنْديُّ، قَال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بن الْحُبابِ، قَال: أخْبرنا سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ، قال: «لَئِنْ عِشْتُ، إنْ شَاءَ اللهُ لأُخْرِجنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى من جَزِيرةِ الْعَربِ»[2].

١٦٠٧- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَاصمٍ

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٢٦٦٣)، والنسائي ٨/ ٣٦، والبيهقي ٨/ ١٣٠.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٩٩٨٥) و(١٩٣٦٥)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٤٥، وأحمد ١/ ٢٩ و٣٢ و٣٤٥، ومسلم ٥/ ١٦٠، وأبو داود (٣٠٣٠) و(٣٠٣١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٦)، والبزار (٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣٤)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٧٥٦) و(٢٧٥٧)، وابن حبان (٣٧٥٣)، والحاكم ٤/ ٢٧٤، والبيهقي ٩/ ٢٠٧، والبغوي (٢٧٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٥ حديث (١٠٤١٩)، والمسند الجامع ١٤/ ١٦-١٧ حديث (١٠٦١٠)، وهو مكرر ما بعده.

وَعَبدالرَّزَّاقِ، قَالا: أخْبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخْبرني أبو الزُّبَيْرِ، أنَّهُ سَمعَ جَابرَ بن عَبداللهِ يقولُ: أخْبرني عُمرُ بن الخَطَّابِ، أنَّهُ سَمعَ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «لأُخْرِجنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصارَى من جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَلا أتْرُكُ فِيها إلاّ مُسْلِماً»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٤٤) (44) باب ما جاء في تَرِكَةِ رَسولِ اللهِ ﷺ

١٦٠٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثنَا أبو الْوَليدِ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ[2] ، عن أبي هُريرةَ، قال: جَاءَتْ فَاطِمةُ إلى أبي بَكْرٍ، فقالت: من يَرِثُكَ؟ قال: أهْلِي وَوَلَدِي. قالت: فَمالِي لاَ أرثُ أبي؟ فقال أبو بَكْرٍ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لاَ نُورَثُ»، وَلكنِّي أعُولُ من كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَعُولهُ وَأُنْفقُ على من كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يُنْفقُ عَليْهِ[3] .

وفي البابِ عن عُمرَ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، وَعَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ، وَسَعْدٍ، وَعَائشةَ.

وحديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ، إنَّما أسْندهُ

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) قوله: «عن أبي سلمة» سقط من المطبوع.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ١٣ و٢/ ٣٥٣، والمصنف في الشمائل (٤٠٠)، وفي علله الكبير (٤٨٤)، والبزار (٢٥) و(٢٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٠٨ حديث (٦٦٢٥)، والمسند الجامع ٩/ ٦٢٧ حديث (٧١١٢)، وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه أحمد ١/ ١٠، وابن شبة في تاريخ المدينة ١/ ١٩٨ من طريق أبي سلمة، عن فاطمة -ليس فيه أبو هريرة-.

حَمَّادُ بن سَلمةَ وَعَبدالْوهَّابِ بن عَطَاءٍ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ.

وَسَأَلْتُ محمداً عن هذا الحديثِ فقال: لاَ أَعْلَمُ أحداً رَواهُ عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ عن أبي هُريرةَ إلاّ حَمّادَ بن سَلمةَ.

وقد رَواهُ عَبدالْوهّابِ بن عَطاءٍ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ نَحوَ رِوَايةِ حَمّادِ بن سَلمةَ.

١٦٠٩- حَدَّثَنَا بِذلكَ عَليُّ بن عيسى، قال: حَدَّثَنا عَبدُالوهّابِ بن عَطاءٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن عَمْرٍو، عن أبي سلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنّ فَاطِمةَ جَاءتْ أبا بَكْرٍ وَعُمرَ تَسْأَلُ مِيرَاثَها من رَسولِ اللهِ ﷺ، فقالا: سَمِعْنا رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إنِّي لاَ أُورَثُ». قالت: وَاللهِ لا أُكَلِّمُكما أبَداً، فَماتَتْ وَلا تُكَلِّمْهُما[1].

قال عَليُّ بن عيسى: مَعْنى لاَ أُكَلِّمكُما، تَعْني في هذا الْمِيرَاثِ أبَداً أَنْتُما صَادِقانِ. وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عن النبيِّ ﷺ.

١٦١٠- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قال: أَخْبرنا بِشْرُ بن عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أَنَسٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن مَالكِ بن أَوْس بن الْحَدثَانِ، قال: دَخلْتُ على عُمرَ بن الْخَطّابِ وَدَخلَ عَليْهِ عُثمانُ بن عَفَّانَ وَالزُّبَيْرُ بن الْعَوَّام وَعَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ وَسَعْدُ بن أبي وَقَّاصٍ، ثُمَّ جَاءَ عَليٌّ وَالْعَبَّاسُ يَخْتصمَانِ، فقال عُمرُ لَهُمْ: أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

السَّماءُ وَالْأَرْضُ تَعْلمُونَ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَا نُورثُ، مَا تَرَكْناهُ صَدقةٌ». قالوا: نَعمْ؟ قال عُمرُ: فَلمَّا تُوفِّي رَسولُ اللهِ ﷺ قال أبو بَكْرٍ: أنا وَليُّ رَسولِ اللهِ ﷺ. فَجِئْتَ أَنْتَ وهذا إلى أبي بَكْرٍ تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَاثَكَ من ابن أَخِيكَ وَيَطْلبُ هذا مِيرَاثَ امْرَأتهِ من أَبِيها، فقال أبو بَكْرٍ: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَا نُورثُ، مَا تَرَكْناه صَدقةٌ». وَاللهُ يَعْلمُ إنَّهُ صَادقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابعٌ للْحَقِّ. وفي الحديثِ قِصَّةٌ طَويلةٌ[1].

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ مَالكِ بن أَنَسٍ.

(٤٥) (45) باب ما جاء ما قال النبيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «إنَّ هذه لَا تُغْزَى بَعْدَ الْيَوْمِ»

١٦١١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدةَ، عن الشَّعْبيِّ، عن الْحارثِ بن مَالكِ بن الْبَرْصاء، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقولُ: «لَا تُغْزى هذه بَعْدَ

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٩٧٧٢)، وابن سعد في الكبرى ٢/ ٣١٤، وأحمد ١/ ٢٥ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٦٠ و١٦٢ و١٦٤ و١٧٩ و١٩١ و٢٠٨، وابن شبة في تاريخ المدينة ١/ ٢٠٥، والبخاري ٤/ ٩٦ و٥/ ١١٣ و٧/ ٨١ و٨/ ١٨٥ و٩/ ١٢١، ومسلم ٥/ ١٥١ و١٥٣، وأبو داود (٢٩٦٣) و(٢٩٦٤)، والبزار (٢) و(٥١٨)، والنسائي ٧/ ١٣٥، وفي الكبرى (الورقة ٨٢)، والمروزي في مسند أبي بكر (٢)، وأبو يعلى (٢) و(٣) و(٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٥، وابن حبان (٦٦٠٨)، والبيهقي ٦/ ٢٩٧ و٢٩٨، والبغوي (٢٧٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٠٣ حديث (١٠٦٣٢)، والمسند الجامع ١٣/ ٥٦٨-٥٧١ حديث (١٠٥٤٢)، والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه أبو داود (٢٩٧٥) من طريق أبي البختري، قال: سمعت حديثاً من رجل فأعجبني، فقلت: اكتبه لي، فأتى به مكتوباً مُذبَّراً: «دخل العباس وعلي... الخ» بنحوه.

هذه بَعْدَ الْيَوْمِ إلى يَوْمِ الْقِيامةِ»[١] .

وفي البابِ، عن ابن عَبَّاسٍ، وَسُلَيْمانَ بن صُرَدٍ، وَمُطِيعٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهو حديثُ زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدَةَ، عن الشَّعْبِيِّ فَلا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِهِ.

(٤٦) (46) باب ما جاء في السَّاعةِ الَّتي يُسْتَحبُّ فِيهَا الْقِتالُ

١٦١٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن قَتادةَ، عن النُّعْمانِ بن مُقَرِّنٍ، قال: غَزوْتُ مَع النبيِّ ﷺ فَكانَ إذا طَلعَ الْفَجْرُ أمْسكَ حتَّى تَطْلعَ الشَّمْسُ، فَإذا طَلعتْ قَاتلَ، فإذا انْتصفَ النَّهارُ أمْسكَ حتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، فَإذا زَالتِ الشَّمْسُ قَاتلَ حتَّى الْعَصْرِ ثُمَّ أمْسكَ حتَّى يُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يُقاتِلُ. قال: وَكانَ يُقالُ عِنْدَ ذلكَ: تَهِيجُ رِياحُ النَّصْرِ وَيَدْعُو الْمُؤْمِنُونَ لِجُيوشِهِمْ في صَلاتِهِمْ[٢] .

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن النُّعْمانِ بن مُقَرِّنٍ بِإسْنادٍ أوْصلَ من هذا، وَقَتادةُ لم يُدْرِكِ النُّعْمانَ بن مُقَرِّنٍ وَمَاتَ النُّعْمانُ بن مُقَرِّنٍ في خِلافةِ

---

(١) أخرجه الحميدي (٥٧٢)، وابن سعد ٢/ ١٤٥، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠، وأحمد ٣/ ٤١٢ و٤/ ٣٤٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٠٩)، وفي شرح المعاني ٣/ ٣٢٦، والطبراني في الكبير (٣٣٣٣) و(٣٣٣٧) و(٣٣٣٨)، والحاكم ٣/ ٦٢٧، والبيهقي ٩/ ٢١٤، وفي دلائل النبوة ٥/ ٧٥، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ٢٧٧. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٧ حديث (٣٢٨٠)، والمسند الجامع ٥/ ٤٣ حديث (٣٢٢٧).

(٢) انظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٣ حديث (١١٦٤٩)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٤٢-٥٤٣ حديث (١١٩١٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٥)، وانظر تخريج ما بعده.

عُمرَ.

١٦١٣- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنا عَفَّانُ بن مُسْلم وَالْحَجَّاجُ بن مِنْهالٍ، قَالا: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن سَلمةَ، قَال: حَدَّثَنا أبو عِمْرانَ الْجَوْنيُّ، عن عَلْقمةَ بن عَبداللهِ الْمُزَنيِّ، عن مَعْقلِ بن يَسَارٍ؛ أنَّ عُمرَ بن الْخَطَّابِ بَعثَ النُّعْمانَ بن مُقَرِّنٍ إلى الْهُرْمُزانِ فَذَكرَ الحديثَ بِطُولِه، فقال النُّعْمانُ بن مُقَرِّنٍ: شَهدْتُ مَع رَسولِ اللهِ ﷺ فَكانَ إذا لم يُقاتِلْ أوَّلَ النَّهارِ انْتظَرَ حتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَتَهبَّ الرِّياحُ وَيَنْزِلَ النَّصْرُ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَعَلْقمةُ بن عَبدالله هو أخو بَكْرِ بن عَبداللهِ الْمُزَنيِّ[٢].

(٤٧) (47) باب ما جاء في الطِّيَرَةِ

١٦١٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن سَلمةَ بن كُهَيْلٍ، عن عيسى بن عَاصمٍ، عن زِرٍّ، عن عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الطِّيَرَةُ من

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٦٨-٣٦٩، وأحمد ٥/٤٤٤، وأبو داود (٢٦٥٥)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٥)، وابن حبان (٤٧٥٧)، والحاكم ٢/١١٦، والبيهقي ٩/١٥٣. وانظر تحفة الأشراف ٩/٣٢ حديث (١١٦٤٧)، والمسند الجامع ١٥/٥٤٢ حديث (١١٩١١).

(٢) ونقل الآجري عن أبي داود أنه ليس بأخيه، كما في تهذيب الكمال ٢٠/٢٩٨، على أن الرجل ثقة، وثقه علي بن المديني، والنسائي وابن سعد، وابن حبان.
وجاء بعد هذا في م: «مات النعمان بن مقرن في خلافة عمر بن الخطاب» ولم نجد ذلك في النسخ التي بين أيدينا.

الشِّرْكِ وَمَا مِنَّا إلا، وَلكِنَّ اللهَ يُذْهِبهُ بِالتَّوكلِ»[1] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَحَابسٍ التَّمِيميِّ، وَعَائشةَ، وابن عُمرَ، وَسَعْدٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ سَلمةَ بن كُهَيْلٍ، وَرَوَى شُعبةُ أيْضاً عن سَلمةَ هذا الحديثَ.

سَمِعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يَقولُ: كانَ سُليْمانُ بن حَرْبٍ يقولُ في هذا الحديثِ: وَما مِنَّا وَلكنَّ اللهَ يُذْهِبهُ بِالتَّوكُّلِ. قال سُليْمانُ: هذا عِنْدي قَوْلُ عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ: وَما مِنَّا.

١٦١٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا ابن أبي عَدِيٍّ، عن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائيِّ، عن قَتادةَ، عن أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ عَدْوى وَلا طِيرَةَ وَأحبُّ الْفَأْلَ». قَالوا: يَا رَسولَ اللهِ وَما الْفَأْلُ؟ قال: «الْكَلمةُ الطَّيِّبةُ»[2] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (٣٥٦)، وأحمد ١/ ٣٨٩ و٤٣٨ و٤٤٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، وابن ماجة (٣٥٣٨)، والمصنف في علله الكبير (٦٩٠)، وأبو يعلى (٥٠٩٢) و(٥٢١٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٢٧) و(٨٢٨) و(٨٢٩)، وفي شرح معاني الآثار ٤/ ٣١٢، وابن حبان (٦١٢٢)، والشاشي (٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٥) و(٦٥٦) و(٦٥٧)، والحاكم ١/ ١٧-١٨، والبيهقي ٨/ ١٣٩، والبغوي (٣٢٥٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/ ٦٢١. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٣ حديث (٩٢٠٧)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٨ حديث (٩٢٠٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٦١)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤١، وأحمد ٣/ ١١٨ و١٣٠ و١٥٤ و١٧٣ و١٧٨ و٢٥١ و٢٧٥ و٢٧٧، والبخاري ٧/ ١٧٥ و١٨٠، وفي الأدب المفرد، له (٩١٦)، ومسلم ٧/ ٣٣، وابن ماجة (٣٥٣٧)، وأبو يعلى (٢٨٧٠) و(٣٠٢٦) =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦١٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن رَافِعٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَامرٍ الْعَقَديُّ، عن حَمّادِ بن سَلمةَ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ؛ أنّ النبيَّ ﷺ كانَ يُعْجبهُ إذا خَرجَ لِحَاجتهِ أنْ يَسْمعَ: يَا راشدُ يَا نَجيحُ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[٢].

(٤٨) (48) باب ما جاء في وَصِيَّتِهِ ﷺ في الْقِتالِ

١٦١٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن سُفيانَ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَدٍ، عن سُلَيْمانَ بن بُرَيْدَةَ، عن أبيهِ، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا بَعثَ أميراً على جَيْشٍ أوْصاهُ في خَاصَّةِ نَفْسهِ بِتَقْوى اللهِ ومن مَعهُ من المُسْلمينَ خَيْراً، وقال: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ وفي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا من كَفرَ بِاللهِ وَلا تَغُلُّوا وَلا تَغْدِرُوا وَلا تُمَثِّلُوا وَلا تَقْتُلُوا

= و(٣٠٢٧) و(٣٢١٠) و(٣٢١١)، والطبري في تهذيب الآثار ١/ ١٥، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣١٢، وفي شرح المشكل (١٨٤١)، والبيهقي ٨/ ١٣٩، والبغوي (٣٢٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٢٨ حديث (١٢٥٩)، والمسند الجامع ٢/ ١٥٠ حديث (٩٥٤).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٨٤٨). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٨١ حديث (٦٢٤)، والمسند الجامع ٢/ ١٩٤ حديث (١٠٤٣).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» (١/ ١٨١-١٨٢): «بل هو معلول، ذكر الحاكم في ترجمة محمد بن رافع من «تاريخ نيسابور» أنه سأل محمد بن إسماعيل (البخاري) عنه، فقال: وجدت له علة: «حميد عن بكر بن عبدالله المزني - يعني أنه مُرسل، وانقلب. وذكر فيه عن أحمد بن سلمة، قال: كنت أنا ومسلم عند علي بن نصر الجهضمي، فقال مسلم: لا أعلم اليوم أحداً أعلم بحديث أهل البصرة من علي ابن نصر، قال أحمد: فقلت لعلي: تعرف؟ فذكرت له هذا الحديث فتعجب، فقال له مسلم: إن محمد بن رافع ثقة مأمون صحيح الكتاب».

وَليداً، فإذا لَقِيتَ عَدُوَّكَ من المُشْرِكينَ فَادْعُهمْ إلى إحْدى ثَلاثِ خِصَالٍ، أوْ خِلاَلٍ، أيَّتَهُا أجَابُوكَ فَاقْبل مِنهُمْ وَكُفَّ عَنهُمْ، ادْعُهمْ إلى الإِسْلاَمِ، وَالتَّحَوُّلِ من دَارِهِمْ إلى دَارِ المُهَاجِرينَ، وَأخبرْهُمْ أنّهم إنْ فَعلُوا ذلكَ فَإنَّ لَهُمْ ما لِلْمهَاجِرينَ، وَعَليهمْ مَا على المُهَاجِرينَ، وَإنْ أبَوْا أنْ يَتحَوَّلُوا، فَأخبرْهُمْ أنهُمْ يكُونونَ كَأعْرابِ المُسْلمينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَجْري على الأعْرابِ، لَيْسَ لَهُمْ في الْغَنيمةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إلاَّ أنْ يُجاهِدُوا، فَإنْ أبَوْا فَاسْتعنْ بِاللهِ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ، وإذا حَاصرْتَ حِصْناً فَأرَادُوكَ أنْ تَجْعلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلا تَجْعلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَلا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَاجْعلْ لَهُمْ ذِمَّتكَ وذِمَمَ أصْحَابكَ لأنكُمْ إنْ تُخْفرُوا ذِمَّتكُمْ وذِمَمَ أصْحابِكُمْ خَيْرٌ لكُمْ من أنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وذِمَّةَ رَسوله، وإذا حَاصرْتَ أهْلَ حِصْنٍ فَأرَادُوكَ أنْ تُنْزِلَهُمْ على حُكْم اللهِ فَلا تُنْزِلُوهُمْ، وَلكنْ أنْزِلْهُمْ على حُكْمكَ فَإنّكَ لاَ تَدْرِي أتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهمْ أمْ لاَ» أوْ نَحو هذا[١].

وفي البابِ عن النُّعْمانِ بن مُقَرِّنٍ.

وحديثُ بُرَيْدَةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦١٧ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ، عن سُفيانَ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَدٍ نَحوَهُ بمَعْناهُ، وَزادَ فيهِ: «فَإنْ أبَوْا فَخُذْ مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ، فإنْ أبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ عَلَيْهِمْ»[٢].

هكذا رَوَاهُ وَكِيعٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عن سُفيانَ. وَرَوَى غَيْرُ محمد بن

---

(١) تقدم تخريجه في (١٤٠٨).

(٢) هو الذي قبله.

بَشَّارٍ، عن عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، وَذَكرَ فيهِ أمْرَ الجِزْيَةِ.

١٦١٨- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنَا عفانُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمّادُ بن سَلمةَ، قَال: حَدَّثَنَا ثَابتٌ، عن أنَس، قال: كَانَ النبيُّ ﷺ لاَ يُغِيرُ إلاّ عِنْدَ صَلاةِ الْفَجْرِ، فَإنْ سَمعَ أذَاناً أمْسَكَ وَإلاّ أغَارَ، واسْتَمعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسمعَ رَجُلاً يَقولُ: اللهُ أكْبرُ اللهُ أكْبرُ، فقال: «على الْفِطْرةِ». فقال: أشْهدُ أنْ لاَ إلَهَ إلاّ اللهُ، فقال: «خَرجْتَ من النَّارِ»[1].

١٦١٨(م)- قال الْحَسنُ: وَحَدَّثَنَا أبو الْوَليدِ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ: بهذا الإِسْنادِ مِثْلهُ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٠٣٤)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦١، وأحمد ٣/ ١٣٢ و٢٢٩ و٢٤١ و٢٥٣ و٢٧٠، وعبد بن حميد (١٢٩٩) و(١٣٠٠)، والدارمي (٢٤٤٩)، ومسلم ٢/ ٣، وأبو داود (٢٦٣٤)، وابن خزيمة (٤٠٠)، وأبو يعلى (٣٣٠٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٢٠٨، وأبو عوانة ١/ ٣٣٥ و٣٣٦، وابن حبان (٤٧٥٣)، والبيهقي ٩/ ١٠٧ و١٠٨. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١١٧ حديث (٣١٢)، والمسند الجامع ١/ ٢٨٣ حديث (٣٨٨).

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٢٨)، وابن خزيمة (٣٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٦، وابن حبان (١٦٦٥)، والبيهقي ١/ ٤٠٥ من طريق قتادة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ١/ ٢٨٢ حديث (٣٨٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب فضائل الجهاد

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في فَضْلِ الجِهَادِ

١٦١٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال[١] : حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحِ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قِيلَ: يارَسولَ اللهِ مَا يَعْدِلُ الجِهَادَ؟ قال: «إنَّكُمْ[٢] لَا تَسْتَطيعُونَهُ». فَرَدُّوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً كُلُّ ذلكَ يقولُ: «لَا تَسْتَطيعُونهُ». فقال في الثَّالِثَةِ: «مَثَلُ المُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ مَثَلُ الْقَائِمِ الصَّائمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ من صَلاةٍ وَلا صِيَامٍ حتَّى يَرْجِعَ المُجَاهدُ في سَبِيلِ اللهِ»[٣] .

---

(١) قوله: «حدثنا قتيبة، قال» سقطت من المطبوع.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٧، وأحمد ٢/ ٣٤٤ و٤٢٤ و٤٥٩، والبخاري ٤/ ١٨، ومسلم ٦/ ٣٥، والنسائي ٦/ ١٩، وابن حبان (٤٦٢٧)، والبيهقي ٩/ ١٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٢٤ حديث (١٢٧٩١)، والمسند الجامع ١٨/ ١٧-١٩ حديث (١٤٥٨١)، والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٥٣٠)، والبخاري ٤/ ١٨، والنسائي ٦/ ١٧ و١٨، وأبو يعلى (٥٨٤٥) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ١٥-١٦ حديث (١٤٥٧٧).

وأخرجه مالك (٩٠٥)، وأحمد ٢/ ٤٦٥، والطبراني في الأوسط (٨٧٨٢)، وابن حبان (٤٦٢١)، والبغوي (٢٦١٣) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند =

وفي البابِ عن الشِّفَاءِ، وَعَبداللهِ بن حُبْشيٍّ، وأبي موسى، وأبي سَعيدٍ، وأُمِّ مَالكٍ الْبَهْزيَّةِ، وَأنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

١٦٢٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبداللهِ بن بَزِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا المُعْتمِرُ بن سُليْمانَ، قَال: حَدَّثَني مَرْزُوقٌ أبو بَكْرٍ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ يَعْني يَقولُ اللهُ عَزّ وَجلّ: «المُجَاهدُ في سَبِيلي[1] هو عَليَّ ضَامنٌ، إنْ قَبضْتهُ أوْرثْتهُ الْجَنَّةَ، وَإنْ رَجعْتهُ رَجعْتهُ بِأجْر أوْ غَنِيمةٍ»[2].

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ[3] من هذا الْوَجْهِ.

(٢) (2) باب ما جاء في فَضْلِ من مَاتَ مُرَابِطاً

١٦٢١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قَال: أخْبرنا عَبداللهِ بن الْمُبَارَكِ، قال: أخْبرنا حَيْوةُ بن شُرَيْح، قال: أخْبرني أبو هَانِيءٍ الْخَوْلانيُّ أنْ عَمْرَو ابن مَالكٍ الْجَنْبيَّ أخْبرهُ؛ أنَّهُ سَمعَ فَضالةَ بن عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ، عن رَسولِ اللهِ

= المسند الجامع ١٨/ ١٩ حديث (١٤٥٨٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٣٨ من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ١٩ حديث (١٤٥٨٣).

(١) في م: «في سبيل الله»، وما هنا من النسخ، وهو الأصوب الأليق.

(٢) انظر تحفة الأشراف ١/ ٣٤٤ حديث (١٣٣٢)، والمسند الجامع ٢/ ٢٩٣ حديث (١٢٤٣).

(٣) هكذا في النسخ، وهو الموافق لما نقله المنذري عن الترمذي في الترغيب والترهيب ٢/ ٢٩٢، ووقع في المطبوع من التحفة: «حسن صحيح غريب». على أن إسناد الحديث عندنا ضعيف لجهالة مرزوق أبي بكر راويه عن قتادة.

ﷺ؛ أنَّهُ قال: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتمُ على عَملهِ إلاَّ الّذِي مَاتَ مُرَابطاً في سَبِيلِ اللهِ فَإنَّهُ يُنْمى لهُ عَملهُ إلى يَوْمِ الْقِيامَةِ وَيأْمنُ من فِتْنةِ الْقَبْرِ». وَسَمِعتُ رَسولَ اللهَ ﷺ يَقولُ: «الْمُجاهدُ من جَاهدَ نَفْسهُ»[١].

وفي البابِ عن عُقْبةَ بن عَامرٍ، وَجَابرٍ.

وحديثُ فَضالةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣) (3) باب ما جاء في فَضْلِ الصَّوْمِ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٢٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن أبي الأسْودِ، عن عُرْوةَ بن الزُّبَيْرِ وَسُليْمانَ بن يَسارٍ أنَّهُما حَدّثاهُ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ اللهِ زَحْزحهُ اللهُ عن النَّارِ سَبْعينَ خَرِيفاً». أحدُهُما يَقولُ: «سَبْعينَ»، وَالآخَرُ يَقولُ: «أرْبَعينَ»[٢].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الجهاد (١٧٤) (١٧٥)، وأحمد ٦/ ٢٠ و٢٢، وأبو داود (٢٥٠٠)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٨/حديث (١١٠٣٨)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١٦)، وابن حبان (٤٦٢٤) و(٤٧٠٦)، والطبراني في الكبير ١٨/حديث (٨٠٢) و(٨٠٣)، والحاكم ٢/ ٧٢ و١٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٦١ حديث (١١٠٣٢)، والمسند الجامع ١٤/ ٤٥٠ حديث (١١١٢٧)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٤٩٦).

(٢) أخرجه المصنف في علله الكبير (٤٩١). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٠٨ حديث (١٣٤٨٦) و(١٤١٦٥)، والمسند الجامع ١٧/ ١٨١ حديث (١٣٤٨٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٦).

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٢٢)، وابن ماجة (١٧١٨) من طريق المقبري، عن أبي هريرة. وانظر تهذيب الكمال ١٥/ ٢٤١، والمسند الجامع ١٧/ ١٨٢ حديث (١٣٤٨٤).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٠ و٣٥٧، والنسائي ٤/ ١٧٢ و١٧٣، والطبراني في الأوسط (٣٢٦٧) و(٦٢٧١) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع =

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

وأبو الْأَسْوِدِ اسْمهُ: محمدُ بن عَبدالرحمنِ بن نَوْفلٍ الْأَسَدِيُّ الْمَدِينيُّ.

وفي البابِ عن أبي سَعيدٍ، وَأَنَسٍ، وَعُقْبَةَ بن عَامرٍ، وأبي أُمامَةَ.

١٦٢٣- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ الْمَخْزُوميُّ، قَال: حَدَّثَنا عَبداللهِ بن الْوَلِيدِ الْعَدنيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ الثَّوْرِيُّ. (ح) وَحَدَّثَنا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن موسى، عن سُفيانَ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن النُّعْمانِ بن أبي عَيَّاشٍ الزُّرقيِّ، عن أبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ، قال: قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَصُومُ عَبْدٌ يَوْماً في سَبِيلِ اللهِ إلاَّ بَاعدَ ذلكَ الْيَوْمُ النَّارَ عن وَجْهِهِ سَبْعينَ خَرِيفاً»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٢٤- حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أَيُّوبَ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال:

= ١٧/ ١٨٠ حديث (١٣٤٨١).

(١) أخرجه عبدالرزاق (٩٦٨٥)، وسعيد بن منصور (٢٤٢٣)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٦، وأحمد ٣/ ٢٦ و٥٩ و٨٣، وعبد بن حميد (٩٧٧)، والدارمي (٢٤٠٤)، والبخاري ٤/ ٣١، ومسلم ٣/ ١٥٩، وابن ماجة (١٧١٧)، والنسائي ٤/ ١٧٣ و١٧٤، وأبو يعلى (١٢٥٧)، وابن خزيمة (٢١١٢) و(٢١١٣)، والبيهقي ٤/ ٢٩٦ و٩/ ١٧٣، والبغوي (١٨١١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٧٣ حديث (٤٣٨٨)، والمسند الجامع ٦/ ٣٠٠-٣٠١ حديث (٤٣٦٤).

وأخرجه أحمد ٣/ ٤٥، والنسائي ٤/ ١٧٣ من طريق صفوان، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٠٢ حديث (٤٣٦٥).

وأخرجه النسائي ٤/ ١٧٢، والطبراني في الأوسط (٦٥٠٨) من طريق المقبري، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٠٢ حديث (٤٣٦٦).

أخْبرنا الْوَليدُ بن جَمِيلٍ، عن الْقاسمِ أبي عَبدالرحمنِ، عن أبي أُمامةَ الْبَاهِليِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ اللهِ جَعلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدقاً كما بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ»[1].

هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ أبي أُمامةَ[2].

(٤) (4) باب ما جاء في فَضْلِ النَّفَقةِ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٢٥- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ[3] بن عَليٍّ الْجُعْفيُّ، عن زَائِدَةَ، عن الرُّكَيْنِ بن الرَّبيعِ، عن أبيهِ، عن يُسَيْرِ بن عَمِيْلَةَ، عن خُرَيْمِ بن فَاتِكٍ، قَال: قَال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من أنْفَقَ نَفقةً في سَبِيلِ اللهِ كُتِبتْ لهُ بِسَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ»[4].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩٢١)، وابن عدي ٧/ ٢٥٤٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٧٧ حديث (٩٤٠٤)، والمسند الجامع ٧/ ٤١٦ حديث (٥٢٦٣)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٦٣).

(٢) الوليد بن جميل صدوق حسن الحديث، وهو رأي شيخه البخاري وغيره فيه، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب»، وباقي رجاله ثقات، والقاسم أبو عبدالرحمن قد سمع أبا أمامة. على أن ابن عدي قد ساقه في ترجمة الوليد من الكامل فكأنه عده من منكراته، والله أعلم. ووقع في نسخة العلامة الألباني: «حسن غريب»، ولم أجد ذلك في النسخ والشروح التي وقفت عليها ولا نقله المزي أو كبير أحد عنه، فالله أعلم.

(٣) في م: «الحسن»، محرف.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٨، وأحمد ٤/ ٣٤٥، والنسائي ٦/ ٤٩، وابن حبان (٤٦٤٧)، والطبراني في الكبير (٤١٥٣) و(٤١٥٤) و(٤١٥٥)، والحاكم ٢/ ٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٢٢ حديث (٣٥٢٦)، والمسند الجامع ٥/ ٣٢٨ حديث (٣٦١٤).

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٢٢ من طريق المسعودي، عن الركين بن الربيع، عن رجل، عن خريم بن فاتك. وهو عنده أيضاً ٤/ ٣٤٦ من طريق المسعودي، عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن خريم بن فاتك، فسمي هنا «الرجل» المبهم.

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ. إنَّما نَعْرفهُ من حديثِ الرُّكَيْنِ بن الرَّبِيعِ.

(٥) (5) باب ما جاء في فَضْلِ الْخِدْمَةِ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٢٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن رَافعٍ، قَال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بن حُبابٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاويةُ بن صَالحٍ، عن كَثِيرِ بن الْحارثِ، عن الْقاسمِ أبي عَبدالرحمنِ، عن عَدِيِّ بن حَاتمٍ الطَّائيِّ؛ أنَّهُ سَأَلَ رَسولَ اللهِ ﷺ: أيُّ الصَّدقةِ أفْضلُ؟ قال: «خِدْمةُ عَبْدٍ في سَبِيلِ اللهِ أوْ ظِلُّ فُسْطاطٍ أوْ طَرُوقةُ فَحْلٍ في سَبِيلِ اللهِ»[1].

وقد رُوِي عن مُعاويةَ بن صَالحٍ هذا الحديثُ مُرْسلاً وَخُولِفَ زَيْدٌ في بَعْضِ إسْنادهِ.

وَرَوَى الْوَليدُ بن جَمِيلٍ هذا الحديثَ عن الْقاسمِ أبي عَبدالرحمنِ،

= وأخرجه الطبراني (٤١٥١)، والحاكم ٢/ ٨٧ من طريق الركين بن الربيع، عن عمه، عن خريم بن فاتك.

وأخرجه الطبراني (٤١٥٢) من طريق عمرو بن قيس الملائي عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن خريم.

فتبين مما تقدم أن أصحاب الركين قد اختلفوا عليه، فرووه عن الربيع بن عميلة عن عمه يُسير بن عميلة، عن خريم تارة ورووه تارة أخرى عنه، عن الربيع، عن خريم مباشرة من غير واسطة، وهي رواية منقطعة، والأصح الأولى وهي التي اجتمع فيها: سفيان وزائدة وشيبان، وناهيك بهم.

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٤٩٢)، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث (٢٥٥)، والحاكم ٢/ ٩١. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٨٢ حديث (٩٨٧٣)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٠٧ حديث (٩٧٥٨).

عن أبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ.

١٦٢٧- حَدَّثَنَا بذلكَ زِيَادُ بن أيُّوبَ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: أخْبرنا الْوَلِيدُ بن جَمِيلٍ، عن الْقاسمِ أبي عَبدالرحمنِ، عن أبي أُمامةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أفْضلُ الصَّدقاتِ ظِلُّ فُسْطاطٍ في سَبيلِ اللهِ، وَمَنيحةُ خَادِمٍ في سَبِيلِ اللهِ، أوْ طَرُوقةُ فَحْلٍ في سَبِيلِ اللهِ»[(١)].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ وهو أصَحُّ عِنْدِي من حديثِ مُعاويةَ بن صَالحٍ.

(٦) (6) باب ما جاء في فَضْلِ من جَهَّزَ غَازِياً

١٦٢٨- حَدَّثَنَا أبو زَكَرِيَّا يحيى بن دُرُسْتَ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو إسماعيلَ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن بُسْرِ ابن سَعيدٍ، عن زَيْدِ بن خَالدٍ الْجُهَنيِّ، عن رَسولِ اللهِ ﷺ قال: «من جَهَّزَ غَازِياً في سَبيلِ اللهِ فقد غَزَا، ومن خَلفَ غَازِياً في أهْلهِ فقد غزَا»[(٢)].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٢٦٩، والطبراني في الكبير (٧٩١٦). وانظر علل المصنف الكبير (٤٩٣)، وتحفة الأشراف ٤/ ١٧٧ حديث (٤٩٠٥)، والمسند الجامع ٧/ ٤١٠ حديث (٥٢٥٦).

(٢) أخرجه الطيالسي (٩٥٦)، وأحمد ٤/ ١١٥ و١١٦ و١١٧ و٥/ ١٩٣، وعبد بن حميد (٢٧٧)، والبخاري ٤/ ٣٢، ومسلم ٦/ ٤١ و٤٢، وأبو داود (٢٥٠٩)، والنسائي ٦/ ٤٦، وابن الجارود (١٠٣٧)، وابن حبان (٤٦٣١) و(٤٦٣٢)، والطبراني في الكبير (٥٢٢٥) و(٥٢٢٦) و(٥٢٢٧) و(٥٢٢٨) و(٥٢٢٩) و(٥٢٣٠) و(٥٢٣١) و(٥٢٣٢) و(٥٢٣٣) و(٥٢٣٤)، والبيهقي ٩/ ٢٨ و٤٧ و١٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٣٠ حديث (٣٧٤٧)، والمسند الجامع ٥/ ٥٧٩ حديث (٣٩٢٨)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٦٣١).

١٦٢٩- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن ابن أبي لَيْلى، عن عَطاءٍ، عن زَيْدِ بن خَالدٍ الْجُهَنيِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من جَهَّزَ غَازِياً في سَبِيلِ اللهِ، أوْ خَلفهُ في أهْلهِ فقد غَزَا»[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢] .

١٦٣٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالْمَلكِ بن أبي سُليْمانَ، عن عَطاءٍ، عن زَيْدِ بن خَالدٍ الْجُهنيِّ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ[٣] .

١٦٣١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا حَرْبُ بن شَدَّادٍ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلمةَ، عن بُسْرِ بن سَعيدٍ، عن زَيْدِ بن خَالدٍ الْجُهَنيِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من جَهَّزَ غَازِياً في سَبِيلِ اللهِ فقد غَزَا، ومن خَلَفَ غَازِياً في أهْلهِ فقد غَزَا»[٤] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ .

(٧) (7) باب ما جاء في فَضْلِ من اغْبرَّتْ قَدمَاهُ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٣٢- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بن حُرَيْثٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَليدُ بن مُسْلمٍ، عن يَزِيدَ بن أبي مَرْيَمَ، قال: لَحِقَني عَبايَةُ بن رِفَاعةَ بن رَافِعٍ وَأنا مَاشٍ إلى الْجُمُعَةِ، فقال: أبْشِرْ فَإنَّ خُطَاكَ هذه في سَبِيلِ اللهِ، سَمِعتُ أبا

---

(١) تقدم تخريجه في (٨٠٧).

(٢) في م و ي و س: «حسن» فقط، وما أثبتناه من التحفة.

(٣) تقدم تخريجه في (٨٠٧).

(٤) تقدم تخريجه في (١٦٢٨).

عَبْسٍ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من اغْبرَّتْ قَدماهُ في سَبيلِ اللهِ فَهُما حَرامٌ على النَّارِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

وأبو عَبْسٍ اسْمهُ: عَبدالرحمنِ بن جَبْر.

وفي البابِ عن أبي بكرٍ، وَرَجُلٍ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ.

وَيَزِيدُ[٣] بن أبي مَرْيَمَ هو رَجُلٌ شَاميٌّ رَوَى عَنْهُ الْوليدُ بن مُسْلمٍ ويحيى بن حَمْزةَ وَغَيْرُ وَاحدٍ من أهْلِ الشَّامِ، وَبُرَيد بن أبي مَرْيَمَ كُوفيٌّ أبوهُ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَاسْمهُ: مَالكُ بن رَبِيعةَ، وبُرَيد بن أبي مَرْيمَ سمعَ من أنَس بن مَالكٍ. وَرَوَى عن بُرَيدَ بن أبي مَرْيَمَ أبو إسحاقَ الْهَمْدانيُّ، وَعَطاءُ بن السَّائبِ، وَيُونسُ بن أبي إسحاقَ، وَشُعبةُ أحَاديثَ.

(٨) (8) باب ما جاء في فَضْلِ الْغُبارِ في سَبيلِ اللهِ

١٦٣٣- حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنا ابن الْمُبارَكِ، عن عَبدالرحمنِ بن عَبداللهِ الْمَسْعُودِيِّ، عن محمدِ بن عَبدالرحمنِ، عن عيسى بن طَلْحةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَلجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكى من خَشْيةِ اللهِ حتَّى يَعُود اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، وَلا يَجْتمعُ غُبارٌ في سَبِيلِ اللهِ وَدُخانُ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠٩، وأحمد ٣/٤٧٩، والبخاري ٢/٩ و٤/٢٥، والنسائي ٦/١٤، والبيهقي ٣/٢٢٩ و٩/١٦٢، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/٤٧. وانظر تحفة الأشراف ٧/١٩٦ حديث (٩٦٩٢)، والمسند الجامع ١٦/٣٠٦ حديث (١٢٤٨٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١١٣٤).

(٢) في م: «حسن غريب صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي.

(٣) في م: «بُريد»، مصحف.

غُبارٌ في سَبِيلِ اللهِ وَدُخانُ جَهنَّمَ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَمحمدُ بن عَبدالرحمنِ هو: مَوْلى أبي طَلْحةَ مَدَنيٌّ.

(٩) (9) باب ما جاء في فَضْلِ من شَابَ شَيْبةً في سَبِيلِ اللهِ

١٦٣٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن الأَعْمَشِ، عن عَمْرِو بن مُرَّةَ، عن سَالمِ بن أبي الْجَعْدِ، أنَّ شُرَحْبِيلَ بن السِّمْطِ، قال: يَا كَعْبُ بن مُرَّةَ، حَدِّثْنَا عن رَسولِ اللهِ ﷺ وَاحْذَرْ، قال: سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «من شَابَ شَيْبةً في الإِسْلامِ كانَتْ لهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيامَةِ»[2] .

وفي البابِ عن فَضالةَ بن عُبَيْدٍ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو.

وحديثُ كَعْبِ بن مُرَّةَ[3] هكذا رَواهُ الأَعْمَشُ عن عَمْرِو بن مُرَّةَ، وقد رُوِي هذا الحديثُ عن مَنْصُورٍ، عن سَالمِ بن أبي الْجَعْدِ، وَأَدْخَلَ بَيْنَهُ

---

(١) أخرجه الحميدي (١٠٩١)، وأحمد ٢/ ٥٠٥، وابن ماجة (٢٧٧٤)، والنسائي ٦/ ١٢، وابن حبان (٤٦٠٧)، والحاكم ٤/ ٢٦٠. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٩٤ حديث (١٤٢٨٥)، والمسند الجامع ١٨/ ٢٨-٢٩ حديث (١٤٥٩٧)، والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٦ و٤٤١، والنسائي ٦/ ١٤ من طريق حصين بن اللجلاج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ٢٩ حديث (١٤٥٩٨)، وسيأتي عند المصنف في (٢٣١١).

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٢٣٥، والنسائي ٦/ ٢٧، والبيهقي ٩/ ١٦٢. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٢٥ حديث (١١١٦٤)، والمسند الجامع ١٤/ ٦١٧ حديث (١١٢٧٥).

(٣) وقع في ي و س: «حديث كعب بن مرة حسن»، ولفظة «حسن» ليست في ت، ولا في م و ب.

وَبَيْنَ كَعْبِ بن مُرَّةَ في الإِسْنادِ رَجُلاً[١] .

وَيُقالُ: كَعْبُ بن مُرَّةَ، وَيُقالُ: مُرَّةُ بن كَعْبٍ، الْبَهْزِيُّ، وقد رَوَى عن النبيِّ ﷺ أَحَاديثَ.

١٦٣٥- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، قال: أَخْبرنا حَيْوَةُ بن شُرَيْحٍ الْحِمْصِيُّ، عن بَقِيَّةَ، عن بَحِيرٍ[٢] بن سَعْدٍ، عن خَالِدِ بن مَعْدانَ، عن كَثِيرِ بن مُرَّةَ، عن عَمْرِو بن عَبَسَةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «من شَابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيامَةِ»[٣] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[٤] .

وَحَيْوَةُ بن شُرَيْحٍ هو: ابن يَزِيدَ الْحِمْصِيُّ.

(١٠) (10) باب ما جاء في فَضْلِ من ارْتَبَطَ فَرساً في سَبِيلِ اللهِ

١٦٣٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزِيزِ بن محمدٍ، عن سُهَيْلِ

---

(١) وهذا هو الأصوب، فرواية سالم بن أبي الجعد عن كعب منقطعة، كما قرره الدارقطني في العلل ٥/الورقة ٧، وروايته عن شرحبيل بن السمط منقطعة أيضاً، كما نص عليه أبو داود في السنن (٣٩٧٦)، ومنصور أحفظ وأتقن من الأعمش، فالحديث الذي ساقه المصنف ضعيف الإسناد، لانقطاعه.

(٢) في م: «بُجَيْر»، مصحف.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٣٨٦، والنسائي ٢/ ٣١، وفي الكبرى (٦٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٦٣ حديث (١٠٧٦٦)، والمسند الجامع ١٤/ ١٧١ حديث (١٠٧٨٤).

وأخرجه عبدالرزاق (٩٥٤٤) من طريق أبي قلابة، عن عَمرو بن عبسة.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٢) من طريق شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة.

(٤) في إسناد هذا الحديث بقية بن الوليد، وهو ضعيف لتدليسه تدليس التسوية، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب».

ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الْخَيْرُ إلى يَوْمِ الْقِيامةِ، والْخَيْلُ لِثَلاثةٍ: هي لِرَجُلٍ أجْرٌ، وَهي لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهي على رَجُلٍ وِزْرٌ؛ فَأمّا الَّذي لهُ أجْرٌ، فَالّذِي يَتَّخِذُها في سَبيلِ اللهِ فَيُعِدُّها لهُ هي لهُ أجْرٌ لاَ يَغِيبُ في بُطُونِها شَيْءٌ إلاّ كَتَبَ اللهُ لهُ أجْراً». وفي الحديثِ قِصَّةٌ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رَوَى مَالكُ بن أنَسٍ، عن زَيْدِ بن أسْلَمَ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوَ هذا.

(١١) (11) باب ما جاء في فَضْلِ الرَّمْي في سَبِيلِ اللهِ

١٦٣٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ، قال: أخْبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن عَبداللهِ بن عَبدالرحمنِ بن أبي حُسَيْنٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ لَيُدْخلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحدِ ثَلاثةً الْجَنّةَ: صَانِعهُ يَحْتَسِبُ في صَنْعَتهِ الْخَيْرَ وَالرَّامِي بهِ وَالْمُمِدَّ بهِ». وقال: «ارْمُوا وَارْكَبُوا، وَلأنْ تَرْمُوا أحَبُّ إليَّ من أنْ تَرْكَبُوا، كُلُّ ما يَلْهُو بهِ الرَّجُلُ المُسْلمُ بَاطلٌ

(١) أخرجه مالك (٩٠١)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٤، وأحمد ٢/ ١٠١ و٢٦٢ و٢٧٦ و٤٢٣، والبخاري ٣/ ١٤٨ و٤/ ٣٥ و٢٥٢ و٦/ ٢١٧ و٢١٨ و٩/ ١٣٤، ومسلم ٣/ ٧٠ و٧١ و٧٣، وأبو داود (١٦٥٨) و(١٦٥٩)، وابن ماجة (٢٧٨٨)، والنسائي ٦/ ٢١٥ و٢١٦، وابن خزيمة (٢٢٥٢) و(٢٢٥٣) و(٢٢٩١)، وأبو يعلى (٢٦٤١)، وابن حبان (٤٦٧١) و(٤٦٧٢)، والطبراني في الأوسط (٢٠٩٠)، والبيهقي ٤/ ٩٨ و١١٩ و١٠/ ١٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١٣ حديث (١٢٧٢١)، والمسند الجامع ١٧/ ٧١-٧٤ حديث (١٣٣١٧)، والروايات مطولة ومختصرة.

إلاَّ رَمْيهُ بِقَوْسهِ وَتَأْدِيبهُ فَرسهُ وَمُلاعَبتهُ أَهْلهُ فَإِنَّهُنَّ من الْحَقِّ»[1] .

١٦٣٧ (م)- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا يَزيدُ بن هارُونَ، قال: أَخْبرنا هِشَامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلاَّمٍ، عن عَبداللهِ بن الأَزْرَقِ، عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ الْجُهَنيِّ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلهُ[2] .

وفي البابِ عن كَعْبِ بن مُرَّةَ، وَعَمْرِو بن عَبسةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ[3] .

١٦٣٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، عن أبيهِ، عن قَتادةَ، عن سَالمِ بن أبي الجَعْدِ، عن مَعْدانَ بن أبي طَلْحةَ، عن

---

(١) هذا مرسل، عبدالله بن عبدالرحمن من صغار التابعين، لذلك عده ابن حجر من أصحاب الطبقة الخامسة.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٠٠٧)، وعبدالرزاق (١٩٥٢٢) و(٢١٠١٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٩ و٩/ ٢٢،وأحمد ٤/ ١٤٤ و١٤٨، والدارمي (٢٤١٠)، وابن ماجة (٢٨١١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٥) و(٢٩٦) و(٢٩٧)، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث(٩٣٩)و(٩٤٠) و(٩٤١). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٠٨ حديث (٩٩٢٩)، والمسند الجامع١٣/ ٧١حديث (٩٩٠٥)،وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦١٨).
وأخرجه أحمد ٤/ ١٤٦ و١٤٨، وأبو داود (٢٥١٣)، والنسائي ٦/ ٢٨ و٢٢٢، والطبراني (٩٤٢)، والحاكم ٢/ ٩٥، والبيهقي ١٠/ ١٣ و٢١٨ من طريق خالد بن زيد الجهني، عن عقبة بن عامر. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٧٢-٧٣ حديث (٩٩٠٦).

(٣) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ي و س. وإسناد هذا الحديث ضعيف لجهالة عبدالله الأزرق كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، وقد خولف يحيى بن أبي كثير في روايته، فرواه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي -وهو ثقة- عن أبي الأسود، عن خالد بن زيد الجهني، عن عقبة.

أبي نَجيحٍ السُّلَميِّ، قال: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «من رَمَى بِسَهْمٍ في سَبيلِ اللهِ فَهو لهُ عَدْلُ مُحَرَّرٍ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[2].

وأبو نَجيح هو: عَمْرُو بن عَبسةَ السُّلَميُّ، وَعَبداللهِ بن الأَزْرَقِ هو: عَبداللهِ بن زَيْدٍ[3].

(١٢) (12) باب ما جاء في فَضْلِ الْحَرَسِ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٣٩- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ الْجَهْضَميُّ، قَال: حَدَّثَنا بِشْرُ بن عُمرَ، قَال: حَدَّثَنا شُعَيْبُ بن رُزَيْقٍ أبو شَيْبةَ، قَال: حَدَّثَنا عَطاءٌ

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١١٣ و٣٨٤، وأبو داود (٣٩٦٥)، والنسائي ٦/ ٢٦، والحاكم ٢/ ٩٥ و١٢١، والبيهقي ٩/ ٦١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٦٣ حديث (١٠٧٦٨)، والمسند الجامع ١٤/ ١٧٧ حديث (١٠٧٩٣).

وأخرجه ابن ماجة (٢٨١٢) من طريق القاسم بن عبدالرحمن، عن عمرو بن عبسة. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٦٢حديث (١٠٧٦٥)، والمسند الجامع ١٤/ ١٧٦ حديث (١٠٧٩١).

وأخرجه أحمد ٤/ ١١٣، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٤) من طريق الصنابحي، عن عَمرو بن عبسة. وانظر المسند الجامع ١٤/ ١٧٦-١٧٧ حديث (١٠٧٩٢).

وأخرجه أحمد ٤/ ١١٣ و٣٨٦، وعبد بن حميد (٢٩٩)، وأبو داود (٣٩٦٦)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٤)، وفي المجتبى ٦/ ٢٦ و٢٧، والطبراني في الأوسط (٣١٨٩) من طريق شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عبسة. وانظر المسند الجامع ١٤/ ١٧٨-١٨٠ حديث (١٠٧٩٤).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٩١٠) من طريق أبي شيبة المهري، عن عمرو بن عبسة.

(٢) في م: «صحيح» فقط، وما أثبتناه من ت و س و ي.

(٣) في م: «يزيد»، محرف.

الخُرَاسانيُّ، عن عَطَاءِ بن أبي رَباحٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «عَيْنانِ لَا تَمسُّهُما النَّارُ: عَيْنٌ بَكتْ من خَشْيةِ اللهِ، وَعَيْنٌ بَاتتْ تَحْرُسُ في سَبِيلِ اللهِ»[١].

وفي البابِ عن عُثمانَ، وأبي رَيْحانةَ.

وحديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ شُعَيْبِ بن رُزَيْقٍ.

(١٣) (13) باب ما جاء في ثَوابِ الشُّهدَاءِ

١٦٤٠- حَدَّثَنَا يحيى بن طَلْحةَ الْيَرْبُوعيُّ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن حُمَيْدٍ، عن أنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْقَتْلُ في سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ خَطِيئَةٍ، فقال جِبْريلُ: إلَّا الدَّيْنَ»، فقال النبيُّ ﷺ: «إلَّا الدَّيْنَ»[٢].

وفي البابِ عن كَعْبِ بن عُجْرةَ، وَجَابرٍ، وأبي هُريرةَ، وأبي قَتادةَ.

وهذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ من حديثِ أبي بَكْرٍ إلَّا من حديثِ هذا الشَّيْخِ[٣].

وَسَأَلْتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا الحديثِ فلم يَعْرِفهُ، وقال:

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٤٩٥)، والمزي في تهذيب الكمال ١٢/ ٥٢٥. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٩٣ حديث (٥٩٣٥)، والمسند الجامع ٩/ ٤٧٥ حديث (٦٩٠٤).

(٢) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٠١). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢١٤ حديث (٨١٨)، والمسند الجامع ٢/ ٢٨٨ حديث (١٢٣٣).

(٣) يعني: يحيى بن طلحة اليربوعي، وهو ضعيف.

أُرَى أَنَّهُ أَرَادَ حديثَ حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «لَيْسَ أحدٌ من أَهْلِ الْجَنَّةِ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيا إلاّ الشَّهِيدُ»[1] .

١٦٤١- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن ابن كَعْبِ بن مَالِكٍ، عن أبيهِ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ أرْواحَ الشُّهَداءِ في طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ من ثَمرَةِ الْجَنَّةِ، أوْ شَجرِ الْجَنَّةِ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٤٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عُثمانُ بن عُمرَ، قال: أخْبرنا عَليُّ بن المُبَارِكِ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن عَامرٍ الْعُقَيْليِّ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «عُرِضَ عَليَّ أَوَّلُ ثَلاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: شَهِيدٌ، وَعَفِيفٌ مُتَعفِّفٌ، وَعَبْدٌ أَحْسنَ عِبادةَ اللهِ وَنَصحَ لِمَواليهِ»[3] .

---

(١) يأتي بعد قليل في الرقم (١٦٤٣).

(٢) أخرجه مالك (٩٩٢)، والحميدي (٨٧٣)، وأحمد ٣/ ٤٥٥ و٤٥٦ و٦/ ٣٨٦، وعبد ابن حميد (٣٧٦)، وابن ماجة (٤٢٧١)، والنسائي ٤/ ١٠٨، وابن حبان (٤٦٥٧)، والطبراني في الكبير ١٩/ (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٣) و(١٢٤)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ١٥٦، والبيهقي في البعث والنشور (٢٠٢) و(٢٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٢٠ حديث (١١١٤٨)، والمسند الجامع ١٤/ ٥٨٨-٥٨٩ حديث (١١٢٦٤).

(٣) أخرجه الطيالسي (٢٥٦٧)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٥١ و١٤/ ١٢٤، وأحمد ٢/ ٤٢٥ و٤٧٩، وعبد بن حميد (١٤٤٦)، وابن خزيمة (٢٢٤٩)، وابن حبان (٤٣١٢)، والحاكم ١/ ٣٨٧، والبيهقي ٤/ ٨٢، والمزي في تهذيب الكمال ١٤/ ٧١ (ويحذف تعليقنا عليه هناك فإنه خطأ). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١٠١ حديث (١٥٤٩١)، والمسند الجامع ١٨/ ٤٦٩ حديث (١٥٢٩٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٨).

هذا حديثٌ حَسَنٌ[1] .

١٦٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قال: أَخْبرنا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن حُمَيْدٍ، عن أنَس، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّهُ قال: «ما من عَبْدٍ يَمُوتُ لهُ عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ، يُحِبُّ أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيا وَأنَّ لهُ الدُّنْيا وَما فِيها إلاَّ الشَّهِيدُ لِمَا يَرَى من فَضْلِ الشَّهادةِ فَإنَّهُ يُحِبُّ أنْ يَرْجعَ إلى الدُّنْيا فَيُقْتلَ مَرَّةً أُخْرى»[2] .

هذا حديثٌ صحيحٌ[3] .

قال ابن أبي عُمرَ: قال سُفيانُ بن عُيينةَ: كَانَ عَمْرُو بن دِينَارٍ أَسَنَّ من الزُّهْرِيِّ.

(١٤) (14) باب ما جاء في فَضْلِ الشُّهدَاءِ عِنْدَ اللهِ

١٦٤٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن عَطاءِ بن دِينَارٍ، عن أبي يَزِيدَ الْخَوْلانيِّ أنَّهُ سَمعَ فَضالةَ بن عُبَيْدٍ يَقولُ: سَمِعتُ عُمرَ بن الْخَطَّابِ يَقولُ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «الشُّهدَاءُ أَرْبعةٌ: رَجُلٌ مُؤْمنٌ جَيِّدُ الإِيمانِ لَقِي الْعَدُوَّ فَصدَقَ اللهَ حتَّى قُتِلَ فَذلكَ الذِي يَرْفعُ النَّاسُ إلَيْهِ أعْيُنَهُمْ يَوْمَ الْقِيامةِ هكذا»، وَرَفعَ رَأْسهُ حتَّى وَقَعتْ قَلَنْسُوتهُ، قال: فَما أدْري أَقَلَنْسُوةَ عُمرَ أَرَادَ أمْ قَلَنْسُوةَ النبيِّ ﷺ؟ قال: «وَرَجُلٌ مُؤْمنٌ جَيِّدُ

---

(١) هكذا قال، وعقبة العقيلي وابنه عامر مجهولان لا تقوم بهما حجة.

(٢) أخرجه البخاري ٤/ ٢٠، ومسلم ٦/ ٣٥، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/ ٢٧٨، وأبو يعلى (٣٧٩٧)، والبغوي (٢٦٢٨). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٧٧ حديث (٥٨٨)، والمسند الجامع ٢/ ٢٨٥ حديث (١٢٢٨). وانظر تخريج الحديث (١٦٦٢).

(٣) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

الْإِيمانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكأَنَّما ضُرِبَ جِلْدُهُ بِشَوْكِ طلْحٍ[1] من الْجُبْنِ أتاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقتلهُ فهو في الدَّرجَةِ الثَّانيةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمنٌ خَلطَ عَملاً صَالحاً وَآخَرَ سَيِّئاً لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصدَقَ اللهَ حتَّى قُتلَ فَذلكَ في الدَّرَجةِ الثَّالِثةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمنٌ أَسْرفَ على نَفْسهِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصدَقَ اللهَ حتَّى قُتلَ فَذلكَ في الدَّرَجَةِ الرَّابِعةِ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عَطاءِ بن دِينَارٍ.

سَمِعتُ محمداً يَقولُ: قد رَوَى سَعيدُ بن أبي أيُّوبَ هذا الحديثَ عن عَطاءِ بن دِينَارٍ، وقال: عن أَشْياخٍ من خَوْلانَ، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن أبي يَزِيدَ، وقال: عَطاءُ بن دِينَارٍ لَيْسَ بهِ بَأْسٌ[3] .

(١٥) (15) باب ما جاء في غَزْوِ الْبَحْرِ

١٦٤٥- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن موسى الأَنْصارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن إسحاقَ بن عَبداللهِ بن أبي طَلْحةَ، عن أنَسِ بن مَالكٍ؛ أنَّهُ سَمِعهُ يَقولُ: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ على أُمِّ حَرامٍ بِنْتِ مِلْحانَ فَتُطْعمهُ وَكانَتْ أُمُّ حَرامٍ تَحْتَ عُبادةَ بن الصَّامتِ فَدخلَ عَلَيْها

(١) الطلح: شجر عظيم من شجر العضاه.

(٢) أخرجه عبدالله بن المبارك في الجهاد (١٢٦)، والطيالسي (٤٥)، وأحمد ١/ ٢٢ و٢٣، وعبد بن حميد (٢٧)، والمصنف في علله الكبير (٥٠٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٨٦) و(١٨٧)، والبزار (٢٤٦)، وأبو يعلى (٢٥٢)، والطبراني في الأوسط (٣٦٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٤٠٧. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٩٧ حديث (١٠٦٢٣)، والمسند الجامع ١٤/ ١٥ حديث (١٠٦٠٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٧٩).

(٣) وعلى هذا يتعين تضعيف الحديث، فضلاً عن أن في إسناده أبو يزيد الخولاني وهو مجهول.

رَسولُ اللهِ ﷺ يَوْماً فَأطْعمَتْهُ وَجَلستْ تَفلي رَأْسهُ فَنامَ رَسولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيقظَ وهو يَضْحكُ، قالت: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسولَ اللهِ؟ قال: «نَاسٌ من أُمَّتي عُرِضُوا عَليَّ غُزَاةً في سَبِيلِ اللهِ يَرْكَبُونَ ثَبجَ[1] هذا الْبَحْرِ مُلُوكٌ على الأَسِرَّةِ أوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ علىالأَسِرَّةِ». قُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعَلني مِنْهُمْ، فَدعَا لهَا، ثُمَّ وَضعَ رَأْسهُ فَنامَ ثُمَّ اسْتَيْقظَ وهو يَضْحكُ، قالت: فَقُلْتُ: مَا يُضْحككَ يَا رَسولَ اللهِ؟ قال: «نَاسٌ من أُمَّتي عُرِضُوا عَليّ غُزاةً في سَبِيلِ اللهِ». نحو ما قال في الأوَّلِ، قالت: فَقُلْتُ: يَا رَسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أنْ يَجْعلني مِنْهُمْ قال: «أنْتِ من الأوّلِينَ». قال: فَرَكِبتْ أُمُّ حَرامٍ الْبَحْرَ في زَمانِ مُعاويةَ بن أبي سُفيانَ فَصُرِعتْ عن دَابَّتِها حِينَ خَرجتْ من الْبَحْرِ فَهَلكتْ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَأُمُّ حَرامٍ بِنْتُ مِلْحانَ هي أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ، وهي خَالةُ أَنَسِ بن مَالكٍ.

---

(١) الثبج: الظهر من كل شيء.

(٢) أخرجه مالك (٩٠٩)، وأحمد ٣/ ٢٤٠، والبخاري ٤/ ١٩ و٨/ ٧٨ و٤٣، وفي الأدب المفرد، له (٩٥٢)، ومسلم ٦/ ٤٩، وأبو داود (٢٤٩١)، والنسائي ٦/ ٤٠، وابن حبان (٦٦٦٧)، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٦١، والبيهقي ٩/ ١٦٥، والبغوي (٣٧٣٠). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٨٨ حديث (١٩٩)، والمسند الجامع ٢/ ٢٩٥ حديث (١٢٤٨).

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٩٠٠)، وأحمد ٣/ ٢٦٤ و٢٦٥، والبخاري ٤/ ٣٩، ومسلم ٦/ ٥٠، وأبو يعلى (٣٦٧٥) و(٣٦٧٦) و(٣٦٧٧) من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٢٩٧ حديث (١٢٤٩).

(١٦) (16) باب ما جاء فِيمَنْ يُقاتِلُ رِياءً وَللِدُّنْيا

١٦٤٦- حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنا أبو مُعاوِيةَ، عن الأعْمَشِ، عن شَقِيقِ بن سَلمةَ، عن أبي موسى، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عن الرَّجُلِ يُقاتِلُ شَجاعةً وَيُقاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقاتِلُ رِياءً فَأيُّ ذَلكَ في سَبيلِ اللهِ؟ قال: «من قاتَلَ لِتكُونَ كَلمةُ اللهِ هي الْعُلْيا فهو في سَبِيلِ اللهِ»[١] .

وفي البابِ عن عُمرَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٤٧- حَدَّثَنا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنا عَبدالْوهَّابِ الثَّقَفيُّ، عن يحيى بن سَعيدٍ، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن عَلْقمةَ بن وَقَّاصٍ اللَّيْثيِّ، عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّما الأعْمالُ بالنِّيَّةِ وَإنَّما لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمنْ كَانتْ هِجْرتهُ إلى اللهِ وَإلى رَسولِه، فَهِجْرتهُ إلى اللهِ وَرَسولِه، ومن كانَتْ هِجْرتهُ إلى دُنْيا يُصِيبُها أوِ امْرأةٍ يَتزَوَّجُها فَهِجْرتهُ إلى مَا هَاجرَ إلَيْهِ»[٢] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (٤٨٧) و(٤٨٨)، وعبدالرزاق (٩٥٦٧)، وسعيد بن منصور (٢٥٤٣)، وأحمد ٤/ ٣٩٢ و٤٠١ و٤٠٥ و٤١٧، وعبد بن حميد (٥٥٣)، والبخاري ١/ ٤٢ و٤/ ٢٤ و١٠٥ و٩/ ١٦٦، ومسلم ٦/ ٤٦، وأبو داود (٢٥١٧) و(٢٥١٨)، وابن ماجة (٢٧٨٣)، والنسائي ٦/ ٢٣، والطحاوي في شرح المشكل (٥١٠٦)، وابن حبان (٤٦٣٦)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٢٨، والبيهقي ٩/ ١٦٧ و١٦٨، والبغوي (٢٦٢٦). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤١٦ حديث (٨٩٩٩)، والمسند الجامع ١١/ ٤١٩-٤٢٠ حديث (٨٩٠٠).

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٨٨)، والطيالسي (٣٧)، والحميدي (٢٨)، وأحمد ١/ ٢٥ و٤٣، والبخاري ١/ ٢ و٢١ و٣/ ١٩٠ و٥/ ٧٢ و٧/ ٤ و٨/ ١٧٥ و٩/ ٢٩، ومسلم ٦/ ٤٨، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجة (٤٢٢٧)، والبزار (٢٥٧)، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رَوَى مَالكُ بن أنَس وَسُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحدٍ من الأئمّةِ هذا عن يحيى بن سَعيدٍ، وَلا نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ يحيى بن سَعيدِ الأنْصاريِّ.

قال عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ: يَنْبَغي أنْ نَضعَ هذا الحديثَ في كُلِّ بَابٍ.

(١٧) (17) باب ما جاء في فَضْلِ الْغُدُوِّ وَالرَّوَاحِ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٤٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بن خَالدٍ المَخْزُوميُّ، عن أبي حَازمٍ، عن سَهْلِ بن سَعْدٍ السَّاعِديِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «غَدْوةٌ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها، وَمَوْضعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها»[1].

= والنسائي ١/ ٥٨ و٦/ ١٥٨ و٧/ ١٣، وفي الكبرى (٧٨)، وابن خزيمة (١٤٢) و(١٤٣) و(٤٥٥)، وابن الجارود (٦٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٩٦، وفي شرح المشكل (٥١٠٧) و(٥١٠٨) و(٥١٠٩) و(٥١١٠) و(٥١١١) و(٥١١٢) و(٥١١٣) و(٥١١٤)، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩)، والدارقطني ١/ ٥٠-٥١، وفي العلل ٢/ ١٩٤، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٤٢، وفي أخبار أصبهان ٢/ ١١٥، والبيهقي ١/ ٤١ و٢٩٨ و٢/ ١٤ و٤/ ١١٢ و٢٣٥ و٥/ ٣٩ و٦/ ٣٣١ و٧/ ٣٤١، والخطيب في تاريخه ٢/ ٢٤٤ و٦/ ١٥٣، والبغوي (١) و(٢٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٩١ حديث (١٠٦١٢)، والمسند الجامع ١٤/ ٣١-٣٣ حديث (١٠٦٢٦).

(١) أخرجه الحميدي (٩٣٠)، وسعيد بن منصور (٢٣٧٨)، وأحمد ٣/ ٤٣٣ و٥/ ٣٣٠ و٣٣٧ و٣٣٨ و٣٣٩، وعبد بن حميد (٤٥٦)، والدارمي (٢٤٠٣)، والبخاري ٤/ ٢٠ و٤٣ و١٤٤ و٨/ ١١٠، ومسلم ٦/ ٣٦، وابن ماجة (٢٧٥٦) و(٤٣٣٠)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/ ٤٣٣، والنسائي ٦/ ١٥، وأبو يعلى (٧٥١٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٤٨٩) و(٥٤٩٠) و(٥٨٣٥) و(٥٨٣٦) و(٥٨٤٢) و(٥٨٥٦) و(٥٨٦١) و(٥٨٩٢) و(٥٩٠٤) و(٥٩٠٩) و(٥٩٦٧) و(٥٩٦٨) =

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي أيُّوبَ، وَأَنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٤٩- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنا أبو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عن ابن عَجْلانَ، عن أبي حَازِمٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ. وَالْحَجَّاجُ، عن الْحَكمِ، عن مِقْسمٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «غَدْوةٌ في سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحةٌ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وأبو حَازمٍ الَّذي رَوَى عن سَهْلِ بن سَعْدٍ هو أبو حَازمٍ الزَّاهِدُ وهو مَدنيٌّ وَاسْمهُ: سَلمةُ بن دِينَارٍ، وأبو حَازمٍ هذا الَّذي رَوَى عن أبي هُريرةَ هو أبو حَازمٍ الأشْجَعيُّ الْكُوفيُّ وَاسْمهُ: سَلْمانُ، وهو مَوْلى عَزَّةَ الأشْجَعيَّةِ.

= و(٥٩٦٩) و(٥٩٨٢) و(٦٠٠٤)، والطبراني في الكبير (٥٧٩٧)، والبيهقي ٩/٣٨ و١٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٤/١١٧ حديث (٤٧٣٤)، والمسند الجامع ٧/٢٩٨-٣٠٠ حديث (٥١٢١)، ويأتي في (١٦٦٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٥، وابن ماجة (٢٧٥٥). وانظر تحفة الأشراف ١٠/٨٩ حديث (١٣٤٢٨) و٥/٢٤٣ حديث (٦٤٧٤).

وأخرجه البخاري ٤/٢٠ من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/١٦ حديث (١٤٥٧٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٢، وأحمد ٢/٥٣٢ و٥٣٣ من طريق الحكم بن ميناء، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/١٧ حديث (١٤٥٧٩).

وأخرجه مسلم ٦/٣٦ من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/١٢ حديث (١٤٥٧٢).

وأما حديث ابن عباس فقد تقدم الكلام عليه وتخريجه في (٥٢٧).

١٦٥٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن أَسْباطَ بن محمدٍ الْقُرَشِيُّ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبي ، عن هِشَامِ بن سَعْدٍ، عن سَعيدٍ(١) بن أبي هِلَالٍ عن ابن أبي ذُبَابٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: مَرَّ رَجُلٌ من أصْحَابِ رَسولِ اللهِ ﷺ بِشِعْبٍ فيهِ عُيينةٌ من مَاءٍ عَذْبةٌ فَأعْجبتهُ لِطِيبهَا، فقال: لو اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأقَمْتُ في هذا الشِّعْبِ وَلنْ أفعلَ حتَّى أسْتأْذِنَ رَسولَ اللهِ ﷺ، فَذكرَ ذلكَ لِرَسولِ اللهِ ﷺ فقال: «لاَ تَفْعلْ فَإنَّ مُقامَ أَحَدِكُمْ في سَبِيلِ اللهِ أفْضلُ من صَلاتهِ في بَيْتهِ سَبْعينَ عاماً، ألاَتُحِبُّونَ أنْ يَغْفرَ اللهُ لَكُمْ وَيُدْخِلكُمُ الْجَنَّةَ، اغْزُو في سَبِيلِ اللهِ، من قَاتلَ في سَبِيلِ اللهِ فَواقَ نَاقةٍ وَجَبتْ لهُ الْجَنَّةُ»(٢) .

هذا حديثٌ حَسَنٌ.

١٦٥١- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَغَدْوةٌ في سَبِيلِ اللهِ، أَوْ رَوْحةٌ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها، وَلَقابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ أَوْ مَوْضعُ يَدهِ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها وَلو أَنَّ امْرَأةً من نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلعَتْ إلى الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنهُما وَلَملأَتْ مَا بَيْنهُما رِيحاً وَلَنَصِيفُها(٣) على رَأْسِها خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها»(٤) .

---

(١) في م: «سعد»، محرف.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٤٤٦ و٥٢٤، والحاكم ٢/٦٨، والبيهقي ٩/ ١٦٠. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٤٠ حديث (١٣٥٧٩)، والمسند الجامع ١٨/ ٣١-٣٢ حديث (١٤٦٠٠).

(٣) النصيف: الخِمار.

(٤) أخرجه أحمد ٣/ ١٤١ و١٤٧ و١٥٧ و٢٦٣، والبخاري ٤/ ٢٠ و٨/ ١٤٥، وابن ماجة (٢٧٥٧)، وأبو يعلى (٣٧٧٥)، وابن حبان (٧٣٩٨)، والبغوي (٤٣٧٦). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٧٧ حديث (٥٨٧)، والمسند الجامع ٢/ ٢٩٠-٢٩١ حديث =

هذا حديثٌ صحيحٌ.

(١٨) (18) باب ما جاء أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ

١٦٥٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن بُكَيْرِ بن عَبدالله ابن الأشَجِّ، عن عَطاءِ بن يَسَارٍ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ألاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ رَجُلٌ مُمْسكٌ بِعِنانِ فَرسهِ في سَبِيلِ الله، ألا أُخبرُكُم بالّذِي يَتْلُوهُ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ في غُنَيْمةٍ لهُ يُؤَدِّي حَقَّ الله فِيها، ألاَ أُخْبرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟ رَجُلٌ يُسْألُ باللهِ وَلا يُعْطي بهِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ. وَيُرْوَى هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن ابن عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ.

= حديث (١٢٣٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٦، وأحمد ٣/ ١٣٢ و١٥٣ و٢٠٧، ومسلم ٦/ ٣٦، وابن حبان (٤٦٠٢) من طريق ثابت، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٢٩٠ حديث (١٢٣٧).

(١) أخرجه ابن المبارك في الجهاد (١٦٩)، والطيالسي (٢٦٦١)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٤)، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٩٤، وأحمد ١/ ٢٣٧ و٣١٩ و٣٢٢، وعبد بن حميد (٦٦٨)، والدارمي (٢٤٠٠)، والنسائي ٥/ ٨٣، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٥٣)، وابن حبان (٦٠٥)، والطبراني في الكبير (١٠٧٦٧) و(١٠٧٦٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٥٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٠٦ حديث (٥٩٨٠)، والمسند الجامع ٩/ ٤٧٤-٤٧٥ حديث (٦٩٠٣).

وأخرجه أحمد ١/ ٢٢٦ و٣١١، والحاكم ٢/ ٦٧، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٨٦ من طريق شهاب العنبري، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٤٧٣-٤٧٤ حديث (٦٩٠٢).

وقد رواه مالك (٩٠٧)، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن عطاء مرسلاً، وقال ابن عبدالبر في التمهيد ١٧/ ٤٤٨: «وقد رواه بعضهم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، والصحيح فيه: عن ابن عباس إن شاء الله».

(١٩) (19) باب ما جاء فِيمَنْ سَألَ الشّهَادةَ

١٦٥٣- حَدَّثَنَا محمدُ بن سَهْلِ بن عَسْكرٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْقاسمُ بن كَثِيرِ المِصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن شُرَيْحٍ؛ أَنَّهُ سَمعَ سَهْلَ بن أبي أمَامةَ بن سَهْلِ بن حُنَيْفٍ يُحَدِّثُ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من سَألَ الله الشّهَادةَ من قَلْبِهِ صَادِقاً بَلَّغهُ الله مَنازلَ الشُّهدَاءِ وَإنْ مَاتَ على فِرَاشهِ»[١].

حديثُ سَهْلِ بن حُنَيْفٍ حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ عَبدالرحمنِ بن شُرَيْحٍ، وقد رَواهُ عَبداللهِ بن صَالحٍ، عن عَبدالرحمنِ بن شُرَيْحٍ. وَعَبدالرحمنِ بن شُرَيْحٍ يُكْنى أبا شُرَيْحٍ، وهو اسْكَنْدرانيٌّ.

وفي البابِ عن مُعاذِ بن جَبلٍ.

١٦٥٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبادةَ، قَال: حَدَّثَنَا ابن جُرِيْجٍ، عن سُلَيْمانَ بن موسى، عن مَالكِ بن يُخَامِرَ السَّكْسَكيِّ، عن مُعاذِ بن جَبلٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من سَألَ الله الْقَتْلَ في سَبِيلهِ صَادِقاً من قَلْبِهِ أعْطاهُ الله أجْرَ الشَّهادةِ»[٢].

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٤١٢)، ومسلم ٦/٤٨، وابن ماجة (٢٧٩٧)، والنسائي ٦/٣٦، والطحاوي في شرح المشكل (٥١١٥)، وابن حبان (٣١٩٢)، والطبراني في الكبير (٥٥٥٠)، والحاكم ٢/٧٧، والبيهقي ٩/١٦٩-١٧٠، والمزي في تهذيب الكمال ١٢/١٧٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/٩٦ حديث (٤٦٥٥)، والمسند الجامع ٧/٢٥٤ حديث (٥٠٦٥).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٩٥٣٤)، وأحمد ٥/٢٣٠ و٢٣٥ و٢٤٣ و٢٤٤، والدارمي (٢٣٩٩)، وابن ماجة (٢٧٩٢)، والنسائي ٦/٢٥، وابن حبان (٤٦١٨)، والطبراني في الكبير ٢٠/(٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٦) و(٢٠٧)، والحاكم ٢/٧٧، والبيهقي ٩/١٧٠. وانظر تحفة الأشراف ٨/٤١٣ حديث (١١٣٥٩)، والمسند الجامع =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (20) باب ما جاء في الْمُجاهِدِ وَالنَّاكحِ وَالْمُكاتَبِ وَعَوْنِ اللهِ إيَّاهُمْ

١٦٥٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن ابن عَجْلانَ، عن سَعيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ حَقٌّ على اللهِ عَوْنُهُمْ؛ الْمُجاهِدُ في سَبِيلِ اللهِ، وَالْمُكاتَبُ الّذي يُرِيدُ الأَداءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذي يُرِيدُ الْعَفَافَ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

(٢١) (21) باب ما جاء فِيمَنْ يُكْلمُ في سَبِيلِ اللهِ

١٦٥٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن سُهَيْلِ ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ

= ١٥/ ٢٥٥-٢٥٦ حديث (١١٥٥٩)، ويأتي في (١٦٥٧).

(١) أخرجه عبدالرزاق (٩٥٤٢)، وأحمد ٢/ ٢٥١، وابن ماجة (٢٥١٨)، والنسائي ٦/ ١٥ و٦١، وأبو يعلى (٦٥٣٥)، وابن حبان (٤٠٣٠)، والحاكم ٢/ ١٦٠ و٢١٧، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٨٨، والبيهقي ٧/ ٧٨، والبغوي (٢٢٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٩٣ حديث (١٣٠٣٩)، والمسند الجامع ١٨/ ٢٤ حديث (١٤٥٩٢).

(٢) إنما حَسّنه لما في ابن عجلان من كلام إذ ينحط حديثه عن درجة الصحيح، ولا سيما في حديثه عن سعيد المقبري، إذ اختلطت عليه أحاديث سعيد التي رواها عن أبيه عن أبي هريرة، بالأحاديث التي رواها عن أبي هريرة، فيُذكر أن ابن عجلان قد جعلها كلها عن أبي هريرة فصار فيها المتصل والمنقطع. على أن ابن حبان قد مَيّز ذلك برواية الرواة المتقنين عن ابن عجلان فقبل منها ما رواه المتقنون عنه. وقد رواه هنا عنه: «ابن المبارك والليث ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم وكل واحد منهم ثقة ثبت متقن. وانظر تعليقنا على تهذيب الكمال ٢٦/ ١٠٧-١٠٨.

يُكْلَمُ أحدٌ في سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ في سَبِيلِهِ - إلاّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيامَةِ اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ عن النبيِّ ﷺ.

١٦٥٧ - حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبادةَ، قَال: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ، عن سُلَيْمانَ بن موسى، عن مَالِكِ بن يُخامِرَ، عن مُعاذِ ابن جَبَلٍ، عـن النبيِّ ﷺ قال: «من قَاتلَ في سَبِيلِ اللهِ من رَجُلٍ مُسْلم فُواقَ نَاقةٍ وَجَبتْ لهُ الْجَنَّةُ، ومن جُرِحَ جُرْحاً في سَبِيلِ اللهِ أوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإنَّها تَجـيءُ يَوْمَ الْقِيامةِ كَأغْزَرِ مَا كَانتْ، لَوْنُها الزَّعْفرانُ، وَرِيحُها كَالمِسْكِ»[2] .

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٩١ و٣٩٨ و٣٩٩ و٤٠٠ و٥١٢ و٥٣١ و٥٣٧، وابن ماجة (٢٧٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١٣ حديث (١٢٧٢٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٧٩)، والمسند الجامع ١٨/ ٣٨ حديث (١٤٦١١).

وأخرجه مالك (٩٣٠)، والحميدي (١٠٩٢)، وأحمد ٢/ ٢٤٢، والبخاري ٤/ ٢٢، ومسلم ٦/ ٣٤، والنسائي ٦/ ٢٨، وأبو يعلى (٦٢٦٣)، والبيهقي ٩/ ١٦٤، والبغوي (٢٦١٣) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ٣٦ حديث (١٤٦٠٩).

وأخرجه همام في الصحيفة (٩٣)، وعبدالرزاق (٩٥٢٨)، وأحمد ٢/ ٣١٧، والبخاري ١/ ٦٨، ومسلم ٦/ ٣٤، والبيهقي ٩/ ١٦٥ من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ٣٧ حديث (١٤٦١٠).

وأخرجه الدارمي (٢٤١١) من طريق موسى بن يسار، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ٣٨-٣٩ حديث (١٤٦١٢).

(٢) تقدم تخريجه في (١٦٥٤).

(٢٢) (22) باب ما جاء أيُّ الأَعْمَالِ أفْضَلُ

١٦٥٨- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثنا عَبْدَةُ بن سُلَيْمانَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، قَال: حَدَّثَنَا أبو سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ أيُّ الأعْمالِ أفْضَلُ، وَأيُّ الأعْمالِ خَيْرٌ؟ قال: «إيمَانٌ بِاللهِ وَرَسولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ أيُّ شَيْءٍ؟ قال: «الجِهَادُ سَنامُ الْعَملِ». قِيلَ: ثُمَّ أيُّ شَيْءٍ يَا رَسولَ اللهِ؟ قال: «ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ»[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، قد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ عن النبيِّ ﷺ.

(٢٣) (23) باب مَا ذُكِرَ أنَّ أبْوابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ

١٦٥٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا جَعْفرُ بن سُلَيْمانَ الضُّبَعِيُّ، عن أبي عِمْرانَ الْجَوْنِيِّ، عن أبي بَكْرِ بن أبي موسى الأشْعَرِيِّ، قال: سَمِعتُ أبي بِحَضْرةِ الْعَدُوِّ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أبْوابَ الْجَنّةِ تَحْتَ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٨٧، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٠)، وابن حبان (٤٥٩٨). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ١٣ حديث (١٥٠٦٠)، والمسند الجامع ١٦/ ٤٧٦ حديث (١٢٦٦٠).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٩٦)، وأحمد ٢/ ٢٦٤ و٢٦٨، والدارمي (٢٣٩٨)، والبخاري ١/ ١٣ و٢/ ١٦٤، وفي خلق أفعال العباد، له (٢٠)، ومسلم ١/ ٦٢، والنسائي ٥/ ١١٣ و٦/ ١٩ و٨/ ٩٣، والبيهقي ٥/ ٢٦٢ و٩/ ١٥٧، والبغوي (١٨٤٠) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٤٧٥-٤٧٦ حديث (١٢٦٥٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٨)، وأحمد ٢/ ٢٥٨ و٣٤٨ و٥٢١، والدارمي (٢٧٤٢)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢١)، وابن حبان (٤٥٩٧) من طريق أبي جعفر، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/ ٤٧٧ حديث (١٢٦٦١).

ظِلَالِ السُّيُوفِ»، فقال رَجُلٌ من الْقَوْمِ رَثُّ الْهَيْئَةِ: أَأَنْتَ سَمِعتَ هذا من رَسولِ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ؟ قال: نَعَمْ، فَرَجَعَ إلى أَصْحابهِ فقال: أَقْرأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ وَكَسرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَضربَ بِهِ حتَّى قُتِلَ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢] لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ جَعْفرِ بن سُلَيْمانَ الضُّبَعيِّ.

وأبو عِمْرانَ الْجَوْنيُّ اسْمهُ: عَبدُالمَلكِ بن حَبِيبٍ. وأبو بَكْرِ بن أبي موسى، قال أحمدُ بن حَنْبلٍ: هو اسْمهُ.

(٢٤) (24) باب ما جاء أيُّ النَّاسِ أفْضَلُ

١٦٦٠- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلمٍ، عن الْأَوْزَاعيِّ، قَال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عن عَطاءِ بن يَزِيدَ اللَّيْثيِّ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ أيُّ النَّاسِ أفْضَلُ؟ قال: «رَجُلٌ يُجاهِدُ في سَبِيلِ اللهِ». قَالُوا: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ مُؤْمنٌ في شِعْبٍ من الشِّعابِ يَتَّقِي رَبَّهُ وَيَدعُ النَّاسَ من شَرِّهِ»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٣٩٦ و٤١٠، ومسلم ٦/٤٥، وابن حبان (٤٦١٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٢/٣١٧، والحاكم ٢/٧٠، والبيهقي ٩/٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٦/٤٧٠ حديث (٩١٣٩)، والمسند الجامع ١١/٤١٨ حديث (٨٨٩٩).

(٢) في م: «صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و س و ي، وهو الموافق لعبارة المصنف التي بعده.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٦١)، وأحمد ٣/١٦ و٣٧ و٥٦ و٨٨، وعبد بن حميد (٩٧٥)، والبخاري ٤/١٨ و٨/١٢٩، ومسلم ٦/٣٩، وأبو داود (٢٤٨٥)، وابن ماجة (٣٩٧٨)، والنسائي ٦/١١، وأبو عوانة ٥/٥٥ و٥٦، وأبو يعلى (١٢٢٥)، وابن حبان (٦٠٦) و(٤٥٩٩)، والحاكم ٢/٧١، والبيهقي ٩/١٥٩، والبغوي (٢٦٢٢). وانظر تحفة الأشراف ٣/٤٠٠ حديث (٤١٥١)، والمسند الجامع =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[١].

(٢٥) (25) باب في ثَوابِ الشَّهِيدِ

١٦٦١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن قَتادةَ، قَال: حَدَّثَنَا أنَسُ بن مَالكٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَا من أحدٍ من أهْلِ الْجنَّةِ يَسُرُّهُ أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيا غَيْرُ الشَّهِيدِ فَإنَّهُ يُحِبُّ أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنْيا، يَقولُ: حتَّى أُقْتلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ في سَبِيلِ اللهِ، مِمَّا يَرَى مِمَّا أعْطاهُ اللهُ من الْكَرامةِ»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٦٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ بِمَعْناهُ[٣].

١٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن عَبدالرحمنِ، قَال: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بن حَمَّادٍ، قَال: حَدَّثَنَا بَقيَّةُ بن الْوَلِيدِ، عن بَحِيرٍ[٤] بن سَعْدٍ، عن خَالدِ بن مَعْدانَ، عن المِقْدَامِ بن مَعْدِي كَرِبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللهِ

= ٦/ ٤٤٩-٤٥٠ حديث (٤٦٠٩).

(١) في م: «صحيح» فقط، وما أثبتناه من ت وس و ي.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٦٤)، وأحمد ٣/ ١٠٣ و١٧٣ و٢٥١ و٢٧٦ و٢٨٩، وعبد بن حميد (١١٦٨)، والدارمي (٢٤١٤)، والبخاري ٤/ ٢٦، ومسلم ٦/ ٣٥، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/ ٢٧٨، وأبو يعلى (٢٨٧٩)، وابن حبان (٤٦٦٢) و(٧٤٥٢)، والبيهقي ٩/ ١٦٣، والبغوي (٢٦٢٧). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٥٥ حديث (١٣٨٦)، والمسند الجامع ٢/ ٢٨٥-٢٨٦ حديث (١٢٢٩)، وهو مكرر ما بعده.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) تصحف في م إلى: «بُجَيْر».

سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لهُ في أوَّلِ دَفْعةٍ، وَيُرى مَقْعدَهُ من الْجَنّةِ، وَيُجَارُ من عَذابِ الْقَبْرِ، وَيأْمَنُ من الْفَزَعِ الأكْبَرِ، وَيُوضَعُ على رَأْسهِ تَاجُ الْوَقارِ الْيَاقُوتةُ مِنْها خَيْرٌ من الدُّنْيا وَمَا فِيها، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً من الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ في سَبْعِينَ من أَقَاربهِ»[١].

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ[٢].

(٢٦) (26) باب ما جاء في فَضْلِ المُرَابِطِ

١٦٦٤- حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن أبي النَّضْرِ، قَال: حَدَّثَنَا أبو النَّضْرِ

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١٣١، وابن ماجة (٢٧٩٩). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٥٠٧ حديث (١١٥٥٦)، والمسند الجامع ١٥/ ٤٥٦ حديث (١١٨١٨).

(٢) في م و ي: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و س. وإسناد هذا الحديث فيه نُعيم بن حماد -وهو ضعيف- لكنه توبع، وفيه بقية بن الوليد وهو ضعيف لتدليسه تدليس التسوية، لكن تابعه إسماعيل بن عياش فرواه عن بحير، وإسماعيل صدوق في روايته عن أهل بلده، وبحير منهم. وقال ابن أبي حاتم في العلل (٩٧٦): «سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن نعيم بن همار عن النبي ﷺ قال: للشهيد عند الله ست خصال؟ قال أبي: رواه بقية عن بحير (في المطبوع يحيى خطأ)، عن خالد بن معدان، عن المقدام عن النبي ﷺ قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ فقال: كان ابن المبارك يقول: إذا اختلف بقية وإسماعيل فبقية أحب إليَّ. قلت: فأيهما أشبه عندك؟ قال: بقية أحب إلينا من إسماعيل، فأما الحديث فلا يضبط أيهما الصحيح».

قلت: لكن تقدم أن إسماعيل بن عياش رواه عن بحير مثل رواية بقية كما هو في سنن ابن ماجة.

وقد روى إسماعيل بن عياش عن بحير، عن خالد، عن كثير، عن نعيم بن همار حديث أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي الشهداء أفضل؟ وهو عند أحمد ٥/ ٢٨٧ وهو غير هذا الحديث، فالله أعلم إن كان إسماعيل بن عياش قد روى حديث الترمذي بهذا الإسناد؟

الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن عَبداللهِ بن دِينَارٍ، عن أبي حَازمٍ، عن سَهْلِ بن سَعْدٍ؛ أنَّ رَسولُ اللهِ ﷺ قال: «رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أحَدكُمْ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها، وَلَرَوْحةٌ يَرُوحُها الْعَبْدُ في سَبِيلِ اللهِ، أوْ لَغَدْوةٌ خَيْرٌ من الدُّنْيا وَما فِيها»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[2].

١٦٦٥- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن المُنْكَدِرِ، قال: مَرَّ سَلْمانُ الْفَارسيُّ بِشُرَحْبِيلَ بن السِّمْطِ وهو في مُرابَطٍ لهُ وقد شَقَّ عَلَيْهِ وعلى أصْحَابهِ قال: ألاَ أُحَدِّثُكَ يَا ابن السِّمْطِ بِحديثٍ سَمِعتهُ من رَسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: بَلى، قال: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ أفْضَلُ، وَرُبَّما قال خَيْرٌ، من صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيامهِ، ومن مَاتَ فيهِ وُقِي فِتْنةَ الْقَبْرِ وَنُمِيَ لهُ عَملهُ إلى يَوْمِ الْقِيامةِ»[3].

---

(١) تقدم تخريجه في (١٦٤٨).

(٢) هذه العبارة سقطت كلها من المطبوع.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور (٢٤٠٩). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٤ حديث (٤٥١٠)، والمسند الجامع ٧/ ٦٩ حديث (٤٨٦٣).

وأخرجه عبدالرزاق (٩٦١٧) و(٩٦١٨) و(٩٦٢٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٧، وأحمد ٥/ ٤٤١، ومسلم ٦/ ٥٠ و٥١، والنسائي ٦/ ٣٩، والطحاوي في شرح المشكل (٢٣١٤) و(٢٣١٥)، وابن حبان (٤٦٢٣) و(٤٦٢٥) و(٤٦٢٦)، والطبراني في الكبير (٦٠٧٧) و(٦١٧٧) و(٦١٧٨) و(٦١٧٩) و(٦١٨٠)، والحاكم ٢/ ٨٠، والبيهقي ٩/ ٣٨، والبغوي (٢٦١٧) من طريق شرحبيل بن السمط، عن سلمان. وانظر المسند الجامع ٧/ ٦٨ حديث (٤٨٦٢).

وأخرجه أحمد ٥/ ٤٤٠ من طريق ابن أبي زكريا الخزاعي، عن سلمان. وانظر =

هذا حديثٌ حَسَنٌ[1].

= المسند الجامع ٧/ ٦٩ حديث (٤٨٦٤)، وفي أحمد ٥/ ٤٤١ قال: عن عبدالله بن أبي زكريا، عن رجل، عن سلمان.

(١) هذا الحديث روي من أوجه عن سلمان

الأول طريق المصنف: محمد بن المنكدر، عن سلمان، وقد أعله بالانقطاع، كما سيأتي.

الثاني: طريق عبدالله بن أبي زكريا الخزاعي، عن سلمان أخرجه أحمد ٥/ ٤٤٠، والطبراني (٦١٧٩).

وهو منقطع أيضاً، قال أبو زرعة الدمشقي: «لا أعلم عبدالله بن أبي زكريا لقي أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، وكذا قال أبو مسهر وقال أبو حاتم: روى عن سلمان مرسل (تهذيب الكمال ١٤/ ٥٢١-٥٢٢). وقد جاء في سند أخرجه الطبراني (٦١٧٩) أن عبدالله بن أبي زكريا رواه عن شرحبيل بن السمط، لكنه إسناد ضعيف لا تقوم به حجة، أو هو إسناد غلط، لعل صوابه: أنه سمع ابن أبي زكريا يحدث عن سلمان يحدث شرحبيل بن السمط، وهو المرجح الذي يتفق مع الروايات الأخرى إذ لا نعرف له عن شرحبيل رواية.

الثالث: طريق شرحبيل بن السمط، عن سلمان، رواها غير واحد عن شرحبيل، لكن لم يثبت سماع أي منهم منه، فقد رواه عنه:

١- مكحول الشامي، تفرد بروايته أيوب بن موسى (عند مسلم ٦/ ٥٠) والنسائي ٦/ ٣٩ وابن حبان (٤٦٢٣) وغيرهم وخالفه أصحاب مكحول الآخرون فرووه عن مكحول عن سلمان ليس فيه شرحبيل بن السمط، منهم: محمد بن راشد (عند عبدالرزاق ٩٦١٧)، وهشام بن الغاز (عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٧)، ومحمد بن عمرو ابن علقمة (عند ابن أبي حاتم في العلل ٩٦٩ و١٠٠٩)، وصححه أبو زرعة الرازي، فتبين من هذا أن رواية أيوب بن موسى شاذة إذ خالفه ثلاثة من ثقات أصحاب مكحول.

٢- خالد بن معدان عند أحمد ٥/ ٤٤١، والطبراني في الكبير (٦١٨٠) وفي مسند الشاميين (١٧٨)، وإسناده ضعيف، فقد رواه أحمد عن أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني -وهو ثقة- عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، قال: حدثني من سمع خالد بن معدان. ورواه الطبراني من طريق عثمان بن عبدالرحمن بن مسلم =

١٦٦٦- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بن مُسْلِمٍ، عن إسماعيلَ بن رَافعٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من لَقِيَ اللهَ بِغَيْرِ أثَرٍ من جِهَادٍ لَقِيَ اللهَ وَفيهِ ثُلْمَةٌ»[1] .

هذا حديثٌ غريبٌ من حديثِ الْوَلِيدِ بن مُسْلمٍ عن إسماعيلَ بن رَافعٍ، وَإسماعيلُ بن رَافعٍ قد ضَعَّفَهُ بَعْضُ أصْحَابِ الحديثِ، وَسَمعتُ محمداً يَقولُ: هو ثِقَةٌ مُقارِبُ الحديثِ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

وحديثُ سَلْمانَ إسْنادُهُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ، محمدُ بن الْمَنْكَدرِ لم يُدْرِكْ

= الحراني - وهو ضعيف - عن ابن ثوبان، عن خالد، فتبين أنه منقطع حيث لم يسمعه ابن ثوبان من خالد. ورواه عبدالرزاق (٩٦١٩) عن الثوري عن يزيد بن زيد بن جابر - وهو ثقة - عن خالد، عن شرحبيل، عن سلمان موقوفاً.

٣- أبو عبيدة بن عقبة بن نافع، عند مسلم ٦/ ٥١، والنسائي ٦/ ٣٩، والطبراني في الكبير (٦١٧٧)، والحاكم ٢/ ٨٠، والبغوي (٢٦١٧) وغيرهم. وأبو عبيدة قال الحافظ ابن حجر: مقبول، وهو عندنا صدوق فقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في الثقات، وليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث الواحد.

وقد اختلف فيه على عبدالكريم بن الحارث الذي رواه عنه، فرواه عبدالرحمن بن شريح المعافري، عن عبدالكريم، عنه، عن شرحبيل، ورواه عبدالله بن المبارك (في الجهاد ١٧٢) عن عبدالكريم، عنه، عن رجل من أهل الشام أن شرحبيبل.

ولذلك قال المزي في ترجمة أبي عبيدة من تهذيب الكمال (٣٤/ ٦٠): «روى عن شرحبيل بن السمط، وقيل: بينهما رجل».

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٧٦٣)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٧٨، والحاكم ٢/ ٧٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٨٤ حديث (١٢٥٥٤)، والمسند الجامع ١٨/ ٢١ حديث (١٤٥٨٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني(٦٠٥)، وضعيف الترمذي، له (٢٨٠).

سَلْمانَ الْفَارِسيِّ، وقد رُوِي هذا الحديثُ عن أيُّوبَ بن موسى، عن مَكْحُولٍ، عن شُرَحْبِيلَ بن السِّمْطِ، عن سَلْمانَ، عن النبيِّ ﷺ.

١٦٦٧- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بن عَبدالمَلكِ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، قَال: حَدَّثَني أبو عَقِيلٍ زُهْرةُ بن مَعْبدٍ، عن أبي صَالحٍ مَوْلى عُثمانَ، قال: سَمِعتُ عُثمانَ وهو على المِنْبَرِ يَقولُ: إنِّي كَتَمْتُكُمْ حديثاً سَمِعتهُ من رَسولِ اللهِ ﷺ كَرَاهِيةَ تفرُّقِكُمْ عَنِّي ثُمَّ بَدَا لِي أنْ أُحَدِّثكُمُوهُ لِيَخْتارَ امْرُؤٌ لِنَفْسهِ مَا بَدَا لهُ، سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ في سَبِيلِ اللهِ خَيْرٌ من أَلْفِ يَوْمٍ فِيما سِوَاهُ من المَنَازِلِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢] من هذا الْوَجْهِ[٣].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الجهاد (٧٢)، والطيالسي (٨٧)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٧، وأحمد ١/ ٦٢ و٦٥ و٧٥، والدارمي (٢٤٢٩)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٩٩) و(٣٠٠)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ٦٦، والبزار (٤٠٦)، والنسائي ٦/ ٣٩ و٤٠، وابن حبان (٤٦٠٩)، والحاكم ٢/ ٦٨ و١٤٣، والبيهقي ٩/ ٣٩، وفي الشعب له (٤٢٣٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٤٢١. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٦٩ حديث (٩٨٤٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٤٧٦ حديث (٩٧٢٤).

وأخرجه ابن ماجة (٢٧٦٦)، وابن أبي عاصم (١٥٠)، والبزار (٣٥٠)، والطبراني في الكبير (١٤٥)، والحاكم ٢/ ٨١، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢١٤، وفي معرفة الصحابة (٢٨٣)، والبيهقي في الشعب (٤٢٣٤) من طريق عبدالله بن الزبير، عن عثمان. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٤٧٥ حديث (٩٧٢٣).

وأخرجه أحمد ١/ ٦١ و٦٤، وابن أبي عاصم (١٥١) من طريق مصعب بن ثابت ابن عبدالله بن الزبير، عن عثمان. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٤٧٥ حديث (٩٧٢٣).

(٢) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت وس و ي، وهو الصواب.

(٣) قوله: «من هذا الوجه» ليست في م.

وقال محمدُ بن إسماعيلَ: أبو صَالحٍ مَوْلَى عُثمانَ اسْمهُ بركانُ.

١٦٦٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ وَأحمدُ بن نَصْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالوا: حَدَّثَنَا صَفْوانُ بن عيسى، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن عَجْلانَ، عن الْقَعْقاعِ بن حَكِيمٍ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ من مَسِّ الْقَتْلِ إلاَّ كما يَجِدُ أحَدُكُمْ من مَسِّ الْقَرْصَةِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

١٦٦٩- حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أيُّوبَ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنَا الْوَليدُ بن جَمِيلٍ الْفِلسْطِينيُّ، عن الْقَاسمِ أبي عَبدالرحمنِ، عن أبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إلى اللهِ من قَطْرتَيْنِ وَأثَريْنِ: قَطْرةٌ من دُموعٍ في خَشْيةِ اللهِ، وَقَطْرةُ دَمٍ تُهْراقُ في سَبِيلِ اللهِ. وَأمَّا الأثْرانِ: فَأثَرٌ في سَبِيلِ اللهِ، وَأثَرٌ في فَرِيضةٍ من فَرَائِضِ اللهِ»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٩٧، والدارمي (٢٤١٣)، وابن ماجة (٢٨٠٢)، والنسائي ٦/ ٣٦، وابن حبان (٤٦٥٥)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٦٤، والبيهقي ٩/ ١٦٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٤٢ حديث (١٢٨٦١)، والمسند الجامع ١٨/ ٣٦ حديث (١٤٦٠٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٧٩١٨)، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٤٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٧٧ حديث (٤٩٠٦)، والمسند الجامع ٧/ ٤٥٣ حديث (٥٣٢٨).

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أبواب الجهاد

عن رسول الله ﷺ

(١) (27) باب ما جاء في الرُّخصةِ لِأهْلِ الْعُذْرِ في الْقُعُودِ

١٦٧٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْمُعْتمرُ بن سُلَيْمانَ، عن أبيه، عن أبي إسحاقَ، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «ائْتُوني بِالْكَتفِ أوِ اللَّوْحِ، فَكَتَبَ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾». [النساء ٩٥] وَعَمْرُو ابن أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فقال: هَلْ لِي من رُخْصةٍ؟ فَنزَلَتْ ﴿غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾[١] [النساء ٩٥].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وَجَابرٍ، وَزَيْدِ بن ثَابتٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ سُلَيْمانَ التَّيْميِّ عن أبي إسحاقَ، وقد رَوَى شُعبةُ وَالثَّوْرِيُّ عن أبي إسحاقَ هذا الحديثَ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (٧٠٥)، وابن سعد ٤/ ٢١٠، وعلي بن الجعد (٢٦٠٥)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٣، وأحمد ٤/ ٢٨٢ و٢٨٤ و٢٩٠ و٢٩٩ و٣٠١، والدارمي (٢٤٢٥)، والبخاري ٤/ ٣٠ و٦/ ٦٠ و٢٢٧، ومسلم ٦/ ٤٣، والنسائي ٦/ ١٠، وأبو يعلى (١٧٢٥)، والطبري في تفسيره (١٠٣٣) و(١٠٣٤) و(١٠٣٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٠٠) و(١٥٠١) و(١٥٠٢)، وابن حبان (٤٠) و(٤١) و(٤٢)، والبيهقي ٩/ ٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٥٠ حديث (١٨٥٩)، والمسند الجامع ٣/ ١٦٠ حديث (١٧٩١).

(٢) (28) باب ما جاء فِيمَنْ خَرجَ في الْغزْوِ وَترَكَ أبَويْهِ

١٦٧١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن سُفيانَ وَشُعبةَ، عن حَبيبِ بن أبي ثَابتٍ، عن أبي الْعَبَّاسِ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، قَال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنهُ في الْجِهادِ، فقال: «أَلَكَ وَالِدَانِ»؟ قال: نَعَمْ. قال: «فَفِيهِما فَجاهِدْ»[1].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو الْعَبَّاسِ هو الشَّاعِرُ الأعْمى المَكِّيُّ، وَاسْمهُ: السَّائِبُ بن فَرُّوخَ.

(٣) (29) باب ما جاء في الرَّجُلِ يُبْعَثُ وَحْدهُ سَرِيَّةً

١٦٧٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى النَّيسابُورِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ ابن محمدٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ في قَوْلِهِ ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء ٥٩]. قال[2]: عَبداللهِ بن حُذافةَ بن قَيْسِ بن عَدِيٍّ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٥٤)، وعبدالرزاق (٣٢٨٤) و(٩٢٨٤)، والحميدي (٥٨٥)، وعلي بن الجعد (٥٦١)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٣، وأحمد ٢/ ١٦٥ و١٨٨ و١٩٣ و١٩٧ و٢٢١، والبخاري ٤/ ٧١ و٨/ ٣، وفي الأدب المفرد، له (٢٠)، ومسلم ٨/ ٣، وأبو داود (٢٥٢٩)، والنسائي ٦/ ١٠، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢١١٩) و(٢١٢٠)، وابن حبان (٣١٨) و(٤٢٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ٦٦ و٧/ ٢٣٤، والبيهقي ٩/ ٢٥، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢٥٠، والبغوي (٢٦٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٩٣ حديث (٨٦٣٤)، والمسند الجامع ١١/ ١٩٩ حديث (٨٥٩٠).

(٢) ضمير قال راجع إلى ابن جريج، وعبدالله بن حذافة مبتدأ وبعثه خبره، أي: قال ابن =

السَّهْميُّ بَعثهُ رَسولُ اللهِ ﷺ على سرِيَّةٍ؛ أَخْبرنيهِ يَعْلى بن مُسْلمٍ، عن سَعيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ ابن جُرَيْجٍ .

(٤) (30) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ أنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدهُ

١٦٧٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بن عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ ابن عُيينةَ، عن عَاصمِ بن محمدٍ، عن أبيهِ، عن ابن عُمرَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَوْ أنَّ النَّاسَ يَعْلمُونَ مَا أعْلمُ من الْوِحْدةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ» . يَعْني: وَحْدهُ[2] .

١٦٧٤- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن موسى الأَنْصارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن عَبدالرحمنِ بن حَرْمَلةَ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ،

= جريج: إن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن حذافة على سرية، أخبرنيه.

(١) أخرجه أحمد ١/ ٣٣٧، والبخاري ٦/ ٥٧، ومسلم ٦/ ١٣، وأبو داود (٢٦٢٤)، والنسائي ٧/ ١٥٤، وفي الكبرى (٨٧٢٦)، وابن الجارود (١٠٤٠)، وأبو يعلى (٢٧٤٦)، والطبري في تفسيره (٩٨٥٧) و(٩٨٥٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٤٢، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٢٥)، والحاكم ٢/ ١١٤، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/ ٣١١. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٥٧ حديث (٥٦٥١)، والمسند الجامع ٩/ ٥٠٩ حديث (٦٩٥٦).

(٢) أخرجه الحميدي (٦٦١)، وابن أبي شيبة ٩/ ٣٨ و١٢/ ٥٢١، وأحمد ٢/ ٢٣ و٢٤ و٦٠ و٨٦ و١١٢ و١٢٠، وعبد بن حميد (٨٢٤)، والدارمي (٢٦٨٢)، والبخاري ٤/ ٧٠، وفي التاريخ الكبير ٦/ الترجمة (٣٠٧٤)، وابن ماجة (٣٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٩)، وابن خزيمة (٢٥٦٩)، وابن حبان (٢٧٠٤)، والحاكم ٢/ ١٠١، والبيهقي ٥/ ٢٥٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٨ حديث (٧٤١٩)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٦٣-٦٦٤ حديث (٨٠٤١).

عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «الرَّاكِبُ شَيْطانٌ وَالرَّاكِبَانِ شَيْطانَانِ وَالثَّلاثَةُ رَكْبٌ»[١] .

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ لَا نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ عَاصمٍ، وهو: ابن محمدِ بن زَيْدِ بن عَبداللهِ بن عُمرَ.

قال محمدٌ: هو ثِقَةٌ صَدُوقٌ، وَعَاصمُ بن عُمرَ الْعُمَريُّ ضَعِيفٌ في الحديثِ لَا أَرْوِي عَنْهُ شَيْئاً.

وحديثُ عَبداللهِ بن عَمْرٍو حديثٌ حَسَنٌ.

(٥) (31) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في الْكَذِبِ وَالْخَدِيعَةِ في الْحَرْبِ

١٦٧٥- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ وَنَصْرُ بن عَليٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفيانُ ابن عُيينةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ سَمِعَ جَابرَ بن عَبداللهِ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَرْبُ خُدْعةٌ»[٢] .

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٥٩)، وأحمد ٢/ ١٨٦، وأبو داود (٢٦٠٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٩)، وابن خزيمة (٢٥٧٠)، والحاكم ٢/ ١٠٢، والبيهقي ٥/ ٢٥٧، والخطيب ٥/ ٣٨٣، والبغوي (٢٦٧٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٢٣ حديث (٨٧٤٠)، والمسند الجامع ١١/ ٢١١ حديث (٨٦٠٨)، والصحيحة للعلامة الألباني (٦٢).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٦٩٨)، والحميدي (١٢٣٧)، وسعيد بن منصور (٢٨٨٩)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٥٣٠، وأحمد ٣/ ٣٠٨، والبخاري ٤/ ٧٧، ومسلم ٥/ ١٤٣، وأبو داود (٢٦٣٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن الجارود (١٠٥١)، وأبو يعلى (١٨٢٦) و(١٩٦٨) و(٢١٢١)، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩٠٢، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٤٧، والبيهقي ٧/ ٤٠ و٩/ ١٥٠، والبغوي (٢٦٩٠). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٥٢ حديث (٢٥٢٣)، والمسند الجامع ٤/ ٣٢٤ حديث (٢٨٨٥).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٩٧، وابن حبان (٤٧٦٣) من طريق أبي الزبير، عن جابر. =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَزَيْدِ بن ثَابتٍ، وَعَائشةَ، وابن عبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ، وَأسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ بن السَّكَنِ، وَكَعْبِ بن مَالكٍ، وَأنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦) (32) باب ما جاء في غَزَواتِ النبيِّ ﷺ وَكمْ غزَا

١٦٧٦- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جَرِيرٍ وأبو دَاوُدَ الطَّيالِسيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال: كُنْتُ إلى جَنْبِ زَيْدِ بن أرْقَمَ، فَقِيلَ لهُ: كَمْ غَزَا النبيُّ ﷺ من غَزْوةٍ؟ قال: تِسْعَ عَشْرةَ. فَقُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ أنْتَ مَعهُ؟ قال: سَبْعَ عَشْرةَ، قُلْتُ: أيَّتُهُنَّ كَانَ أوَّلَ؟ قال: ذَاتُ الْعُشَيْرِ أوِ الْعُشَيْرةِ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

= وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٢٤ حديث (٢٨٨٦).

(١) أخرجه الطيالسي (٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٣)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٠، وأحمد ٤/ ٣٦٨ و٣٧٠ و٣٧١ و٣٧٣، وعبد بن حميد (٢٦١)، والبخاري ٥/ ٩٠ و٢٢٣ و٦/ ٢٠، ومسلم ٤/ ٦٠ و٥/ ١٩٩، والفسوي في المعرفة ٢/ ٦٢٩، وأبو يعلى (١٦٩٤)، وابن حبان (٦٢٨٣)، والطبراني في الكبير (٥٠٤٢) و(٥٠٤٣) و(٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) و(٥٠٤٦) و(٥٠٤٧) و(٥٠٤٨)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٤٣، والبيهقي ٣/ ٣٤٨، وفي دلائل النبوة ٥/ ٤٥٣ و٤٦٠. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٠٠ حديث (٣٦٧٩)، والمسند الجامع ٥/ ٥٠١ حديث (٣٨٢٣).

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٧٤ من طريق ميمون أبي عبدالله، عن زيد، بن أرقم. وانظر المسند الجامع ٥/ ٥٠٢ حديث (٣٨٢٤).

وقوله: «العُشيرة» هكذا في بعض النسخ، وفي البعض الآخر: «العُسْر» «والعُسيرة» بالمهملة، وكل له وجه كما هو ظاهر في اختلاف الرواة لصحيح البخاري، لكن ما أثبتناه هو الأرجح كما بينه القاضي عياض في شرحه لمسلم.

(٧) (33) باب ما جاء في الصَّفِّ وَالتَّعْبئَةِ عِنْدَ الْقِتَالِ

١٦٧٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَال: حَدَّثنا سَلمةُ بن الْفَضْلِ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن عِكْرمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ، قال: عَبَّأنَا النبيُّ ﷺ ببَدْرٍ لَيْلاً[١].

وفي البابِ عن أبي أيُّوبَ.

وهذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

وَسَأَلْتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا الحديثِ فلم يَعْرِفهُ، وقال: محمدُ بن إسحاقَ سَمعَ من عِكْرمةَ. وَحِينَ رَأيْتهُ كَانَ حَسَنَ الرَّأْيِ في محمدِ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ ثُمَّ ضَعَّفهُ بَعْدُ.

(٨) (34) باب ما جاء في الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقِتالِ

١٦٧٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثنا يَزيدُ بن هارُونَ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن أبي خَالدٍ، عن ابن أبي أوْفَى، قال: سَمِعتهُ يَقولُ: يَعْني النبيَّ ﷺ يَدْعُو على الأحْزَابِ فقال: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ اهْزِمِ الأحْزَابَ، اللَّهُمّ اهْزِمهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[٢].

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٠٥). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢١٢ حديث (٩٧٢٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٣٤٧ حديث (٩٥٦٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨١).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٩٥١٦)، والحميدي (٧١٩)، وسعيد بن منصور (٢٥٢٧)، وابن سعد ٢/ ٧٤، وأحمد ٤/ ٣٥٣ و٣٥٥ و٣٨١، وعبد بن حميد (٥٢٣)، والبخاري ٤/ ٥٣ و٥/ ١٤٢ و٨/ ١٠٤ و٩/ ١٧٤، ومسلم ٥/ ١٤٣ و١٤٤، وابن ماجة (٢٧٩٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٢)، وابن خزيمة (٢٧٧٥)، وابن حبان (٣٨٤٤)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٥٦، والبيهقي في الدلائل ٣/ ٤٥٦، =

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٩) (35) باب ما جاء في الألْوِيةِ

١٦٧٩ - حَدَّثَنَا محمدُ بن عُمرَ بن الْوَلِيدِ الْكِنْديُّ الْكُوفي وأبو كُرَيْبٍ وَمحمدُ بن رَافعٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يحيى بن آدمَ، عن شَرِيكٍ، عن عَمَّارٍ يَعْني الدُّهْنيَّ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ دَخلَ مَكَّةَ وَلِوَاؤُهُ أبْيضُ[1].

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ يحيى بن آدَمَ، عن شَرِيكٍ.

وَسَأَلْتُ محمداً عن هذا الحديثِ فلم يَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ يحيى بن آدَمَ، عن شَرِيكٍ، وَقَال: حَدَّثَنَا غَيْرُ وَاحدٍ عن شَرِيكٍ، عن عَمَّارٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ؛ أنَّ النبيّ ﷺ دَخلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامةٌ سَوْدَاءُ. قال محمدٌ: وَالحديثُ هو هذا.

وَالدُّهْنُ: بَطْنٌ من بَجِيلةَ، وَعَمَّارٌ الدُّهْنيُّ هو: عَمَّارُ بن مُعاوية

= والبغوي (١٣٥٣). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٧٨ حديث (٥١٥٤)، والمسند الجامع ٨/ ١٨٠-١٨١ حديث (٥٦٨٥).

وأخرجه البخاري ٤/ ٢٦ و٣٠ و٦٢ و٧٧ و٩/ ١٠٥، ومسلم ٥/ ١٤٣، وأبو داود (٢٦٣١)، والبيهقي ٩/ ١٥٢ من طريق سالم أبي النضر، عن عبدالله بن أبي أوفى. وانظر المسند الجامع ٨/ ١٨١ حديث (٥٦٨٦).

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٩٢)، وابن ماجة (٢٨١٧)، والنسائي ٥/ ٢٠٠، وابن حبان (٤٧٤٣)، والحاكم ٢/ ١٠٤، والبيهقي ٦/ ٣٦٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٣٤ حديث (٢٨٨٩)، والمسند الجامع ٤/ ٣٣٣-٣٣٤ حديث (٢٩٠٦).

الدُّهْنيُّ، وَيُكْنى أبا مُعاويةَ وهو كُوفيٌّ، وهو ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الحديثِ.

(١٠) (36) باب ما جاء في الرّايات

١٦٨٠- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا يحيى بن زكَرِيَّا بن أبي زَائِدَةَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَال: حَدَّثَنا يُونُسُ بن عُبَيْدٍ مَوْلَى محمدِ بن الْقَاسمِ، قال: بَعَثَني محمدُ بن الْقَاسمِ إلى الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ أَسْأَلُهُ عن رَايةِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فقال: كَانَتْ سَوْداءَ مُرَبَّعةً من نَمِرةٍ[١].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَالحارثِ بن حَسّانَ، وابن عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ ابن أبي زَائِدةَ[٢].

وأبو يَعْقُوبَ الثَّقَفيُّ اسْمهُ: إسحاقُ بن إبراهيمَ، وَرَوَى عَنْهُ أيْضاً عُبَيْدُاللهِ بن موسى.

١٦٨١- حَدَّثَنَا محمدُ بن رَافعٍ، قَال: حَدَّثَنا يحيى بن إسحاقَ وهو السَّالِحَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا يَزيدُ بن حَيَّانَ[٣]، قال: سَمِعتُ أبا مِجْلَزٍ لاَحِقَ ابن حُمَيْدٍ يُحَدِّثُ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كَانَتْ رَايةُ رَسولِ اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٩٧، وأبو داود (٢٥٩١)، والمصنف في علله الكبير (٥٠٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (١٧٠٢)، والطبراني في الأوسط (٤٧٣٠)، والبيهقي ٦/٣٦٣، والبغوي (٢٦٦٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٢/٥٣٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/٦٦ حديث (١٩٢٢)، والمسند الجامع ٣/١٦٢ حديث (١٧٩٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم، ولفظة: «مربعة» منكرة.

(٣) في م: «حبان»، مصحف.

وَلِوَاؤُهُ أَبْيضَ[1] .

هذا حديثٌ غريبٌ[2] من هذا الْوَجْهِ من حديثِ ابن عَبَّاسٍ.

(١١) (37) باب ما جاء في الشِّعَارِ

١٦٨٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنا سُفيان، عن أبي إسحاقَ، عن المُهَلَّبِ بن أبي صُفْرةَ، عَمَّنْ سَمعَ النبيَّ ﷺ يَقولُ: «إنْ بيَّتَكُمُ الْعَدُوُّ فَقولُوا: حمَ لاَ يُنْصَرُونَ»[3] .

وفي البابِ عن سَلمةَ بن الأكْوَعِ.

وهكذا رَوَى بَعْضُهمْ عن أبي إسحاقَ مِثْلَ رِوَايةِ الثَّوْرِيِّ. وَرُوِي عَنْهُ عن المُهَلَّبِ بن أبي صُفْرةَ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً[4] .

(١٢) (38) باب ما جاء في صِفةِ سَيْفِ رَسولِ اللهِ ﷺ

١٦٨٣- حَدَّثنا محمدُ بن شُجَاعٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنا أبو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عن عُثمانَ بن سَعْدٍ، عن ابن سِيرِينَ، قال: صَنعْتُ سَيْفِي على

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٨١٨)، والطبراني في الأوسط (٢٢١)، والبيهقي ٦/ ٣٦٢، والخطيب في تاريخه ١٤/ ٣٣٢، والبغوي (٢٦٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٦٦ حديث (٦٥٤٢)، والمسند الجامع ٩/ ٤٨٥ حديث (٦٩٢٠).

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ي و س، ولعله الأصوب، يزيد بن حَيّان هو النبطي، وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة ولم يتابع.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٩٤٦٧)، وابن سعد ٢/ ٧٢، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤١٤، وأحمد ٤/ ٦٥ و٥/ ٣٧٧، وأبو داود (٢٥٩٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦١٧)، وابن الجارود (١٠٦٣)، والحاكم ٢/ ١٠٧. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٠٩ حديث (١٥٦٧٩)، والمسند الجامع ١٨/ ٧٤١ حديث (١٥٦٣٩).

(٤) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٦١٨).

سَيْفِ سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، وَزَعَمَ سَمُرةُ أنَّهُ صَنعَ سَيْفهُ على سَيْفِ رَسولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ حَنفِيًّا[1] .

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ، وقد تكلمَ يحيى بن سَعيدٍ الْقَطَّانُ في عُثمانَ بن سَعْدٍ الْكَاتبِ وَضَعَّفَهُ من قِبلِ حِفْظهِ.

(١٣) (39) باب ما جاء في الْفِطْرِ عِنْدَ الْقِتالِ

١٦٨٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدِ بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن المُبَارِكِ، قَال: حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالعزيزِ، عن عَطيَّةَ بن قَيْس، عن قَزعةَ، عن أبي سَعيدِ الخُدْرِيِّ، قال: لَمَّا بَلغَ النبيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مَرَّ الظَّهْرانِ فَآذَنَنا بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ، فَأمَرنَا بِالْفِطْرِ فَأفطَرْنَا أجْمَعُونَ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن عُمرَ.

(١٤) (40) باب ما جاء في الْخُرُوجِ عِنْدَ الْفَزعِ

١٦٨٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيالِسيُّ،

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٢٠، والمصنف في الشمائل (١٠٨) و(١٠٩)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٨١٧. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٨٣ حديث (٤٦٣٢)، والمسند الجامع ٧/ ٢١٠ حديث (٥٠١٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٣).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٢٩ و٨٧، وابن خزيمة (٢٠٣٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٦٦، والبيهقي ٤/ ٢٤٢، وابن عبدالبر في التمهيد ٢/ ١٧٦. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٤٧ حديث (٤٢٨٤)، والمسند الجامع ٦/ ٣٠٦ حديث (٤٣٧١).

وأخرجه أحمد ٣/ ٨٧ من طريق عطية بن قيس عمن حدثه، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٠٦ حديث (٤٣٧١).

قال: حَدَّثَنَا شعبةُ، عن قتادةَ، قَال: حَدَّثَنَا أنَسُ بن مَالكٍ، قال: رَكِبَ النبيُّ ﷺ فَرساً لأبي طَلْحة يُقالُ لهُ: مَنْدُوبٌ، فقال: «مَا كَانَ من فَزعٍ، وَإنْ وَجَدْناهُ لَبَحْراً»[1].

وفي البابِ عن ابن عَمْرِو بن الْعَاصِ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٨٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفَرٍ وابن أبي عَدِيٍّ وأبو دَاوُدَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن قَتادةَ، عن أنَس بن مَالكٍ، قال: كَانَ فَزعٌ بِالمَدِينَةِ، فَاسْتعَارَ رَسولُ اللهِ ﷺ فرساً لَنَا يُقالُ لهُ: مَنْدُوبٌ، فقال: «مَا رَأيْنا من فَزعٍ وَإنْ وَجَدْناهُ لَبَحْراً»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٨٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن ثَابتٍ، عن أنَسٍ، قال: كَانَ النبيُّ ﷺ من أجْرإ النَّاسِ، وَأجْودِ النَّاسِ، وَأشْجَعِ النَّاسِ، قال: وقد فَزعَ أهْلُ المَدِينةِ لَيْلةً سَمِعُوا صَوْتاً، قَال: فَتلقَّاهُمُ النبيُّ ﷺ على فَرسٍ لأبي طَلْحةَ عُرْيٍ وهو مُتَقلِّدٌ سَيْفهُ. فقال: «لم تُراعُوا

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٧٩)، وأحمد ٣/ ١٧٠ و١٨٠ و٢٧٤ و٢٩١، والبخاري ٣/ ٢١٦ و٤/ ٣٥ و٣٦ و٣٧ و٦٣ و٨/ ٥٨، وفي الأدب المفرد له (٧٢) و(٨٧٩)، وفي خلق أفعال العباد ٧٢، ومسلم ٧/ ٧٢، وأبو داود (٤٩٨٨)، وأبو يعلى (٢٩٦٢) و(٢٩٦٩) و(٢٩٩٨) و(٣١٥٢) و(٣٢٢٣) و(٣٢٤٢)، والبيهقي ١/ ٢٥. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٢١ حديث (١٢٣٨)، والمسند الجامع ٢/ ٣٧٨ حديث (١٣٧٧)، ويأتي بعده.

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

لم تُرَاعُوا». ثم قال النبيُّ ﷺ: «وَجَدْتهُ بَحْراً»[1]. يَعْني الْفَرسَ.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

(١٥) (41) باب ما جاء في الثّباتِ عِنْدَ الْقِتالِ

١٦٨٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ الثَّوْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو إسحاقَ، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ، قال: قال لَنَا رَجُلٌ: أَفررْتُمْ عن رَسولِ اللهِ ﷺ يَا أبا عُمارةَ؟ قال: لَا، وَاللهِ مَاوَلّى رَسولُ اللهِ ﷺ وَلكنْ وَلّى سَرَعانُ النَّاسِ تَلَقَّتْهُم هَوازِنُ بِالنَّبْلِ وَرَسولُ اللهِ ﷺ على بَغْلتِهِ وأبو سُفيانَ بن الحارثِ بن عَبدالمُطلبِ آخِذٌ بِلِجَامِها وَرَسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: «أنا النبيُّ لَا كَذِبْ، أنا ابن عَبدِالمُطلبْ»[2].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٠٢٥)، وعبدالرزاق (٢٠٧٣٨) و(٢٠٩١٠)، وأحمد ٣/١٤٧ و١٦٣ و١٨٥ و٢٧١، وعبد بن حميد (١٣٤١)، والبخاري ٤/٢٧ و٣٧ و٤٧ و٨/١٦، وفي الأدب المفرد (٣٠٣)، ومسلم ٧/٧٢، وابن ماجة (٢٧٧٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وفي عمل اليوم والليلة له (١٠٦٥). وانظر تحفة الأشراف ١/١٠٩ حديث (٢٨٩)، والمسند الجامع ٢/٣٧٧ حديث (١٣٧٦).

(٢) أخرجه الطيالسي (٧٠٧)، وابن سعد ١/ ٢٤ و٤/٥١، وعلي بن الجعد (٢٦٠٠)، وابن أبي شيبة ٨/٧١٥ و١٢/٥٠٧ و١٤/ ٥٢١ و٥٢٢، وأحمد ٤/ ٢٨٠ و٢٨١ و٢٨٩ و٣٠٤، والبخاري ٤/٣٧ و٣٩ و٥٢ و٨١ و٥/ ١٩٤ و١٩٥، ومسلم ٥/ ١٦٧ و١٦٨ و١٦٩، والمصنف في الشمائل (٢٤٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٦٠٥)، وأبو يعلى (١٧٢٧)، والطبري في تفسيره (١٦٥٨٠) و(١٦٥٨١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٢٢) و(٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٧٧٠)، والبيهقي ٧/ ٤٣ و٩/ ١٥٤، وفي دلائل النبوة له ١/ ١٧٧ و٥/ ١٣٣، والبغوي (٢٧٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٨ حديث (١٨٤٨)، والمسند الجامع ٣/ ١٦٧ حديث (١٧٩٩).

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن عُمرَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٦٨٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن عُمرَ بن عَليٍّ الْمُقدَّميُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن سُفيانَ بن حُسيْنٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ قال: لقد رَأَيْتُنا يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإنَّ الْفِئَتيْنِ لَمُولِّيَتَيْنِ وَما مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ مِئةُ رَجُلٍ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[2] لَا نَعْرِفهُ من حديثِ عُبَيْدِاللهِ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

(١٦) (42) باب ما جاء في السُّيُوفِ وَحِلْيتها

١٦٩٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن صُدْرانَ أبو جَعْفرٍ الْبَصْريُّ، قَال: حَدَّثَنَا طَالبُ بن حُجَيْرٍ، عن هُودِ بن عَبداللهِ بن سَعْدٍ، عن جَدِّهِ مَزِيدةَ، قال: دَخلَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ وعلى سَيْفهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، قال طَالبٌ: فَسألْتهُ عن الْفِضّةِ، فقال: كانَتْ قَبِيعةُ السَّيْفِ فِضَّةً[3].

وفي البابِ عن أنَسٍ.

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٠٧). وانظر تحفة الأشراف ٦/١٣٦ حديث (٧٨٩٤)، والمسند الجامع ١٠/٧٣١ حديث (٨١٤٤).

(٢) في م: «حسن غريب» فقط، وما أثبتناه من ت و س و ي.

(٣) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٠٨)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/٣٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٨/٣٧٥ حديث (١١٢٥٤)، والمسند الجامع ١٥/١٢٨ حديث (١١٤٠٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٤)، وإرواء الغليل، له (٨٢٢).

وهذا حديثٌ غريبٌ[1] .

وَجَدُّ هُودٍ اسْمهُ: مَزِيدةُ الْعَصرِيُّ.

١٦٩١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جَرِيرِ بن حَازِمٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ، قال: كانَتْ قَبِيعةُ سَيْفِ رَسولِ اللهِ ﷺ من فِضّةٍ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وهكذا رُوِي عن هَمَّامٍ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ. وقد رَوَى بَعْضُهمْ عن قَتادةَ، عن سَعيدِ بن أبي الْحَسنِ، قال: كانَتْ قَبِيعةُ سَيْفِ رَسولِ اللهِ ﷺ من فِضّةٍ[3] .

---

(١) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و س و ي. وهود بن سعد بن عبدالله بن سعد مقبول حيث يتابع، وإلا فمجهول، ولم يتابع. وذكر الذهب في هذا الحديث منكر، قال الذهبي ترجمة طالب بن حجير من «الميزان»: «هذا منكر، فما علمنا في حلية سيفه ﷺ ذهباً».

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٨٧، والدارمي (٢٤٦١)، وأبو داود (٢٥٨٣)، والمصنف في الشمائل (١٠٥)، والنسائي ٨/ ٢١٩، والطحاوي في شرح المشكل (١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٤٠، والبيهقي ٤/ ١٤٣، والبغوي (٢٦٥٥) و(٢٦٥٦). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٠١ حديث (١١٤٦)، والمسند الجامع ٢/ ٣٠٣ حديث (١٢٥٩)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٨٢٢).

وأخرجه أبو داود (٢٥٨٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٠٢)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٤٠، والبيهقي ٤/ ١٤٣ من طريق عثمان بن سعد، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٣٠٣ حديث (١٢٦٠).

(٣) يعني مرسلاً، أخرجه أبو داود (٢٥٨٤)، والمصنف في الشمائل (١٠٠)، والنسائي ٨/ ٢١٩، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٠١)، والبيهقي ٤/ ١٤٣ وحديث سعيد =

(١٧) (43) باب ما جاء في الدِّرْعِ

١٦٩٢- حَدَّثَنَا أبو سَعيدٍ الأشَجُّ، قَال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بن بُكَير، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن يحيى بن عَبَّادِ بن عَبداللهِ بن الزُّبَيْرِ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ عَبداللهِ بن الزُّبَيْرِ، عن الزُّبَيْرِ بن الْعَوَّامِ، قال: كَانَ على النبيِّ ﷺ دِرْعانِ يَوْمَ أُحُدٍ، فَنهضَ إلى الصَّخْرةِ فلم يَسْتطِعْ، فَأَقْعدَ طَلْحةَ تَحْتهُ فَصعِدَ النبيُّ ﷺ عَليهِ حتَّى اسْتوَى على الصَّخْرةِ. فقال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يَقولُ: «أوْجبَ طَلْحةُ»[١].

وفي البابِ عن صَفْوانَ بن أُمَيَّةَ، وَالسَّائِبِ بن يَزِيدَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ محمدِ بن إسحاقَ[٢].

= ابن أبي الحسن هذا رواه أبو معاوية الضرير، عن حجاج، عن قتادة، عنه، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص، فسأل ابن أبي حاتم عنه أباه فقال أبو حاتم: «إنما هو سعيد بن أبي الحسن، قال: . . . مرسلاً بلا عبدالله بن عمرو. (العلل ٩٣٨).

(١) أخرجه ابن المبارك في الجهاد (٩٣)، وابن سعد ٣/ ٢١٨، وابن أبي شيبة ١٢/ ٩١، وأحمد ١/ ١٦٥، وفي فضائل الصحابة، له (١٢٩٠)، والمصنف في الشمائل (١١٠)، وابن أبي عاصم (١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والبزار (٩٧٢)، وأبو يعلى (٦٧٠)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم ٣/ ٣٧٣ و٣٧٤، والبيهقي ٦/ ٣٧٠ و٩/ ٤٦، وفي الدلائل له ٣/ ٢٣٨، والبغوي (٣٩١٥)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٤١٧. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٨٠ حديث (٣٦٢٨)، والمسند الجامع ٥/ ٤٦٨ حديث (٣٧٧٧)، وسيأتي عند المصنف في (٣٧٣٨).

(٢) وقد صَرّح محمد بن إسحاق بالسماع من يحيى في غير هذا الموضع، فانتفت شبهة تدليسه.

(١٨) (44) باب ما جاء في المِغْفَرِ

١٦٩٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أَنَسٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ، قال: دَخلَ النبيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وعلى رَأْسهِ المِغْفَرُ، فَقِيلَ لهُ: ابن خَطَلٍ مُتَعلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فقال: «اقْتُلوهُ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢]. لاَ نَعْرِفُ كَبِيرَ أَحَدٍ رَواهُ غَيْرَ مَالكٍ عن الزُّهْرِيِّ.

(١٩) (45) باب ما جاء في فَضْلِ الْخَيلِ

١٦٩٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بن الْقَاسمِ، عن حُصَينٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن عُرْوَةَ الْبَارقيِّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيرُ مَعْقُودٌ في نَواصِي الْخَيْلِ إلى يَوْمِ الْقِيامةِ الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ»[٣].

---

(١) أخرجه مالك (١٤٤٧)، والحميدي (١٢١٢)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٢، وأحمد ٣/ ١٠٩ و١٦٤ و١٨٠ و١٨٥ و٢٢٤ و٢٣١ و٢٣٢ و٢٤٠، والدارمي (١٩٤٤) و(٢٤٦٠)، والبخاري ٣/ ٢١ و٤/ ٨٢ و٥/ ١٨٨، ومسلم ٤/ ١١١، وأبو داود (٢٦٨٥)، وابن ماجة (٢٨٠٥)، والمصنف في الشمائل (١١٢) و(١١٣)، والنسائي ٥/ ٢٠٠ و٢٠١، وابن خزيمة (٣٠٦٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٥١٩) و(٤٥٢٠)، وفي شرح المعاني ٢/ ٢٥٨-٢٥٩، وأبو يعلى (٣٥٣٩) و(٣٥٤٠) و(٣٥٤١) و(٣٥٤٢)، وابن حبان (٣٧١٩) و(٣٧٢١) و(٣٨٠٥) و(٣٨٠٦)، والبيهقي ٧/ ٥٩ و٨/ ٢٠٥، والبغوي (٢٠٠٦). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٨٨ حديث (١٥٢٧)، والمسند الجامع ٢/ ٣٣٥-٣٣٦ حديث (١٢٩٩).

(٢) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و س و ي، وهو الصواب.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٠٥٦)، والحميدي (٨٤٢)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠، وأحمد ٤/ ٣٧٥ و٣٧٦، والدارمي (٢٤٣١) و(٢٤٣٢)، والبخاري ٤/ ٣٤ و١٠٤، وفي التاريخ الكبير ٧/ الترجمة (١٣٧)، ومسلم ٦/ ٣٢، وابن ماجة (٢٣٠٥)، والنسائي ٦/ ٢٢٢، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٦)، وفي شرح المعاني ٣/ ٢٧٤، =

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وأبي سَعيدٍ، وَجَريرٍ، وأبي هُريرةَ، وَأسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ، وَالمُغِيرةِ بن شُعبةَ، وَجَابرٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَعُرْوةُ هو ابن أبي الْجَعْدِ الْبَارِقِيُّ، وَيُقالُ: هو عُرْوةُ بن الْجَعْدِ.

قال أحمدُ بن حَنْبلٍ: وَفِقْهُ هذا الحديثِ أنَّ الْجِهادَ مَعَ كُلِّ إمَامٍ إلى يَوْمِ الْقِيامةِ.

(٢٠) (46) باب ما جاء مَا يُسْتَحبُّ من الْخَيْلِ

١٦٩٥- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن الصَّبَّاحِ الْهَاشِميُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هارُونَ، قال: أخْبرنا شَيْبانُ يَعْني ابن عَبدالرحمنِ، قَال: حَدَّثَنَا عيسى بن عَليٍّ بن عَبداللهِ بن عَبَّاس، عن أبيهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ في الشُّقْرِ»[(١)].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ

= وأبو يعلى (٦٨٢٨)، والطبرني في الكبير ١٧/(٣٩٦) و(٣٩٧) و(٣٩٨) و(٣٩٩) و(٤٠٠) و(٤٠١) و(٤٠٢) و(٤٠٤)، وأبو نعيم في الحلية ٨/١٢٧، والبيهقي ٦/٣٢٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٩٣ حديث (٩٨٩٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٤٦)، والمسند الجامع ١٢/٥٤٧-٥٤٨ حديث (٩٧٩٩).

(١) أخرجه الطيالسي (٢٥٩٩)، وأحمد ١/٢٧٢، وأبو داود (٢٥٤٥)، والمصنف في علله الكبير (٥٠٩)، والطبراني في الكبير (١٠٦٧٦) و(١٠٦٧٧)، والبيهقي ٦/٣٣٠، والخطيب في تاريخه ١١/١٤٨، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣/٨. وانظر تحفة الأشراف ٥/١٨٤ حديث (٦٢٩٠)، والمسند الجامع ٩/٤٧٨ حديث (٦٩١٠).

شَيْبانَ[1] .

١٦٩٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قال: أَخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَارِكِ، قال: أَخْبرنا ابن لَهِيعةَ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن عُلَيٍّ بن رَباحٍ، عن أبي قَتادةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَيْرُ الْخَيْلِ الأَدْهَمُ الأَقْرحُ الأَرْثَمُ ثُمَّ الأَقْرحُ المُحَجَّلُ طَلْقُ الْيَمِينِ، فَإِنْ لم يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمَيْتٌ على هذه الشِّيةِ»[2] .

---

(١) قال ابن أبي حاتم في «العلل» (٩٧٨): «سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن شيبان عن علي بن عبدالله بن عباس أن النبي ﷺ قال: يُمن الخيل في شقرها. قال أبي: روى زيد بن الحُباب عن عبدالصمد بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، ورواه حسين بن محمد المروروذي عن شيبان عن سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: حديث حسين بن محمد صحيح وحديث زيد بن حباب صحيح، كان سليمان وعبدالصمد أخوين وقد رويا هذا الحديث جميعاً موصولاً عن أبيه عن جده، والذي أرى أن الوليد بن مسلم ترك سليمان من الإسناد على العمد لأن سليمان أسرف في القتل والنكاية فيهم، فكان يكره أن يكون ذكره في الحديث. قلت: سليمان بن علي كان في الشام؟ قال: لا، كان بالبصرة، وكان بالشام صالح بن علي وعبدالله بن علي». قلت: مما تقدم يتبين أن شيبان رواه عن الإخوة الثلاثة: سليمان وعبدالصمد وسليمان. وقد أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ٩٥٨ من طريق شريك، عن داود بن علي، عن ابن عباس، وهو إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، ولانقطاعه، فإن داود ابن علي لم يدرك ابن عباس.

(٢) أخرجه الطيالسي (٦٠٤)، وأحمد ٥/ ٣٠٠، والدارمي (٢٤٣٣)، وابن ماجة (٢٧٨٩)، وابن حبان (٤٦٧٦)، وابن أبي حاتم ١/(٩١١)، والحاكم ٢/ ٩٢. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٦٢ حديث (١٢١٢١)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٩٣ حديث (١٢٥٦٦)، ويأتي بعده.

والأدهم: الأسود، والأقرح: ما كان في جبهته بياض قليل دون الغرة، والأرثم: ما كان شفته العليا وأنفه أبيض. والمحجل: ما كانت قوائمه بيضاء. وطلق اليمين: =

١٦٩٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَهْبُ بن جَريرٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن يحيى بن أيُّوبَ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ بهذا الإِسنادِ، نَحوهُ بِمَعْناهُ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

(٢١) (47) باب ما جاء مَا يُكْرهُ من الْخَيْلِ

١٦٩٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، قال: حَدَّثَني سَلْمُ بن عَبدالرحمنِ النَّخَعيُّ، عن أبي زُرْعةَ ابن عَمْرِو بن جَرِيرٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ كَرِهَ الشِّكالَ من الْخَيْلِ[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَواهُ شُعبةُ عن عَبدِاللهِ بن يَزِيدَ الْخَثْعَمِيِّ، عن أبي زُرْعةَ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ.

وأبو زُرْعةَ بن عَمْرِو بن جَرِيرٍ اسْمهُ: هَرِمٌ.

حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن عُمارةَ بن الْقَعْقاعِ، قال: قال لِي إبراهيمُ النَّخَعيُّ: إذا حَدَّثْتَني فَحدِّثْني، عن أبي زُرْعةَ فَإِنَّهُ حَدَّثَني مَرَّةً بِحديثٍ، ثُمَّ سَأَلْتهُ بَعْدَ ذلكَ بِسِنِينَ فَما أَخْرَمَ

= لا تحجيل فيها. والكميت: ما بين السواد والحمرة.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٢٤، وأحمد ٢/ ٢٥٠ و٤٣٦ و٤٧٦، ومسلم ٦/ ٣٣، وأبو داود (٢٥٤٧)، وابن ماجة (٢٧٩٠)، والنسائي ٦/ ٢١٩، وابن حبان (٤٦٧٧) و(٤٦٧٨)، والبيهقي ٦/ ٣٣٠. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٣٩ حديث (١٤٨٩٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٦٠-٤٦١ حديث (١٣٩٤٤). والشكال: ما كان البياض في قوائمه مختلف.

مِنْهُ حَرْفاً.

(٢٢) (48) باب ما جاء في الرِّهَانِ وَالسَّبَقِ

١٦٩٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن وَزِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عن سُفيانَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ[١]، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ أجْرى المُضَمَّرَ من الْخَيْلِ من الْحَفْياءِ إلى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَبَيْنَهُمَا سِتَّةُ أمْيالٍ، وَما لم يُضَمَّرْ من الْخَيْلِ من ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ إلى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَبَيْنَهُمَا مِيلٌ، وَكُنْتُ فِيمَنْ أجْرَى، فَوَثَبَ بِي فَرَسِي جِدَاراً[٢].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَجَابرٍ، وَعَائشةَ، وَأَنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من حديثِ الثَّوْرِيِّ.

١٧٠٠- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن ابن أبي ذِئْبٍ، عن نَافعِ بن أبي نَافعٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَا سَبَقَ إلاَّ في نَصْلٍ أوْ خُفٍّ أوْ حَافِرٍ»[٣].

---

(١) في م: «عبدالله»، خطأ.

(٢) أخرجه مالك (٩٠٢)، وعبدالرزاق (٩٦٩٥)، والحميدي (٦٨٤)، وأحمد ٢/ ٥ و١١ و٥٥، والبخاري ١/ ١١٤ و٤/ ٣٧ و٣٨ و٩/ ١٢٩، ومسلم ٦/ ٣٠ و٣١، وأبو داود (٢٥٧٥)، وابن ماجة (٢٨٧٧)، والنسائي ٦/ ٢٢٥ و٢٢٦، وأبو يعلى (٥٨٣٩)، وابن حبان (٤٦٨٧)، والطبراني في الكبير (١٣٤٥٩)، والدارقطني ٤/ ٢٩٩-٣٠٠، والبيهقي ١٠/ ١٩، والبغوي (٢٦٥٠). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٣٦ حديث (٧٨٩٥)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٢٠-٦٢٢ حديث (٧٩٧٧).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٢، وأحمد ٢/ ٤٧٤، وأبو داود (٢٥٧٤)، والنسائي ٦/ ٢٢٦، وابن حبان (٤٦٩٠)، والطبراني في الصغير (٥٠)، والطحاوي في المشكل (١٨٨٨) و(١٨٨٩) و(١٨٩٠) و(١٨٩١) و(١٨٩٢)، والبيهقي ١٠/ ١٦، والبغوي =

(٢٣) (49) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أنْ تُنْزَى الْحُمُرُ على الْخَيْلِ

١٧٠١- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو جَهْضمٍ موسى بن سَالمٍ، عن عَبداللهِ بن عُبَيْدِاللهِ بن عَبَّاس، عن ابن عَبَّاس، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ عَبْداً مَأْمُوراً مَا اخْتَصَّنا دُونَ النَّاس بِشَيْءٍ إلاَّ بِثَلاثٍ: أمَرنَا أنْ نُسْبغَ الْوُضُوءَ، وَأنْ لاَ نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وَأنْ لاَ نُنْزِي حِمَاراً على فَرسٍ[١].

وفي البابِ عن عَليٍّ.

= (٢٦٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٣٨١ حديث (١٤٦٣٨)، والمسند الجامع ١٨/ ٤٠ حديث (١٤٦١٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٦ و٣٨٥ و٤٢٤، وابن ماجة (٢٨٧٨)، والنسائي ٦/ ٢٢٧، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٨٤) و(١٨٨٧)، والبيهقي ١٠/ ١٦، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٢٥٧ من طريق أبي الحكم مولى بني ليث، عن أبي هريرة. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٣٤ حديث (١٤٨٧٧)، والمسند الجامع ١٨/ ٤١ حديث (١٤٦١٦).

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٩، وأحمد ٢/ ٣٥٨، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٨٣)، والبيهقي ١٠/ ١٦ من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٨/ ٤١ حديث (١٤٦١٧).

وجاء في م بعد هذا: «قال أبو عيسى: هذا حديث حسن»، ولم نجدها في النسخ التي بين أيدينا، ولم يذكرها المزي في التحفة. وهذا حديث صحيح وإن أعل الدارقطني بعض طرقه بالوقف.

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٢٥ و٢٣٢ و٢٣٤ و٢٤٩، وأبو داود (٨٠٨)، وابن ماجة (٤٢٦)، والنسائي ١/ ٨٩ و٦/ ٢٢٤، وفي الكبرى (١٣٧)، وابن خزيمة (١٧٥)، والطبراني في الكبير (١٠٦٤٢) و(١٠٦٤٣)، والبيهقي ١٠/ ٢٣، والمزي في تهذيب الكمال ١٥/ ٢٥٣. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤١ حديث (٥٧٩١) والعلل لابن أبي حاتم (٤٤)، والمسند الجامع ٨/ ٣٦٦ حديث (٥٩٢٨).

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ هذا عن أبي جَهْضَمٍ، فقال: عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عَبَّاسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ.

وَسَمِعتُ محمداً يَقولُ: حديثُ الثَّوْرِيِّ غَيْرُ مَحْفُوظٍ وَوَهِمَ فيهِ الثَّوْرِيُّ[1]، وَالصَّحيحُ مَا رَوَى إسماعيلُ بن عُلَيَّةَ وَعَبدالوارثِ بن سَعيدٍ، عن أبي جَهْضمٍ، عن عَبداللهِ بن عُبَيْدِاللهِ بن عَبَّاسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ.

(٢٤) (50) باب ما جاء في الاْسْتِفْتَاحِ بِصَعالِيكِ الْمُسْلِمينَ

١٧٠٢- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدِ بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن الْمُبَارِكِ، قَال: أخْبرنا عَبدالرحمنِ بن يَزِيدَ بن جَابرٍ، قَال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بن أَرْطَاةَ، عن جُبَيْرِ بن نُفَيْرٍ، عن أبي الدَّرْدَاءِ، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يَقولُ: «ابْغُوني ضُعَفاءَكُمْ فَإنَّما تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفائِكُمْ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٥) (51) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الأَجْرَاسِ على الْخَيْلِ

١٧٠٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثنَا عَبدالعزِيزِ بن محمدٍ، عن سُهَيْلِ

---

(١) قال المزي: «وفي نسبة الوهم إلى الثوري نظر، فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثوري، وكذلك رواه محمد بن عيسى ابن الطباع عن حماد بن زيد» (تهذيب الكمال ١٥/ ٢٥٤).

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ١٩٨، وأبو داود (٢٥٩٤)، والنسائي ٦/ ٤٥، وابن حبان (٤٧٦٧)، والحاكم ٢/ ١٠٦ و١٤٥، والبيهقي ٣/ ٣٤٥ و٦/ ٣٣١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢١٨ حديث (١٠٩٢٣)، والمسند الجامع ١٤/ ٤٠٢ حديث (١١٠٧٨)، والصحيحة للعلامة الألباني (٧٧٩).

ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ تَصْحبُ الْمَلائِكةُ رُفْقةً فِيها كلْبٌ وَلا جَرَسٌ»[1].

وفي البابِ عن عُمرَ، وَعَائشةَ، وَأُمِّ حَبيبةَ، وَأُمِّ سَلمةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٦) (52) باب ما جاء من يُسْتَعْملُ على الْحَرْبِ

١٧٠٤- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن أبي زِيَادٍ، قَال: حَدَّثَنَا الأَحْوَصُ بن الْجَوَّابِ أبو الْجَوَّابِ،عن يُونُسَ بن أبي إسحاقَ، عن أبي إسحاقَ، عن الْبَراءِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ جَيْشَيْنِ وَأَمَّرَ على أحَدِهما عَليَّ بن أبي طَالبٍ وعلى الآخَرِ خَالدَ بن الْوَلِيدِ فقال: «إذا كَانَ الْقِتالُ فَعَليٌّ». قال: فَافْتَتَحَ عَليٌّ حِصْناً فَأَخَذَ مِنْهُ جَاريةً، فَكتبَ مَعِي خَالدُ بن الْوَلِيدِ إلى النبيِّ ﷺ يَشِي بهِ، فَقَدِمْتُ على النبيِّ ﷺ فَقرأ الْكِتابَ فَتغَيَّرَ لَوْنهُ ثُمَّ قَال: «مَا تَرى في رَجُلٍ يُحبُّ اللهَ وَرَسولهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسولهُ»؟ قال: قُلْتُ: أعُوذُ بِاللهِ من غَضبِ اللهِ وَغَضبِ رَسولهِ، وَإنَّما أنا رَسولٌ فَسَكَتَ[2].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٨، وأحمد ٢/٢٦٢ و٣١١ و٣٢٧ و٣٤٣ و٣٩٢ و٤٤٤ و٤٧٦ و٥٣٧، والدارمي (٢٦٧٩)، ومسلم ٦/١٦٢ و١٦٣، وأبو داود (٢٥٥٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن خزيمة (٢٥٥٣)، وابن حبان (٤٧٠٣)، والبيهقي ٥/٢٥٤، والبغوي (٢٦٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/٤١١ حديث (١٢٧٠٣)، والمسند الجامع ١٧/٤٤٨ حديث (١٣٩٢٥).

وأخرجه أحمد ٢/٣٨٥ و٤١٤، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٩/ حديث (١٢٨٩٩) من طريق زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/٤٤٩ حديث (١٣٩٢٦).

(٢) انظر تحفة الأشراف ٢/٦١ حديث (١٩٠١)، والمسند الجامع ٣/١٨٠ حديث (١٨١٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٦)، وسيأتي في (٣٧٢٥).

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ الأَحْوَصِ بن جَوَّابٍ.

قَوْلِهِ: «يَشِي بهِ» يَعْني: النَّميمةَ.

(٢٧) (53) باب ما جاء في الإمَامِ

١٧٠٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ألاَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُم مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، فَالأَميرُ الَّذِي على النَّاسِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ على أهْلِ بَيْتِهِ وهو مَسْئُولٌ عَنهُمْ، وَالْمَرْأةُ رَاعِيةٌ على بَيْتِ بَعْلِها وَهِي مَسْئُولةٌ عَنْهُ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ على مَالِ سَيِّدِهِ وهو مَسْئُولٌ عَنْهُ، ألاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عن رعِيَّتِهِ»[١].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٤٩)، وأحمد ٢/ ٥ و٥٤، وعبد بن حميد (٧٤٥)، والبخاري ٣/ ١٩٦ و٧/ ٣٤ و٤١، وفي الأدب المفرد (٢١٢)، ومسلم ٦/ ٧ و٨، وابن الجارود (١٠٩٤)، وأبو يعلى (٥٨٣١)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٥ و٤١٦ و٤١٧ و٤١٨، وابن حبان (٤٤٨٩)، والطبراني في الأوسط (٤٢٦٧)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٨١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣١٨، والبيهقي ٧/ ٢٩١، وفي الشعب له (٧٣٦٠) و(٨٧٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٠٢ حديث (٨٢٩٥)، والمسند الجامع ١٠/ ٧٤٥ حديث (٨١٦٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ١٢١، والبخاري ٢/ ٦ و٣/ ١٥٧ و١٩٧ و٤/ ٦، وفي الأدب المفرد، له (٢١٤)، ومسلم ٦/ ٨، والنسائي في الكبرى (الورقة ١١٩ و١٢٤)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٩، وابن حبان (٤٤٩٠)، والبيهقي ٦/ ٢٨٧ من طريق سالم بن عبدالله ابن عمر، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٧٤٦ حديث (٨١٦٣).

وأخرجه مسلم ٦/ ٨ من طريق بسر بن سعيد، عن عبدالله بن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٨٤٧ حديث (٨١٦٤).

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَأَنَسٍ، وأبي موسى.

وحديثُ أبي موسى غَيْرُ مَحْفُوظٍ وحديثُ أنَسٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وحديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

رَواهُ[1] إبراهيمُ بن بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، عن سُفيانَ بن عُيينةَ، عن بُرَيْدِ ابن عَبداللهِ بن أبي بُرْدةَ، عن أبي بُرْدةَ، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ.

١٧٠٥ (م)- أخْبرني بِذلكَ محمد بن إسماعيلَ، عن إبراهيمَ[2] بن بَشَّارٍ.

قال محمد: وَرَوَى غَيْرُ وَاحدٍ عن سُفيانَ، عن بُرَيْدٍ، عن أبي بُرْدة عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً وهذا أَصَحُّ.

قال محمدٌ: وَرَوَى إسحاقُ بن إبراهيمَ، عن مُعاذِ بن هِشَامٍ، عن أبيهِ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ سَائِلٌ كُلَّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعاهُ».

= وأخرجه أحمد ٢/ ١٠٨، والبخاري في الأدب المفرد (٤١٦)، والطبراني في الكبير (١٣٢٨٤) من طريق وهب بن كيسان، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٧٤٨ حديث (٨١٦٥).

وأخرجه مالك (٢١٢١)، وأحمد ٢/ ١١١، والبخاري ٩/ ٧٧، وفي الأدب المفرد له (٢٠٦)، ومسلم ٦/ ٨، وأبو داود (٢٩٢٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٠ و٤٢١، وابن حبان (٤٤٩١)، والشهاب القضاعي (٢٠٩)، والخطيب في تاريخه ١١/ ٤٠٢، والبغوي (٢٤٦٩) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٧٤٨ حديث (٨١٦٦).

(١) في م: «حكاه»، وما هنا من النسخ.

(٢) سقط قوله: «محمد بن إسماعيل، عن إبراهيم» من المطبوع فصارت العبارة: «أخبرني بذلك ابن بشار»، وهو غلط محض.

سَمِعتُ محمداً يَقولُ: هذا غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَإِنَّما الصَّحِيحُ عن مُعاذِ ابن هِشامٍ، عن أبيهِ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً.

(٢٨) (54) باب ما جاء في طَاعةِ الإِمَامِ

١٧٠٦- حَدَّثَنا محمدُ بن يحيى النَّيْسابُورِيُّ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن يُوسُفَ، قَال: حَدَّثَنا يُونُسُ بن أبي إسحاقَ، عن الْعَيْزَارِ بن حُرَيْثٍ، عن أُمِّ الْحُصَيْنِ الأَحْمَسيَّةِ، قالت: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ في حَجَّةِ الْوَداعِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قَدِ الْتَفعَ بهِ من تَحْتِ إبْطهِ، قالت: فَأَنا أَنْظُرُ إلى عَضلةِ عَضُدهِ تَرْتجُ، سَمِعتهُ يَقولُ: «يَا أَيُّها النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبشِيٌّ مُجَدَّعٌ فَاسْمَعُوا لهُ وَأَطِيعُوا مَا أَقامَ لَكُمْ كِتَابَ اللهِ»(١).

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وَعِرْباضِ بن سَارِيةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أُمِّ حُصَيْنٍ.

---

(١) أخرجه ابن سعد ٢/ ١٨٤، والحميدي (٣٥٩)، وأحمد ٦/ ٤٠٢ و٤٠٣، وابن أبي عاصم (١٠٦٣)، والطبراني في الكبير ٢٥/حديث (٣٨١) و(٣٨٢)، والحاكم ٤/ ١٨٦، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٤٦. وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ٧٦ حديث (١٨٣١٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٢٢ حديث (١٧٦٨٥).

وأخرجه أحمد ٤/ ٦٩ و٥/ ٣٨١ و٤٠٢ و٤٠٣، وعبد بن حميد (١٥٦٠) و(١٥٦١)، ومسلم ٤/ ٧٩ و٦/ ١٥ و١٤، وابن ماجة (٢٨٦١)، وابن أبي عاصم (١٠٦٢)، والنسائي ٧/ ١٥٤، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطبراني في الكبير ٢٥/ (٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨٤)، والبيهقي ٧/ ١٥٥ من طريق يحيى ابن حصين، عن جدته أم الحصين. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٧٢٢ حديث (١٧٦٨٦).

(٢٩) (55) باب ما جاء لاَ طَاعةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيةِ الْخَالِقِ

١٧٠٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «السَّمْعُ وَالطَّاعةُ على المرْءِ المُسْلم فِيما أحَبَّ وَكَرِهَ ما لم يُؤْمَرْ بِمَعْصيةٍ، فَإنْ أُمِرَ بِمَعْصيةٍ فَلا سَمْعَ عَليْهِ وَلا طَاعةَ»[١] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، وَالْحَكَمِ بن عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣٠) (56) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهائِمِ وَالضَّرْبِ وَالْوَسْمِ في الْوَجْهِ

١٧٠٨- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدَمَ، عن قُطْبَةَ بن عَبدالعزيزِ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي يحيى، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهائِمِ[٢] .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٤٢، وأحمد ٢/ ١٧ و١٤٢، وعبد بن حميد (٧٥٢)، وابن زنجويه في الأموال (٢١) و(٢٢)، والبخاري ٤/ ٦٠ و٩/ ٧٨، ومسلم ٦/ ١٥، وأبو داود (٢٦٢٦)، وابن ماجة (٢٨٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٧٢٠)، وابن الجارود (١٠٤١)، والطبري في التفسير (٩٨٧٧) و(٩٨٧٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٥٠ و٤٥١، والبغوي (٢٤٥٣)، وفي التفسير ١/ ٤٤٥، والبيهقي ٣/ ١٢٧ و٨/ ١٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٦٤ حديث (٨٠٨٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٧٤٢-٧٤٣ حديث (٨١٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٦٢)، والمصنف في علله الكبير (٥١١)، وأبو يعلى (٢٥٠٩) و(٢٥١٠)، والطبراني في الكبير (١١١٢٣) ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٩٢، =

١٧٠٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن المُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن سُفيانَ، عن الأعْمَشِ، عن أبي يحيى، عن مُجاهِدٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن التَّحْرِيشِ بَيْنَ الْبَهائِمِ[1]. ولم يَذْكُرْ فيهِ: عن ابن عَبَّاسٍ، وَيُقالُ: هذا أَصَحُّ من حديثِ قُطْبَةَ[2].

ورَوَى شَرِيكٌ هذا الحديثَ عن الأعْمَشِ، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ ولم يَذْكُرْ فيهِ: عن أبي يحيى.

١٧٠٩(م)- حدَّثَنا بِذلكَ أبو كُرَيْبٍ عن يحيى بن آدمَ عن شَرِيكٍ[3].

وَرَوَى أبو مُعاويةَ عن الأعْمَشِ عن مُجاهدٍ عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ. وَرَوَاهُ[4] ابن فُضَيْل، عن ليثٍ، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عُمرَ، مرفوعاً.

وأبو يحيى هو: القَتَّاتُ[5] الْكُوفيُّ، وَيُقالُ اسْمهُ: زَاذَانُ.

وفي البابِ عن طَلْحةَ، وَجَابرٍ، وأبي سَعيدٍ، وَعِكْراشِ[6] بن ذُؤَيْبٍ.

= والبيهقي ١٠/ ٢٢. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٢٨ حديث (٦٤٣١)، والمسند الجامع ٩/ ٣٤٢ حديث (٦٧٠٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٧)، وهو مكرر ما بعده مرسلاً.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله مسنداً.

(٢) أي: حديث سفيان المرسل أصح من حديث قطبة المتصل، لأن سفيان أحفظ وأتقن من قطبة.

(٣) رواية شريك هذه أخرجها أبو يعلى (٢٥١٠)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٩٢.

(٤) هذه العبارة من ت نقلها عن الترمذي.

(٥) في م: «العتات»، محرف.

(٦) في م: «عكراس» بالمهملة، خطأ.

(٣١) (56) باب[١]

١٧١٠- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبادةَ، عن ابن جُرَيْجٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن الْوَسْمِ في الْوَجْهِ والضَّربِ[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣٢) (57) باب ما جاء في حَدِّ بُلُوغِ الرَّجُلِ وَمَتى يُفْرَضُ لهُ

١٧١١- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْوَزِيرِ الْوَاسِطِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن يُوسُفَ الأَزْرَقُ، عن سُفيانَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: عُرِضْتُ على رَسولِ اللهِ ﷺ في جَيْشٍ وَأنا ابن أَرْبعَ عَشْرةَ فلم يَقْبلْني، ثُمَّ عُرِضْتُ عَليْهِ من قَابلٍ في جَيْشٍ وَأنا ابن خَمْسَ عَشْرةَ فَقبِلَني.

قال نَافعٌ: فَحدَّثْتُ بهذا الحديثِ عُمرَ بن عَبدِالعزيزِ، فقال: هذا حَـدُّ مَا بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، ثُمَّ كَتبَ أَنْ يُفْرضَ لِمَنْ بَلغَ الْخَمْسةَ عَشْرةَ[٣].

١٧١١ (م)- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عُبَيْدِاللهِ نَحوهُ بِمَعْناهُ إلاّ أَنَّهُ قال: قال عُمرُ بن عَبدِالعزِيزِ: هذا حَدُّ مَا بَيْنَ

(١) لم يجعل ناشر م هذا باباً.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣١٨ و٣٧٨، ومسلم ٦/١٦٣، وابن خزيمة (٢٥٥١)، وأبو يعلى (٢٢٣٥)، والبيهقي ٥/٢٥٥. وانظر تحفة الأشراف ٢/٣١٩ حديث (٢٨١٦)، والمسند الجامع ٤/٢٨٣ حديث (٢٨٠٨)، وقوله: «والضرب» سقطت من المطبوع.

(٣) تقدم تخريجه في (١٣٦١).

الذُّرِّيَّةِ وَالمُقَاتِلةِ، ولم يَذْكُرْ أَنَّهُ كَتبَ أنْ يُفْرضَ[١] .

حديثُ إسحاقَ بن يُوسفَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[٢] من حديثِ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ.

(٣٣) (58) باب ما جاء فِيمَنْ يُسْتَشْهدُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ

١٧١٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن سَعيدِ بن أبي سَعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن عَبداللهِ بن أبي قَتادةَ، عن أبيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعهُ يُحدِّثُ، عن رَسولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ في سَبِيلِ اللهِ وَالإِيْمانَ باللهِ أفْضَلُ الأعْمالِ، فَقامَ رَجُلٌ فقال: يَا رَسولَ اللهِ أرَأيْتَ إنْ قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ عَنِّي خَطايايَ؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ، إنْ قُتِلْتَ في سَبِيلِ اللهِ وَأنْتَ صَابرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبلٌ غَيْرُ مُدْبرٍ»، ثُمَّ قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ»؟، قال: أرَأيْتَ إنْ قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللهِ، أيُكَفِّرُ عَنِّي خَطايَايَ؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ، وَأنْتَ صَابرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبرٍ إلاّ الدَّيْنَ فَإنَّ جِبْرِيلَ قال لِي ذلكَ»[٣] .

وفي البابِ عن أنَسٍ، وَمحمدِ بن جَحشٍ، وأبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) كذلك.

(٢) لفظة «غريب» لم ترد في ت.

(٣) أخرجه مالك (٩٣٣)، والحميدي (٤٢٥)، وسعيد بن منصور (٢٥٥٣)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣١٠، وأحمد ٥/ ٢٩٧ و٣٠٣ و٣٠٨، وعبد بن حميد (١٩٢)، والدارمي (٢٤١٧)، ومسلم ٦/ ٣٧ و٣٨، والنسائي ٦/ ٣٤ و٣٥، والطحاوي في شرح المشكل (٣٦٥٥) و(٣٦٥٦) و(٣٦٥٧)، وابن حبان (٤٦٥٤). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٤٨ حديث (١٢٠٩٨)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٨٦ حديث (١٢٥٦١).

وَرَوَى بَعْضُهمْ هذا الحديثَ عن سَعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحو هذا. وَرَوَى يحيى بن سَعيدٍ الأنْصارِيُّ وَغَيْرُ وَاحدٍ نَحو هذا عن سَعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن عَبدِاللهِ بن أبي قَتادةَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، وهذا أصَحُّ من حديثِ سَعيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أبي هُريرةَ.

(٣٤) (59) باب ما جاء في دَفْنِ الشُّهدَاءِ

١٧١٣- حَدَّثَنَا أزْهَرُ بن مَرْوانَ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالوارثِ ابن سَعيدٍ، عن أيُّوبَ، عن حُمَيْدِ بن هِلاَلٍ، عن أبي الدَّهْماءِ، عن هِشَامِ ابن عَامر، قال: شُكِي إلى رَسولِ اللهِ ﷺ الْجِرَاحاتُ يَوْمَ أُحُدٍ فقال: «احْفِرُوا وَأوْسِعُوا وَأحْسِنُوا وَادْفنُوا الاِثْنَيْنِ وَالثَّلاثةَ في قَبْر وَاحدٍ وَقَدِّمُوا أَكْثرَهُمْ قُرْآناً»، فَماتَ أبي فَقُدِّمَ بَيْنَ يَديْ رَجُلَيْنِ[١].

وفي البابِ عن خَبَّابٍ، وَجَابرٍ، وَأَنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ هذا الحديثَ، عن أيُّوبَ، عن حُمَيْدِ ابن هِلاَلٍ، عن هِشَامِ بن عَامرٍ[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٢٠، وابن ماجة (١٥٦٠)، والنسائي ٤/ ٨٣، وأبو يعلى (١٥٥٨)، والطبراني في الكبير ٢٢/حديث (٤٤٨)، والبيهقي ٤/ ٣٤، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣/ ٥٧٠. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٧١ حديث (١١٧٣١)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٤٠ حديث (١٢٠٢٠).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٦٥٠١)، وسعيد بن منصور (٢٥٨٢)، وأحمد ٤/ ١٩ و٢٠، وأبو داود (٣٢١٥) و(٣٢١٦)، والنسائي ٤/ ٨٠ و٨٣، وأبو يعلى (١٥٥٣)، وابن أبي حاتم ١/(١٠٤٣)، والطبراني في الكبير ٢٢/(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٩)، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٩، والبيهقي في السنن ٣/ ٤١٣ و٤/ ٣٤ =

وأبو الدَّهْماءِ اسْمهُ: قِرْفةُ بن بُهَيْسٍ أوْ بَيْهَسٍ.

(٣٥) (60) باب ما جاء في الْمَشُورَةِ

١٧١٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن الأعْمَشِ، عن عَمْرِو بن مُرَّةَ، عن أبي عُبَيْدَةَ، عن عَبدالله، قال: لمّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَجِيءَ بِالأُسَارى، قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَقولُونَ في هٰؤُلاء الأُسَارى»؟ فَذكَرَ قِصَّةً في هذا الحديثِ طَوِيلةً[١].

وفي البابِ عن عُمرَ، وأبي أيُّوبَ، وَأَنَسٍ، وأبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ، وأبو عُبَيْدَةَ لم يَسْمعْ من أبيهِ[٢].

وَيُرْوى عن أبي هُريرةَ، قال: مَا رَأيْتُ أحَداً أكْثَرَ مَشُورَةً لِأَصْحابهِ من رَسولِ اللهِ ﷺ.

= و٣٤١، الوفي الدلائل ٣/ ٢٩٦.

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (٣٠٦)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٧ و١٤/ ٣٧٠، وأحمد ١/ ٣٨٣ و٣٨٤، وأبو يعلى (٥١٨٧)، والطبراني في التفسير ١٠/ ٤٣، وفي التاريخ ٢/ ٤٧٦، والطبراني في الكبير (١٠٢٥٨) و(١٠٢٥٩) و(١٠٢٦٠)، والحاكم ٣/ ٢١-٢٢، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢٠٧ و٢٠٨، والبيهقي ٦/ ٣٢١، وفي الدلائل ٣/ ١٣٨، والواحدي في أسباب النزول ص ٢٣٦-٢٣٧. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٦٥ حديث (٩٦٢٨)، والمسند الجامع ١٢/ ١٦١ حديث (٩٣٣٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٨)، وإرواء الغليل، له ٥/ ٤٧، ويأتي عند المصنف في (٣٠٨٤).

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٢٥٧) من طريق زر بن حبيش، عن عبدالله.

(٢) إنما حسنه لما للقصة من الشواهد، وإلا فإسناد الحديث منقطع.

(٣٦) (61) باب ما جاء لَا تُفادَى جِيفةُ الأَسِيرِ

١٧١٥- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن ابن أبي لَيْلى، عن الْحَكمِ، عن مِقْسمٍ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ الْمُشْرِكينَ أرَادُوا أنْ يَشْترُوا جَسدَ رَجُلٍ من الْمُشْرِكينَ فَأبى النبيُّ ﷺ أنْ يَبِيعهُمْ إيَّاه[١].

هذا حديثٌ غريبٌ[٢] لَانَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ الْحَكمِ. وَرَواهُ الْحَجَّاجُ بن أرْطاةَ أيْضاً عن الْحَكمِ.

وقال أحمدُ بن الحَسنِ: سَمِعتُ[٣] أحمدَ بن حَنْبلٍ يقولُ[٤]: ابن أبي لَيْلى لَا يُحْتجُّ بِحديثِه.

وقال محمدُ بن إسماعيلَ: ابن أبي لَيْلى صَدُوقٌ وَلكِنْ لَا نَعْرِفُ صَحيحَ حديثِهِ من سَقِيمهِ وَلا أرْوِي عَنْهُ شَيْئاً.

وابن أبي لَيْلى صَدُوقٌ فَقِيهٌ ورُبّما يَهمُ في الإسْنادِ.

حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ، قال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن دَاوُدَ، عن سُفيانَ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤١٩، وأحمد ١/٢٤٨ و٢٥٦ و٢٧١ و٣٢٦، والطبراني في الكبير (١٢٠٥٨)، والبيهقي ٩/١٣٣. وانظر تحفة الأشراف ٥/٢٤٣ حديث (٦٤٧٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٨٩).

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الأصح، فابن أبي ليلى ضعيف كما نقل المصنف، والحكم لم يرو عن مقسم سوى خمسة أحاديث وهذا ليس منها (كما هو مبين في ٨٨٠).

(٣) قوله: «أحمد بن الحسن: سمعت» سقطت من المطبوع.

(٤) سقطت من المطبوع.

الثَّوْرِيِّ، قال: فُقَهاؤُنا ابن أبي لَيْلى وَعَبداللهِ بن شُبْرُمةَ[1] .

(٣٧) (62) باب ما جاء في الْفِرَارِ من الزَّحْفِ

١٧١٦- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن يَزِيدَ بن أبي زِيَادٍ، عن عَبدالرحمنِ بن أبي لَيْلى، عن ابن عُمرَ، قال: بَعثَنَا رَسولُ اللهِ ﷺ في سَرِيَّةٍ فحَاصَ النَّاسُ حَيْصةً فَقدِمْنا الْمَدِينةَ فَاخْتَبأْنا بِها وَقُلْنا: هَلكْنا، ثُمَّ أتَيْنا رَسولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْنا: يَا رَسولَ اللهِ نَحْنُ الْفَرَّارُونَ. قال: «بَلْ أنْتمُ الْعَكَّارُونَ وَأنا فِئَتُكُمْ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ يَزِيدَ بن أبي زِيَادٍ[3] .

وَمَعْنى قَوْلِه: فَحاصَ النَّاسُ حَيْصةً: يَعْني أنَّهُمْ فَرُّوا من الْقِتَالِ. وَمَعْنى قَوْلِهِ: بَلْ أنْتُمُ الْعَكَّارُونَ، وَالْعَكّارُ الَّذِي يَفِرُّ إلى إمَامِهِ لِيَنْصُرَهُ لَيْسَ يُرِيدُ الْفِرَارَ من الزَّحْفِ.

(٣٨) (63) باب ما جاء في دَفْنِ الْقَتِيلِ في مَقْتلهِ

١٧١٧- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال:

---

(١) في م: «ابن أبي ليلى عبدالله بن شبرمة».

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ١١٦، والحميدي (٦٨٧)، وسعيد بن منصور (٢٥٣٩)، وابن سعد ٤/ ١٤٥، وابن أبي شيبة ٨/ ٧٤٩ و٧٥٠، وأحمد ٢/ ٢٣ و٥٨ و٧٠ و٨٦ و٩٩ و١٠٠ و١١٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٢)، وأبو داود (٢٦٤٧) و(٥٢٢٣)، وابن ماجة (٣٧٠٤)، وابن الجارود (١٠٥٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٩٠٠) و(٩٠١) و(٩٠٢)، والبيهقي ٩/ ٧٦، وفي شعب الإيمان (٤٣١١)، والبغوي (٢٧٠٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٧٩ حديث (٧٢٩٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٧٢٦ حديث (٨١٣٨)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٨٠٧).

(٣) وهو ضعيف، فإسناد الحديث ضعيف.

أخْبرنا شُعبةُ، عن الأسْوَدِ بن قَيْس، قال: سَمِعتُ نُبَيْحاً الْعَنزِيَّ يُحدِّثُ، عن جَابرٍ، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ جَاءَتْ عَمَّتي بِأبي لِتَدْفنهُ في مَقابرِنَا فَنادَى مُنَادِي رَسولِ اللهِ ﷺ: رُدُّوا الْقَتْلى إلى مَضاجِعِهِمْ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وَنُبَيْحٌ ثِقَةٌ.

(٣٩) (64) باب ما جاء في تلقِّي الْغَائِبِ إذا قَدِمَ

١٧١٨- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ وَسَعيدُ بن عَبدالرحمنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن السَّائِبِ بن يَزِيدَ، قال: لَمَّا قَدِمَ رَسولُ اللهِ ﷺ من تَبُوكَ خَرجَ النَّاسُ يَتلَقَّوْنهُ إلى ثَنِيَّةِ الْوَداعِ. قال السَّائبُ: فَخرَجْتُ مَعَ النَّاسِ وَأنا غُلامٌ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٤٠) (65) باب ما جاء في الْفَيْءِ

١٧١٩- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٧٨٠)، والحميدي (١٢٩٨)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٨، وأحمد ٣/ ٢٩٧ و٣٠٣ و٣٠٨ و٣٩٧، والدارمي (٤٦)، وأبو داود (١٥٣٣) و(٣١٦٥)، وابن ماجة (١٥١٦)، والمصنف في الشمائل (١٧٩)، والنسائي ٤/ ٧٩، وفي عمل اليوم والليلة له (٤٢٣)، وأبو يعلى (١٨٤٢)، وابن الجارود (٥٥٣)، وابن حبان (٣١٨٣)، والبيهقي ٤/ ٥٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٨٣ حديث (٣١١٧)، والمسند الجامع ٣/ ٥٢٣-٥٢٦ حديث (٢٣٥٨).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٩، والبخاري ٤/ ٩٣ و٦/ ١٠، وأبو داود (٢٧٧٩)، وابن حبان (٤٧٩٢)، والطبراني في الكبير (٦٦٥٣)، والبيهقي ٩/ ١٧٥، والبغوي (٢٧٦٠). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٦٢ حديث (٣٨٠٠)، والمسند الجامع ٦/ ٢٦ حديث (٣٩٧٧).

عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن مَالكِ بن أوْس بن الْحَدَثَانِ، قال: سَمِعتُ عُمرَ بن الْخَطَّابِ يَقولُ: كَانَتْ أمْوالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أفَاءَ اللهُ على رَسولِهِ مِمَّا لم يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَليْهِ بِخَيْلٍ وَلا رِكَابٍ، وَكَانَتْ لِرَسولِ اللهِ ﷺ خَالِصاً، وَكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَعْزِلُ نَفقةَ أهْلِهِ سَنةً، ثُمَّ يَجْعلُ مَا بَقِي في الْكُراعِ وَالسِّلاَحِ عُدَّةً في سَبِيلِ اللهِ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَرَوَى سُفيانُ بن عُيينةَ هذا الحديثَ عن مَعْمرٍ عن ابن شِهَابٍ.

(١) أخرجه الشافعي ٢/ ١٢٣، والحميدي (٢٢)، وأبو عبيد في الأموال (١٧)، وأحمد ١/ ٢٥ و٤٨، وابن زنجويه في الأموال (٥٦)، والبخاري ٤/ ٤٦ و١٨٤، ومسلم ٥/ ١٥١، وأبو داود (٢٩٦٥)، والنسائي ٧/ ١٣٢، وفي الكبرى (الورقة ١٢٤)، والبزار (٢٥٥)، وابن الجارود (١٠٩٧)، وأبو يعلى (٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٣٥٢)، وابن حبان (١٣٥٧)، والبيهقي ٦/ ٢٩٥. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٠٢ حديث (١٠٦٣١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب اللباس

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ

١٧٢٠- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنصُورٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن نُميرٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبَيْدُالله بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن سَعيدِ بن أبي هِنْدٍ، عن أبي موسى الأشْعَرِيِّ؛ أنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «حُرِّمَ لِبَاسُ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ على ذُكُورِ أُمَّتي وَأُحِلَّ لإِنَاثِهِمْ»(١).

وفي البابِ عن عُمرَ، وَعَليٍّ، وَعُقْبَةَ بن عَامرٍ، وَأَنسٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَأُمِّ هَانِىءٍ، وَعَبدالله بن عَمْرٍو، وَعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، وَعَبدالله بن الزُّبَيْرِ، وَجَابرٍ، وَأبي رَيْحانَةَ، وابن عُمرَ، وَالْبَرَاءِ(٢).

وحديثُ أبي موسى حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه ابن وهب في الجامع ص ١٠٢، والطيالسي (٥٠٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨٣٢، وأحمد ٤/ ٣٩٤ و٤٠٧، وعبد بن حميد (٥٤٦)، والنسائي ٨/ ١٦١ و١٩٠، والطحاوي في شرح المشكل (٤٨٢٣) و(٤٨٢٤)، وفي معاني الآثار، له ٤/ ٢٥١، والبيهقي ٢/ ٤٢٥ و٣/ ٢٧٥. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤١٥ حديث (٨٩٩٨)، والمسند الجامع ١١/ ٣٨١ حديث (٨٨٥١)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٧٧).

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٩٢ و٣٩٣ من طريق سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

(٢) في م: «وواثلة بن الأسقع»، وما أثبتناه من ي و س.

١٧٢١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن قَتادةَ، عن الشَّعْبيِّ، عن سُوَيْدِ بن غَفَلَةَ، عن عُمرَ؛ أَنَّهُ خَطبَ بِالْجَابِيةِ فقال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن الْحَرِيرِ إلاَّ مَوْضِعَ أُصْبُعَيْنِ أَوْ ثَلاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ[1].

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٥١، ومسلم ٦/ ١٤١، والنسائي في الكبرى (الورقة ١٢٨)، وأبو عوانة ٥/ ٤٥٧ و٤٥٨ و٤٦٠، والطحاوي ٤/ ٢٤٤، وابن حبان (٥٤٤١)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ١٧٦، والبيهقي ٢/ ٤٢٣ و٣/ ٢٦٩. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٧ حديث (١٠٤٥٩)، والمسند الجامع ١٣/ ٦٠١ حديث (١٠٥٧٣).

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٠٢، وفي الكبرى (الورقة ١٢٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٤٨ من طريق سويد بن غفلة، عن عمر موقوفاً.

وأخرجه علي بن الجعد (١٠٣٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٤٨ و٣٤٩، وأحمد ١/ ١٥ و٣٦ و٤٣ و٥٠، والبخاري ٧/ ١٩٣، ومسلم ٦/ ١٤٠ و١٤١، وأبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجة (٢٨٢٠) و(٣٥٩٣)، والبزار (٣٠٧)، والنسائي ٨/ ٢٠٢، وفي الكبرى (الورقة ١٢٨)، وأبو يعلى (٢١٣) و(٢١٤) من طريق أبي عثمان النهدي، عن كتاب عمر. وانظر المسند الجامع ١٣/ ٥٩٩ حديث (١٠٥٧٢).

قلت: وهذا الحديث مما تتبعه الإمام الدارقطني على مسلم، فقال في «التتبع» (٣٨٥-٣٨٦): «لم يرفعه عن الشعبي غير قتادة، وقتادة مدلس لعله بلغه عنه. وقد رواه شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله. وكذلك رواه بيان وداود بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر قوله. وكذلك رواه شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد، عن عمر، وإبراهيم بن عبدالأعلى عن سويد، وأبو حصين عن إبراهيم النخعي عن سويد عن عمر قوله».

كما أنه ذكره في كتابه العظيم «العلل» (س ١٨٠) فقال: «رواه الشعبي عن سويد واختلف عنه، فرواه قتادة عن الشعبي عن سويد عن عمر عن النبي ﷺ؛ حدث به هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك. وكذلك روى سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ. ورواه مسعر عن وبرة ابن عبدالرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً غير مرفوع، وتابعه: حصين بن عبدالرحمن، وإسماعيل بن أبي خالد، ومحمد بن قيس الأسدي، وزكريا بن أبي =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢) (2) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في لُبْسِ الْحَرِيرِ في الْحَرْبِ

١٧٢٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالصَّمدِ بن عَبدالوارثِ، قَال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَال: حَدَّثَنَا قَتادةُ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ؛ أنَّ عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ بن الْعَوَّامِ شَكَيا الْقَمْلَ إلى النبيّ ﷺ في غَزَاةٍ لَهُما، فَرَخَّصَ لَهُما في قُمُصِ الْحَرِيرِ، قال: وَرَأَيْتهُ عَلَيْهِمَا[١].

= زائدة، وعبدالله بن أبي السفر، وداود بن أبي هند، وسيار أبو الحكم، وبيان بن بشر فرووه عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله. وكذلك رواه عبدة بن أبي لبابة وعمران بن مسلم عن سويد بن غفلة عن عمر قوله. ورواه أبو حصين عن إبراهيم - يعني ابن عبدالأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر قال: لم يرخص رسول الله ﷺ في الديباج إلا موضع أربع أصابع، فنحا به نحو الرفع. ورواه الحكم عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله».

وقد تعقبه النووي فقال: «وهذه الزيادة مما انفرد بها مسلم، لم يذكرها البخاري، وقد قدمنا أن الثقة إذا انفرد برفع ما وقفه الأكثرون كان الحكم لروايته وحكم بأنه مرفوع على الصحيح الذي عليه الفقهاء والأصوليون ومحققو المحدثين، وهذا من ذاك، والله أعلم». وقول النووي هذا فيه ما فيه مع أن أكثر المتأخرين قالوا به، ولا نقول به، إنما تبين لنا أن إبراهيم بن عبدالأعلى قد تابع الشعبي على رفعه، فتحصل من جماع الطرق التي ساقها الدارقطني في «العلل» أن الرفع والوقف صحيحان، والرفع زيادة لم يتفرد بها واحد مما يتعين قبولها، فنقول عندئذ أن سويد بن غفلة كان تارة يرفعه وتارة يوقفه، فروي على الوجهين.

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٧٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٥، وأحمد ٣/ ١٢٢ و١٢٧ و١٨٠ و١٩٢ و٢١٥ و٢٥٢ و٢٥٥ و٢٧٣، والبخاري ٤/ ٥٠ و٧/ ١٩٥، ومسلم ٦/ ١٤٣، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجة (٣٥٩٢)، والنسائي ٨/ ٢٠٢، وأبو يعلى (٢٨٨٠) و(٣١٤٨)، وابن حبان (٥٤٣٠) و(٥٤٣١) و(٥٤٣٢)، والبيهقي ٣/ ٢٦٨ و٢٦٩، والبغوي (٣١٠٥). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٥٧ حديث (١٣٩٤)، والمسند الجامع ٢/ ١١٩-١٢٠ حديث (٩٠٢).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣) (3) باب

١٧٢٣- حَدَّثَنَا أبو عَمَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بن موسى، عن محمدِ بن عَمْرٍو، قَال: حَدَّثَنَا وَاقدُ بن عَمْرو بن سَعْدِ بن مُعاذٍ، قال: قَدِمَ أَنَسُ بن مَالكٍ فَأتَيْتهُ، فقال: من أنْتَ؟ فَقُلْتُ: أنا وَاقِدُ بن عَمْرِو بن سَعْدِ ابن مُعاذٍ. قال: فَبكَى وقال: إنَّكَ لَشبيهٌ بِسَعْدٍ وَإنَّ سَعْداً كانَ من أعْظَمِ النَّاس وَأطْولِهِمْ، وَإنَّهُ بُعِثَ إلى النبيِّ ﷺ جُبَّةٌ من دِيبَاجٍ مَنْسُوجٌ فِيها الذَّهَبُ فَلبِسَها رَسولُ اللهِ ﷺ فَصعِدَ الْمِنْبرَ فقامَ، أوْ قَعدَ فَجعلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَها فقالُوا: مَا رَأيْنا كالْيَوْمِ ثَوْباً قَطُّ. فقال: «أتَعْجبُونَ من هذه؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَرَوْنَ»[(١)].

وفي البابِ عن أسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ.

---

(١) أخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٥، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٤، وأحمد ٣/ ١٢١، وفي فضائل الصحابة، له (١٤٩٥)، والنسائي ٨/ ١٩٩، وابن حبان (٧٠٣٧). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤٢٤ حديث (١٦٤٨)، والمسند الجامع ٢/ ٤٣٦ حديث (١٤٧٧).

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٠)، وأحمد ٣/ ٢٠٦ و٢٠٩ و٢٢٩ و٢٣٤ و٢٧٧، وعبد ابن حميد (١٢٠٠)، والبخاري ٣/ ٢١٤ و٤/ ١٤٤، ومسلم ٧/ ١٥١، وأبو يعلى (٣١١٢)، وابن حبان (٧٠٣٨) من طريق قتادة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٤٣٤ حديث (١٤٧٤).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٣٨ من طريق عاصم بن عمر بن قتادة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٤٣٥ حديث (١٤٧٥).

وأخرجه الحميدي (١٢٠٣)، وأحمد ٣/ ١١١ و٢٢٩، وفي فضائل الصحابة، له (١٤٩٨)، وأبو داود (٧٠٤٧) من طريق ابن جدعان، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٤٣٥ حديث (١٤٧٦).

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[١].

(٤) (4) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في الثَّوْبِ الأحْمرِ لِلرِّجَالِ

١٧٢٤- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن الْبَرَاءِ، قال: مَا رَأيْتُ من ذي لِمَّةٍ في حُلَّةٍ حَمْراءَ أحْسنَ من رَسولِ اللهِ ﷺ لهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بَعيدُ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لم يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلا بِالطَّوِيلِ[٢].

وفي البابِ عن جَابرِ بن سَمُرةَ، وأبي رِمْثةَ، وأبي جُحَيْفةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٥) (5) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْمُعَصْفَرِ لِلرِّجَالِ

١٧٢٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أنَسٍ، عن نَافعٍ، عن إبراهيمَ بن عَبدالله بن حُنَيْنٍ، عن أبيهِ، عن عَليٍّ، قال: نَهانِي النبيُّ ﷺ عن لُبْسِ الْقَسِّيِّ[٣] وَالْمُعَصْفَرِ[٤].

---

(١) في م: «صحيح» فقط، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه الطيالسي (٧٢١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٦٥ و٤٥٠، وأحمد ٤/ ٢٨١ و٢٩٠ و٢٩٥ و٣٠٠، والبخاري ٤/ ٢٠٧ و٢٢٨ و٣٠٣ و٧/ ١٩٧، ومسلم ٧/ ٨٣، وأبو داود (٤٠٧٢) و(٤١٨٣) و(٤١٨٤)، وابن ماجة (٣٥٩٩)، والمصنف في الشمائل (٣) و(٢٦) و(٦٤)، والنسائي ٨/ ١٣٣ و١٨٣ و٢٠٣، وأبو يعلى (١٦٩٩) و(١٧٠٠) و(١٧٠٥) و(١٧١٤)، وابن حبان (٦٢٨٤) و(٦٢٨٥)، والبيهقي ١/ ٢٢٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٧ حديث (١٨٤٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٢٢٤)، والمسند الجامع ٣/ ١٧٣-١٧٤ حديث (١٨٠٥)، ويأتي في (٣٦٣٥).

(٣) ثياب مخططة بالحرير.

(٤) تقدم تخريجه في (٢٦٤) وسيأتي في (١٧٣٧).

وفي البابِ عن أنَسٍ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو.

وحديثُ عَليٍّ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦) (6) باب ما جاء في لُبْسِ الْفِرَاءِ

١٧٢٦- حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن موسى الْفَزَارِيُّ، قَال: حَدَّثنا سَيْفُ بن هارُونَ الْبُرْجُميُّ، عن سُليْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ، عن سَلْمانَ، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عن السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ؟ فقال: «الْحَلالُ مَا أحَلَّ اللهُ في كِتَابهِ، وَالْحَرامُ مَا حَرَّمَ اللهُ في كِتابهِ، وَما سَكتَ عَنْهُ فَهُو مِمَّا عَفا عَنْهُ»[١].

وفي البابِ عن المُغِيرَةِ.

وهذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ مَرْفُوعاً إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

وَرَوَى سُفيانُ وَغَيْرُهُ عن سُليْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ، عن سَلْمانَ قَوْلهُ. وَكأنَّ الحديثَ المَوْقُوفَ أصَحُّ.

وَسَألْتُ الْبُخارِيَّ عن هذا الحديثِ، فقال: مَا أُراهُ مَحْفُوظاً، رَوَى سُفيانُ عن سُليْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثمانَ، عن سَلْمانَ مَوْقُوفاً. قال الْبُخارِيُّ: وَسَيْفُ بن هَارُونَ مُقاربُ الحديثِ، وَسَيْفُ بن محمدٍ عن عَاصمٍ ذَاهِبُ الحديثِ.

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٣٦٧)، والمصنف في العلل الكبير (٥١٣)، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ١٧٤، وابن أبي حاتم في العلل ٢/ (١٥٠٣)، والطبراني في الكبير (٦١٢٤) و(٦١٢٧)، والحاكم ٤/ ١١٥، والبيهقي ١٠/ ١٢، والمزي في تهذيب الكمال ١٢/ ٣٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٠ حديث (٤٤٩٦)، والمسند الجامع ٧/ ٦٤ حديث (٤٨٥٥).

(٧) (7) باب ما جاء في جُلُودِ المَيْتَةِ إذا دُبِغَتْ

١٧٢٧- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن يَزِيدَ بن أبي حَبِيبٍ، عن عَطاءِ بن أبي رَباحٍ، قال: سَمِعتُ ابن عَبَّاس يَقولُ: مَاتَتْ شَاةٌ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ لِأهْلِها: «ألاَ نَزعْتُمْ جِلْدهَا ثُمَّ دَبَغْتُمُوهُ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ»(١).

وفي البابِ عن سَلمةَ بن المُحَبِّقِ، وَمَيْمُونَةَ، وَعَائشةَ.

وحديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن ابن عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ نَحو هذا. وَرُوِي عن ابن عَبَّاسٍ، عن مَيْمُونةَ، عن النبيِّ ﷺ. وَرُوِي عَنْهُ عن سَوْدةَ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٨٨)، والحميدي (٤٩١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٠، وأحمد ١/ ٢٢٧ و٣٦٦ و٣٧٢، ومسلم ١/ ١٩٠ و١٩١، والنسائي ٧/ ١٧٢، وأبو عوانة ١/ ٢١١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٩، والطبراني في الكبير (١١٣٨٣) و(١١٤١١)، والدارقطني ١/ ٤٤، وابن حبان (١٢٨٣)، والبيهقي ١/ ١٦ و٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٠١ حديث (٥٩٦٩)، والمسند الجامع ٩/ ٣٣٧ حديث (٦٦٩٣).

وأخرجه مالك (٢١٧٩)، وعبدالرزاق (١٨٤) و(١٨٥)، وأحمد ١/ ٢٦١ و٣٢٧ و٣٢٩ و٣٦٥، وعبد بن حميد (٦٥١)، والدارمي (١٩٩٤) و(١٩٩٥)، والبخاري ٢/ ١٥٨ و٣/ ١٠٧ و٧/ ١٢٤، ومسلم ١/ ١٩٠، وأبو داود (٤١٢٠) و(٤١٢١)، والنسائي ٧/ ١٧٢، وأبو يعلى (٢٤١٩)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٩ و٢١٠، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٧٢، وابن حبان (١٢٨٢) و(١٢٨٤) و(١٢٨٥)، والدارقطني ١/ ٤١ و٤٢ و٤٣، والبيهقي ١/ ١٥ و٢٠ و٢٣ من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود، عن عبدالله بن مسعود. وانظر المسند الجامع ٩/ ٣٣٥ حديث (٦٦٩٠). وقد جاءت رواية مالك موصولة عند يحيى بن يحيى، وابن وهب، وابن القاسم والشافعي. ورواه القعنبي، وابن بكير، وجويرية، ومحمد بن الحسن، وأبو مصعب الزهري مرسلاً، وصحح ابن عبدالبر اتصاله وإسناده، وهو الصواب (انظر التمهيد ٩/ ٤٩).

وَسَمِعتُ محمداً يُصَحِّحُ حديثَ ابن عَبَّاس عن النبيِّ ﷺ، وحديث ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونةَ، وقال: أَحْتملَ أنْ يكُونَ رَوَى ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونةَ عن النبيِّ ﷺ. وَرَوَى ابن عَبَّاسٍ عن النبيِّ ﷺ ولم يَذْكُرْ فيهِ عن مَيْمُونةَ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ الْعلمِ. وهو قَوْلُ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، وابن المُبَارك، وَالشَّافِعيِّ، وَأحمدَ، وَإِسحاقَ.

١٧٢٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ وَعَبدالعزِيزِ بن محمدٍ، عن زَيْدِ بن أسْلَمَ، عن عَبدالرحمنِ بن وَعْلةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أيُّما إهَابٍ دُبِغَ فقد طَهُرَ»[١].

---

(١) أخرجه مالك (٢١٨٠)، والشافعي ١/ ٢٣ و٢٦، وعبدالرزاق (١٩٠)، والطيالسي (٢٧٦١)، والحميدي (٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٧٨، وأحمد ١/ ٢١٩ و٢٧٠ و٢٧٩ و٢٨٠ و٣٤٣، والدارمي (١٩٩١) و(١٩٩٢)، ومسلم ١/ ١٩١، وأبو داود (٤١٢٣)، وابن ماجة (٣٦٠٩)، والنسائي ٧/ ١٧٣، والطبري في تهذيب الآثار ٢/ ٨٠٩، وفي التفسير (١١٩٥) و(١١٩٦) و(١١٩٧)، وأبو عوانة ١/ ٢١٢ و٢١٣، وأبو يعلى (٢٣٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٤٦٩ و٤٧٠، وفي شرح مشكل الآثار (٣٢٤٣) و(٣٢٤٤) و(٣٢٤٥) و(٣٢٤٦)، وابن حبان (١٢٨٧) و(١٢٨٨)، والطبراني في الصغير (٦٦٨)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٥٦٦، والدارقطني ١/ ٤٦، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٢١٨، والبيهقي ١/ ١٦ و١٧، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٣٣٨، والبغوي (٣٠٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٥٣ حديث (٥٨٢٢)، والمسند الجامع ٩/ ٣٣٩ حديث (٦٦٩٦).

وأخرجه أحمد ١/ ٣٢٧، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٤٢)، وفي شرح المعاني ١/ ٤٧١، وأبو يعلى (٢٣٣٤) و(٢٣٦٤)، وابن حبان (١٢٨٠) و(١٢٨١)، والطبراني (١١٧٦٥) و(١١٧٦٦)، والبيهقي ١/ ١٨ من طريق عكرمة، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٣٣٨-٣٣٩ حديث (٦٦٩٤).

وأخرجه أحمد ١/ ٢٣٧ و٣١٤، وابن خزيمة (١١٤)، والحاكم ١/ ١٦١، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1].

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثرِ أهْلِ الْعلمِ؛ قَالُوا في جُلُودِ المَيْتَةِ إذا دُبِغَتْ فقد طَهُرتْ.

قال الشَّافِعيُّ: أيُّما إهَابِ مَيْتةٍ دُبغَ فقد طَهُرَ إلاَّ الْكَلْبَ وَالْخِنْزِيرَ، وَاحْتَجَّ بهذا الحديثِ.

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أصْحَابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: إنَّهُمْ كَرِهُوا جُلُودَ السِّباع وَإنْ دُبغَ. وهو قَوْلُ عَبدالله بن المُبَارَكِ، وَأحمدَ، وَإسحاقَ، وَالحُمَيْديِّ[2] وَشَدَّدُوا في لُبْسِهَا وَالصَّلاةِ فِيها.

قال إسحاقُ بن إبراهيمَ: إنّما مَعْنى قَوْلِ رَسولِ الله ﷺ: «أيُّما إهَابٍ دُبغَ فقد طَهُرَ». جِلْدُ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ. هكذا فَسَّرهُ النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ. وقال إسحاقُ: قال النَّضْرُ بن شُمَيْلٍ: إنَّما يُقالُ: الإِهَابُ لِجلْدِ مَا يُؤْكلُ لَحْمهُ.

١٧٢٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن طَرِيفٍ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن فُضَيْلٍ، عن الأعْمَشِ وَالشَّيْبانيِّ، عن الْحَكمِ، عن عَبدالرحمنِ بن أبي لَيْلى، عن عَبدالله بن عُكَيْمٍ، قال: أتَانا كِتابُ رَسولِ الله ﷺ أنْ لاَ تَنْتَفِعُوا من المَيْتَةِ بِإهابٍ وَلا عَصَبٍ[3].

= والبيهقي ١/ ١٧ من طريق أخي سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٣٣٩ حديث (٦٦٩٥).

(١) هذه العبارة سقطت من المطبوع، وهي ثابتة في التحفة وفي النسخ الخطية.

(٢) سقطت من المطبوع.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٢٩٣)، وعبدالرزاق (٢٠٢)، وابن سعد ٦/ ١١٣، وابن أبي شيبة ١٣/ ٥٣، وأحمد ٤/ ٣١٠، وعبد بن حميد (٤٨٨)، وأبو داود (٤١٢٧)، وابن ماجة =

هذا حديثٌ حَسَنٌ. وَيُرْوى عن عَبداللهِ بن عُكَيْمٍ عن أشْياخٍ لَهُ هذا الحديثُ.

وَلَيْسَ العملُ على هذا عِنْدَ أكْثَرِ أهْلِ العلمِ. وقد رُوِي هذا الحديثُ عن عَبداللهِ بن عُكَيْمٍ؛ أنَّهُ قال: أتَانا كِتَابُ النبيِّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتهِ بِشَهْرَيْنِ.

وَسَمِعْتُ أحمدَ بن الْحَسنِ يقولُ: كَانَ أحمدُ بن حَنبلٍ يَذْهَبُ إلى هذا الحديثِ لِمَا ذُكِرَ فيهِ قَبْلَ وَفاتهِ بِشَهْرِيْنِ، وَكَانَ يَقولُ: كانَ هذا آخِرَ أمْرِ النبيِّ ﷺ، ثُمَّ تَركَ أحمدُ بن حَنْبلٍ هذا الحديثَ لَمّا اضْطَربُوا في إسْنادِهِ حَيْثُ رَوَى بَعْضُهمْ، فقال عن عَبداللهِ بن عُكَيْمٍ، عن أشْياخٍ من جُهَيْنَةَ[1].

(٨) (8) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ جَرِّ الإْزَارِ

١٧٣٠- حَدَّثَنَا الأنْصاريُّ، قال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنا مَالكٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكٍ، عن نَافعٍ وَعَبداللهِ بن دِينَارٍ وَزَيْدِ بن أسْلمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُ، عن عَبداللهِ بن عُمرَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ

= (٣٦١٣)، والنسائي ٧/ ١٧٥، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٦٨، وابن حبان (١٢٧٧) و(١٢٧٨)، والطبراني في الأوسط (١٠٤) و(٨٢٦) و(٢١٢١) و(٢٤٢٨) و(٧٦٣٨)، وفي الصغير، له (٦١٨) و(١٠٥٠)، والبيهقي ١/ ١٤ و١٥ و٢٥، والمزي في تهذيب الكمال ١٥/ ٣٢٠. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣١٦ حديث (٦٦٤٢)، والمسند الجامع ٩/ ٦٦٦ حديث (٧١٥٨).

(١) هذا ليس اضطراباً بالمعنى الدقيق لعدم تقابل الروايات المضطربة قوة وكثرة، وانظر بلابد كلام العلامة الألباني - حفظه الله - في إرواء الغليل، فإنه مفيد (٣٨).

الْقِيامَةِ إلى من جَرَّ ثَوْبهُ خُيلاَءَ»[1] .

(١) أخرجه مالك (١٩١٢)، والبخاري ٧/ ١٨٢، ومسلم ٦/ ١٤٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٤٧ حديث (٦٧٢٦) ، والمسند ١٠/ ٥٦٤ حديث (٧٩٠٠).

وأخرجه مالك (١٩١٠)، وأحمد ٢/ ٥٦ و٧٤، وأبو يعلى (٥٧٩٤)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧٦، وابن حبان (٥٦٨١)، والقضاعي في مسنده (١٠٦٠)، والبغوي (٣٠٧٥) من طريق عبدالله بن دينار - وحده -، عن ابن عمر بنحوه.

وأخرجه الحميدي (٦٣٦)، وأحمد ٢/ ٩ و٣٣، وأبو يعلى (٥٦٥٥) من طريق زيد ابن أسلم - وحده -، عن ابن عمر بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٧، وأحمد ٢/ ٤٤ و٤٦ و٨١ و١٠٣ و١٣١، والنسائي في الكبرى (٩٧٢٧) و(٩٧٢٨)، وأبو عوانة ٥/ ٤٨٠ و٤٨١، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٩٢، وفي تاريخ أصبهان ٢/ ١٣٠، وابن حبان (٥٤٤٣) من طريق جبلة بن سحيم، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٦٧ حديث (٧٩٠٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٦٩ من طريق محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن ابن عمر بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٦٨ حديث (٧٩٠٣).

وأخرجه أحمد ٢/ ٧٦، ومسلم ٦/ ١٤٧، وأبو عوانة ٥/ ٤٨٠، عن محمد بن عباد ابن جعفر، عن ابن عمر بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٦٨ حديث (٧٩٠٤).

وأخرجه مسلم ٦/ ١٤٧ من طريق محمد بن زيد، وسالم بن عبدالله، ونافع، عن ابن عمر بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٦٨-٥٦٩ حديث (٧٩٠٥).

وأخرجه الحميدي (٦٣٧)، وأحمد ٢/ ٤٥ و٦٥ و١٣١، وعبد بن حميد (٨٢٢)، ومسلم ٦/ ١٤٧، والنسائي في الكبرى (٩٧٢٥) و(٩٧٢٩)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧٨ و٤٧٩، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٩١ من طريق مسلم بن يناق، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٦٩-٥٧٠ حديث (٧٩٠٦).

وأخرجه الحميدي (٦٤٩)، وأحمد ٢/ ٦٠ و٦٧ و١٢٨ و١٣٦ و١٥٥، والبخاري ٥/ ٧ و٧/ ١٨٢ و٨/ ٢٢، ومسلم ٦/ ١٤٧، وأبو داود (٤٠٨٥)، والنسائي ٨/ ٢٠٨، وفي الكبرى (٩٧٢١)، وأبو يعلى (٥٥٧٢)، وابن حبان (٥٤٤٤)، والطبراني في الكبير (١٣١٧٤) و(١٣١٧٨)، والبيهقي ٢/ ٢٤٣، والبغوي (٣٠٧٧) من طريق سالم ابن عبدالله بن عمر، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٧٠-٥٧١ حديث (٧٩٠٧)، وسيرد في (٣٥٧٦) من هذا الطريق مختصراً.

وفي البابِ عن حُذَيْفةَ، وأبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وَسَمُرةَ، وأبي ذرٍّ، وَعَائشةَ، وَهُبَيْبِ بن مُغَفَّلٍ.

وحديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٩) (9) باب ما جاء في جَرِّ ذُيُولِ النِّسَاءِ

١٧٣١- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخَلاَّلُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قال: أخْبرنا مَعْمرٌ، عن أيُّوبَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من جَرَّ ثَوْبهُ خُيلاَءَ لم يَنْظُرِ اللهُ إلَيْهِ يَوْمَ الْقِيامةِ». فقالت أُمُّ سَلمةَ: فَكيْفَ يَصْنعْنَ النِّساءُ بِذُيُولِهِنَّ؟ قال: «يُرْخِينَ شِبْراً»، فقالت: إذًا تَنْكَشفُ أقْدامُهنَّ، قال: «فَيُرْخِينهُ ذِرَاعاً لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٣٢- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قال: أخْبرنا عَفانُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن عَليِّ بن زَيْدٍ، عن أُمِّ الْحَسنِ؛ أنَّ أُمَّ سَلمةَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٧، وأحمد ٢/٤٢ و٤٦، والبخاري ٧/١٨٣، والنسائي ٨/٢٠٦، وفي الكبرى (٩٦٧٨) و(٩٧٢٦) و(٩٧٣٢)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٥٤، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٩٠ من طريق محارب بن دثار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٧١-٥٧٢ حديث (٧٩٠٨).

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٩٩٨٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٧، وأحمد ٢/ ٥ و٥٥ و١٠١، ومسلم ٦/ ١٤٦، وابن ماجة (٣٥٦٩)، والنسائي ٨/ ٢٠٦ و٢٠٩، وفي الكبرى (٩٧٣٥) و(٩٧٤٤) و(٩٦٧٧) و(٩٧١٩)، وأبو يعلى (٥٧٩٤)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧٧ و٤٨٢، والشهاب القضاعي في مسنده (١٠٦١)، والخطيب في تاريخه ١٢/ ١٥٢، والبغوي (٣٠٧٤) و(٣٠٧٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٦٩ حديث (٧٥٢٦)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٦٤ حديث (٧٩٠٠)، وانظر تخريج باقي طرقه في الحديث الذي قبله.

حَدَّثَتْهُمْ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ شَبَّرَ لِفَاطِمةَ شِبْراً من نِطَاقِها[1] .

وَرَوَى بَعْضُهمْ عن حَمّادِ بن سَلمةَ، عن عَليِّ بن زَيْدٍ، عن الْحَسنِ، عن أُمه[2] ، عن أُمِّ سَلمةَ.

وفي هذا الحديثِ رُخْصةٌ لِلنِّساءِ في جَرِّ الإِزَارِ لِأَنَّهُ يكُونُ أَسْتَرَ لَهُنَّ.

(١٠) (10) باب ما جاء في لُبْسِ الصُّوفِ

١٧٣٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قَال: حَدَّثَنَا أيُّوبُ، عن حُمَيْدِ بن هِلَالٍ، عن أبي بُرْدَةَ، قال: أَخْرَجَتْ إِلَيْنا عَائشةُ كِساءً مُلَبَّداً وَإِزَاراً غَلِيظاً، فقالت: قُبِضَ رَسولُ اللهِ ﷺ في هَذَيْنِ[3] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن مَسْعُودٍ.

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٢٩٩. وانظر تحفة الأشراف ١٣/٤٩ حديث (١٨٢٥٧)، والمسند الجامع ٢٠/٦٥٩ حديث (١٧٦٠٧).
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٧٢) من طريق الحسن، عن أمه، عن أم سلمة مرفوعاً.
وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٢) من طريق الحسن، عن أم سلمة مرفوعاً.
وأخرجه عبدالرزاق (١٩٩٨٥)، وابن أبي شيبة ٨/٤٠٨ من طريق الحسن مرسلاً.

(٢) في م: «أبيه» خطأ.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٢٤)، وأحمد ٦/ ٣٢ و١٣١، والبخاري ٤/ ١٠١ و٧/ ١٩٠، ومسلم ٦/ ١٤٥، وأبو داود (٤٠٣٦)، وابن ماجة (٣٥٥١)، والمصنف في الشمائل (١١٩)، وأبو يعلى (٤٤٣٢) و(٤٩٤٣) و(٤٩٤٤)، وابن حبان (٦٦٢٣) و(٦٦٢٤)، والبيهقي في دلائل النبوة ٧/ ٢٧٥ و٢٧٦. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٣٩ حديث (١٧٦٩٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٠٨ حديث (١٧٣١٦).

وحديثُ عَائشةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٣٤- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا خَلفُ بن خَليفةَ، عن حُمَيْدِ الأعْرَجِ، عن عَبدالله بن الحارثِ، عن ابن مَسْعُودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كَانَ على موسى يَوْمَ كَلَّمهُ رَبُّهُ كِساءُ صُوفٍ وَجُبَّةُ صُوفٍ، وَكُمَّةُ صُوفٍ، وَسَراوِيلُ صُوفٍ، وَكَانَتْ نَعْلاهُ من جِلْدِ حِمارٍ مَيِّتٍ»[1].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ حُمَيْدٍ الأعْرَجِ.

وَحُمَيْدٌ هو: ابن عَليٍّ الْكُوفيُّ مُنْكرُ الحديثِ[2]، وَحُمَيْدُ بن قَيْسٍ الأعْرَجُ الْمكِّيُّ صَاحبُ مُجاهدٍ ثِقةٌ.

وَالْكُمَّةُ: الْقَلَنْسُوةُ الصَّغِيرةُ.

(١١) (11) باب ما جاء في الْعِمامةِ السَّوْدَاءِ

١٧٣٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ. عن جَابرٍ، قال: دَخلَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمامةٌ سَوْدَاءُ[3].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٩٨٣)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٦٨٨، والحاكم ١/ ٢٨ و٢/ ٣٧٩، والمزي في تهذيب الكمال ٧/ ٤١٢، والمسند الجامع ١٢/ ١٧٤ حديث (٩٣٥٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٩١).

(٢) وقع في م أن قوله: «منكر الحديث» مما سمعه من شيخه البخاري، وما أثبتناه من ت و ي و س. ونقل المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٤١٠ أن البخاري والترمذي قالا فيه: منكر الحديث.

(٣) أخرجه علي بن الجعد (٣٤٣٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٢ و١٤/ ٤٩٣، وأحمد ٣/ ٣٦٣ و٣٨٧، والدارمي (١٩٤٥)، ومسلم ٤/ ١١١ و١١٢، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجة (٢٨٢٢) و(٣٥٨٥)، والمصنف في الشمائل (١١٤)، والنسائي ٥/ ٢٠١ =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعُمرَ، وابن حُرَيْثٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَرُكانةَ.

حديثُ جَابرٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٢) (12) باب في سَدْلِ الْعِمامةِ بَيْنَ الْكَتفَيْنِ

١٧٣٦- حَدَّثَنَا هارُونُ بن إسحاقَ الْهَمْدَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن محمدٍ المَدَنيُّ، عن عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: كَانَ النبيُّ ﷺ إذا اعْتَمَّ سَدلَ عِمامتهُ بَيْنَ كَتِفيْهِ[١].

قال نَافعٌ: وَكانَ ابن عُمرَ يَسْدِلُ عِمامتهُ بَيْنَ كَتِفيهِ[٢]، قال: عُبَيْدُاللهِ: وَرَأيْتُ الْقاسمَ وَسَالماً يَفْعلانِ ذلكَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وفي البابِ عن عَليٍّ وَلا يَصحُّ حديثُ عَليٍّ في هذا من قِبلِ إسْنادهِ.

= و٨/ ٢١١، وأبو يعلى (٢١٤٦)، وابن حبان (٣٧٢٢)، والطبراني في الأوسط (١٨٩٤)، والبيهقي ٥/ ١٧٧، وفي الدلائل له ٥/ ٦٧ و٦٨، والبغوي (٢٠٠٧). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٩٣ حديث (٢٦٨٩)، والمسند الجامع ٤/ ٣٣٢-٣٣٣ حديث (٢٩٠٥).

(١) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٥٦، والمصنف في الشمائل (١١٧)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٢١، وابن حبان (٦٣٩٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١١٧، والخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٢٩٣، والبغوي (٣١٠٩) و(٣١١٠). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٥٧ حديث (٨٠٣١)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٩٣ حديث (٧٩٣٦)، والصحيحة للعلامة الألباني (٧١٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٧.

(١٣) (13) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ خَاتمِ الذَّهَبِ

١٧٣٧- حَدَّثَنَا سَلمةُ بن شَبِيبٍ وَالْحَسنُ بن عَليٍّ وَغَيْرُ وَاحدٍ، قَالوا: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قال: أخْبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن إبراهيمَ، ابن عَبداللهِ بن حُنَيْنٍ، عن أبيهِ، عن عَليٍّ بن أبي طَالبٍ، قال نَهاني النبيُّ ﷺ عن التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وعن لِبَاسِ الْقَسِّيِّ، وعن الْقِراءَةِ في الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وعن لِباسِ المُعَصْفرِ[(١)] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٣٨- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن حَمَّادٍ المَعْنيُّ الْبَصْريُّ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالوارثِ بن سَعيدٍ، عن أبي التَّيَّاح، قَال: حَدَّثَنَا حَفْصٌ اللَّيْثيُّ، قال: أَشْهدُ على عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ أَنَّهُ حَدَّثَنَا؛ أنّهُ قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ[(٢)] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن عُمرَ، وأبي هُريرةَ، وَمُعاويةَ.

حديثُ عِمْرانَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[(٣)] .

وأبو التَّيّاحِ اسْمهُ: يَزِيدُ بن حُمَيْدٍ.

---

(١) تقدم تخريجه في (٢٦٤) و(١٧٢٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٨٤٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٢٣، وأحمد ٤/ ٤٢٧ و٤٤٣، والنسائي ٨/ ١٧٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٢٦، وابن حبان (٥٤٠٦)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٤٩١)، والمزي في تهذيب الكمال ٧/ ٢١. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٧٨ حديث (١٠٨١٨)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤٥ حديث (١٠٨٧٢).

(٣) في م: «حسن» فقط، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(١٤) (14) باب ما جاء في خَاتمِ الْفِضّةِ

١٧٣٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وَغَيْرُ وَاحدٍ، عن عَبداللهِ بن وَهْبٍ، عن يُونسَ، عن ابن شِهَابٍ، عن أَنسٍ، قال: كَانَ خَاتمُ النبيِّ ﷺ من وَرِقٍ وَكانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا[١].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وَبُرَيْدَةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

(١٥) (15) باب ما جاء مَا يُسْتَحبُّ في فَصِّ الْخَاتمِ

١٧٤٠- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنا حَفْصُ بن عُمرَ بن عُبَيْدٍ الطَّنَافِسيُّ، قَال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أبو خَيْثمةَ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنسٍ، قال: كَانَ خَاتمُ رَسولِ اللهِ ﷺ من فِضّةٍ فَصُّهُ مِنْهُ[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٦٣، وأحمد ٣/ ٢٠٩ و٢٢٥، ومسلم ٦/ ١٥٢، وأبو داود (٤٢١٦)، وابن ماجة (٣٦٤١)، والمصنف في «الشمائل» (٨٧)، والنسائي ٨/ ١٧٢ و١٧٣ و١٩٢ و١٩٣، وأبو يعلى (٣٥٣٦) و(٣٥٤٤) و(٣٥٨٤)، وابن حبان (٦٣٩٤)، والبيهقي ٤/ ١٤٢، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٢٥، والبغوي (٣١٤٠) و(٣١٤١). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٩٦ حديث (١٥٥٤)، والمسند الجامع ٢/ ١٢٩ حديث (٩١٥) و(٩١٦).

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٢، وعلي بن الجعد (٢٧٦٢)، وأحمد ٣/ ٢٦٦، والبخاري ٧/ ٢٠١، وأبو داود (٤٢١٧)، والمصنف في الشمائل (٨٩)، والنسائي ٨/ ١٧٣ و١٧٤ و١٩٣، وابن حبان (٦٣٩١)، والطبراني في الأوسط (١٤٢٧) و(٤٧٣٣)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٣٠، والبغوي (٣١٣٩). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٨٨ حديث (٦٦٢)، والمسند الجامع ٢/ ١٣٠ حديث (٩١٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٨٢١).

(١٦) (16) باب ما جاء في لُبْسِ الْخَاتمِ في الْيَمِينِ

١٧٤١- حَدَّثَنَا محمدُ بن عُبَيْدٍ الْمُحاربيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ ابن أبي حَازِمٍ، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ صَنعَ خَاتماً من ذَهَبٍ فَتختَّمَ بهِ في يَمِينهِ، ثُمَّ جَلسَ على الْمِنْبرِ فقال: «إِنِّي كُنْتُ اتَّخذْتُ هذا الْخَاتمَ في يَمِيني»، ثُمَّ نَبذَهُ وَنَبذَ النَّاسُ خَواتِيمهُمْ[(١)].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَجَابرٍ، وَعَبداللهِ بن جَعْفرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَعَائشةَ، وَأَنَسٍ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِي هذا الحديثُ عن نَافعٍ عن ابن عُمرَ نَحو هذا من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ، ولم يَذْكُرْ فيهِ أَنَّهُ تَختَّمَ في يَمِينهِ.

---

(١) أخرجه الحميدي (٦٧٥)، وعبدالرزاق (١٩٤٦٨) و(١٩٤٧٤) و(١٩٤٧٥)، وابن سعد ١/ ٤٧٠و٤٧٢ و٤٧٧، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٥٥ و٤٦٣، وأحمد ٢/ ١٨ و٢٢ و٣٤ و٣٩ و٦٠ و٦٨ و٨٦ و٩٤ و٩٦ و١١٩ و١٢٧ و١٢٨ و١٤١ و١٤٦ و١٥٣، والبخاري ٧/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣ و٨/ ١٦٥، وفي خلق أفعال العباد له (٦٢) و(٦٣)، ومسلم ٦/ ١٤٩ و١٥٠، وأبو داود (٤٢١٨) و(٤٢١٩) و(٤٢٢٠)، وابن ماجة (٣٦٣٩) و(٣٦٤٥)، والمصنف في الشمائل (٨٨) و(٩٤) و(١٠١) و(١٠٤)، والنسائي ٨/ ١٧٨ و١٧٩ و١٩٤، وأبو عوانة ٥/ ٤٩٩، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٦٢، وفي شرح المشكل (١٤٠٩) و(١٤١٠)، وابن حبان (٥٤٩٤) و(٥٤٩٩) و(٥٥٠٠)، والطرسوسي (٧٧) و(٧٨)، والخطيب في تاريخه ٤/ ٣٧٧، والبغوي (٣١٣٣) و(٣١٣٤) و(٣١٣٥) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩)، والبيهقي ٤/ ١٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٣٩ حديث (٨٤٧١)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٨٨-٥٩٠ حديث (٧٩٣١).

١٧٤٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازيُّ، قَال: حَدَّثَنا جَريرٌ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن الصَّلْتِ بن عَبداللهِ بن نَوْفلٍ، قال: رَأَيْتُ ابن عَبَّاسٍ يَتختَّمُ في يَمِينهِ وَلا إخالهُ إلاَّ قال: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَتختَّمُ في يَمِينِه[1].

قال محمدُ بن إسماعيلَ: حديثُ محمدِ بن إسحاقَ عن الصَّلْتِ بن عَبداللهِ بن نَوْفلٍ حديثٌ حَسَنٌ[2].

١٧٤٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا حَاتمُ بن إسماعيلَ، عن جَعْفرِ ابن محمدٍ، عن أبيهِ، قال: كَانَ الْحَسنُ وَالْحُسيْنُ يَتَختَّمانِ في يَسارِهِما[3].

هذا حديثٌ صحيحٌ[4].

١٧٤٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا يَزِيدُ بن هارُونَ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، قال: رَأيْتُ ابن أبي رَافِعٍ[5] يَتخَتَّمُ في يَمِينهِ فَسأَلْتهُ عن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٢٩)، والمصنف في علله الكبير (٥٢٥)، وفي الشمائل، له (١٠٠)، وأبو الشيخ (١٣١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٢٢٧. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٧٢ حديث (٥٦٨٦)، والمسند الجامع ٩/ ٣١٩ حديث (٦٦٦٥)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٣/ ٣٠٣ حديث (٨٢٠).

وأخرجه الطبراني في الكبير (١١٨١٥) و(١١٥٨٩) من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

(٢) في م وي و س: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من التحفة.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٣٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٦٦.

(٤) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي وس.

(٥) في م بعد هذا: «وهو عبيدالله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ واسم أبي رافع أسلم». وهذا كلام مقحم وهو خطأ، فابن أبي رافع هنا هو عبدالرحمن، كما نص عليه =

ذلكَ، فقال: رَأيْتُ عَبداللهِ بن جَعْفرٍ يَتخَتَّمُ في يَمِينهِ، وقال: كَانَ النبيُّ ﷺ يَتخَتَّمُ في يَمِينهِ[1].

قال محمدُ بن إسماعيلَ هذا أصَحُّ شَيْءٍ رُوِي عن النبيِّ ﷺ في هذا البابِ.

١٧٤٥- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنا عَبدالرَّزَّاقِ، قَال: أخْبرنا مَعْمرٌ، عن ثَابتٍ، عن أنَسِ بن مَالكٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ صَنعَ خَاتماً من وَرِقٍ، فَنقشَ فيهِ: محمدٌ رَسولُ اللهِ، ثُمَّ قال: «لَا تَنْقُشُوا عَليْهِ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3].

= المزي في «التحفة» و«تهذيب الكمال».

(١) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٧، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٣ و٤٧٤، وأحمد ١/ ٢٠٤ و٢٠٥، والمصنف في الشمائل (٩٧)، والنسائي ٨/ ١٧٥، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) (٤٣٥) و(٤٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٤)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٠٢ حديث (٥٢٢٢)، والمسند الجامع ٨/ ٢٢١ حديث (٥٧٤٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٨٢٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٣، وابن ماجة (٣٦٤٧)، والمصنف في الشمائل (٩٨)، وأبو يعلى (٦٧٩٤) و(٦٧٩٩) من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن جعفر. وانظر المسند الجامع ٨/ ٢٢١ حديث (٥٧٤٦).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ١٦١. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٥٢ حديث (٤٨٠)، والمسند الجامع ٢/ ١٢٧ حديث (٩١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٥٦، وأحمد ٣/ ١٠١ و١٨٦ و٢٩٠، والبخاري ٧/ ٢٠٢ و٢٠٣، وفي خلق أفعال العباد، له (٦٢)، ومسلم ٦/ ١٥٠ و١٥١، وابن ماجة (٣٦٤٠)، والنسائي ٨/ ١٧٦ و١٩٣، وابن حبان (٥٤٩٨) من طريق عبدالعزيز ابن صهيب، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٢٥-١٢٦ حديث (٩١٠).

(٣) في م: «صحيح حسن»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الصواب.

وَمَعْنى قَوْلهُ: «لاَ تَنْقُشُوا عَليْهِ». نَهى أنْ يَنْقُشَ أحدٌ على خَاتمهِ: محمدٌ رَسولُ اللهِ.

١٧٤٦- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قال: أخْبرنا سَعيدُ بن عَامرٍ، وَالْحَجَّاجُ بن مِنْهَال، قَالا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن ابن جُرَيْجٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنَس، قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخلَ الْخَلاَءَ نَزعَ خَاتمهُ(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ(٢).

(١٧) (17) باب ما جاء في نَقْشِ الْخَاتمِ

١٧٤٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدالله الأنْصَاريُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبي، عن ثُمامةَ، عن أنَسِ بن مَالكٍ، قال: كَانَ نَقْشُ خَاتمِ النبيِّ ﷺ محمدٌ سَطْرٌ، وَرَسولٌ سَطْرٌ، وَاللهُ سَطْرٌ(٣).

١٧٤٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ وَمحمدُ بن يحيى وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبداللهِ الأنْصاريُّ، قَال: حَدَّثني أبي، عن ثُمامةَ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٩)، وابن ماجة (٣٠٣)، والمصنف في الشمائل (٩٣)، والنسائي ٨/١٧٨، وابن حبان (١٤١٣)، والحاكم ١/١٨٧، والبيهقي ١/ ٩٤ و٩٥، والبغوي (١٨٩). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٨٥ حديث (١٥١٢)، والمسند الجامع ١/ ٢١٧ حديث (٢٧٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٩٢)، وهو حديث منكر كما حققنا القول فيه في ابن ماجة، فراجعه بلابد.

(٢) في م: «حسن غريب» فقط، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٣) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٤، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٦٣، والبخاري ٤/ ١٠٠ و٧/ ٢٠٣، وفي خلق أفعال العباد له ٦٢، والمصنف في الشمائل (٩١)، وابن حبان (١٤١٤)، والطبراني في الأوسط (٢٤٥٩)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٣٢، والبغوي (٣١٣٦). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٥٨ حديث (٥٠٢)، والمسند الجامع ٢/ ١٢٤ حديث (٩٠٨)، وهو مكرر ما بعده.

عن أنَسٍ، قال: كانَ نَقْشُ خَاتمِ النبيِّ ﷺ ثَلاثةَ أسْطُرٍ محمدٌ سَطْرٌ، وَرَسولٌ سَطْرٌ، وَاللهِ سَطْرٌ. ولم يَذْكُرْ محمدُ بن يحيى في حديثِهِ ثَلاثَةَ أسْطُرٍ[1].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

حديثُ أنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[2].

(١٨) (18) باب ما جاء في الصُّورَةِ

١٧٤٩- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بن عُبادةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ، قال: أخْبرني أبو الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن الصُّورَةِ في الْبَيْتِ وَنَهى عن أنْ يُصْنعَ ذلكَ[3].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وأبي طَلْحَةَ، وَعَائشةَ، وأبي هُريرةَ، وأبي أيُّوبَ.

حديثُ جَابرٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٥٠- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن موسى الأنْصاريُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن أبي النَّضْرِ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُتْبةَ؛ أنَّهُ

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م و ي و س: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من التحفة، وهو الأصوب إن شاء الله تعالى.

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٣٥ و٣٣٦ و٣٨٣ و٣٨٤ و٣٩٦، وأبو يعلى (٢٢٤٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٨٣، وابن حبان (٥٨٤٤)، والبيهقي ٥/ ١٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٢٩ حديث (٢٨٧٠)، والمسند الجامع ٤/ ٢٣١ حديث (٢٧١٥)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٤٢٤).

دَخلَ على أبي طَلْحةَ الأنْصاريِّ يَعُودُهُ، قال: فَوجَدْتُ عِنْدهُ سَهْلَ بن حُنَيْفٍ، قال: فَدَعا أبو طَلْحةَ إنْساناً يَنْزِعُ نَمَطاً تَحْتهُ، فقال لهُ سَهْلٌ: لَم تَنْزِعهُ؟ فقال: لِأنَّ فيهِ تَصاويرَ، وقد قال فيهِ النبيُّ ﷺ مَا قد عَلِمْتَ. قال سَهْلٌ: أوَ لم يَقُلْ: «إلاَّ مَا كَانَ رَقْماً في ثَوْبٍ؟» فقال: بَلى، وَلكِنَّهُ أطْيبُ لِنَفْسي[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٩) (19) باب ما جاء في الْمُصَوِّرينَ

١٧٥١- حَدَّثَنا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من صَوَّرَ صُورَةً عَذَّبهُ اللهُ حتَّى يَنْفُخَ فِيها، يَعْني الرُّوحَ، وَلَيْسَ بنافخٍ فِيها، ومن اسْتَمعَ إلى حديثِ قَوْمٍ وَهُمْ يَفِرُّونَ مِنْهُ صُبَّ في أُذُنهِ الآنُكُ[2] يَوْمَ الْقِيامةِ»[3].

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٣٤)، وأحمد ٣/ ٤٨٦، والنسائي ٨/ ٢١٢، وفي الكبرى (الورقة ١٣١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٨٥، وابن حبان (٥٨٥١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٥٠ حديث (٣٧٨٢)، والمسند الجامع ٥/ ٥٨٥ حديث (٣٩٣٦).
وأخرجه مسلم ٦/ ١٥٧، وأبو داود (٤١٥٣) و(٤١٥٤)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١٣١)، وفي عمل اليوم والليلة، له (٥٥٨)، وابن حبان (٥٨٥٠)، والبيهقي ٧/ ٢٧١، والبغوي (٣٢٢٢) من طريق زيد بن خالد، عن أبي طلحة. وانظر المسند الجامع ٥/ ٥٨٧ حديث (٣٩٣٨).

(٢) الآنك: الرصاص.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٩٤٩١)، والحميدي (٥٣١)، وأحمد ١/ ٢١٦ و٢٤٦، و٣٥٩، وعبد بن حميد (٦٠١)، والدارمي (٢٧١١)، والبخاري ٩/ ٥٤، وفي الأدب المفرد، له (١١٥٩)، وابن ماجة (٣٩١٦)، والنسائي ٨/ ٢١٥، وابن حبان (٥٦٨٥) و(٥٦٨٦)، والطبراني في الكبير (١١٦٣٧) (١١٨٣١) و(١١٨٥٥) و(١١٨٨٤) و(١١٩٢٣)، والبيهقي ٧/ ٢٦٩ وفي «شعب الإيمان» (٤٧٧٢) و(٤٨٢٩)، وفي =

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ، وأبي هُريرةَ، وأبي جُحَيْفَةَ، وَعَائشةَ، وابن عُمرَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (20) باب ما جاء في الْخِضَابِ

١٧٥٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَوانةَ، عن عُمرَ بن أبي سَلمةَ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلا تَشبَّهُوا بِالْيَهُودِ»[١].

وفي البابِ عن الزُّبَيْرِ، وابن عَبَّاسٍ، وَجَابرٍ، وأبي ذَرٍّ، وَأَنَسٍ، وأبي رِمْثَةَ، وَالْجَهْدمةِ، وأبي الطُّفَيْلِ، وَجَابرِ بن سَمُرةَ، ،وأبي جُحيفةَ، وابن عُمرَ.

حديثُ أبي هُريرةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

= الأدب، له (٨٤٨)، والبغوي (٣٨١٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/١٠٨ حديث (٥٩٨٦)، والمسند الجامع ٩/٣٩٩-٤٠٠ حديث (٦٧٩٢)، ويأتي في (٢٢٨٣).

(١) أخرجه ابن سعد ١/٤٣٩، وأحمد ٢/٢٦١ و٤٩٩، وابن حبان (٥٤٧٣)، وابن عدي في الكامل ٥/١٦٩٧، والبغوي (٣١٧٥). وانظر تحفة الأشراف ١٠/٤٦٩ حديث (١٤٩٨٥)، والمسند الجامع ١٧/٤٤٢ حديث (١٣٩١٣).

وأخرجه ابن سعد ١/٤٣٩، وأحمد ٢/٢٦٠ و٣٠٩ و٤٠١، والبخاري ٤/٢٠٧، والنسائي ٨/١٣٧، وابن حبان (٥٤٧٠)، والبغوي (٣١٧٤) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/٤٤١ حديث (١٣٩١٢).

وأخرجه الحميدي (١١٠٨)، وأحمد ٢/٢٤٠، والبخاري ٧/٢٠٧، ومسلم ٦/١٥٥، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجة (٣٦٢١)، والنسائي ٨/١٣٧ و١٨٥، وأبو يعلى (٥٩٥٧) من طريق أبي سلمة وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

١٧٥٣- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أَخْبرنا ابن المُبَارك، عن الأَجْلَحِ، عن عَبداللهِ بن بُرَيْدَةَ، عن أبي الأَسْودِ، عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَحْسنَ مَا غُيِّرَ بهِ الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ»(١) .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو الأَسْودِ الدِّيْليُّ اسْمهُ: ظَالمُ بن عَمْرِو بن سُفيانَ.

(٢١) (21) باب ما جاء في الْجُمَّة وَاتِّخَاذِ الشَّعرِ

١٧٥٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالوهّابِ الثَّقَفيُّ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسٍ، قال: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ رَبْعةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلا بِالْقَصِيرِ حَسنَ الْجِسْمِ أَسْمرَ اللَّوْنِ، وَكانَ شَعْرهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ وَلا سَبْط إذا مَشى يَتكفَّأُ(٢) .

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَالْبَراءِ، ،وأبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٧٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٣٢، وأحمد ٥/ ١٤٧ و١٥٠ و١٥٤ و١٥٦ و١٦٩، وأبو داود (٤٢٠٥)، وابن ماجة (٣٦٢٢)، والنسائي ٨/ ١٣٩، وابن أبي حاتم ٢/ (٢٤١٨)، وابن حبان (٥٤٧٤)، والطبراني في الكبير (١٦٣٨) و(١٦٣٩)، والبيهقي ٧/ ٣١٠، والخطيب في تاريخه ٨/ ٣٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٦٦ حديث (١١٩٢٧)، والمسند الجامع ١٦/ ١٤٦ حديث (١٢٣٠٩).
وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٩ من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي ذر. وانظر المسند الجامع ١٦/ ١٤٧ حديث (١٢٣١٠).

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٨، وأبو داود (٤٨٦٣)، والمصنف في الشمائل (٢)، والبزار (٢٣٨٨)، وأبو يعلى (٣٧٤١) و(٣٧٦٣) و(٣٧٦٤) و(٣٨٣٢)، والبيهقي في دلائل النبوة ١/ ٢٠٣. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٩٩ حديث (٧٢٠)، والمسند الجامع ٢/ ٣٥٨ حديث (١٣٣٩)، وراجع تخريج الحديث (٣٦٢٣). ووقع في م: «يتوكأ»، وهو خطأ.

سَعيدٍ، وَجَابرٍ، وَوَائلِ بن حُجْرٍ، وَأُمِّ هَانئٍ.

حديثُ أَنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ حُمَيْدٍ.

١٧٥٥- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن أبي الزِّنادِ، عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، قالت: كُنْتُ أَغْتَسلُ أنا وَرَسولُ اللهِ ﷺ من إنَاءٍ وَاحدٍ، وَكانَ لهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوَفْرةِ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[2].

وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ، عن عَائشةَ أَنَّها قالت: كُنْتُ أَغْتَسلُ أنا وَرَسولُ اللهِ ﷺ من إنَاءٍ وَاحدٍ، ولم يَذْكُرُوا فيهِ هذا الْحَرْفَ: وَكانَ لهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ وَدُونَ الْوَفْرةِ. وإنما ذكرهُ[3] عَبدالرحمنِ بن أبي الزِّنادِ وهو[4] ثِقةٌ حافظ[5] كانَ مَالكُ بن أنَسٍ يُوثِّقهُ وَيأْمُرُ بالْكِتابةِ عَنْهُ.

(١) أخرجه أحمد ٦/١٠٨ و١١٨، وأبو داود (٤١٨٧)، وابن ماجة (٣٦٣٥)، والمصنف في الشمائل (٢٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٣٥٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٥٦)، وفي الدلائل، له ١/٢٢٤. وانظر تحفة الأشراف ١٢/١٦٩ حديث (١٧٠١٩)، والمسند الجامع ٢٠/٤١٠ حديث (١٧٣١٨).

(٢) إنما صحح هذا الحديث من حسن ظنه بعبدالرحمن بن أبي الزناد إذ وثقه هو والعجلي ومالك، ولكن الأكثر على تضعيفه، فقد ضعّفه، عبدالرحمن بن مهدي، وابن معين، وعلي بن المديني، وأحمد، وأبو زرعة الرازي، والنسائي، والفلاس، وابن سعد، وابن عدي، وابن حبان، والساجي، فمثله لا يُحَسَّن حديثه إلا بمتابع، ولم يتابع في هذا الحديث.

(٣) ليست في م.

(٤) سقطت من م.

(٥) كذلك.

(٢٢) (22) باب ما جاء في النَّهْي عن التَّرَجُّلِ إلاَّ غِبًّا

١٧٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن خَشْرَمٍ، قال: أخْبرنا عيسى بن يُونُسَ، عن هِشَامٍ[١]، عن الْحَسنِ، عن عَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن التَّرَجُّلِ إلاَّ غِبًّا[٢].

١٧٥٦ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، عن هِشَامٍ، عن الْحَسنِ بهذا الإِسْنادِ نَحوهُ[٣].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن أنَسٍ.

(٢٣) (23) باب ما جاء في الاِكْتِحَالِ

١٧٥٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطَّيالِسيُّ، عن عَبَّادِ بن مَنْصُورٍ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنّ النبيَّ ﷺ قال: «اكْتَحِلُوا بِالإِثْمِدِ، فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ». وَزعَمَ أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) هو ابن حسان.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٨٦، وأبو داود (٤١٥٩)، والمصنف في الشمائل (٣٥)، والنسائي ٨/ ١٣٢، وابن حبان (٥٤٨٤)، والطبراني في الأوسط (٢٤٥٧)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٧٦، وابن عبدالبر ٥/ ٥٣، والبغوي (٣١٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٧٤ حديث (٩٦٥٠)، والمسند الجامع ١٢/ ٢٥٩ حديث (٩٤٦٨). وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٥٠١).

وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٢ من طريق قتادة، عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٢ موقوفاً على الحسن ومحمد.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

كَانتْ لهُ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِها كُلَّ لَيْلةٍ ثَلاَثَةً في هذه وَثَلاثَةً في هذِهِ[1] .

وفي البابِ عن جَابرٍ، وابن عُمرَ.

حديثُ ابن عَبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ[2] لاَ نَعْرِفهُ على هذا اللَّفْظِ إلاَّ من حديثِ عَبَّادِ بن مَنْصُورٍ.

١٧٥٧ (م)- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ وَمحمدُ بن يحيى، قَالا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هَارُونَ، عن عَبَّادِ بن مَنْصُورٍ نَحوهُ. وقد رُوِيَ من غَيْرِ وَجْهٍ عن النبيِّ ﷺ أنّهُ قال: «عَلَيْكُمْ بِالإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ».

(٢٤) (24) باب ما جاء في النَّهْي عن اشْتِمالِ الصَّمَّاءِ وَالاِحْتِباءِ في الثَّوْبِ الْوَاحِدِ

١٧٥٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بن عَبدالرحمنِ الإِسْكَنْدرانيُّ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن لِبْسَتَيْنِ[3] : الصَّمّاءِ،[4] وَأنْ يَحْتَبي الرَّجُلُ بِثَوْبهِ لَيْسَ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٦٨١)، وابن سعد ١/ ٤٨٤، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٢ و٥٩٩، وأحمد ١/ ٣٥٤، وعبد بن حميد (٥٧٣)، وابن ماجة (٣٤٩٩)، والمصنف في الشمائل (٤٩) و(٥٠)، والطبراني في الكبير (١١٨٨٨)، وأبو يعلى (٢٦٩٤)، والحاكم ٤/ ٤٠٨. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤٥ حديث (٦١٣٧)، والمسند الجامع ٩/ ٣٤٨-٣٤٩ حديث (٦٧١٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٦٦)، وضعيف الترمذي، له (٢٩٣)، وإرواء الغليل، له (٧٦)، ويأتي في (٢٠٤٨).

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي وس.

(٣) ضبطت بكسر اللام لأن المراد بالنهي الهيئة المخصوصة، لا المرة الواحدة من اللبس.

(٤) الصماء: الثوب الذي لا خرجة فيه يخرج منها يده.

على فَرْجِهِ مِنهُ شَيْءٌ[١] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وابن عُمرَ، وَعَائشةَ، وأبي سَعيدٍ، وَجَابرٍ، وأبي أُمَامةَ.

وحديثُ أبي هُريرةَ حَسَنٌ صحيحٌ[٢] ، وقد رُوِيَ هذا من غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي هُريرةَ.

(٢٥) (25) باب ما جاء في مُوَاصَلةِ الشعْرِ

١٧٥٩- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَارَكِ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلةَ وَالمُسْتَوْصِلةَ وَالْوَاشِمةَ وَالمُسْتَوْشِمةَ». قال نَافعٌ: الْوَشْمُ في اللِّثَةِ[٣] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن عَائشةَ، وابن مَسْعُودٍ، وَأَسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَمَعْقلِ بن يَسَارٍ، وَمُعاويةَ.

---

(١) تقدم تخريجه في (١٢٢٤).

(٢) في م: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٨٢٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٨٧، وأحمد ٢/ ٢١، والبخاري ٧/ ٢١٣ و٢١٤، ومسلم ٦/ ١٦٦، وأبو داود (٤١٦٨)، وابن ماجة (١٩٨٧)، والنسائي ٨/ ١٤٥ و١٨٧ و١٨٨، وأبو عوانة ٢/ ٧٤، وابن حبان (٥٥١٣)، والبيهقي ٧/ ٣١٢، وفي الشعب (٧٨١١)، والبغوي (٣١٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٤٣ حديث (٧٩٣٠)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٨٦ حديث (٧٩٢٩)، ويأتي في (٢٧٨٣).

والواصلة: هي التي تحاول وصل الشعر بيدها سواء أكان لنفسها أم لغيرها. والمستوصلة: التي تطلب وصل شعرها.

(٢٦) (26) باب ما جاء في رُكُوبِ المَيَاثِرِ

١٧٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قال: أخبرنا عَلِيُّ بن مُسْهِرٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو إسحاقَ الشَّيْبانيُّ، عن أشْعثَ بن أبي الشَّعْثاءِ، عن مُعاويةَ بن سُوَيْدِ بن مُقرِّنٍ، عن الْبَرَاءِ بن عَازِبٍ، قال: نَهانا رَسولُ اللهِ ﷺ عن رُكُوبِ المَياثِرِ[(١)] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَمُعاويةَ.

وحديثُ الْبرَاءِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَوَى شُعبةُ عن أشْعثَ ابن أبي الشَّعْثاءِ نَحوهُ، وفي الحديثِ قِصَّةٌ.

(٢٧) (27) باب ما جاء في فِرَاشِ النبيِّ ﷺ

١٧٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قال: أخْبرنا عَلِيُّ بن مُسْهِرٍ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، قالت: إنَّما كَانَ فِرَاشُ النبيِّ ﷺ الَّذي يَنامُ عَليْهِ أدَمٌ حَشْوهُ لِيفٌ[(٢)] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (٧٤٦)، وأحمد ٤/ ٢٨٤ و٢٨٧ و٢٩٩، والبخاري ٢/ ٩٠ و٣/ ١٦٨ و٧/ ٣١ و١٤٦ و١٥٠ و١٩٥ و١٩٧ و٨/ ٦١ و٦٤ و١٦٦، وفي الأدب المفرد، له (٩٢٤)، ومسلم ٦/ ١٣٥، وابن ماجة (٢١١٥) و(٣٥٨٩)، والنسائي ٤/ ٥٤ و٧/ ٨ و٨/ ٢٠١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٧٧) و(٦٧٨)، وابن حبان (٣٠٤٠)، والبيهقي ٣/ ٢٢٣، والمزي في تهذيب الكمال ٢٨/ ١٨٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٦٣ حديث (١٩١٦)، والمسند الجامع ٣/ ١٣١ حديث (١٧٤٨)، ويأتي في (٢٨٠٩).

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٤، وأحمد ٦/ ٤٨ و٥٦ و٧٣ و٢٠٧ و٢١٢، وعبد بن حميد (١٥٠٦)، والبخاري ٨/ ١٢١، ومسلم ٦/ ١٤٥، وأبو داود (٤١٤٦) و(٤١٤٧)، وابن ماجة (٤١٥١)، والمصنف في الشمائل (٣٢٨)، وأبو يعلى (٤٤٠٤)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٧٩، والبيهقي في السنن ٧/ ٤٨، وفي الدلائل، له ١/ ٣٤٤، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1] .

وفي البابِ عن حَفْصةَ، وَجَابِرٍ.

(٢٨) (28) باب ما جاء في الْقُمُصِ

١٧٦٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو تُمَيْلَةَ وَالْفَضْلُ بن موسى وَزَيْدُ بن حُبابٍ، عن عَبدالمُؤْمنِ بن خَالدٍ، عن عَبداللهِ ابن بُرَيْدةَ، عن أُمِّ سَلمةَ، قالت: كانَ أَحَبَّ الثِّيابِ إلى النبيِّ ﷺ الْقَمِيصُ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ[3] غريبٌ إنَّما نَعْرِفهُ من حديثِ عَبدِالمُؤْمنِ بن خَالدٍ تَفرَّدَ بِهِ وهو مَرْوَزِيٌّ. وَرَوَى بَعْضُهمْ هذا الحديثَ عن أبي تُمَيْلَةَ، عن عَبدالمؤْمنِ بن خَالدٍ، عن عَبداللهِ بن بُرَيْدةَ، عن أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ.

١٧٦٣- حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أَيُّوبَ الْبَغْدَاديُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو تُمَيْلَةَ، عن عَبدالمُؤْمنِ بن خَالدٍ، عن عَبداللهِ بن بُرَيْدةَ، عن أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ، قالت: كَانَ أَحَبَّ الثِّيابِ إلى النبيِّ ﷺ الْقَمِيصُ.

وَسَمِعْتُ محمدَ بن إسماعيلَ يَقولُ: حديثُ عَبداللهِ بن بُرَيْدةَ، عن

= والبغوي (٣١٢٢). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٨٤ حديث (١٧١٠٧)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٠٩ حديث (١٧٣١٧)، ويأتي في (٢٤٦٩).

(١) في ت: «صحيح» فقط.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (١٥٤٠)، وأبو داود (٤٠٢٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٧٠١٤)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (١٠١٨)، والبيهقي ٢/ ٢٣٩. وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ١٤ حديث (١٨١٦٩)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٦٢ حديث (١٧٦١٢)، ويأتي في (١٧٦٤).

(٣) إنما حسنه لحسن متنه من وجه آخر، كما سيأتي.

أُمِّهِ، عن أُمِّ سَلمةَ أَصَحُّ، وَإِنّما يَذْكُرُ فيهِ: أبو تُمَيْلَةَ: عن أُمِّهِ[1] .

١٧٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن حُجْرٍ، قال: أَخْبرنا الْفَضْلُ بن موسى، عن عَبدالمُؤْمنِ بن خَالدٍ، عن عَبدالله بن بُرَيْدَةَ، عن أُمِّ سَلمةَ، قالت: كَانَ أَحَبَّ الثِّيابِ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ الْقَمِيصُ[2] .

١٧٦٥- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن محمدِ بن الْحَجَّاجِ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشامٍ الدَّسْتُوائي، قَال: حَدَّثَني أبي[3] ، عن بُدَيْلِ ابن مَيْسرةَ الْعُقَيْلِيِّ، عن شَهْرِ بن حَوْشبٍ، عن أَسْماءَ بِنْتِ يَزِيدَ بن السَّكَنِ الأَنْصاريَّةِ، قالت: كَانَ كُمُّ يَدِ رَسولِ اللهِ ﷺ إلى الرُّسْغِ[4] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[5] .

١٧٦٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن نَصْرِ بن عَلِيٍّ الْجَهْضميُّ[6] ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالصَّمدِ بن عَبدالوارثِ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٣١٧، وأبو داود (٤٠٢٦)، وابن ماجة (٣٥٧٥)، والحاكم ٤/١٩٢، والبيهقي ٢/٢٣٩. وانظر تحفة الأشراف ١٣/١٤ حديث (١٨١٦٩)، والمسند الجامع ٢٠/٦٦٢ حديث (١٧٦١٢).

(٢) تقدم تخريجه في (١٧٦٢).

(٣) قوله: «قال: حدثني أبي» سقطت كلها من المطبوع.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والمصنف في الشمائل (٥٧)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والمزي في تهذيب الكمال ١٦/٥٤. وانظر تحفة الأشراف ١١/٢٦٤ حديث (١٥٧٦٥)، والمسند الجامع ١٩/٧١ حديث (١٥٨١٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٩٥).

وأخرجه النسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١١/٢٦٤ حديث (١٥٧٦٥) مرسلاً.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف شهر بن حوشب عند التفرد.

(٦) في م: «نصر بن علي الجهضمي»، خطأ.

صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا لَبِسَ قَمِيصاً بَدَأ بِمَيامنهِ[1].

وقد رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ هذا الحديثَ عن شُعبةَ بهذا الإِسنادِ عن أبي هُريرةَ مَوْقُوفاً، وَلا نَعْلَمُ أحداً رَفَعهُ غَيْرَ عَبدالصَّمدِ بن عَبدالوارثِ عن شُعبةَ[2].

(٢٩) (29) باب ما يَقولُ إذا لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً

١٧٦٧- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أَخْبرنا عَبدالله بن المُبَاركِ، عن سَعيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سَعيدٍ، قال: كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا اسْتَجدَّ ثَوْباً سَمَّاهُ بِاسْمهِ عِمامةً أوْ قَمِيصاً أوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمدُ أنْتَ كَسوْتَنِيهِ؛ أَسْألكَ خَيْرهُ وَخَيْرَ مَا صُنعَ لهُ، وَأعُوذُ بِكَ من شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنعَ لهُ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٥٤، وأبو داود (٤١٤١)، وابن ماجة (٤٠٢)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٩/(١٢٣٩٩)، وابن خزيمة (١٧٨)، وابن حبان (١٠٩٠) و(٥٤٢٢)، والطبراني في الأوسط (١١٠١)، والبغوي (٣١٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٥٧ حديث (١٢٣٩٩)، والمسند الجامع ١٦/ ٥٣٧ حديث (١٢٧٥٣) و١٧/ ٤٢٦ حديث (١٣٨٨١).

(٢) هكذا قال، وليس الأمر كما قال، فقد تابعه يحيى بن حماد - وهو ثقة متقن - فرواه عن شعبة مثل رواية عبدالصمد (كما عند البغوي ٣١٥٦). كما أن شعبة توبع على رفعه أيضاً، تابعه زهير بن معاوية، فرواه عن الأعمش مثل رواية شعبة المرفوعة (عند ابن ماجة وابن حبان وغيرهما)، فصح المرفوع والحمد لله، ويشهد له حديث عائشة المتفق عليه بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يعجبه التيامن في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله».

(٣) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٠، وأحمد ٣/ ٣٠ و٥٠، وعبد بن حميد (٨٨٢)، وأبو داود (٤٠٢٠) و(٤٠٢١) و(٤٠٢٢)، والمصنف في الشمائل (٦٠) و(٦١)، والنسائي في =

وفي البابِ عن عُمرَ، وابن عُمرَ.

١٧٦٧ (م)- حَدَّثَنَا هِشامُ بن يُونسَ الْكُوفيُّ، قال: حَدَّثَنَا الْقاسمُ بن مَالكٍ المُزَنيُّ، عن الْجُرِيْرِي نَحوهُ[١].

وهذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

= عمل اليوم والليلة (٣٠٩)، وأبو يعلى (١٠٧٩) و(١٠٨٢)، وابن حبان (٥٤٢٠) و(٥٤٢١)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٠٢ و١٠٣ و١٠٤، والحاكم ٤/ ١٩٢، والبغوي (٣١١١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٥٧ حديث (٤٣٢٦)، والمسند الجامع ٦/ ٤٢٥ حديث (٤٥٦٣).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م: «حسن غريب صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي وس، والجريري وإن كان اختلط في آخر عمره، لكن رواه عنه خالد الطحان -وهو ممن أخرج البخاري ومسلم من طريقه عنه- مثل رواية ابن المبارك. وقد أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق حماد بن سلمة -وهو ممن سمع من الجريري قبل الاختلاط أيضاً- عن الجريري، عن أبي العلاء بن عبدالله بن الشخير، عن النبي ﷺ، وقال: «هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس، فإنه سمع من الجريري بعد الاختلاط، وسماع حماد منه قديم».

قلت: لكن عيسى بن يونس لم ينفرد بذلك، بل تابعه عليه غير واحد وفيهم ممن سمع منه قبل الاختلاط كما بينا قبل قليل، فلا عبرة بهذه العلة.

وذكر أبو داود أن عبدالوهاب الثقفي -وهو ممن سمع من الجريري قبل الاختلاط- قد رواه عن الجريري، عن أبي نضرة مرسلاً، لم يذكر أبا سعيد.

وقال الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان ١/ ٣٠٤: «وغفل ابن حبان والحاكم عن علته فصححاه، أخرجه ابن حبان من رواية عيسى بن يونس ومن رواية خالد الطحان، وأخرجه الحاكم من رواية أبي أسامة، كلهم عن الجريري، وكل من ذكرنا سوى حماد (بن سلمة) والثقفي سمعوا من الجريري بعد اختلاطه، فعجب من الشيخ (يعني: النووي) كيف جزم بأنه حديث صحيح، ويحتمل أنه صحيح المتن لمجيئه من طريق آخر حسن أيضاً.

قلت: في كلام الحافظ ابن حجر نظر من ثلاثة أوجه:

(٣٠) (30) باب ما جاء في لُبْسِ الْجُبَّةِ وَالْخُفَّيْنِ

١٧٦٨- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن عيسى، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بن أبي إسحاقَ، عن الشَّعْبِيِّ، عن عُرْوَةَ بن المُغِيرةِ بن شُعبةَ، عن أبيهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً رُوميَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَّيْنِ[١].

= الأول: إنه لم يستوعب الذين رووه عن الجريري موصولاً، ففاته منهم: عبدالله ابن المبارك والقاسم بن مالك المزني -كما عند الترمذي- وعبدالوهاب بن عطاء الخفاف -كما عند ابن سعد ١/ ٤٦٠ وأبي الشيخ ١٠٣- ومحمد بن دينار -عند أبي داود (٤٠٢٢)، وعبدالوهاب- وإن كنا رجحنا توثيقه في تحرير أحكام التقريب»، لكنه لا يبلغ مرتبة خالد بن عبدالله الطحان الثقة الثبت، فيحتمل أن هذا من أوهامه إذ رواه موصولاً تارة ورواه تارة أخرى مرسلاً، ولم يره البخاري أهلاً لأن يخرج عنه في الصحيح.

الثاني: جزمه بأن خالد بن عبدالله الطحان قد سمع من الجريري بعد الاختلاط، وليس له من دليل ثابت، بله إخراج الشيخين لحديثه عن الجريري (البخاري ١/ ١٩٩، ومسلم ٦/ ٢٣، فهل يُظن بالشيخين أن يخرجا عنه وهما يعلمان أنه قد سمع منه بعد الاختلاط؟! لاشك أن هذا بعيد، وابن حجر نفسه لم يشر إلى هذه العلة في شرحه للبخاري (٧٨٤) ولا أشار إلى مثلها كبير أحد.

الثالث: ليس له من دليل أن رواية أبي أسامة حماد بن أسامة قد سمع منه بعد الاختلاط، بل عندنا ما يقوي أنه قد سمع منه قبل اختلاطه، وهي إخراج مسلم حديثه في صحيحه من روايته عنه، كما في تهذيب الكمال ١٠/ ٣٣٩.

ومما تقدم يتبين لنا أن عبدالوهاب رواه موصولاً ومرسلاً، فسقطت روايته، وأن حماد بن سلمة قد تفرد عن أصحاب الجريري الآخرين فرواه كما رواه، وليس هو بذلك الثبت المتقن الذي يُعتد بمخالفته كل من ذكرنا، ويحذف من تعليقنا على تهذيب الكمال قولنا: إن خالد بن عبدالله الطحان روى عن الجريري بعد الاختلاط (١٠/ ٣٤٢).

(١) أخرجه الشافعي في مسنده ١/ ٣٢، وعبدالرزاق (٧٤٨)، والحميدي (٧٥٨)، وأحمد ٤/ ٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٤ و٢٥٥، وعبد بن حميد (٣٩٧)، والدارمي (٧١٩)، والبخاري ١/ ٥٦ و٦٢ و٦/ ٩ و٧/ ١٨٦، ومسلم ١/ ١٥٧ و١٥٨ و٢/ ٢٦، وأبو داود (١٤٩) =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٦٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي زَائِدَةَ، عن الْحَسنِ بن عَيَّاشٍ، عن أبي إسحاقَ هو الشَّيْبانيُّ، عن الشَّعْبيِّ، قال: قال المُغِيرَةُ بن شُعبةَ: أَهْدى دِحْيَةُ الْكَلْبيُّ لِرَسولِ اللهِ ﷺ خُفَّيْنِ فَلَبِسهُمَا[1].

وقال إسْرائِيلُ: عن جَابرٍ، عن عَامرٍ: وَجُبَّةً فَلَبِسهُما حتَّى تَخَرَّقا لاَ يَدْرِي النبيُّ ﷺ أذَكيٌّ هُما أمْ لاَ؟

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

أبو إسحاقَ اسْمهُ: سُليْمانُ، وَالْحَسنُ بن عَيَّاشٍ هو أخو أبي بَكْر

= و(١٥١)، وابن ماجة (٥٤٥)، والمصنف في الشمائل (٧٠)، والنسائي ١/ ٦٢ و٦٣ و٨٢، وفي الكبرى (١١١) و(١٢١) و(١٦٣) و(١٦٤)، وابن خزيمة (١٩٠) و(١٩١) و(٢٠٣) و(١٥١٥) و(١٦٤٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٨٣، وابن حبان (١٣٢٦)، والطبراني في الكبير ٢٠/حديث (٨٦٤) و(٨٦٦) و(٨٦٧) و(٨٦٨) و(٨٦٩) و(٨٧١)، والبيهقي ١/ ٢٨١، والخطيب في تاريخه ١٢/ ٤٢٧، والبغوي (٢٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٨٥ حديث (١١٥١٦)، والمسند الجامع ١٥/ ٣٧٩ حديث (١١٧٢٥).

وأخرجه أبو داود (١٥٢) من طريق الحسن وزرارة بن أوفى، عن المغيرة بن شعبة. وانظر المسند الجامع ١٥/ ٣٨٢ حديث (١١٧٢٦).

وأخرجه الحميدي (٧٥٧)، وأحمد ٤/ ٢٤٨ و٢٥١، والدارمي (١٣٤٢)، ومسلم ٢/ ٢٧، والنسائي ١/ ٧٦ و٨٣، وفي الكبرى (٨٢) و(١٠٩) و(١١٠) و(١٦٥)، وابن خزيمة (١٥١٤) من طريق حمزة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٥/ ٣٨٣ حديث (١١٧٢٧).

وقد تقدم تخريجه عند المصنف في (٢٠) من طريق أبي سلمة، عن المغيرة بن شعبة فانظر تخريجه.

(١) أخرجه المصنف في الشمائل (٧٤). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٧٩ حديث (١١٥٠٥)، والمسند الجامع ١٥/ ٤١٢ حديث (١١٧٦٢).

ابن عَيَّاشٍ.

(٣١) (31) باب ما جاء في شَدِّ الأسْنانِ بِالذَّهَبِ

١٧٧٠- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا عَليُّ بن هَاشمِ بن الْبَرِيدِ وأبو سَعْدٍ الصَّاغَانيُّ[١]، عن أبي الأشْهبِ، عن عَبدالرحمنِ بن طَرفةَ، عن عَرْفجةَ بن أسْعدَ، قال: أُصِيبَ أنْفِي يَوْمَ الْكُلابِ في الْجَاهِليَّةِ فَاتَّخذْتُ أنفاً من وَرِقٍ فَأنْتنَ عَليَّ فَأمَرنِي رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ أتَّخِذَ أنْفاً من ذَهبٍ[٢].

١٧٧٠ (م ١)- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بن بَدْرٍ

---

(١) في م: «الصنعاني»، محرف.

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٢٣، وأبو داود (٤٢٣٣)، والمصنف في علله الكبير (٥٣٣)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٢٣، والنسائي ٨/ ١٦٣ و١٦٤، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٥٧ و٢٥٨، وابن حبان (٥٤٦٢)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٣٦٩) و(٣٧٠)، والبيهقي ٢/ ٤٢٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢٩١ حديث (٩٨٩٥)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٤٠ حديث (٩٧٩٣).

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٢٣، والبيهقي ٢/ ٤٤٥ من طريق عبدالرحمن بن طرفة بن عرفجة، عن أبيه، عن جده. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٥٤٠ حديث (٩٧٩٣).

وأخرجه علي بن الجعد (٣٢٦٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٩، وأحمد ٤/ ٣٤٢ و٥/ ٢٣، وأبو داود (٤٢٣٢)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٢٣، وأبو يعلى (١٥٠١) و(١٥٠٢)، والطبراني في الكبير ١٧/ حديث (٣٧١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ١٢٩ من طريق عبدالرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسعد أن جده عرفجة، بن أسعد أصيب أنفه.. مرسلاً. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٤)، والبيهقي ٢/ ٤٢٦ من طريق عبدالرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسعد، عن أبيه أن عرفجة... فذكر معناه مرسلاً. قال المزي: والمحفوظ، الرواية عن جده، ليس فيه عن أبيه (تهذيب الكمال ١٧/ ١٩٢).

وَمحمدُ بن يَزِيدَ الْوَاسِطيُّ، عن أبي الأشْهبِ نَحوهُ[١] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢] . إنَّما نَعْرِفهُ من حديثِ عَبدالرحمنِ بن طَرفةَ، وقد رَوَى سَلْمُ بن زَرِيرٍ عن عَبدالرحمنِ بن طَرفةَ نَحو حديثِ أبي الأشْهبِ.

وقد رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ من أهْلِ الْعلمِ أنَّهُمْ شَدُّوا أسْنانَهُمْ بِالذَّهبِ، وفي هذا الحديثِ حُجَّةٌ لَهُمْ.

وقال عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ: سَلْمُ بن رَزِين[٣] ، وهو وَهمٌ، وزَرِيرٌ أصَحُّ[٤] . وأبو سَعيدٍ الصَّاغانيُّ[٥] اسْمهُ: محمدُ بن مُيَسَّرٍ.

(٣٢) (32) باب ما جاء في النَّهْي عن جُلُودِ السِّباعِ

١٧٧٠ (م ٢)- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن الْمُبَاركِ وَمحمدُ ابن بِشْرٍ وَعَبداللهِ بن إسماعيلَ بن أبي خَالدٍ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتَادةَ، عن أبي الْمَليحِ، عن أبيهِ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن جُلُودِ السِّباعِ أنْ تُفْتَرَشَ[٦] .

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م: «حسن غريب»، ولفظة «غريب» ليس لها أصل في ت و ي و س.

(٣) في م: «وزير»، وهو تحريف للتحريف قبيح.

(٤) قوله: «وزرير أصح» سقطت من م، فاختل المعنى.

(٥) في م: «الصنعاني»، محرف.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٤٩، وأحمد ٥/ ٧٤ و٧٥، والدارمي (١٩٨٩) و(١٩٩٠)، وأبو داود (٤١٣٢)، والمصنف في علله الكبير (٥٣٤)، والنسائي ٧/١٧٦، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٥٢)، والحاكم ١/ ١٤٤، والبيهقي ١/١٨ و٢١، وابن عبدالبر في التمهيد ١/ ١٦٤. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٦٣ حديث (١٣١)، والمسند الجامع ١/١٤٨ حديث (١٦٩) ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (١٠١١)، =

١٧٧٠ (م٣)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا سَعيدٌ، عن قَتادةَ، عن أبي الْمَليحِ، عن أبيهِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن جُلودِ السِّباعِ[1] .

١٧٧٠ (م ٤)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن قَتادةَ عن أبي الْمَليحِ أَنَّهُ كَرِهَ جُلُودَ السِّباعِ.

وَلا نَعْلَمُ أحداً قال: عن أبي الْمَليحِ عن أبيهِ غَيْرَ سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ.

١٧٧١- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن يَزيدَ الرِّشْكِ، عن أبي الْمَليحِ، عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهى عن جُلُودِ السِّبَاعِ[2] . وهذا أَصَحُّ.

(٣٣) (33) باب ما جاء في نَعْلِ النبيِّ ﷺ

١٧٧٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قَال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ، قال: قُلْتُ لِأَنَسِ بن مَالكٍ: كَيْفَ كانَ نَعْلُ رَسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: لَهُما قِبَالانِ[3] .

= ويأتي بعده مرسلاً.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢١٥)، عن معمر، عن يزيد الرشك، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٥٠ عن ابن علية، عن يزيد الرشك وقد تقدم في الذي قبله متصلاً، ويزيد الرشك ثقة عابد.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤١٩، وأحمد ٣/ ١٢٢ و٢٠٣ و٢٤٥ و٢٦٩، وعبد بن حميد (١١٧٧)، والبخاري ٧/ ١٩٩، وأبو داود (٤١٣٤)، وابن ماجة (٣٦١٥)، والمصنف في الشمائل (٧٥)، والنسائي ٨/ ٢١٧، وأبو يعلى (٣١٠١)، والبغوي (٣١٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٥٧ حديث (١٣٩٢)، والمسند الجامع ٢/ ١٤٢ حديث =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٧٧٣- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قال: أخْبرنا حَبَّانُ بن هِلاَلٍ، قَال: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَال: حَدَّثَنَا قَتادةُ، عن أنَسٍ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ كانَ نَعْلاهُ لَهُما قِبالانِ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ.

(٣٤) (34) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْمَشْي في النَّعْلِ الْوَاحدةِ

١٧٧٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا الأنْصارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعْرجِ، عن أبي هُريرةَ، أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «لاَ يَمْشِي أحَدُكُمْ في نَعْلٍ وَاحدةٍ لِيُنْعِلْهُما جَمِيعاً أوْ لِيُحْفهُما جَمِيعاً»[٢].

= (٩٤١)، ويأتي بعده.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مالك (١٩١٩)، وعبدالرزاق (٢٠٢١٦)، والحميدي (١١٣٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤١٥، والبخاري ٧/ ١٩٩، ومسلم ٦/ ١٥٣، وأبو داود (٤١٣٦)، والمصنف في الشمائل (٨١) و(٨٢)، والطحاوي في المشكل (١٣٥٧) و(١٣٥٨)، وابن حبان (٥٤٥٩) و(٥٤٦٠)، والبيهقي ٢/ ٤٣٢، والبغوي (٣١٥٨). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٨٧ حديث (١٣٨٠٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٣٧ حديث (١٣٩٠٥)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني ٣/ (١١١٧).

وأخرجه ابن ماجة (٣٦١٧) من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٩٨ حديث (١٣٠٠٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٢٢٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٣٩ حديث (١٣٩٠٧).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٥٣ و٤٤٣ و٤٧٧، ومسلم ٦/ ١٥٤، وابن خزيمة (٩٨) من =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن جَابرٍ.

(٣٥) (35) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ أنْ يَنْتعلَ الرَّجُلُ وهو قَائمٌ

١٧٧٥- حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بن مَروانَ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الحارثُ بن نَبْهانَ، عن مَعْمرٍ، عن عَمَّارِ بن أبي عَمَّارٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ يَنْتعلَ الرَّجُلُ وهو قَائمٌ[١].

هذا حديثٌ غريبٌ[٢]. وَرَوَى عُبَيْدُاللهِ بن عَمْرٍو الرَّقِّيُّ هذا الحديث عن مَعْمرٍ عن قَتادةَ عن أَنَسٍ. وَكِلا الحديثينِ لاَ يَصحُّ عِنْدَ أَهْلِ الحديثِ وَالحارثُ بن نَبْهانَ لَيْسَ عِنْدهُمْ بِالْحافظِ، وَلا نَعْرِفُ لحديثِ قَتادةَ عن أَنَسٍ أَصْلاً.

١٧٧٦- حَدَّثَنَا أبو جَعْفرٍ السِّمْنانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُلَيْمانَ بن عُبَيْدِاللهِ الرَّقِّيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن عَمْرٍو الرَّقِّيُّ، عن مَعْمرٍ، عن قَتادةَ، عن أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى أنْ يَنْتعلَ الرَّجُلُ وهو قائمٌ[٣].

= طريق أبي صالح وأبي رزين، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٣٨ حديث (١٣٩٠٦).

(١) أخرجه المصنف في العلل الكبير (٥٤٠)، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٢١٨، وابن عدي في الكامل ٢/ ٦١٠. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٨٦ حديث (١٤٢٦٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٣٥ حديث (١٣٩٠٢)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٧١٩).

وأخرجه ابن ماجة (٣٦١٨) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٣٥ حديث (١٣٩٠١).

(٢) في م وت: «حسن غريب»، وما أثبتناه هو الصواب الذي يدل عليه كلام المصنف بعده.

(٣) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٤١)، وأبو يعلى (٢٩٣٦) و(٣٠٧٧). وانظر =

هذا حديثٌ غريبٌ.

وقال محمدُ بن إسماعيلَ: وَلا يَصِحُّ هذا الحديثُ، وَلا حديثُ مَعْمرٍ عن عَمَّارِ بن أبي عَمَّارٍ، عن أبي هُريرةَ.

(٣٦) (36) باب ما جاء من الرُّخْصةِ في الْمَشْي في النَّعْلِ الْوَاحدةِ

١٧٧٧- حَدَّثَنَا الْقاسمُ بن دِينَارٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ السَّلُوليُّ كُوفيٌّ، قَال: حَدَّثَنَا هُريْمُ بن سُفيانَ الْبَجليُّ الْكُوفيُّ، عن لَيْثٍ، عن عَبدالرحمنِ بن الْقاسمِ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، قالت: رُبَّما مَشى النبيُّ ﷺ في نَعْلٍ وَاحدةٍ(١).

١٧٧٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَبدالرحمنِ بن الْقاسمِ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، أنَّها مَشتْ بِنَعْلٍ وَاحدةٍ(٢). وهذا أصَحُّ.

وهكذا رَواهُ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحدٍ عن عَبدالرحمنِ بن الْقاسمِ مَوْقُوفاً، وهذا أصَحُّ.

= تحفة الأشراف ١/ ٣٤٥ حديث (١٣٤٠)، والمسند الجامع ٢/ ١٤٢ حديث (٩٤٢)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٧١٩).

وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢٩٥٩) من طريق عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس.

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٤٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٣٦١). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٢٧٥ حديث (١٧٥١٦)، والمسند الجامع ٢٠/ ٩٧ حديث (١٦٨٨٤)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٣٤٨)، ويأتي بعده موقوفاً.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤١٧، وقد تقدم قبله مرفوعاً.

(٣٧) (37) باب ما جاء بِأيِّ رِجْلٍ يَبْدأُ إذا انْتَعلَ

١٧٧٩- حَدَّثَنا الأنْصارِيُّ، قَال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنا مالكٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعْرجِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا انْتعلَ أحدُكُمْ فَلْيَبْدأْ بِالْيَمِينِ، وإذا نَزَعَ فَلْيَبْدأْ بِالشِّمالِ فَلْتَكُنْ الْيُمْنى أوَّلَهُما تُنْعلُ وَآخِرَهُما تُنْزعُ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٣٨) (38) باب ما جاء في تَرْقِيعِ الثَّوْبِ

١٧٨٠- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا سَعيدُ بن محمدٍ الوَرَّاقُ وأبو يحيى الْحِمَّاني، قَالا: حَدَّثَنَا صَالحُ بن حَسَّانَ، عن عُرْوةَ، عن عَائشةَ، قالت: قال لي رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنْ أرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي فَلْيَكْفِكِ من الدُّنْيا كَزادِ الرَّاكِبِ، وَإيَّاكِ وَمُجالَسةَ الأغْنِياءِ، وَلا تَسْتَخْلِقي ثَوْباً حتّى تُرقِّعِيهِ»[2].

---

(١) أخرجه مالك (١٩٢٠)، والحميدي (١١٣٥)، وأحمد ٢/ ٤٦٥، والبخاري ٧/ ١٩٩، وأبو داود (٤١٣٩)، والمصنف في الشمائل (٨٤)، والطبراني في الأوسط (٦٣٢١)، والبيهقي ٢/ ٤٣٢، والبغوي (٣١٥٥). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٩١ حديث (١٣٨١٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٣٦ حديث (١٣٩٠٣).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢١٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤١٤، وأحمد ٢/ ٢٣٣ و٢٨٣ و٤٠٩ و٤٣٠ و٤٧٧ و٤٩٧، ومسلم ٦/ ١٥٣، وابن أبي شيبة (٣٦١٦)، وابن حبان (٥٤٦١)، والطبراني في الأوسط (٧٣)، وفي الصغير (٤٨)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٣٢ من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٣٧ حديث (١٣٩٠٤).

(٢) أخرجه ابن سعد ٨/ ٧٦، والمصنف في علله الكبير (٥٤٤)، والحاكم ٤/ ٣١٢، والبغوي (٣١١٥). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٨ حديث (١٦٣٤٧)، والمسند الجامع =

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ صَالحِ بن حَسَّانَ.

وَسَمِعتُ محمداً يقولُ: صَالحُ بن حَسَّانَ مُنْكرُ الحديثِ، وَصَالحُ ابن أبي حَسَّانَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابن أبي ذِئْبٍ ثِقةٌ.

وَمَعْنى قَوْلِهِ: وَإيَّاكِ وَمُجالَسةَ الأغْنِياءِ، هو نَحوُ مَا رُوِي عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قال: «من رَأى من فُضِّلَ عَليْهِ في الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ فَلْيَنْظُرْ إلى من هو أسْفلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ هو عَليْهِ فَإنَّهُ أجْدرُ أنْ لاَ يَزْدَرِيَ نِعْمةَ اللهِ عَليْهِ». وَيُرْوى عن عَوْنِ بن عَبداللهِ، قال: صَحِبْتُ الأغْنِياءَ فلم أرَ أحداً أكْثر هَمًّا مِنِّي أرَى دَابَّةً خَيْراً من دَابَّتي وَثَوْباً خَيْراً من ثَوْبي، وَصَحِبْتُ الْفُقَرَاءَ فَاسْترَحْتُ.

(٣٩) (39) باب دُخُولِ النبيِّ ﷺ مَكَّةَ

١٧٨١- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهِدٍ، عن أُمِّ هَانِىءٍ، قالت: قَدِمَ رَسولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ وَلهُ أرْبعُ غَدَائرَ[١].

هذا حديثٌ غريبٌ[٢]. قال محمدٌ: لاَ أعْرفُ لِمُجاهِدٍ سَماعاً من أُمِّ هَانِىءٍ.

= ٢٠/ ٣٨٠ حديث (١٧٢٦٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٩٨)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢٩٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٤٧، وأحمد ٦/ ٣٤١ و٤٢٥، وأبو داود (٤١٩١)، وابن ماجة (٣٦٣١)، والمصنف في الشمائل (٢٨) و(٣١). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٥٥ حديث (١٨٠١١)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٥٧ حديث (١٧٣٨٥).

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الصواب.

١٧٨١ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن نَافعٍ الْمَكِّيُّ، عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهدٍ، عن أُمِّ هَانِيءٍ، قالت: قَدِمَ رَسولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ وَلَهُ أَرْبعُ ضَفَائرَ[١].

أبو نَجِيحٍ اسْمهُ: يَسارٌ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢].

وَعَبداللهِ بن أبي نَجِيحٍ مَكِّيٌّ.

(٤٠) (40) باب كَيْفَ كانَ كِمامُ الصَّحابَةِ

١٧٨٢- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمْرانَ، عن أبي سَعيدٍ وهو عَبداللهِ بن بُسْرٍ، قال: سَمِعتُ أبا كَبشَةَ الأنْمارِيَّ يَقولُ: كانَتْ كِمامُ أصْحابِ رَسولِ اللهِ ﷺ بُطْحاً[٣].

هذا حديثٌ مُنْكرٌ، وَعَبداللهِ بن بُسْرٍ بَصْرِيٌّ، هو ضَعِيفٌ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ، ضَعَّفهُ يحيى بن سَعيدٍ وَغَيْرهُ.

وَبُطْحٌ: يَعْني وَاسِعةٌ.

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س. وقال الشارح المباركفوري: «فإن قلت: كيف حسن الترمذي الحديث مع أنه قد نقل عن الإمام البخاري أنه قال: لا أعرف لمجاهد سماعاً من أم هانيء؟ قلت: لعله حسنه على مذهب جمهور المحدثين، فإنهم قالوا: إن عنعنة غير المدلس محمولة على السماع إذا كان اللقاء ممكناً، وإن لم يُعرف السماع».

(٣) أخرجه العقيلي ٢/ ٢٣٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٧٣ حديث (١٢١٤٤)، والمسند الجامع ١٦/ ٤٠٢ حديث (١٢٥٧٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٢٩٩).

(٤١) (41) باب في مَبْلَغِ الإِزَارِ

١٧٨٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأَحْوَصِ، عن أبي إسحاقَ، عن مُسْلمِ بن نُذَيرٍ، عن حُذَيْفةَ، قال: أَخَذَ رَسولُ اللهِ ﷺ بِعَضلةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ، فقال: «هذا مَوْضعُ الإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفلَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلا حَقَّ للإِزَارِ في الْكَعْبَيْنِ»(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. رَواهُ الثَّوْرِيُّ وَشُعبةُ عن أبي إسحاقَ.

(٤٢) (42) باب الْعَمائمُ على الْقَلانِسِ

١٧٨٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن رَبِيعةَ، عن أبي الْحَسن الْعَسْقَلانيِّ، عن أبي جَعْفرِ بن محمدِ بن رُكَانةَ، عن أبيهِ؛ أَنَّ رُكَانةَ صَارعَ النبيَّ ﷺ فَصرَعهُ النبيُّ ﷺ قال رُكَانةُ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «إنَّ فَرْقَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكينَ الْعَمائمُ على الْقَلانِسِ»(٢).

---

(١) أخرجه الحميدي (٤٤٥)، وعلي بن الجعد (٢٦٥٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٩٠-٣٩١، وأحمد ٥/ ٣٨٢ و٣٩٦ و٣٩٨ و٤٠٠، وابن ماجة (٣٥٧٢) و(٣٥٧٢م)، والمصنف في الشمائل (١٢٢)، والنسائي ٨/ ٢٠٦، وابن حبان (٥٤٤٥)، والطبراني في الأوسط (١٨٠٠)، وفي الصغير (٢٧٠)، والبغوي (٣٠٧٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٤٧. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٥٣ حديث (٣٣٨٣)، والمسند الجامع ٥/ ١١٥ حديث (٣٣٢٠)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (١٧٦٥).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ١٢٩) من طريق صلة بن زفر، عن حذيفة. وانظر المسند الجامع ٥/ ١١٦ حديث (٣٣٢١).

(٢) أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ١/ ٨٢ الترجمة (٢٢١)، وأبو داود (٤٠٧٨)، وأبو يعلى (١٤١٢)، والطبراني في الكبير (٤٦١٤)، والحاكم ٣/ ٤٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٧٤ حديث (٣٦١٤) وتلخيص الحبير ٤/ ١٧٩-١٨٠، والمسند الجامع ٥/ ٤٤٠ حديث (٣٧٣٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠٠).

هذا حديثٌ غريبٌ[1] ، وَإِسْنادُهُ لَيْسَ بِالْقائِمِ، وَلا نَعْرِفُ أبا الْحَسنِ الْعَسْقَلانيَّ وَلا ابن رُكَانةَ.

(٤٣) (43) باب ما جاء في الْخَاتمِ الْحَدِيدِ

١٧٨٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: حَدَّثَنا زَيْدُ بن حُبابٍ وأبو تُمَيْلَةَ يحيى بن وَاضِحٍ، عن عَبداللهِ بن مُسْلمٍ، عَن ابن بُرَيْدةَ، عن أبيهِ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتمٌ من حَدِيدٍ، فقال: «مَالِي أرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أهْلِ النَّارِ؟» ثُمَّ جَاءَهُ وَعَلَيهِ خَاتمٌ من صُفْرٍ، فقال: «مَالِي أجِدُ مِنْكَ رِيحَ الأصْنامِ؟» ثُمَّ أتاهُ وَعَلَيْهِ خَاتمٌ من ذَهَبٍ، فقال: «ارْمِ عَنْكَ حِلْيَةَ أهْلِ الْجَنّةِ»، قال: من أيِّ شَيْءٍ أتَّخِذُهُ؟ قال: «من وَرِقٍ وَلا تُتِمَّهُ مِثْقالاً»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ.

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرو.

وَعَبداللهِ بن مُسْلمٍ يُكْنى أبا طَيبةَ وهو مَرُوزِيٌّ[3] .

(٤٤) (44) باب كَرَاهِيةِ التَّخَتُّمِ في أصْبُعَيْنِ

١٧٨٦- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثنا سُفيانُ، عن عَاصم بن كُلَيْبٍ، عن ابن أبي مُوسى، قال: سَمِعتُ عَلِيًّا يَقولُ: نَهاني رَسولُ اللهِ

---

(١) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الموافق لقوله بعد.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٥٩، وأبو داود (٤٢٢٣)، والنسائي ٨/١٧٢، وابن حبان (٥٤٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٢/٨٦ حديث (١٩٨٢)، والمسند الجامع ٣/٢١٦ حديث (١٨٧٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠١)

(٣) وهو ضعيف.

ﷺ عـن الْقَسِّيِّ وَالْمِيثَرَةِ الْحَمراءِ، وَأَنْ أَلْبسَ خَاتَمِي في هذهِ وفي هذهِ[1]، وَأَشارَ إلى السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطى[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وابن أبي موسى هو: أبو بُرْدَةَ بن أبي موسى، وَاسْمهُ: عَامرُ بن عَبدالله بن قَيْسٍ.

(٤٥) (45) باب ما جاء في أَحَبِّ الثِّيابِ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ

١٧٨٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن قَتادَةَ، عن أَنَسٍ، قال: كانَ أَحَبُّ الثِّيابِ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ يلْبَسُها الْحِبرَةَ[3].

---

(١) وفي رواية: «في هذه أو في هذه»، وقد توبع سفيان فرواها عن عاصم غير واحد من الثقات، كما في المتن، فكلاهما ثابتة عن عاصم بن كليب.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٦٧)، والحميدي (٥٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٠٤، وأحمد ١/ ٧٨ و١٠٩ و١٢٤ و١٣٤ و١٣٨ و١٥٠ و١٥٤، ومسلم ٦/ ١٥٣ و٨/ ٨٣، وأبو داود (٤٢٢٥)، وابن ماجة (٣٦٤٨)، والنسائي ٨/ ١٧٧ و١٩٤ و٢١٩، وأبو يعلى (٢٨١) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٦٠٦) و(٦٠٧)، وابن حبان (٩٩٨) و(٥٥٠٢)، والبيهقي ٣/ ٢٧٦، والبغوي (٣١٤٩). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٥٩ حديث (١٠٣١٨)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٠٦ حديث (١٠١٩٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠٢).

(٣) أخرجه ابن سعد ١/ ٤٥٦، وأحمد ٣/ ١٣٤ و١٨٤ و٢٥١ و٢٩١، والبخاري ٧/ ١٨٩، ومسلم ٦/ ١٤٤، وأبو داود (٤٠٦٠)، والمصنف في الشمائل (٦٢)، والنسائي ٨/ ٢٠٣، وأبو يعلى (٢٨٧٣) و(٣٠١٢) و(٣٠٩٠)، وابن حبان (٦٣٩٦)، وأبو الشيخ في الأخلاق ص ١١٣، والبيهقي ٣/ ٢٤٥، والبغوي (٣٠٦٦) و(٣٠٦٧). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٤٨ حديث (١٣٥٣)، والمسند الجامع ٢/ ١٢١ حديث (٩٠٤).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1] .

---

(١) في م و ي و س «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من التحفة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الأطعمة

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء عَلامَ كَانَ يَأْكُلُ رَسولُ اللهِ ﷺ

١٧٨٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن يُونُسَ، عن قَتادةَ، عن أنَس، قال: مَا أكلَ رَسولُ اللهِ ﷺ في خَوانٍ وَلا في سُكُرُّجةٍ، وَلا خُبِزَ لهُ مُرَقَّقٌ، قال: فَقُلْتُ لَقَتادةَ: فَعلامَ كانُوا يَأْكُلُونَ؟ قال على هذه السُّفَرِ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢].

قال محمدُ بن بَشَّارٍ: وَيُونُسُ هذا هو يُونُسُ الإِسْكاف.

وقد رَوَى عَبدُالوارثِ بن سَعيدٍ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٣٠، والبخاري ٧/ ٩١ و٩٧، وابن ماجة (٣٢٩٢)، والمصنف في الشمائل (١٤٧)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٣٠١٤)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٣٣، والبغوي (٢٨٣٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٢/ ٥٣٧. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٦٥ حديث (١٤٤٤)، والمسند الجامع ٢/ ٨١ حديث (٨٣٢)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (١٩٢٦).

والخوان: المائدة إذا لم يكن عليها طعام، والسكرجة: المائدة الصغيرة ذات الجدار.

(٢) في ت: «غريب»، وما أثبتناه من النسخ والشروح وقال ابن حجر في النكت: «في رواية ابن زوج الحرة: «حسن غريب».

قَتادةَ، عن أنَسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[(١)] .

(٢) (2) باب ما جاء في أكْلِ الأرْنَبِ

١٧٨٩- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال: أخْبرنا شُعبةُ، عن هِشَامِ بن زَيْدِ بن أنَسٍ، قال: سَمِعتُ أنَساً يَقولُ: أنْفَجْنا أرْنباً بِمَرِّ الظّهْرانِ، فَسعَى أصْحابُ النبيِّ ﷺ خَلْفها فأدْركْتُها فَأخَذْتُها فَأتَيْتُ بِها أبا طَلْحةَ فَذَبَحها بِمَرْوةٍ، فَبعثَ مَعِي بِفَخِذها أوْ بِوَرِكِهَا إلى النبيِّ ﷺ فَأكَلهُ، قال: قُلْتُ: أكَلهُ؟ قال قَبِلهُ[(٢)] .

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَعَمَّارٍ، وَمحمدِ بن صَفْوانَ، وَيُقالُ: محمدُ ابن صَيْفِيٍّ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

والعملُ على هذا عِنْدَ أكْثرِ أهْلِ الْعلمِ لاَ يَروْنَ بِأكْلِ الأرْنَبِ بَأْساً. وقد كَرِهَ بَعْض أهْلِ الْعلمِ أكْلَ الأرْنَبِ وَقَالُوا: إنّها تُدْمي.

(١) سيأتي عند المصنف في (٢٣٦٣) وقال عنه: «حسن صحيح غريب».

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٠٦٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٤٦، وأحمد ٣/ ١١٨ و١٧١ و٢٩١، والدارمي (٢٠١٩)، والبخاري ٣/ ٢٠٢ و٧/ ١١٤ و١٢٥، ومسلم ٦/ ٧١، وأبو داود (٣٧٩١)، وابن ماجة (٣٢٤٣)، والنسائي ٧/ ١٩٧، والبيهقي ٩/ ٣٢٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤١٨ حديث (١٦٢٩)، والمسند الجامع ٢/ ٩٤-٩٥ حديث (٨٦٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٦١)، وإرواء الغليل، له ٨/ (٢٤٩٥).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٣٢ من طريق عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ٢/ ٩٦ حديث (٨٦١).

(٣) (3) باب ما جاء في أكْلِ الضَّبِّ

١٧٩٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكُ بن أنَس، عن عَبدالله بن دِينَار، عن ابن عُمرَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أكْلِ الضَّبِّ؟ فقال: «لَا آكُلُهُ وَلا أُحَرِّمُهُ»[١].

وفي البابِ عن عُمرَ، وأبي سَعيدٍ، وابن عَبَّاسٍ، وَثَابتِ بن وَدِيعةَ، وَجَابرٍ، وَعَبدالرحمنِ بن حَسَنَةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد اخْتلفَ أهْلُ الْعلمِ في أكْلِ الضَّبِّ؛ فَرَخَّصَ فيهِ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ من أصْحابِ النبيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ. وَيُرْوى عن ابن عَبَّاس أنَّهُ قال: أُكِلَ الضَّبُّ على مَائِدةِ رَسولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّما تَركَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ تَقَذُّراً.

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٣٨)، والشافعي في مسنده ٢/ ١٧٤، والطيالسي (١٨٧٧)، وعبدالرزاق (٨٦٧٤)، والحميدي (٦٤١)، وأحمد ٢/ ٩ و١٠ و٤٦ و٦٠ و٦٢ و٧٤ و٨١، والدارمي (٢٠٢١)، والبخاري ٧/ ١٢٥، ومسلم ٦/ ٦٦، وابن ماجة (٣٢٤٢)، والنسائي ٧/ ١٩٧، وفي الكبرى (٦٦٤٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٠٠، وابن حبان (٥٢٦٥)، والبيهقي ٩/ ٣٢٢-٣٢٣، والبغوي (٢٧٩٧) و(٢٧٩٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٦٣ حديث (٧٢٤٠)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٢٨ حديث (٧٨٤٨).

وأخرجه مالك (٢٠٣٨)، والشافعي ٢/ ١٧٤، وعبدالرزاق (٨٦٧٢)، وأحمد ٢/ ٥ و١٣ و٣٣ و٤١ و٤٣ و٤٦ و٦٠ و١١٥، ومسلم ٦/ ٦٦، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٩٩ و٢٠٠، والحاكم ١/ ٤٨٤، والبيهقي ٩/ ٣٢٢، والبغوي (٢٧٩٦) و(٢٧٩٨) من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٢٩ حديث (٧٨٤٩).

(٤) (4) باب ما جاء في أَكْلِ الضَّبُعِ

١٧٩١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قَال: أَخْبرنا ابن جُرَيْجٍ، عن عَبدِالله بن عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ، عن ابن أبي عَمَّارٍ، قال: قُلْتُ لِجابرٍ: الضَّبُعُ صَيْدٌ هِي؟ قال نعَمْ. قال: قُلْتُ: آكُلها؟ قال نَعَمْ. قال: قُلْتُ لهُ: أقَالهُ رَسولُ اللهِ ﷺ قال: نَعَمْ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وقد ذَهَبَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ إلى هذا وَلم يَرَوْا بِأكْلِ الضَّبُعِ بَأْساً، وهو قَوْلُ أحمدَ، وَإسحاقَ. وَرُوِي عن النبيِّ ﷺ حديثٌ في كَرَاهِيَةِ أَكْلِ الضَّبُعِ، وَلَيْسَ إسْنادُهُ بِالْقَوِيِّ.

وقد كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلم أكْلَ الضَّبُعِ وهو قَوْلُ ابن المُبَارِكِ. قال يحيى الْقَطّانُ: وَرَوَى جَريرُ بن حَازِمٍ هذا الحديثَ عن عَبدِاللهِ بن عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ، عن ابن أبي عَمَّارٍ، عن جَابرٍ، عن عُمرَ قَوْلهُ.

وحديثُ ابن جُرَيْجٍ أصَحُّ.

وابن أبي عَمَّارٍ هو: عَبدالرحمنِ بن عَبداللهِ بن أبي عَمَّارٍ المَكِّيُّ.

١٧٩٢- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاويةَ، عن إسماعيلَ بن مُسْلمٍ، عن عَبدالكريمِ بن أبي المُخَارِقِ أبي أُمَيَّةَ، عن حِبَّانَ بن جَزْءٍ، عن أخيهِ خُزَيْمةَ بن جَزْءٍ، قال: سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ عن أكْلِ الضّبُعِ فقال: «أوَ يَأْكُلُ الضَّبُعَ أحَدٌ»؟ وَسَأَلْتهُ عن الذِّئْبِ، فقال: «أوَ يَأْكُلُ الذِّئْبَ أحَدٌ

---

(١) تقدم تخريجه في (٨٥١).

فيهِ خَيْرٌ»[١] ؟.

هذا حديثٌ لَيْسَ إسْنادُهُ بِالْقَوِيِّ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ إسماعيلَ بن مُسْلمٍ عن عَبدالكريمِ أبي أُمَيَّةَ، وقد تكلّمَ بَعْضُ أهْلِ الحديثِ في إسماعيلَ وَعَبدالكريمِ أبي أُمَيَّةَ وهو: عَبدالكريمِ بن قَيْسِ بن أبي المُخَارِقِ، وَعَبدالكريمِ بن مَالكٍ الْجَزَرِيُّ ثِقَةٌ.

(٥) (5) باب ما جاء في أكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

١٧٩٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وَنَصْرُ بن عَليٍّ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن جَابرٍ، قال: أَطْعَمنَا رَسولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ، وَنَهانَا عن لُحُومِ الْحُمُرِ[٢].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥١، والبخاري في تاريخه الكبير ٣/ الترجمة (٧٠٥)، وابن ماجة (٣٢٣٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٥/ ٣٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٢٨ حديث (٣٥٣٣)، والمسند الجامع ٥/ ٣٤١ حديث (٣٦٣٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٩٦)، وضعيف الترمذي، له (٣٠٣).

(٢) أخرجه الشافعي ٢/ ١٧٢، والطيالسي (١٧٠٠)، وعبدالرزاق (٨٧٣٤)، والحميدي (١٢٥٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٦، والنسائي ٧/ ٢٠١، والطحاوي في شرح المشكل (٣٠٥٣)، وابن حبان (٥٢٦٨)، والدارقطني ٤/ ٢٨٩ و٢٩٠. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٥٧ حديث (٢٥٣٩)، والمسند الجامع ٤/ ٢٠٥ حديث (٢٦٧٢).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٦١ و٣٨٥، والدارمي (١٩٩٩)، والبخاري ٥/ ١٧٣ و٧/ ١٢٣، ومسلم ٦/ ٦٥، وأبو داود (٣٧٨٨)، والنسائي ٧/ ٢٠١، وابن الجارود (٨٨٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٠٤، وابن حبان (٥٢٧٣)، والبيهقي ٩/ ٣٢٦، والبغوي (٢٨١٠) من طريق عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٠٥ حديث (٢٦٧٣).

وأخرجه عبدالرزاق (٨٧٣٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٦، وأحمد ٣/ ٣٢٢ و٣٥٦ و٣٦٢، ومسلم ٦/ ٦٦، وأبو داود (٣٧٨٩)، وابن ماجة (٣١٩١)، والنسائي ٧/ ٢٠٥، وأبو يعلى (١٧٨٧)، وابن حبان (٥٢٦٩) و(٥٢٧٠) و(٥٢٧٢)، =

وفي البابِ عن أَسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن جَابرٍ. وَرَواهُ حَمَّادُ بن زَيْدٍ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن محمدِ ابن عَليٍّ، عن جَابرٍ. وَرِوايةُ ابن عُيينةَ أَصَحُّ.

وَسَمِعتُ محمداً يَقولُ: سُفيانُ بن عُيينةَ أَحْفظُ من حَمَّادِ بن زَيْدٍ.

(٦) (6) باب ما جاء في لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ

١٧٩٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالوهّابِ الثَّقَفِيُّ، عن يحيى بن سَعيدٍ الأَنْصارِيِّ، عن مَالكِ بن أَنَسٍ، عن الزُّهْرِيِّ. (ح) وَحَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَبداللهِ وَالْحَسنِ ابْنَي[1] محمدِ بن عَليٍّ، عن أَبِيهِمَا، عن عَليٍّ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن مُتْعةِ النِّساءِ زَمنَ خَيْبرَ، وعن لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ[2].

١٧٩٤ (م)- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ المَخْزُوميُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَبداللهِ وَالْحَسنِ، هُما ابْنَا محمدِ بن الْحَنفيَّةِ وَعَبداللهِ بن محمدٍ يُكْنى أبا هَاشمٍ، قال الزُّهْرِيُّ: وَكانَ أَرْضَاهُما الْحَسنُ ابن محمدٍ. فَذكَرَ نَحوهُ. وقال غَيْرُ سَعيدِ بن عَبدالرحمنِ، عن ابن عُيينةَ: وَكانَ أَرْضَاهُما عَبداللهِ بن محمدٍ.

= والدارقطني ٤/٢٨٩، والبيهقي ٩/٣٢٧ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/٢٠٦ حديث (٢٦٧٤).

(١) في م: «بن»، وما أثبتناه من النسخ، وهو الصواب.

(٢) تقدم تخريجه في (١١٢١).

هذا حديثٌ صحيحٌ[1] .

١٧٩٥- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا حُسيْنُ بن عَليٍّ الْجُعْفيُّ، عن زَائِدةَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ؛ أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ يَوْمَ خَيْبرَ كُلَّ ذِي نَابٍ من السِّبَاعِ، وَالمُجَثَّمةِ، وَالْحِمَارَ الإِنْسيَّ[2] .

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَجَابرٍ، وَالْبَرَاءِ، وابن أبي أوْفى، وَأنَسٍ، وَالْعِرْباضِ بن سَاريةَ، وأبي ثَعْلبةَ، وابن عُمرَ، وأبي سَعيدٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى عَبدالعزيزِ بن محمدٍ وَغَيْرُهُ عن محمدِ بن عَمْرٍو هذا الحديثَ، وَإنّما ذَكرُوا حَرْفاً وَاحداً: نَهَى رَسولُ اللهِ ﷺ عن كُلِّ ذِي نَابٍ من السِّباعِ.

(٧) (7) باب ما جاء في الأَكْلِ في آنيةِ الْكُفَّارِ

١٧٩٦- حَدَّثَنَا زَيْدُ بن أخْزمَ الطَّائيُّ، قَال: حَدَّثنَا سَلْمُ بن قُتيبةَ، قَال: حَدَّثنَا شُعبةُ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي ثَعْلبةَ، قال: سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عن قُدُورِ الْمَجوسِ فقال: «انْقُوها غَسْلاً وَاطْبُخُوا فِيها». وَنَهى عن كُلِّ سَبُعٍ ذِي نَابٍ[3] .

هذا حديثٌ مَشْهُورٌ من حديثِ أبي ثَعْلبةَ، وَرُوِي عَنْهُ من غَيْرِ هذا

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت، وهذه العبارة لم ترد في ي و س.
(٢) تقدم تخريجه في (١٤٧٩).
(٣) تقدم تخريجه في (١٥٦٠).

الْوَجْهِ.

وأبو ثَعْلبةَ اسْمهُ: جُرْثُومُ، ويُقالُ: جُرْهُمُ، وَيُقالُ: نَاشبٌ.

وقد ذُكِرَ هذا الحديثُ عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي أسْماءَ الرَّحَبيِّ، عن أبي ثَعْلبةَ.

١٧٩٧- حَدَّثَنَا عَليُّ بن عيسى بن يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن محمدٍ العَيْشِيُّ[١]، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن أيُّوبَ وَقَتادةَ، عن أبي قِلَابَةَ، عن أبي[٢] أسْماءَ الرَّحَبِيِّ، عن أبي ثَعْلبةَ الْخُشَنيِّ؛ أنَّهُ قال: يا رَسولَ اللهِ إنَّا بِأرْضِ أهْلِ الْكِتابِ فَنطْبُخُ في قُدورِهِمْ وَنَشْرَبُ في آنِيتِهِمْ؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنْ لم تَجِدُوا غَيْرَها فَارْحَضُوها بِالْمَاءِ». ثُمَّ قال: يا رَسولَ اللهِ إنَّا بِأرْضِ صَيْدٍ فَكَيْفَ نَصْنعُ؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كلْبكَ الْمُكَلَّبَ[٣] وَذَكَرْت اسْمَ اللهِ فَقتلَ فَكُلْ، وَإنْ كانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ فَذُكيَ فَكُلْ، وَإذا رَمَيْتَ بِسَهْمكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَقتلَ فَكُلْ»[٤].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٥].

(٨) (8) باب ما جاء في الْفَأْرةِ تَمُوتُ في السَّمْنِ

١٧٩٨- حَدَّثَنَا سَعيدُ بن عَبدالرحمنِ الْمَخْزُوميُّ وأبو عَمَّارٍ، قَالا:

---

(١) في م: «القرشي» خطأ.

(٢) سقطت من م.

(٣) المكلب: المدرب للصيد.

(٤) أخرجه أحمد ٤/ ١٩٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٣٦ حديث (١١٨٨٠)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٨ حديث (١٢٢٠٤)، وقد تقدمت الإشارة إليه في (١٥٦٠).

(٥) وقع في التحفة: «صحيح» فقط.

حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن ابن عَبَّاس، عن مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ فَأْرَةً وَقَعتْ في سَمْنٍ فَماتَتْ فَسُئِلَ عَنْها النبيُّ ﷺ، فقال: «أَلْقُوها وَما حَوْلهَا وَكُلُوهُ»[1].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي هذا الحديثُ عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِاللهِ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ ولم يَذْكُرُوا فيهِ عن مَيْمُونةَ. وحديثُ ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونةَ أَصَحُّ.

وَرَوَى مَعْمرٌ عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ، وهو حديثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

وَسَمِعتُ محمدَ بن إسماعيلَ يَقولُ: وَحديثُ مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، وَذَكَرَ فيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ، فقال: «إذا كانَ جَامِداً فَأَلْقُوها وَما حَوْلهَا وَإِنْ كانَ مَائِعاً فَلا تَقْرَبُوهُ».

هذا خَطأٌ، أَخْطأَ فيهِ مَعْمرٌ، قال: وَالصَّحيحُ حديثُ الزُّهْرِيِّ عن

---

(١) أخرجه مالك (٢٧١٤) (هو مرسل في رواية أبي مصعب، وموصول من رواية يحيى ٦٠١، وانظر التمهيد ٩/ ٣٣)، والطيالسي (٢٧١٦)، وعبدالرزاق (٢٧٩)، والحميدي (٣١٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٨٠، وأحمد ٦/ ٣٢٩ و٣٣٠ و٣٣٥، والدارمي (٧٤٤) و(٢٠٨٩) و(٢٠٩٠) و(٢٠٩٢)، والبخاري ١/ ٦٨ و٧/ ١٢٦، وأبو داود (٣٨٤١) و(٣٨٤٣)، والنسائي ٧/ ١٧٨، وابن الجارود (٨٧٢)، وأبو يعلى (٧٠٧٨)، وابن حبان (١٣٩٢)، والطبراني في الكبير ٢٣/ حديث (١٠٤٣) و(١٠٤٤) و٢٤/ حديث (٢٥)، والبيهقي ٩/ ٣٥٣. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٨٩ حديث (١٨٠٦٥)، والمسند الجامع ٢٠/ ٥٣٤ حديث (١٧٤٦٠).

عُبَيْدِاللهِ عن ابن عَبَّاسٍ عن مَيْمُونَةَ.

(٩) (9) باب ما جاء في النَّهْي عن الأكْلِ وَالشُّرْبِ بِالشِّمالِ

١٧٩٩- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصورٍ، قال: أخْبرنا عَبداللهِ بن نُمَيْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن عُمرَ، عن ابن شِهَابٍ، عن أبي بَكْرِ بن عُبَيْدِاللهِ بن عَبداللهِ بن عُمرَ، عن عَبداللهِ بن عُمرَ؛ أَنَّ النبيّ ﷺ قال: «لَا يَأْكُلْ أَحَدُكُمْ بِشِمالِهِ وَلا يَشْرَبْ بِشِمَالِهِ، فَإنَّ الشَّيْطانَ يَأْكُلُ بِشِمالِهِ وَيَشْرَبُ بِشَمالِهِ»[١].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَعُمرَ بن أبي سَلمةَ، وَسَلمةَ بن الأكْوعِ، وَأنَسِ ابن مَالكٍ، وَحَفْصةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وهكذا رَوَى مَالكٌ وابن عُيينةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي بَكْرِ بن عُبَيْدِاللهِ، عن ابن عُمرَ.

وَرَوَى مَعْمرٌ وَعُقَيْلٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالمٍ، عن ابن عُمرَ، وَرِوايةُ مَالكٍ وابن عُيينةَ أَصَحُّ[٢].

---

(١) أخرجه مالك (١٩٣١)، والحميدي (٦٣٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٩١، وأحمد ٢/ ٨ و٣٣ و١٠٦ و١٤٦، والدارمي (٢٠٣٦) و(٢٠٣٧)، ومسلم ٦/ ١٠٩، وأبو داود (٣٧٧٦)، والمصنف في علله الكبير (٥٥٤)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٨ و٨٩)، وأبو يعلى (٥٥٨٤) و(٥٧٠٤) و(٥٧٠٥)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٧، والبيهقي ٧/ ٢٧٧، وفي الشعب، له (٥٨٣٨)، والبغوي (٢٨٣٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ١٢٠. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٦٨ حديث (٨٥٧٩)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٢٣ حديث (٧٨٤٥)، وانظر تخريج ما بعده.

(٢) جاء بعد هذا في المطبوع الحديث الآتي:

«١٨٠٠- حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن، قال: حدثنا جعفر بن عون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: إذا =

(١٠) (10) باب ما جاء في لَعْقِ الأَصَابعِ بَعْدَ الأكْلِ

١٨٠١- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدِالمَلكِ بن أبي الشَّوَارِبِ، قَال: حَدَّثنَا عَبدُالعزيزِ بن المُخْتارِ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أَكَلَ أحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابعهُ، فَإنَّهُ لاَ يَدْرِي في أيّتِهنّ الْبرَكَةُ»(١).

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَكَعْبِ بن مَالكٍ، وَأنَسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ سُهَيْلٍ.

وَسَألْتُ محمداً عن هذا الحديثِ، فقال: هذا حديثُ عَبدِالعزِيزِ من المُخْتَلِفِ لاَ يُعْرَفُ إلاَّ من حديثِه.

= أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

وهذا الحديث ليس من أحاديث الترمذي، فهو ليس في المخطوطات المعتمدة، ولا في تحفة الأحوذي، وحينما ذكر المزي هذا الحديث في التحفة ٥/حديث (٦٩٦٨) نسبه إلى النسائي فقط، ولم يستدركه عليه المستدركون. وأيضاً فإنه لم يرقم على رواية جعفر بن عون عن سعيد بن أبي عروبة في «تهذيب الكمال»، ولا ذكر رواية عبدالله بن عبدالرحمن عنه أصلاً (٥/ ٧١-٧٢).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٤١، ومسلم ٦/ ١١٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١٤ حديث (١٢٧٢٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٨ حديث (١٣٨٠٩).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤١٥ من طريق هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٩ حديث (١٣٨١٠).

(١١) (11) باب ما جاء في اللُّقْمةِ تَسْقُطُ

١٨٠٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا ابن لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا أكَلَ احَدُكُمْ طَعاماً فَسقَطتْ لُقْمَتهُ فَلْيُمط مَارَابهُ مِنْها ثُمَّ لْيَطْعَمها وَلا يَدَعْها لِلشَّيْطَانِ»[١] .

وفي البابِ عن أنَسٍ.

١٨٠٣- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بن مُسْلمٍ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، قَال: حَدَّثَنَا ثَابتٌ، عن أنَسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا أكلَ طَعاماً لَعقَ أصَابعهُ الثّلاثَ وقال: «إذا مَا وَقَعتْ لُقْمةُ أحَدِكُمْ فَلْيُمطْ عَنْها الأذَى وَلْيأكُلْها وَلا يَدعْها لِلشَّيْطانِ»، وَأمَرنَا أنْ نَسْلَتَ[٢] الصَّحْفةَ، وقال: «إنَّكُمْ لاَ تَدرُونَ في أيِّ طَعامِكُمُ الْبرَكةُ»[٣] .

---

(١) أخرجه الحميدي (١٢٣٤)، وأحمد ٣/ ٣٠١ و٣٣١ و٣٣٧ و٣٦٥ و٣٩٣ و٣٩٤، وعبد بن حميد (٦٣٠)، ومسلم ٦/ ١١٤، وابن ماجة (٣٢٧٠)، وابن حبان (٥٢٥٣)، والحاكم ٤/ ١١٨، والبيهقي ٧/ ٢٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٠٩ حديث (٢٧٨٠)، والمسند الجامع ٤/ ٢٠٠-٢٠١ حديث (٢٦٦٦)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني ١/ (٣٩١).

(٢) نسلت: نلحس.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٤، وعلي بن الجعد (٣٤٧٥) و(٣٤٧٦)، وأحمد ٣/ ١٧٧ و٢٩٠، وعبد بن حميد (١٣٥٢)، والدارمي (٢٠٣٤)، ومسلم ٦/ ١١٥، وأبو داود (٢٨٤٥)، والمصنف في الشمائل (١٣٨)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٣٣١٢) و(٣٣٧٧)، وابن حبان (٥٢٤٩)، والبيهقي ٧/ ٢٧٨، والبغوي (٢٨٧٣). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١١٦ حديث (٣١٠)، والمسند الجامع ٢/ ٨٠ حديث (٨٣١).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٠٠ من طريق حميد، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٨٠ حديث (٨٣٠).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[1] .

١٨٠٤- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ الْجَهْضَميُّ، قال: أخْبرنا أبو الْيَمانِ المُعَلّى بن رَاشدٍ، قال: حَدَّثَتْني جَدّتي أُمُّ عَاصم وَكَانَتْ أُمَّ وَلدٍ لِسِنانِ بن سَلمةَ، قالت: دَخلَ عَليْنا نُبَيْشةُ الْخَيْرِ وَنَحْنُ نَأْكُلُ في قَصْعةٍ، فَحدّثَنَا أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ، قال: «من أكلَ في قَصْعةٍ ثُمَّ لَحَسَها اسْتَغْفَرَتْ لهُ الْقَصْعَةُ»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ المُعَلَّى بن رَاشدٍ. وقد رَوَى يَزِيدُ بن هارُونَ وغَيْرُ وَاحدٍ من الأئمَّةِ عن المُعَلَّى بن رَاشدٍ هذا الحديثَ[3] .

(١٢) (12) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الأكْلِ من وَسَطِ الطَّعَامِ

١٨٠٥- حَدَّثَنَا أبو رَجَاءٍ[4] ، قَال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن عطاءِ بن السَّائِبِ، عن سَعيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاس؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الْبَركةُ تَنْزِلُ وَسطَ الطَّعامِ، فَكُلُوا من حَافتَيْهِ، وَلا تَأْكُلُوا من وَسَطِهِ»[5] .

---

(١) في م: «حسن غريب صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه ابن سعد ٧/ ٥١، وأحمد ٥/ ٧٦، والدارمي (٢٠٣٢)، وابن ماجة (٣٢٧١) و(٣٢٧٢)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٧٦، والبغوي (٢٨٧٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٨/ ٢٨٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٦ حديث (١١٥٨٨)، والمسند الجامع ١٥/ ٤٧٥ حديث (١١٨٣٥)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٠٣)، وضعيف الترمذي، له (٣٠٤).

(٣) وقد رواه المعلى بن راشد عن جدته أم عاصم، وهي ضعيفة عند التفرد.

(٤) لم يعرفه صاحب تحفة الأحوذي، وهو قتيبة بن سعيد.

(٥) أخرجه الحميدي (٥٢٩)، وعلي بن الجعد (٨٦٠)، وأحمد ١/ ٢٧٠ و٣٠٠ و٣٤٣ و٣٤٥ و٣٦٤، والدارمي (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٧٧٢)، وابن ماجة (٣٢٧٧)، =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، إنَّما يُعْرَفُ من حديثِ عَطاءِ بن السَّائِبِ، وقد رَوَى شُعبةُ وَالثَّوْرِيُّ، عن عَطاءِ بن السَّائِبِ[١].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ.

(١٣) (13) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ أكْلِ الثُّومِ وَالْبَصلِ

١٨٠٦- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قال: أخْبرنا يحيى بن سَعيدٍ الْقَطَّانُ، عن ابن جُرَيْجٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَطاءٌ، عن جَابرٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من أكَلَ من هذهِ، قال أوَّلَ مَرَّةٍ: الثُّومَ، ثُمَّ قال: الثُّومَ وَالْبَصلَ وَالْكُرَّاث، فَلا يَقْرَبْنا في مَسْجِدِنا»[٢].

= والنسائي في الكبرى (٦٧٦٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٩) و(١٦١)، وابن حبان (٥٢٤٥)، والطبراني في الكبير (١٢٢٩٠)، والحاكم ٤/ ١١٦، والبيهقي ٧/ ٢٧٨، وفي الأدب، له (٤٩٦)، والبغوي (٢٨٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٣٠ حديث (٥٥٦٦)، والمسند الجامع ٩/ ٢٨٥ حديث (٦٦١٤).

(١) عطاء بن السائب قد اختلط، وقد روى جرير عنه بعد الاختلاط، لكن هذا الحديث رواه غير واحد ممن سمع منه قبل الاختلاط مثل رواية جرير هذه، فصح الحديث.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٧٣٦)، وابن أبي شيبة ٢/ ٥١٠ و٨/ ٣٠٣، وأحمد ٣/ ٣٨٠ و٣٩٧ و٤٠٠، والبخاري ١/ ٢١٦ و٧/ ١٠٥ و٩/ ١٣٥، ومسلم ٢/ ٨٠، وأبو داود (٣٨٢٢)، والنسائي ٢/ ٤٣، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو عوانة ١/ ٤١١، وابن خزيمة (١٦٦٤) و(١٦٦٥)، وأبو يعلى (١٨٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٣٧ و٢٤٠، وابن حبان (١٦٤٤)، والبيهقي ٣/ ٧٦. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٣٢ حديث (٢٤٤٧)، والمسند الجامع ٣/ ٤٣٩ حديث (٢٢١٧).

وأخرجه الحميدي (١٢٧٨) و(١٢٩٩)، وأحمد ٣/ ٣٧٤ و٣٨٧ و٣٩٧، وعبد بن حميد (١٠٦٨)، ومسلم ٢/ ٧٩، وابن ماجة (٣٣٦٥)، وابن خزيمة (١٦٦٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٤٠، والطبراني في الأوسط (١٩٣)، وفي الصغير، له (٣٧) من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٣/ ٤٣٨ حديث (٢٢١٦).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن عُمرَ، وأبي أيُّوبَ، وأبي هُريرةَ، وأبي سَعيدٍ، وَجَابرِ بن سَمُرةَ، وَقُرّةَ بن إياسٍ المُزَنيِّ، وابن عُمرَ.

١٨٠٧- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلَانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن سِمَاكِ بن حَرْبٍ، سَمعَ جَابرَ بن سَمُرةَ يقولُ: نَزلَ رَسولُ اللهِ ﷺ على أبي أيُّوبَ، وَكانَ إذا أكلَ طَعاماً بَعثَ إلَيْهِ بِفضْلِه، فَبعثَ إلَيْهِ يَوْماً بِطَعامٍ ولم يَأْكُلْ مِنْهُ النبيُّ ﷺ، فَلمَّا أتَى أبو أيُّوبَ النبيَّ ﷺ فَذَكرَ ذلكَ لهُ، فقَال: «فيهِ ثُومٌ»، فقال: يَا رَسولَ اللهِ أحَرامٌ هو؟ قال: «لاَ، وَلكِنِّي أكْرهُهُ من أجْلِ رِيحهِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٤) (14) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في الثُّومِ مَطْبُوخاً

١٨٠٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن مَدُّويْهِ، قَال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَال: حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بن مَليح وَالدُ وَكِيعٍ، عن أبي إسحاقَ، عن شَرِيكِ بن حَنْبلٍ، عن عَليٍّ؛ أنّهُ قال: نُهِي عن أكْلِ الثُّومِ إلاَّ مَطْبُوخاً[٢].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٥٨٩)، وأحمد ٥/ ١٠٣ و١٠٦، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٥/ ٩٤ و٩٥، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٣٩، وابن حبان (٢٠٩٤)، والطبراني في الكبير (١٨٨٩) و(١٩٤٠) و(١٩٧٢) و(١٩٨٦) و(٢٠٤٧)، والبيهقي ٣/ ٧٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٥٩ حديث (٢١٩١)، والمسند الجامع ٣/ ٣٨١ حديث (٢١١٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٢٨)، والبيهقي ٣/ ٧٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٨٥ حديث (١٠١٢٧)، والمسند الجامع ١٣/ ٢٩٩ حديث (١٠١٨٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٨/ ١٥٥ حديث (٢٥١٢)، وهو مكرر ما بعده موقوفاً.

١٨٠٩- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن أبيهِ، عن أبي إسحاقَ، عن شَرِيكِ بن حَنْبلٍ، عن عَليٍّ، قال: أنّهُ كَرِهَ أكلَ الثُّومِ إلاّ مَطْبُوخاً[١] .

هذا الحديثُ لَيْسَ إسْنادُهُ بِذلكَ الْقَويِّ، وَرُوِي عن شَرِيكِ بن حَنْبلٍ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً.

قال محمدٌ: الْجَرّاحُ بن مَليحٍ صَدُوق، وَالْجَرَّاحُ بن الضَّحّاكِ مُقارِبُ الحديثِ.

١٨١٠- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن الصَّبّاحِ الْبزّارُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عُبَيْدِاللهِ بن أبي يَزِيدَ، عن أبيهِ، أنَّ أُمَّ أيُّوبَ أخْبرَتْهُ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَزلَ عَليْهِمْ، فَتكلّفُوا لهُ طَعاماً فيهِ من بَعْضِ هذه الْبُقُولِ فَكَرِهَ أكْلهُ، فقال لِأصْحابِهِ: «كُلُوهُ، فَإنِّي لَسْتُ كَأحَدِكُمْ إنِّي أخَافُ أنْ أُوذِي صَاحِبي»[٢] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[٣] .

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله مرفوعاً. وانظر ضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠٥).

(٢) أخرجه الحميدي (٣٣٩)، وابن أبي شيبة ٢/ ٥١١ و٨/ ٣٠١، وأحمد ٦/ ٤٣٣ و٤٦٢، والدارمي (٢٠٦٠)، وابن ماجة (٣٣٦٤)، وابن خزيمة (١٦٧١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٣٩، وابن حبان (٢٠٩٣)، والطبراني في الكبير ٢٥/ (٣٢٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٣٢. وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ٦٨ حديث (١٨٣٠٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧١٢ (١٧٦٧٥).

(٣) أبو يزيد المكي مقبول. وهذا الحديث قد رواه سفيان بن وهب (عند ابن حبان ٢٠٩٢ وغيره) وأفلح مولى أبي أيوب (عند مسلم ١/ ١٢٦) عن أبي أيوب، مثله، فيتقوى متن الحديث، ولذلك صححه المصنف، والله أعلم.

وَأُمُّ أَيُّوبَ هِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصارِيِّ.

١٨١١- حَدَّثَنَا محمدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بن الحُبَابِ، عن أبي خَلْدَةَ، عن أبي الْعَالِيَةِ، قال: الثُّومُ من طَيِّبَاتِ الرِّزْقِ[١].

وأبو خَلْدَةَ اسْمهُ: خَالدُ بن دِينَارٍ، وهو ثِقةٌ عِنْدَ أهْلِ الحديثِ، وقد أدْرَكَ أنَسَ بن مَالِكٍ وَسَمعَ مِنْهُ. وأبو الْعَالِيَةِ اسْمهُ: رُفَيْعٌ هو الرِّيَاحيُّ. قال عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ: كانَ أبو خَلْدَةَ خِياراً مُسْلماً.

(١٥) (15) باب ما جاء في تَخْمِيرِ الإِنْاءِ وَإِطْفَاءِ السِّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ المَنامِ

١٨١٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالِكِ بن أَنَسٍ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «أغْلِقُوا البابَ، وَأوْكِئُوا السِّقَاءَ، وَأكْفِئُوا الإِنَاءَ، أوْ خَمِّرُوا الإِنَاءَ، وَأطْفِئُوا المِصْباحَ، فإِنَّ الشَّيْطانَ لَا يَفْتَحُ غَلقاً، وَلا يَحِلُّ وِكاءً، وَلا يَكْشِفُ آنِيةً، وإنَّ الْفُوَيْسقَةَ تَضْرِمُ على النَّاسِ بَيْتَهُمْ»[٢].

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وأبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِيَ من غَيْرِ وَجْهٍ عن جَابرٍ.

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن حميد هو الرازي وهو ضعيف.

(٢) أخرجه مالك (١٩٥٠)، والحميدي (١٢٧٣)، وأحمد ٣/ ٣٠١ و٣١٢ و٣٨٦ و٣٩٥، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢١)، ومسلم ٦/ ١٠٥ و١٠٦، وأبو داود (٢٦٠٤) و(٣٧٣٢)، وابن ماجة (٣٦٠) و(٣٤١٠) و(٣٧٧١)، وابن خزيمة (١٣٢)، وأبو يعلى (١٧٧٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٨١) و(١٠٨٣) و(١٧٧٦) و(١٧٧٧)، وابن حبان (١٢٧١) و(١٢٧٣) و(١٢٧٥)، والطبراني في الأوسط (٩٠٦١)، والبغوي (٣٠٥٧) و(٣٠٦١). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٤٣ حديث (٢٩٣٤)، والمسند الجامع ٤/ ٢١٨ حديث (٢٦٩٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٧٩).

١٨١٣- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَالمٍ، عن أبيهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فَي بُيُوتِكُمْ حِينَ تنامُونَ»(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٦) (16) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الْقِرَانِ بيْنَ التَّمْرَتيْنِ

١٨١٤- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ وَعُبَيْدُاللهِ، عن الثَّوْرِيِّ، عن جَبلةَ بنِ سُحَيْمٍ، عن ابن عُمرَ، قَالَ: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ أنْ يقْرِنَ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حتَّى يَسْتأْذِنَ صَاحِبهُ(٢).

وفي البابِ عن سَعْدٍ مَوْلى أبي بَكْرٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٩٨٧١)، والحميدي (٦١٨)، وأحمد ٢/ ٧ و٨ و٤٤، والبخاري ٨/ ٨٠، وفي الأدب المفرد، له (١٢٢٤)، ومسلم ٦/ ١٠٧، وأبو داود (٥٢٤٦)، وابن ماجة (٣٧٦٩)، وأبو يعلى (٥٤٣٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٥، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٣١، والبغوي (٣٠٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٦٨ حديث (٦٨١٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٤٠حديث (٨٠٠٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٨٠).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٦٧٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٥-٣٠٦، وأحمد ٢/ ٧ و٤٤ و٤٦ و٧٤ و٨١ و١٠٣ و١٣١، والدارمي (٢٠٦٥)، والبخاري ٣/ ١٧١ و١٨١ و٧/ ١٠٤، ومسلم ٦/ ١٢٢ و١٢٣، وابن ماجة (٣٣٣١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٧)، وأبو يعلى (٥٧٣٦)، وابن حبان (٥٢٣١)، والطبراني في الأوسط (١٢٧١)، والبيهقي ٧/ ٢٨١، والبغوي (٢٨٩١)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٣٣، والخطيب في تاريخه ٧/ ١٨٠. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٢٦ حديث (٦٦٦٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٣٣-٥٣٥ حديث (٧٨٥٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٨١).

(١٧) (17) باب ما جاء في اسْتَحْبابِ التَّمْرِ

١٨١٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن سَهْلِ[١] بن عَسْكرٍ الْبَغْدَادِيُّ وَعبدالله بن عَبدالرحمنِ، قَالا: حَدَّثَنا يحيى بن حَسَّانَ، قَال: حَدَّثَنا سُلَيْمانُ بن بِلَالٍ، عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَيْتٌ لَا تَمْرَ فيه جِياعٌ أَهْلُهُ»[٢].

وفي البابِ عن سَلْمى امْرَأة أبي رَافعٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ من حديثِ هِشَامِ بن عُرْوَةَ إلَّا من هذا الْوَجْهِ.

وَسَأَلْتُ الْبُخاريَّ عن هذا الحديثِ، فقال: لَا أَعْلَمُ أحداً رَواهُ غَيرَ يحيى بن حَسَّانَ[٣].

---

(١) في م: سُهَيْل»، خطأ.

(٢) أخرجه الدارمي (٢٠٦٧)، ومسلم ٦/ ١٢٣، وأبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجة (٣٣٢٧)، والمصنف في علله الكبير (٥٦١)، وابن حبان (٥٢٠٦)، والطبراني في الأوسط (٥٢٣٢) و(٦٩١٧)، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٣١. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٥٤ حديث (١٦٩٤٢)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٥ حديث (١٦٨٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٦، وأحمد ٦/ ١٠٥ و١٧٩ و١٨٨، والدارمي (٢٠٦٦)، ومسلم ٦/ ١٢٣، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٦٣، والبغوي (٢٨٨٥) من طريق عمرة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٦٤ حديث (١٦٨٢٥)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٧٧٦).

(٣) هذا غير مُسَلّم له، فقد رواه غيره: مروان بن محمد، عند ابن ماجة وابن حبان، فما أعله به مردود، والحديث صحيح لا غرابة فيه.

(١٨) (18) باب ما جاء في الْحَمدِ على الطَّعامِ إذا فُرِغَ مِنْهُ

١٨١٦- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَمحمودُ بن غَيْلانَ، قَالا: حَدَّثَنا أبو أُسامةَ، عن زَكَرِيّا بن أبي زَائِدةَ، عن سَعيدِ بن أبي بُرْدةَ، عن أنس بن مَالكٍ؛ أنّ النبيَّ ﷺ قال: «إنّ الله لَيرْضَى عن الْعَبْدِ أنْ يَأْكُلَ الأكْلَةَ، أوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمدهُ عَلَيْهَا»[1] .

وفي البابِ عن عُقْبَةَ بن عَامرٍ، وأبي سَعيدٍ، وَعَائشةَ، وأبي أيُّوبَ، وأبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقد رَواهُ غَيْرُ وَاحدٍ عن زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدةَ نَحوهُ، وَلا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدةَ[2] .

(١٩) (19) باب ما جاء في الأكْلِ مَع المَجْذُومِ

١٨١٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن سَعيدٍ الأشْقرُ وَإبراهيمُ بن يَعْقُوبَ، قَالا: حَدَّثَنا يُونُسُ بن محمدٍ، قَال: حَدَّثَنا المُفَضَّلُ بن فضَالةَ، عن حَبِيبِ بن الشَّهيدِ، عن محمدِ بن المُنْكَدرِ، عن جَابرِ بن عَبدالله؛ أنَّ رَسولَ الله ﷺ أخذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَأدْخلهُ مَعهُ في الْقَصْعةِ ثُمَّ قال: «كُلْ بِسْمِ الله ثِقةً بالله

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٧ و١٠/ ٣٤٤، وأحمد ٣/ ١٠٠ و١١٧، ومسلم ٨/ ٨٧، والمصنف في الشمائل (١٩٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١/ حديث (٨٥٧)، والبغوي (٢٨٣١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٠/ ٣٤٧. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٢٣ حديث (٨٥٧)، والمسند الجامع ٢/ ٨٢ حديث (٨٣٥)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٧/ ٤٧ حديث (١٩٨٨).

(٢) زكريا بن أبي زائدة ثقة، وإن وصف بالتدليس، فإن تدليسه من روايته عن الشعبي فقط، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب»، فإسناد الحديث صحيح إن شاء الله تعالى.

وَتَوكُّلاً عَلَيْهِ»[١] .

هذا حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ يُونُسَ بن محمدٍ، عن المُفَضَّلِ بن فَضالةَ، وَالمُفَضَّلُ بن فَضالةَ هذا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ. وَالمُفَضَّلُ بن فَضالةَ شَيْخٌ آخَرُ مِصْرِيٌّ[٢] أَوْثَقُ من هذا وَأَشْهرُ. وقد رَوَى شُعبةُ هذا الحديثَ عن حَبِيبِ بن الشَّهِيدِ، عن ابن بُرَيْدةَ؛ أَنَّ عُمرَ[٣] أَخَذَ بِيدِ مَجْذُومٍ، وَحديثُ شُعبةَ أَشْبهُ[٤] عِنْدِي وَأَصَحُّ.

(٢٠) (20) باب ما جاء أَنّ المُؤْمنَ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ

١٨١٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن سَعِيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الْكَافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ، وَالمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى وَاحدٍ»[٥] .

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٠٩٢)، وأبو داود (٣٩٢٥)، وابن ماجة (٣٥٤٢)، والمصنف في علله الكبير (٥٦٣)، وأبو يعلى (١٨٢٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٠٩، وابن حبان (٦١٢٠)، والحاكم ٤/ ١٣٦-١٣٧، والبيهقي ٧/ ٢١٩. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٥٧ حديث (٣٠١٠)، والمسند الجامع ٤/ ٢٥١-٢٥٢ حديث (٢٧٥٢)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٧٦)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١١٤٤)، وضعيف الترمذي، له (٣٠٧).

(٢) في م: «بصري»، خطأ.

(٣) في م: «ابن عمر»، خطأ.

(٤) في م: «أثبت»، وما أثبتناه من النسخ، وهو الأصوب.

(٥) أخرجه الطيالسي (١٨٣٤)، وعبدالرزاق (١٩٥٥٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١، وأحمد ٢/ ٢١ و٤٣ و٧٤ و١٤٥، والدارمي (٢٠٤٧)، والبخاري ٧/ ٩٢، ومسلم ٦/ ١٣٢ و١٣٣، وابن ماجة (٣٢٥٧)، والنسائي في الكبرى (٦٧٧١)، وأبو يعلى (٢١٥٢) و(٥٦٣٣)، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٤ و٤٢٥ و٤٢٦ و٤٢٨، والطحاوي في شرح المعاني =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وأبي سَعيدٍ، وأبي نَضْرةَ[1] الْغِفارِيِّ، وأبي موسى، وَجَهْجَاهِ الْغِفارِيِّ، وَمَيْمُونةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو.

١٨١٩- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن موسى الأنْصارِيُّ، قَال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ، عن سُهَيْلِ بن أبي صَالح، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ ضَافهُ ضَيْفٌ كافِرٌ، فَأمرَ لَهُ رَسولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلبتْ فَشرِبَ ثُمَّ أُخْرى فَشرِبهُ ثُمَّ أُخْرى فَشرِبهُ حتَّى شَرِبَ حِلاَبَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ أصْبحَ من الْغَدِ فَأسْلمَ، فَأمرَ لهُ رَسولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلبَتْ فَشربَ حِلاَبَها، ثُمَّ أَمرَ له بأُخْرَى فلم يَسْتَتِمَّها، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «المُؤْمنُ يَشْرَبُ في مِعًى وَاحدٍ وَالْكَافِرُ يَشْربُ في سَبْعةِ أمْعَاءٍ»[2].

= ٢/ ٤٠٦، وفي شرح المشكل (٢٠٠١) و(٢٠٠٢) و(٢٠٠٣) و(٢٠٠٤)، وابن حبان (٥٢٣٨)، والطبراني في الأوسط (١٦٢٤) و(١٧٦٠) و(١٨٢٨)، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٤٧، وفي أخبار أصبهان، له ٢/ ١٥٣، والقضاعي في مسند الشهاب (١٣٨)، والبيهقي في الآداب (٥٥٨)، والخطيب في(موضح أوهام الجمع والتفريق) ٢/ ٤٠٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٧٦ حديث (٨١٥٦)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٣٦ حديث (٧٨٥٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٨٤).

وأخرجه الحميدي (٦٦٩)، والبخاري ٧/ ٩٣ من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٣٥ حديث (٨٧٥٨).

(١) في م: «بصرة»، مصحف.

(٢) أخرجه مالك (١٩٣٥)، وأحمد ٢/ ٣٧٥، ومسلم ٦/ ١٣٣، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٩/حديث (١٢٧٣٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠١٩)، وابن حبان (١٦٢) و(٥٢٣٥)، والبيهقي في الدلائل ٦/ ١١٦-١١٧، والبغوي (٢٨٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤١٦ حديث (١٢٧٣٩)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٤ حديث (١٣٨٠٠).

وأخرجه مالك (١٩٣٤)، وأحمد ٢/ ٢٥٧، والبخاري ٧/ ٩٣، وابن حبان =

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[1] من حديثِ سُهَيْلٍ.

(٢١) (21) باب ما جاء في طَعامِ الْوَاحِدِ يَكْفي الِاثْنَيْنِ

١٨٢٠- حَدَّثَنَا الأنصارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعْرجِ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «طَعامُ الِاثْنَيْنِ كَافي الثَّلَاثَةِ وَطَعامُ الثَّلاثَةِ كافِي الأرْبَعَةِ»[2].

= (١٦١)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٠٩) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٥ حديث (١٣٨٠١).

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٥٥٨)، وأحمد ٢/ ٣١٨، والبغوي (٢٨٧٩) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٦ حديث (١٣٨٠٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤١٥ و٤٥٥، والبخاري ٧/ ٩٣، وابن ماجة (٣٢٥٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/حديث (١٣٤١٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٢٠) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٦ حديث (١٣٨٠٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١، وأحمد ٢/ ٤٣٥، والدارمي (٢٠٤٩)، وأبو يعلى (٢٠٦٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠١٥) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٦ حديث (١٣٨٠٤).

وأخرجه مسلم ٦/ ٣٨٧، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠١٠) من طريق عبدالرحمن والد العلاء، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧/ ٣٨٧ حديث (١٣٨٠٥).

(١) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه مالك (١٩٤٩)، والحميدي (١٠٦٨)، وأحمد ٢/ ٢٤٤، والبخاري ٧/ ٩٢، ومسلم ٦/ ١٣٢، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/حديث (١٣٨٠٤)، وأبو يعلى (٦٢٧٥)، والبغوي (٢٨٨١). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٨٨ حديث (١٣٨٠٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٤ حديث (١٣٧٩٨)، =

وفي البابِ عن جَابرٍ، وابن عُمرَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَرَوَى جَابرٌ عن النبيِّ ﷺ، قال: «طَعامُ الْوَاحدِ يَكْفي الاِثْنَيْنِ، وَطَعامُ الاِثْنَيْنِ يَكْفي الأَرْبَعةَ، وَطَعامُ الأَرْبَعةِ يَكْفِي الثّمَانيةَ».

١٨٢٠ (م)- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن سُفيانَ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي سُفيانَ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ بِهذا[١].

(٢٢) (22) باب ما جاء في أَكْلِ الجَرَادِ

١٨٢١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبي يَعْفُورٍ الْعَبْدِيِّ، عن عَبدالله بن أبي أَوْفى؛ أَنَّهُ سُئِلَ عن الْجَرَادِ، فقال: غَزَوْتُ مَعَ النبيِّ ﷺ سِتَّ غَزوَاتٍ نَأكُلُ الْجَرَادَ[٢].

= وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٦٨٦).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٠٧ من طريق علي بن زيد، عمن سمع أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٣٨٤ حديث (١٣٧٩٩).

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠١ و٣١٥، ومسلم ٦/ ١٣٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٩٤ حديث (٢٣٠١)، والمسند الجامع ٤/ ١٩٣ حديث (٢٦٥٨).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٠١ و٣٨٢، والدارمي (٢٠٥٠)، ومسلم ٦/ ١٣٢ بلفظه من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٩٣ حديث (٢٦٥٧).

(٢) أخرجه الطيالسي (٨١٨)، وعبدالرزاق (٨٧٦٢)، والحميدي (٧١٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٥، وأحمد ٤/ ٣٥٣ و٣٥٧ و٣٨٠، وعبد بن حميد (٥٢٦)، والدارمي (٢٠١٦)، والبخاري ٧/ ١١٧، ومسلم ٦/ ٧٠ و٧١، وأبو داود (٣٨١٢)، والنسائي ٧/ ٢١٠، وابن الجارود (٨٨٠)، وابن حبان (٥٢٥٧)، والبيهقي ٩/ ٢٥٦-٢٥٧، والبغوي (٢٨٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٨٩ حديث (٥١٨٢)، والمسند الجامع =

هكذا رَوَى سُفيانُ بن عُيينةَ عن أبي يَعْفُورٍ هذا الحديثَ، وقال: سِتَّ غَزَوَاتٍ، وَرَوَى سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هذا الحديثَ عن أبي يَعْفُورٍ، فقال: سَبْعَ غَزواتٍ[1].

١٨٢٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أَحمدَ وَالمُؤَمَّلُ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبي يَعْفُورٍ، عن ابن أبي أوْفَى، قال: غَزَوْنَا مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأكُلُ الْجَرادَ[2].

وَرَوَى شُعبةُ هذا الحديثَ عن أبي يَعْفُورٍ، عن ابن أبي أوْفَى قال: غَزَوْتُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ غَزواتٍ نَأكُلُ الْجَرَادَ.

١٨٢٢ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ بهذا.

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وَجَابرٍ.

= ٨/ ١٧٣ حديث (٥٦٧٤)، وهو مكرر ما بعده.

(١) قد رواه البخاري من طريق شعبة عن أبي يعفور بالشك، فقال: «سبع غزوات، أو ستاً»، ثم قال: «قال سفيان وأبو عوانة وإسرائيل عن أبي يعفور عن ابن أبي أوفى: «سبع غزوات»، قال الحافظ ابن حجر في الفتح عقيب حديث (٥٤٩٥): «وهذا الشك في عدد الغزوات من شعبة، وقد أخرجه مسلم من رواية شعبة بالشك أيضاً، والنسائي من روايته بلفظ الست من غير شك، والترمذي من طريق غندر عن شعبة فقال: «غزوات»، ولم يذكر عدداً». ثم قال: «ودلت رواية شعبة على أن شيخهم كان يشك فيحُمل على أنه جزم مرة بالسبع، ثم لما طرأ عليه الشك صار يجزم بالست لأنه المتيقن، ويؤيد هذا الحمل أن سماع سفيان بن عيينة عنه متأخر دون الثوري ومن ذُكر معه، ولكن وقع عند ابن حبان من رواية أبي الوليد شيخ البخاري فيه «سبعاً أو ستاً، يشك شعبة»».

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَأبو يَعْفُورٍ اسْمهُ: وَاقدٌ، وَيُقالُ: وَقْدانُ أيضاً، وأبو يَعْفُورٍ الآخَرُ اسْمهُ: عَبدالرحمنِ بن عُبَيْدِ بن نِسْطاسَ[1].

---

(١) جاء في المطبوع بعد هذا:

«(٢٣) باب ما جاء في الدعاء على الجراد

١٨٢٣- حدثنا محمود بن غيلان، قال: حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا زياد بن عبدالله بن عُلاثة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله وأنس بن مالك، قالا: كان رسول الله ﷺ إذا دعا على الجراد قال: «اللهم أهلك الجراد اقتل كباره وأهلك صغاره وأفسد بيضه، واقطع دابره وخذ بأفواههم عن معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء». قال: فقال رجل: يا رسول الله كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنها نثرة حوت في البحر».

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وموسى بن محمد بن إبراهيم التيمي قد تُكلِّم فيه وهو كثير الغرائب والمناكير، وأبوه محمد بن إبراهيم ثقة، وهو مدني».

وهذا الحديث ليس من كتاب الترمذي إذ لم نجد له أصلاً في جميع النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولا هو في نسخة العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني، كما يظهر من صحيح الترمذي وضعيف الترمذي، وإنما انفردت به المطبوعة البولاقية، ولم يذكره المزي في «تحفة الأشراف»، وإنما أضافه محققه من النسخة المطبوعة، ولم يحسن في ذلك صنعاً، فهذا الحديث تعمد المزي عدم عزوه إلى الترمذي لأنه ليس منه، ولا أدل على ذلك من رقمه على ترجمة زياد بن عبدالله بن علاثة العقيلي في «تهذيب الكمال» برقم ابن ماجة حسب، بله قوله في آخر الترجمة: «روى له ابن ماجة حديثاً واحداً وقد وقع لنا عالياً من روايته». ثم ساقه من طريق الخطيب بمتنه وإسناده (٩/ ٤٩١-٤٩٢). ثم لو كان لهذا الحديث أصلاً في كتاب الترمذي لاستدركه الحافظان العراقي أو تلميذه ابن حجر على المزي. وأيضاً فإن البوصيري قد ساقه في «مصباح الزجاجة» (الورقة ١٩٩) مما يجزم تفرد ابن ماجة به، والظاهر أنه من إضافات الرواة.

(٢٤) (24) باب ما جاء في أَكْلِ لحُومِ الْجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِها

١٨٢٤- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عُمرَ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن أَكْلِ الْجَلاَّلَةِ(١) وَأَلْبَانِها(٢).

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ. وَرَواهُ الثَّوْرِيُّ عن ابن أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهِدٍ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً(٣).

١٨٢٥- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاذُ بن هِشَامٍ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن قَتادةَ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن المُجَثَّمةِ(٤)، وَلَبنِ الْجَلَّالةِ، وعن الشُّرْبِ من فِيِّ السِّقاءِ(٥).

= وهو حديث موضوع آفته موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وقد ساقه ابن الجوزي في «الموضوعات»، وأيده السيوطي في «اللالىء المصنوعة»، كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجة.

(١) الجلاّلة: التي تأكل القذر والنجاسة.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٨٥)، وابن ماجة (٣١٨٩)، والطبراني في الكبير (١٣٥٠٦)، والبيهقي ٩/ ٣٣٢. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٩ حديث (٧٣٨٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٣٢ حديث (٧٨٥٣).

وأخرجه أبو داود (٢٥٥٧) و(٢٥٥٨) و(٣٧٨٧)، والبيهقي ٩/ ٣٣٣ من طريق نافع، عن ابن عمر، بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٣١ حديث (٧٨٥٢).

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٨٧١٣) و(٨٧١٤) و(٨٧١٨)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٤ و٣٣٦. وانظر إرواء الغليل للعلامة الألباني (٢٥٠٣).

(٤) المجثمة: الحيوان يحبس لاصقاً بالأرض ويرمى عليه حتى يموت.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٧ و٨/ ٢٠٧ و٢١٧ و٢٢٠-٢٢١، وأحمد ١/ ٢٢٦ و٢٤١ و٢٩٣ و٣٢١ و٣٣٩، والدارمي (١٩٨١) و(٢٠٠٧) و(٢١٢٣)، والبخاري =

١٨٢٥(م)- قال محمدُ بن بَشَّارٍ: وَحَدَّثَنا ابن أبي عَدِيٍّ، عن سَعيدِ ابن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو.

(٢٥) (25) باب ما جاء في أكْلِ الدَّجَاجِ

١٨٢٦- حَدَّثَنا زَيْدُ بن أخْزَمَ الطَّائيُّ، قَال: حَدَّثَنا أبو قُتيبةَ، عن أبي الْعَوَّامِ، عن قَتادةَ، عن زَهْدم الْجَرْميِّ، قال: دَخَلْتُ على أبي موسى وهو يَأكُلُ دَجَاجةً، فقال: ادْنُ فَكُلْ فَإنِّي رَأيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُهُ[١].

= ٧/ ١٤٥، وأبو داود (٣٧١٩) و(٣٧٨٦)، وابن ماجة (٣٤٢١)، والنسائي ٧/ ٢٤٠، وابن الجارود (٨٨٧)، وابن خزيمة (٢٥٥٢)، وابن حبان (٥٣١٦) و(٥٣٩٩)، والطبراني في الكبير (١١٨١٩) و(١١٨٢٠) و(١١٨٢١)، والحاكم ٢/ ٣٤، والبيهقي ٥/ ٢٥٤ و٧/ ٢٨٤ و٩/ ٣٣٣ و٣٣٤، والبغوي (٣٠٣٥) و(٣٠٤٠). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٦٢ حديث (٦١٩٠)، والمسند الجامع ٩/ ٢٩٨، والروايات مطولة ومختصرة على قسم منه.

(١) أخرجه الحميدي (٧٦٥) و(٧٦٦)، وأحمد ٤/ ٣٩٤ و٣٩٧ و٤٠١ و٤٠٤ و٤٠٦ و٤١٨، والدارمي (٢٠٦١)، والبخاري ٥/ ٢١٨ و٤/ ١٠٩ و٧/ ١٢٢ و٨/ ١٦٤ و١٧٢ و١٨٣ و٩/ ١٩٦، ومسلم ٥/ ٨٣ و٨٤، والمصنف في الشمائل (١٥٤) و(١٥٦)، والنسائي ٧/ ٩ و٢٠٦، وابن الجارود (٨٨٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٩/ ٣٩٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤١١ حديث (٨٩٩٠)، والمسند الجامع ١١/ ٣٦٧ حديث (٨٨٤٠).

وأخرجه الطيالسي (١٢١٧)، وأحمد ٤/ ٣٩٨، والبخاري ٨/ ١٥٩ و١٨٢، ومسلم ٥/ ٨٢، وأبو داود (٣٢٧٦)، وابن ماجة (٢١٠٧)، والنسائي ٧/ ٩، وأبو يعلى (٧٢٥١)، والبيهقي ١٠/ ٢٦ و٥٢، والبغوي (٤٢٣٦) من طريق أبي بردة، عن أبيه. =

هذا حديثٌ حَسَنٌ، وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن زَهْدمٍ، وَلا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ زَهْدمٍ.

وأبو الْعَوَّامِ هو: عِمْرانُ الْقَطّانُ.

١٨٢٧- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلابَةَ، عن زَهْدمٍ، عن أبي موسى، قال: رَأيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَأكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ[١].

وفي الحديثِ كَلامٌ أكْثرُ من هذا.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رَوَى أيُّوبُ السَّخْتِيَاني هذا الحديثَ أيْضاً عن الْقاسمِ التَّمِيميِّ وعن أبي قِلَابَةَ، عن زَهْدمٍ.

(٢٦) (26) باب ما جاء في أكْلِ الْحُبَارَى

١٨٢٨- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بن سَهْلٍ الأعْرجُ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، عن إبراهيمَ بن عُمرَ بن سَفِينةَ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، قال: أكَلْتُ مَعَ رَسولِ اللهِ ﷺ لَحْمَ حُبارَى[٢].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

= وانظر المسند الجامع ١١/ ٣٧٠-٣٧١ حديث (٨٨٤١)، وإرواء الغليل (٢٤٩٩)، ويأتي بعده.

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٩٧)، والمصنف في الشمائل (١٥٥)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٦٨، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٩٧، والبيهقي ٩/ ٣٢٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٢ حديث (٤٤٨٢)، والمسند الجامع ٧/ ٤٦ حديث (٤٨٣٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠٨)، وإرواء الغليل، له ٨/ ١٤٨ حديث (٢٥٠٠).

وَإبراهيمُ بن عُمرَ بن سَفينةَ رَوَى عَنْهُ ابن أبي فُديْكٍ، وَيُقالُ: بُرَيْه[1] ابن عُمرَ بن سَفينةَ.

(٢٧) (27) باب ما جاء في أكلِ الشِّوَاءِ

١٨٢٩- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن محمدٍ الزَّعْفَرانيُّ، قَال: حَدَّثنا حَجَّاجُ ابن محمدٍ، قال: قال ابن جُرَيْجٍ: أخْبرني محمدُ بن يُوسُفَ، أنَّ عَطاءَ بن يَسارٍ[2] أخْبرهُ، أنَّ أُمَّ سَلمةَ أخْبرتهُ؛ أنّها قَرَّبَتْ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ جَنْباً مَشْوِيًّا فأكلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَامَ إلى الصَّلاَةِ وَمَا تَوضّأ[3].

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن الحارثِ، وَالمُغيرةِ، وأبي رَافعٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

(٢٨) (28) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الأكْلِ مُتَّكِئاً

١٨٣٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عن عَليِّ بن الأقْمَرِ، عن أبي جُحَيْفَةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أمَّا أنا فَلا آكُلُ مُتَّكِئاً»[4].

---

(١) في م: «بريد»، محرف.

(٢) في م: «بشار»، مصحف.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (٦٣٨)، وأحمد ٦/٣٠٧، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٣/ ٢٥ حديث (١٨٢٠٠)، والطبراني في الكبير ٢٣/حديث (٦٢٦)، والبيهقي١/ ١٥٤. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٥٨١ حديث (١٧٥١٢).
وأخرجه أحمد ٦/ ٢٩٢، وابن ماجة (٤٩١)، والنسائي ١/ ١٠٧، وفي الكبرى، له (١٨٣)، وابن خزيمة (٤٤)، والطبراني في الكبير (٨٢٣) و(٨٢٤) و(٩٨٨) من طريق زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة بنحوه. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٥٨٠ حديث (١٧٥١٠).

(٤) أخرجه الحميدي (٨٩١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣١٤، وأحمد ٤/٣٠٨ و٣٠٩، =

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو، وَعَبدِاللهِ بن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عَليِّ بن الأقْمَرِ.

وَرَوَى زَكَرِيَّا بن أبي زَائدَةَ وَسُفيانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عن عَليِّ بن الأقْمرِ هذا الحديثَ، وَرَوَى شُعبةُ عن سُفيانَ الثَّوْرِيِّ هذا الحديثَ عن عَليِّ بن الأقْمرِ.

(٢٩) (29) باب ما جاء في حُبِّ النبيِّ ﷺ الْحَلْواءَ وَالْعَسلَ

١٨٣١- حَدَّثَنَا سَلمةُ بن شَبيبٍ وَمحمودُ بن غَيْلانَ وَأحمدُ بن إبراهيمَ الدَّوْرقِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أبو أُسامةَ، عن هِشامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، قالت: كَانَ النبيُّ ﷺ يُحبُّ الْحَلْواءَ وَالْعَسلَ[١].

= والدارمي (٢٠٧٧)، والبخاري ٧/ ٩٣، وأبو داود (٣٧٦٩)، وابن ماجة (٣٢٦٢)، والمصنف في الشمائل (١٣٢) و(١٣٣) و(١٣٩) و(١٤٠)، وفي العلل الكبير (٥٦٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٧٥، وفي شرح المشكل، له (٢٠٨٥) و(٢٠٨٦) و(٢٠٨٧) و(٢٠٨٨) و(٢٠٨٩) و(٢٠٩٠) و(٢٠٩١)، وأبو يعلى (٨٨٤) و(٨٨٨) و(٨٨٩)، وابن حبان (٥٢٤٠)، والطبراني في الكبير ٢٢/ حديث (٢٥٤) و(٣٤٠) و(٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) و(٣٤٤) و(٣٤٥) و(٣٤٦) و(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٤٩) و(٣٥١)، والبيهقي ٧/ ٤٩، والبغوي (٢٨٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٩٨ حديث (١١٨٠١)، والمسند الجامع ١٥/ ٧١٤ حديث (١٢١١١). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٩٤).

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٥٩، وعبد بن حميد (١٤٨٩)، والدارمي (٢٠٨١)، والبخاري ٧/ ٤٤ و٥٧ و١٠٠ و١٤٠، ومسلم ٤/ ١٨٥، وأبو داود (٣٧١٥)، وابن ماجة (٣٣٢٣)، وفي الشمائل للمصنف (١٦٣)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٤٧٤١) و(٤٨٩٢) و(٤٨٩٦) و(٤٩٥٦)، وابن حبان (٥٢٥٤)، والبغوي (٢٨٦٥). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٢٩ حديث (١٦٧٩٦)، والمسند الجامع ١٩/ ٨٠١-٨٠٢ حديث (١٦٧٠٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٩٥)، والروايات مطولة ومختصرة، وفي الحديث قصة العسل الذي كان =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ، وقد رَوَاهُ عَليُّ بن مُسْهِرٍ، عن هِشَامِ بن عُرْوةَ. وفي الحديثِ كَلامٌ أكْثَرُ من هذا.

(٣٠) (30) باب ما جاء في إكْثارِ مَاءِ الْمَرَقَةِ

١٨٣٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن عُمرَ بن عَليٍّ الْمُقدَّميُّ، قَال: حَدَّثَنا مُسْلمُ ابن إبراهيمَ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن فَضاءٍ، قَال: حَدَّثني أبي، عن عَلْقمة ابن عَبدالله المُزَنيِّ، عن أبيهِ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا اشْتَرى أحدُكُمْ لَحْماً فَلْيُكْثِرْ مَرقتَهُ، فإنْ لم يَجِدْ لَحْماً أصابَ مَرقةً، وهو أحدُ اللَّحْميْنِ»[1].

وفي البابِ عن أبي ذَرٍّ.

هذا حديثٌ غريبٌ، لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ من حديثِ محمدِ ابن فَضاءٍ، وَمحمدُ بن فَضاءٍ هو المُعَبِّرُ، وقد تكلَّم فيهِ سَلْمانُ بن حَرْبٍ. وَعَلْقمةُ بن عَبداللهِ هو أخو بَكْرِ بن عَبداللهِ المُزَنيِّ.

١٨٣٣- حَدَّثَنَا الْحُسينُ بن عَليِّ بن الأسْودِ الْبَغْداديُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بن محمدٍ الْعَنْقَزيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إسرائيلُ، عن صَالح بن رُسْتُمَ أبي عَامرٍ الْخَزَّازِ، عن أبي عِمْرانَ الْجَوْنيِّ، عن عَبداللهِ بن الصَّامِتِ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَحْقِرنَّ أحدُكُمْ شَيْئاً من المَعْرُوفِ وَإنْ لم يَجِدْ فَلْيَلْقَ أخاهُ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَإن اشْتَريْتَ لَحْماً أوْ طَبخْتَ قِدْراً فَأكْثِرْ

= يشربه عند حفصة.

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٦٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٧٩، والحاكم ٤/ ١٣٠. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٠١ حديث (٨٩٧٤)، والمسند الجامع ١١/ ٣١٩ حديث (٨٧٧٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٠٩).

مَرقتهُ وَاغْرِفْ لَجِارِكَ مِنْهُ»[١].

هـذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، وقد رَوَى شُعبةُ عن أبي عِمْرانَ الْجَوْنيِّ.

(٣١) (31) باب ما جاء في فَضْلِ الثَّرِيدِ

١٨٣٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن الْمُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن عَمْرِو بن مُرَّةَ، عن مُرَّةَ الْهَمْدانيِّ، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كَمُلَ من الرِّجالِ كَثِيرٌ ولم يَكْمُلْ من النِّسَاءِ إلاّ مَرْيمُ ابْنةُ عِمْرانَ وَآسيةُ امْرأةُ فِرْعونَ، وَفَضْلُ عَائشةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سَائرِ الطَّعامِ»[٢].

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَأَنَسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الحميدي (١٣٩)، وأحمد ٥/ ١٤٩ و١٥٦ و١٦١ و١٧١، والدارمي (٢٠٨٥)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٣) و(١١٤)، ومسلم ٨/ ٣٧، وابن ماجة (٣٣٦٢)، وابن حبان (٥٢٣)، والبغوي (١٦٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٧٤ حديث (١١٩٥١)، والمسند الجامع ١٦/ ١٥١-١٥٢ حديث (١٢٣١٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٩٦)، والسلسلة الصحيحة، له تحت الرقم (١٣٦٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٨، وأحمد ٤/ ٣٩٤ و٤٠٩، وفي فضائل الصحابة، له (١٦٣٢)، وعبد بن حميد (٥٦٦)، والبخاري ٤/ ١٩٣ و٢٠٠ و٥/ ٣٦ و٧/ ٩٧، ومسلم ٧/ ١٣٢ و١٣٣، وابن ماجة (٣٢٨٢)، والنسائي ٧/ ٦٨، وفي فضائل الصحابة، له (٢٤٨) و(٢٥١) و(٢٧٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٠)، وابن حبان (٧١١٤)، والطبراني في الكبير ٢٣/ (١٠٦)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٩٩، والبغوي (٣٩٦٢). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٣١ حديث (٩٠٢٩)، والمسند الجامع ١١/ ٤٥٠-٤٥١ حديث (٨٩٢٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٩٧).

(٣٢) (32) باب ما جاء أَنَّهُ قال: انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً

١٨٣٥- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَبدالكريمِ أبي أُميةَ، عن عَبداللهِ بن الحارثِ، قال: زَوَّجَني أبي فَدعَا أُنَاساً فِيهِمْ صَفْوانُ بن أُمَيَّةَ، فقال: إنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً فَإنَّهُ أَهْنأُ وَأَمْرأُ»(١).

وفي البابِ عن عَائشةَ، وأبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ عَبدالكريمِ، وقد تَكلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعلمِ في عَبدالكريمِ المُعَلِّمِ، مِنْهُمْ أَيُّوبُ السَّخْتيَانيُّ من قِبلِ حِفْظِه.

(٣٣) (33) باب ما جاء عن النبيِّ ﷺ من الرُّخْصةِ في قَطْعِ اللَّحْمِ بِالسِّكِّينِ

١٨٣٦- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قال: أخْبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن جَعْفرِ بن عَمْرِو بن أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عن أبيهِ؛ أَنَّهُ رَأى النبيَّ ﷺ احْتزَّ من كَتفِ شَاةٍ فَأكلَ مِنْها ثُمَّ مَضَى إلى الصَّلاَةِ ولم يَتوَضَّأْ(٢).

---

(١) أخرجه الحميدي (٥٦٤)، وابن سعد ٥/ ٢٥، وأحمد ٣/ ٤٠٠ و٦/ ٤٦٤، والدارمي (٢٠٧٦)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ١٨٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٩٠ حديث (٤٩٤٧)، والمسند الجامع ٧/ ٤٩٦ حديث (٥٣٨٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣١٠).

وأخرجه أحمد ٣/ ٤٠١ و٦/ ٤٦٦، وأبو داود (٣٧٧٩)، والحاكم ٤/ ١١٣، والبيهقي ٧/ ٢٨٠ من طريق عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٧/ ٤٩٦ حديث (٥٣٨٩).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٦٣٤)، وأحمد ٤/ ١٣٩ و١٧٩ و٥/ ٢٨٧ و٢٨٨، والدارمي =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وفي البابِ عن الْمُغِيرةِ بن شُعبةَ.

(٣٤) (34) باب ما جاء في أيِّ اللَّحْمِ كانَ أَحَبَّ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ

١٨٣٧- حَدَّثَنَا وَاصلُ بن عَبدالأعْلى، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن فُضَيْلٍ، عن أبي حَيَّانَ التَّيْميِّ، عن أبي زُرْعةَ بن عَمْرِو بن جَرِيرٍ[١]، عن أبي هُريرةَ، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بِلَحْمٍ فَدُفعَ إلَيْهِ الذِّرَاعُ وَكانَ يُعْجبهُ فَنَهسَ مِنْها[٢].

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وَعَائِشَةَ، وَعَبداللهِ بن جَعْفر، وأبي عُبَيْدَةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو حَيَّانَ اسْمهُ: يحيى بن سعيدِ بن حَيَّانَ، وَأبو زُرْعةَ بن عَمْرِو ابن جَرِيرٍ اسْمهُ: هَرِمٌ.

١٨٣٨- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن محمدٍ الزَّعْفرانيُّ، قَال: حَدَّثَنا يحيى بن

= (٧٣٣)، والبخاري ١/ ٦٣ و١٧٢ و٤/ ٥١ و٧/ ٩٦ و٩٨ و١٠٧، ومسلم ١/ ١٨٨، وابن ماجة (٤٩٠)، وأبو يعلى (٦٨٧٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٦٦، والبيهقي ١/ ١٥٣ و١٥٤ و١٥٧. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٣٥ حديث (١٠٧٠٠)، والمسند الجامع ١٤/ ٩٨-٩٩ حديث (١٠٧٠٥).

(١) قوله: «بن عمرو بن جرير» سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٣٣١ و٤٣٥، والبخاري ٤/ ١٦٣ و١٧٢ و٦/ ١٠٥، ومسلم ١/ ١٢٧، وابن ماجة (٣٣٠٧)، والمصنف في الشمائل (١٦٧). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٥٠ حديث (١٤٩٢٧)، والمسند الجامع ١٨/ ٤٤٩ حديث (١٥٢٦٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٤٩٩)، وسيأتي في (٢٤٣٤).

عَبَّادٍ أبو عَبَّادٍ، قَال: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بن سُلَيْمانَ، عن عَبدالوهابِ بن يحيى من وَلدِ عَبَّادِ بن عَبدالله بن الزُّبَيْرِ، عن عَبدالله بن الزُّبَيْرِ، عن عَائشةَ، قالت: مَا كَانَ الذِّرَاعُ أَحَبَّ اللَّحْم إلى رَسولِ الله ﷺ وَلكنْ كَانَ لاَ يَجدُ اللَّحْمَ إلاَّ غِبًّا، فَكانَ يُعْجَلُ إلَيْه لأَنَّهُ أعْجلُها نُضْجاً[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[2] لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

(٣٥) (35) باب ما جاء في الْخَلِّ

١٨٣٩- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن عَرفةَ، قَال: حَدَّثَنَا مُبارَكُ بن سَعيدٍ هو أخو سُفيانَ بن سَعيدٍ الثَّوْريِّ، عن سُفيانَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نِعْمَ الإدَامُ الْخَلُّ»[3].

---

(١) أخرجه المصنف في الشمائل (١٧٠). وانظر تحفة ألاشراف ١١/ ٤٣٩ حديث (١٦١٩٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٣ حديث (١٦٨٢٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣١١).

(٢) في م و ت: «غريب»، وفي ي و س وتهذيب الكمال: «حسن»، وهو الصواب إن شاء الله على أن في إسناد الحديث فليح بن سليمان وهو ضعيف يعتبر به عند المتابعة، ولم يتابع.

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٢٢٦، والخطيب في تاريخه٢/ ١٩١ و٦/ ٣٠٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٠٥ حديث (٢٧٥٨)، والمسند الجامع ٤/ ٢٠٤ حديث (٢٦٧١).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧، وأحمد ٣/ ٣٠١ و٣٠٤ و٣٥٣ و٣٦٤ و٣٧٩ و٣٨٩ و٣٩٠ و٤٠٠، والدارمي (٢٠٥٤)، ومسلم ٦/ ١٢٥ و١٢٦، وأبو داود (٣٨٢١)، والنسائي ٧/ ١٤، وفي الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢٢٩١) و(٢٣٣٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٤٤٤) و((٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٧٧٠)، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٤٧ و٢/ ٦٤٨، والبيهقي ١٠/ ٦٣، والبغوي (٢٨٦٨) من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر.
وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٠٢ حديث (٢٦٦٨).
وأخرجه أحمد ٣/ ٣٧١، والبيهقي ٧/ ٢٧٩ من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير، =

١٨٤٢[١] - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بن عَبداللهِ الْخُزاعيُّ الْبَصْريُّ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاويةُ بن هِشَامٍ، عن سُفيانَ، عن مُحارِبِ بن دِثَارٍ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ»[٢].

هذا أَصَحُّ من حديثِ مُباركِ بن سَعيدٍ[٣].

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَأُمِّ هَانِىءٍ.

١٨٤٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن سَهْلِ بن عَسْكرٍ الْبَغْدادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن حَسَّانَ، قَال: حَدَّثَنَا سُليْمانُ بن بِلَالٍ، عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عن

= عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٠٣ حديث (٢٦٦٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٠٠).

(١) لم يضع ناشر م لهذا الحديث هنا رقماً مسلسلاً، ثم تكرر فيه بالرقم (١٨٤٢) في آخر الباب، وهو أمر عجيب يدل على جهل مركب. ولما كنا قد أخذنا على أنفسنا عدم تغيير الأرقام القديمة، فقد اضطررنا لوضع رقم الحديث نفسه مع إخلال بالتسلسل حفاظاً على ما التزمنا به، فصار التسلسل كما يأتي: ١٨٣٩، ١٨٤٢، ١٨٤٠، ١٨٤١، ١٨٤٣، والله الموفق.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧، وأحمد ٣/ ٣٧١، وأبو داود (٣٨٢٠)، وابن ماجة (٣٣١٧)، والمصنف في الشمائل (١٥٣)، وأبو يعلى (١٩٨١) و(٢٢٠١)، والطبراني في الأوسط (٦٢٥) و(٨٨١٢)، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢٤٦ و٨/ ١٨٨ و١٠/ ٣٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٦٦ حديث (٢٥٧٩)، والمسند الجامع ٤/ ٢٠٤ حديث (٢٦٧٠)، وسيأتي في (١٨٤٢).

(٣) كأنه يريد القول بأن مبارك بن سعيد قد خالف أصحاب سفيان فرواه عنه عن أبي الزبير، وهو غير محفوظ، والمحفوظ: عن محارب بن دثار، وهي الرواية التي شارك فيها سفيان أصحاب محارب: عبيدالله بن الوليد، وقيس بن الربيع وغيرهما، فرووه عنه، ولذلك ذكر العقيلي هذا الحديث في كتابه على أنه من منكرات مبارك بن سعيد.

أبيهِ، عن عَائشةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «نِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ»[1] .

١٨٤٠ (م)- حَدَّثَنَا عَبدُاللهِ بن عَبدالرحمنِ، قال: أخْبرنا يحيى بن حَسَّانَ، عن سُليْمانَ بن بلالٍ بهذا الإسْنادِ نَحوهُ إلاّ أنَّهُ قال: «نِعْمَ الإِدَامُ، أوِ الأُدْمُ الْخَلُّ»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ، لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ هِشَامِ بن عُرْوةَ إلاّ من حديثِ سُليْمانَ بن بِلاَلٍ[3] .

١٨٤١- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ محمدُ بن الْعَلاءِ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن أبي حَمْزةَ الثُّماليِّ، عن الشَّعْبيِّ، عن أُمِّ هَانِيءٍ بِنْتِ أبي طَالبٍ، قالت: دَخلَ عَليَّ رَسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «هَلْ عِنْدكُمْ شَيْءٌ»؟ فَقُلْتُ: لاَ، إلاّ كِسَرٌ يَابِسةٌ وَخلٌّ، فقال النبيُّ ﷺ: «قَرِّبيهِ، فَما أقْفرَ بَيْتٌ

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٠٥٥)، ومسلم ٦/ ١٢٥، وابن ماجة (٣٣١٦)، والمصنف في علله الكبير (٥٦٢)، وفي الشمائل، له (١٥١)، والخطيب في تاريخ بغداد ١٠/ ٣٠ و٣٧٢. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٥٤ حديث (١٦٩٤٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٣ حديث (١٦٨٢٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧، والمصنف في الشمائل (١٧٢)، وأبو يعلى (٤٤٤٥)، وابن عدي في الكامل٤/ ١٤٤٥ من طريق ابن أبي مليكة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٦٤ حديث (١٦٨٢٤)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٠٠).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) ذكر أبو حاتم أن هذا الحديث منكر بهذا الإسناد (العلل لابنه ٢٣٨٤)، ولعله استنكره من حديث عائشة، لأن المشهور فيه أنه من حديث جابر، كما قال ابن بطة العكبري - وهو ضعيف - ونقله عنه الخطيب في تاريخه بعد أن ساقه من طريقه (١٠/ ٣٧٢).

قلت: إعلال الحديث بهذه العلة فيه نظر، وقد أخرجه مسلم من طريق سليمان بن بلال، والثقة إذا تفرد ولم يُخالف يقبل تفرده.

من أُدْمٍ فيهِ خَلٌّ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ، لَا نَعْرِفهُ من حديثِ أُمِّ هَانِيءٍ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

وأبو حَمْزةَ الثُّمالي اسْمهُ: ثَابتُ بن أبي صَفيَّةَ، وَأُمُّ هَانِيءٍ مَاتتْ بَعْدَ عَليٍّ بن أبي طَالبٍ بِزَمانٍ.

وَسَأَلْتُ محمداً عن هذا الحديثِ، قال: لَا أعْرِفُ لِلشَّعْبيِّ سَماعاً من أُمِّ هَانِيءٍ، فَقُلْتُ: أبو حَمْزةَ، كَيْفَ هو عِنْدكَ؟ فقال: أحمدُ بن حَنْبلٍ تكلَّمَ فيهِ وهو عِنْدِي مُقاربُ الحديثِ[2] .

(٣٦) (36) باب ما جاء في أكْلِ الْبِطِّيخِ بِالرُّطَبِ

١٨٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدةُ بن عَبداللهِ الْخُزاعيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مُعاويةُ بن هِشَامٍ، عن سُفيانَ، عن هِشَام بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ[3] .

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٦٩)، وفي الشمائل، له (١٧٣). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٥٢ حديث (١٨٠٠٢)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٥٣ حديث (١٧٣٧٧).

(٢) هذا رأي لم يتابع البخاري عليه، فالصحيح أنه ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» وأيدناه في «التحرير».

(٣) أخرجه الحميدي (٢٥٥)، وأبو داود (٣٨٣٦)، والمصنف في الشمائل (١٩٨)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٢/حديث (١٦٦٨٨)، وابن حبان (٥٢٤٧)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ٣٦٧، والبيهقي ٧/ ٢٨١، والبغوي (٢٨٩٤). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٤٨ حديث (١٦٩٠٨)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٧ حديث (١٦٨٢٩)، والصحيحة للعلامة الألباني (٥٧).

وفي البابِ عن أنسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[1].

وَرَوَاهُ بَعْضُهمْ عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسَلاً، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن عَائشةَ. وقد رَوَى يَزِيدُ بن رُومانَ، عن عُرْوةَ، عن عَائشةَ هذا الحديثَ.

(٣٧) (37) باب ما جاء في أكْلِ الْقِثَّاءِ بِالرُّطَبِ

١٨٤٤- حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن موسى الْفَزَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ ابن سَعْدٍ، عن أبيهِ، عن عَبدِاللهِ بن جَعْفرٍ، قال: كَانَ النبيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ، لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ إبراهيمَ ابن سَعْدٍ.

(٣٨) (38) باب ما جاء في شُرْبِ أبْوالِ الإبِلِ

١٨٤٥- حَدَّثَنَا الْحَسنُ بن محمدٍ الزَّعْفَرَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بن سَلمةَ، قال: أخْبرنا حُمَيْدٌ وَثَابتٌ وَقَتادةُ، عن

---

(١) لفظة: «غريب» ليست في ت، وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه الحميدي (٥٤٠)، وابن سعد ١/ ٣٩٢، وأحمد ١/ ٢٠٣، والدارمي (٢٠٦٤)، والبخاري ٧/ ١٠٢ و١٠٤، ومسلم ٦/ ١٢٢، وأبو داود (٣٨٣٥)، وابن ماجة (٣٣٢٥)، والمصنف في الشمائل (١٩٧)، وأبو يعلى (٦٧٩٨)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٢١٤، وحلية الأولياء لأبي نعيم ٣/ ١٧١، والبيهقي ٧/ ٢٨١، والخطيب في تاريخه ١٣/ ٢٩٦. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٠١ حديث (٥٢١٩)، والمسند الجامع ٨/ ٢٢٠ حديث (٥٧٤٥).

أَنَس، أنَّ نَاساً من عُرَيْنَةَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْها فَبَعثَهُمُ النبيُّ ﷺ في إبِلِ الصَّدَقةِ وقال: «اشْرَبُوا من أبْوالِهَا وَأَلْبَانِها»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ من حديث ثابت[2] ، وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن أنَس، رَواهُ أبو قِلاَبَةَ عن أنَسٍ، وَرَوَاهُ سَعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن أنَسٍ.

(٣٩) (39) باب ما جاء في الْوُضُوءِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدهُ

١٨٤٦- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن نُمَيْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا قَيْسُ بن الرَّبيعِ. (ح) وَحَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالكريم الْجُرْجانيُّ، عن قَيْسِ بن الرَّبيعِ المَعْنى وَاحدٌ، عن أبي هِشَامٍ، يَعْني الرُّمَّانيَّ، عن زَاذَانَ، عن سَلْمانَ، قال: قَرأْتُ في التَّوْراةِ أنَّ بَركَةَ الطَّعام الْوُضُوءُ بَعْدهُ، فَذَكرْتُ ذلكَ لِلنَّبيِّ ﷺ فَأخْبرْتهُ بِما قَرأْتُ في التَّوْراةِ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «بَركةُ الطَّعامِ الْوُضُوءُ قَبْلهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدهُ»[3] .

وفي البابِ عن أنَسٍ، وأبي هُريرةَ.

لاَ نَعْرِفُ هذا الحديثَ إلاَّ من حديثِ قَيْسِ بن الرَّبيعِ، وَقَيْسُ بن الرَّبيعِ يُضَعَّفُ في الحديثِ.

---

(١) تقدم تخريجه والكلام عليه في (٧٢).

(٢) قوله: «من حديث ثابت» ليست من م.

(٣) أخرجه الطيالسي (٦٥٥)، وأحمد ٥/ ٤٤١، وأبو داود (٣٧٦١)، والمصنف في الشمائل (١٨٧)، وابن أبي حاتم في العلل (١٥٠٢)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٦٨، والحاكم ٤/ ١٠٦، والبغوي (٢٨٣٣). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٧ حديث (٤٤٨٩)، والمسند الجامع ٧/ ٦٥ حديث (٤٨٥٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣١٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٦٨).

وأبو هَاشمٍ الرُّمَّانيُّ اسْمهُ: يحيى بن دِينَارٍ.

(٤٠) (40) باب في تَرْكِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الطّعَامِ

١٨٤٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن أيُّوبَ، عن ابن أبي مُلَيْكةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ خَرجَ من الْخَلاءِ فَقُرِّبَ إليْهِ طَعامٌ، فَقالُوا: ألاَ نَأتِيكَ بِوَضُوءٍ؟ قال: «إنّما أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إذا قُمْتُ إلى الصَّلاَةِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٢]. وقد رَوَاهُ عَمْرُو بن دِينَارٍ، عن سَعيدِ بن الْحُوَيْرِثِ، عن ابن عَبَّاسٍ.

وقال عَليُّ بن المَدِينيِّ: قال يحيى بن سَعيدٍ: كَانَ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ يَكْرهُ غَسْلَ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعامِ، وَكَانَ يَكْرهُ أنْ يُوضعَ الرَّغِيفُ تَحْتَ الْقَصْعةِ.

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٨٢ و٣٥٩، وعبد بن حميد (٦٩٠)، وأبو داود (٣٧٦٠)، والمصنف في الشمائل (١٨٥)، والنسائي ١/ ٨٥، وابن خزيمة (٣٥)، والطبراني في الكبير (١١٢٤١)، والبيهقي ١/ ٤٢ و٣٤٨، والبغوي (٢٨٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٣ حديث (٥٧٩٣)، والمسند الجامع ٨/ ٣٧٧ حديث (٥٩٤١).

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٥)، والحميدي (٤٧٨)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٨، وأحمد ١/ ٢٢١ و٢٢٨ و٢٨٣ و٢٨٤ و٣٤٧ و٣٤٨ و٣٥٩، وعبد بن حميد (٦٩٠)، والدارمي (٧٧٣) و(٢٠٨٢) و(٢٠٨٣)، ومسلم ١/ ١٩٤ و١٩٥، والمصنف في الشمائل (١٨٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (٥٢٠٨)، والبيهقي ١/ ٤٢ من طريق سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٨/ ٣٨١ حديث (٥٩٤٨).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س على أن إسناد الحديث صحيح.

(٤١) (41) باب ما جاء في التَّسْميةِ في الطَّعَامِ

١٨٤٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا الْعَلاءُ بن الْفَضْلِ بن عَبدِالملكِ بن أبي سَوِيَّةَ أبو الْهُذَيْلِ، قَال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بن عِكْراشٍ، عن أبيهِ عِكْراشِ بن ذُؤَيْبٍ، قال: بَعَثني بَنُو مُرَّةَ بن عُبَيْدٍ بِصدَقاتِ أَمْوالِهِمْ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ فَقدِمْتُ عَلَيْهِ المَدِينةَ فَوجَدْتهُ جَالساً بَيْنَ المُهاجرِينَ وَالأَنْصارِ، قال: ثُمَّ أخذَ بِيدِي فَانْطَلقَ بِي إلى بَيْتِ أُمِّ سَلمةَ فقال: «هَلْ من طَعامٍ»؟ فَأُتِينا بِجَفْنةٍ كَثِيرةِ الثَّرِيدِ والوَذْرِ[١]، وَأَقْبلْنَا نَأْكُلُ مِنْها فَخبَطْتُ بِيدِي من نَواحِيها وَأكلَ رَسولُ اللهِ ﷺ من بَيْنِ يَديْهِ، فَقبضَ بِيَدِهِ الْيُسْرى على يَدِي الْيُمْنى ثُمَّ قال: «يَا عِكْراشُ، كُلْ من مَوْضعٍ وَاحدٍ فَإنَّهُ طَعامٌ وَاحدٌ». ثُمَّ أُتِينا بِطَبَقٍ فيهِ أَلْوانُ التَمْرِ[٢] أَوْ من أَلْوانِ الرُّطَبِ، عُبَيْدُاللهِ شَكَّ، قال: فَجعلْتُ آكُلُ من بَيْنِ يَديَّ وَجَالتْ يَدُ رَسولِ اللهِ ﷺ في الطَّبقِ وقال: «يَا عِكْراشُ، كُلْ من حَيْثُ شِئْتَ فَإنَّهُ غَيْرُ لَوْنٍ وَاحدٍ». ثُمَّ أُتِينا بِمَاءٍ فَغسلَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَديْهِ وَمَسحَ بِبَللِ كَفَّيْهِ وَجْههُ وَذِرَاعيْهِ وَرأْسَهُ وقال: «يَا عِكْراشُ هذا الْوُضُوءُ مِمَّا غَيَّرتِ النَّارُ»[٣].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ الْعَلاءِ بن الْفَضْلِ، وقد تَفرَّدَ الْعَلاءُ بهذا الحديثِ[٤]، وَلا نَعْرِفُ لِعِكْراشٍ عن النبيِّ ﷺ إلاّ هذا

---

(١) الوذر: قطع اللحم التي لا عظم فيها.

(٢) في م: «الرطب»، وما هنا من النسخ، وهو الأصح.

(٣) أخرجه ابن سعد ٧/ ٧٤، وابن ماجة (٣٢٧٤)، وابن خزيمة (٢٢٨٢)، والطبراني في الكبير (١٥٣) و(١٥٤)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ١١٩. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٤٤ حديث (١٠٠١٦)، والمسند الجامع ١٣/ ١٢٨ حديث (٩٩٦٧)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٠٦)، وضعيف الترمذي، له (٣١٦).

(٤) وهو ضعيف، وكذلك شيخه عبيدالله بن عكراش.

الحديثَ.

(٤٢) (42) باب ما جاء في أكْلِ الدُّبَّاءِ

١٨٤٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ بن سَعيدٍ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن مُعاويةَ بن صَالح، عن أبي طَالُوتَ، قال: دَخلْتُ على أنَس بن مَالكٍ وهو يَأْكُلُ الْقَرْعَ وهو يقولُ: يَالَكِ شَجرَةً مَا أُحِبُّكِ إلاّ لِحُبِّ رَسولِ اللهِ ﷺ إيَّاكِ[١].

وفي البابِ عن حَكِيمِ بن جَابرٍ عن أبيهِ.

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[٢].

١٨٥٠- حَدَّثَنَا محمدُ بن مَيْمونٍ[٣] المَكِّيُّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، قَال: حَدَّثَني مَالكُ بن أنَسٍ، عن إسحاقَ بن عَبدِاللهِ بن أبي طَلْحةَ، عن أنَس بن مَالكٍ، قال: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ في الصَّحْفةِ - يَعْني الدُّبَّاءَ - فَلا أزَالُ أُحِبُّهُ[٤].

---

(١) أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٤٣٥. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤٤٥ حديث (١٧١٩)، والمسند الجامع ٢/ ٨٩ حديث (٨٤٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣١٣).

(٢) أبو طالوت الراوي عن أنس مجهول لا يُعرف من هو.

(٣) في م: «ميمونة»، خطأ، وهو ضعيف يعتبر به، فيتحسن حديثه عند المتابعة، وقد تابعه الثقات، فصار الحديث حسناً صحيحاً.

(٤) أخرجه مالك (١٦٩٠)، والحميدي (١٢١٣)، وأحمد ٣/ ١٥٠، والدارمي (٢٠٥٦)، والبخاري ٣/ ٧٩ و٧/ ٨٩ و١٠١ و١٠٢، ومسلم ٦/ ١٢١، وأبو داود (٣٧٨٢)، والمصنف في الشمائل (١٦٢)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٢)، وابن حبان (٤٥٣٩)، والبيهقي ٧/ ٤٧٣. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٨٧ حديث (١٩٨)، والمسند الجامع ٢/ ٨٥ حديث (٨٤٠).

وأخرجه البخاري ٧/ ٩٨ و١٠١، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ وَجْهٍ عن أنَسٍ. وَرُوِي أنَّهُ رَأى الدُّبَّاءَ بَيْنَ يَدَيْ رَسولِ اللهِ ﷺ فقال لهُ: مَا هذا؟ قال: «هذا الدُّبَّاءُ نُكَثِّرُ بهِ طَعامَنَا».

(٤٣) (43) باب ما جاء في أكْلِ الزَّيْتِ

١٨٥١- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنا عَبدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن زَيْدِ بن أسْلمَ، عن أبيهِ، عن عُمرَ بن الْخَطَّابِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بهِ فَإنَّهُ من شَجرَةٍ مُباركةٍ»[1] .

هذا حديثٌ لَا نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ عَبدِالرَّزَّاقِ عن مَعْمرٍ، وَكانَ عَبدُالرَّزَّاقِ يَضْطَرِبُ في رِوَايةِ هذا الحديثِ، فَرُبَّما ذَكَرَ فيهِ عن عُمرَ، عن

= ١/حديث (٥٠٣) من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٨٦ حديث (٨٤١).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٢٥، وعبد بن حميد (١٢٧٧)، ومسلم ٦/ ١٢١ من طريق ثابت، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٨٦ حديث (٨٤٢).

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٦٧)، ومسلم ٦/ ١٢١، والمصنف في الشمائل (٣٤١) من طريق ثابت، وعاصم الأحول، عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ٢/ ٨٨ حديث (٨٤٤).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٨٠ و٢٥٢ و٢٨٩، وأبو يعلى (٢٨٨٣)، وابن حبان (٥٢٩٣) من طريق قتادة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٨٩ حديث (٨٤٦).

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٣)، وابن ماجة (٣٣١٩)، والمصنف في الشمائل (١٥٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٤٥٠)، وابن أبي حاتم في علله (١٥٢٠)، والحاكم ٤/ ١٢٢. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٧ حديث (١٠٣٩٢)، والمسند الجامع ١٣/ ٥٩٣ حديث (١٠٥٦٤)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٠٨)، والسلسلة الصحيحة (٣٧٩).

النبيِّ ﷺ، وَرُبَّما رَواهُ على الشَّكِّ فقال: أَحَسبُهُ[1] عن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، وَرُبَّما قال: عن زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ مُرسلاً.

١٨٥١ (م)- حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ سُليمانُ بن مَعْبدٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن زَيْدِ بن أَسْلَمَ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[2]، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن عُمرَ[3].

١٨٥٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ وأبو نُعَيْمٍ، قَالا: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن عَبداللهِ بن عيسى، عن رَجُلٍ يُقالُ لهُ: عَطاءٌ من أَهْلِ الشَّامِ، عن أبي أَسِيدٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «كُلُو الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بهِ فَإِنَّهُ من شَجرَةٍ مُباركةٍ»[4].

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ، إنَّما نَعْرِفهُ من حديثِ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ، عن عَبداللهِ بن عيسى[5].

---

(١) في م: «أحبه»، خطأ.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٩٥٦٨).

(٣) انظر بلابد تعليقنا على ابن ماجة (٣٣١٩) ففيه تفصيل.

(٤) أخرجه أحمد ٣/ ٤٩٧، والدارمي (٢٠٥٨)، والبخاري في تاريخه ٦/٩ الترجمة (٣١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٧)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٠٢، والحاكم ٢/ ٣٩٧-٣٩٨، والبغوي (٢٨٧١). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٢٥ حديث (١١٨٦٠)، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٣٤-١٣٥، والمسند الجامع ١٦/ ١١ حديث (١٢١٧٩). وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٣٧٩).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٨٧) من الطريق نفسه مرسلاً لم يذكر فيه أبا أسيد.

(٥) قد رواه عبدالله بن عيسى عن رجل مجهول هو عطاء تفرد بالرواية عنه، وقال البخاري: لم يقم حديثه. وأحاديث الباب قد حسنها العلامة الألباني بهذه الطرق الضعيفة، وهو مذهب بعض المحدثين المتأخرين في التصحيح.

(٤٤) (44) باب ما جاء في الأَكْلِ مَعَ المَمْلُوكِ وَالْعِيالِ

١٨٥٣- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن إسماعيلَ بن أبي خَالدٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ يُخْبرُهُمْ بذَلكَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كَفى أَحَدكُمْ خَادِمهُ طَعامهُ حَرَّهُ وَدُخَانهُ فَلْيأْخُذْ بيدِهِ فَليُقْعِدْهُ مَعهُ، فَإِنْ أَبى فَلْيأْخُذْ لُقْمةً فَلْيُطْعِمْها إيَّاهُ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

وأبو خَالدٍ وَالدُ[٣] إسماعيلَ اسْمُهُ: سَعْدٌ[٤].

(٤٥) (45) باب ما جاء في فَضْلِ إطْعَامِ الطَّعامِ

١٨٥٤- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن حَمَّادٍ المَعْنيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنا عُثْمانُ بن عَبدالرحمنِ الْجُمَحيُّ، عن محمدِ بن زِيَادٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعامَ، وَاضْرِبُوا الْهَامَ، تُورثُوا الجِنْانَ»[٥].

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وابن عُمرَ، وَأَنَسٍ، وَعَبداللهِ بن

---

(١) أخرجه الحميدي (١٠٧٢)، وأحمد ٢/٤٧٣، والدارمي (٢٠٧٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٠٠)و وابن ماجة (٣٢٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٢٧٣. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٦٥ حديث (١٢٩٣٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٣٥ حديث (١٤٠٧١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١٠).

(٢) هكذا قال، وأبو خالد والد إسماعيل مجهول، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب».

(٣) في م: «ولد»، خطأ.

(٤) وقيل غير ذلك، كما في ترجمته من التهذيب.

(٥) انظر تحفة الأشراف ١٠/٣٢٨ حديث (١٤٤٠٢)، والمسند الجامع حديث (١٤٢٨٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٧٧٧)، والضعيفة، له (١٣٢٤).

سَلامٍ، وَعَبدالرحمنِ بن عَائشةَ، وَشُرَيْحِ بن هَانىءٍ، عن أبيهِ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ[1] من حديثِ ابن زِيَادٍ، عن أبي هُريرةَ.

١٨٥٥- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الأَحْوَصِ، عن عَطاءِ بن السَّائِبِ، عن أبيهِ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعامَ، وَأَفْشُوا السَّلاَمَ، تَدْخُلُوا الْجَنّةَ بِسلاَم»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3].

(٤٦) (46) باب ما جاء في فَضْلِ الْعَشاءِ

١٨٥٦- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن يَعْلى الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَنْبسةُ بن عَبدالرحمنِ الْقُرَشيُّ، عن عَبدالمَلكِ بن عَلاّقٍ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «تَعشَّوْا وَلوْ بِكَفٍّ من

---

(١) هكذا قال، وعثمان بن عبدالرحمن الجمحي ضعيف عند التفرد، وقد تفرد برواية هذا الحديث من هذا الوجه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٢٤، وأحمد ٢/ ١٧٠ و١٩٦، وعبد بن حميد (٣٥٥)، والدارمي (٢٠٨٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٨١)، وابن ماجة (٣٦٩٤)، وابن حبان (٤٨٩) و(٥٠٧)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٩٨ حديث (٨٦٤١)، والمسند الجامع ١١/ ٢١٥-٢١٦ حديث (٨٦١٦). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١١).

(٣) عطاء بن السائب قد اختلط، وأبو الأحوص سلام بن سليم سمع منه بعد الاختلاط في الأرجح، لكن هذا الحديث رواه عدد من الثقات الذين سمعوه من عطاء قبل اختلاطه، منهم: زائدة بن قدامة، وهَمّام بن يحيى، فصح الحديث.

حَشفٍ، فَإنَّ تَرْكَ الْعَشاءِ مَهْرمةٌ»[١] .

هذا حديثٌ مُنْكرٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من هذا الْوَجْهِ. وَعَنْبسةُ يُضَعَّفُ في الحديثِ، وَعَبدالمَلكِ بن عَلَّاقٍ مَجْهُولٌ[٢] .

(٤٧) (47) باب ما جاء في التَّسْميةِ على الطَّعامِ

١٨٥٧- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن الصَّبَّاحِ الْهَاشِميُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالأعْلى، عن مَعْمرٍ، عن هِشَامِ بن عُروةَ، عن أبيهِ، عن عُمرَ بن أبي سَلمةَ؛ أَنَّهُ دَخلَ على رَسولِ اللهِ ﷺ وَعِنْدهُ طَعامٌ قالَ: «ادْنُ يا بُنَيَّ، وَسَمِّ اللهَ، وَكُلْ بيَمِينكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[٣] .

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٣٥٣)، وابن أبي حاتم في العلل (١٥٠٥)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٠١، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢١٤، والخطيب في تاريخه ٣/ ٣٩٦، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/ ٣٧٧. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٨٤ حديث (١٠٧٥)، والمسند الجامع ٢/ ٨٣ حديث (٨٣٦)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للعلامة الألباني (١١٦).

(٢) ويقال: هو عَلّاق بن أبي مسلم، أو ابن مسلم الذي روى له ابن ماجة حديث «أول من يشفع يوم القيامة»، وهو من رواية عنبسة بن عبدالرحمن - وهو شيخ مجهول أيضاً - وقد سماه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٣٣٨): غلاق - بالمعجمة - بن مسلم. وذكر ابن ماكولا بالعين المهملة، وهو الصحيح. وقد وقع في الحلية وتاريخ الخطيب: عنبسة بن عبدالرحمن، عن مسلم، عن أنس، وهو هو، وهو كما قال المصنف مجهول لا يُفرح به.

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٢٦، وابن ماجة (٣٢٦٥)، والمصنف في علله الكبير (٥٧٢)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٨)، وفي عمل اليوم والليلة، له (٢٧٤) و(٢٧٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥٣)، والطبراني في الكبير (٨٣٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٢٩ حديث (١٠٦٨٥)، والمسند الجامع ١٤/ ٨٢-٨٣ حديث (١٠٦٨٧). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١٢)، والسلسلة الصحيحة، له (١١٨٤).

وقد رُوِي عن هِشَامِ بن عُرْوةَ، عن أبي وَجْزَةَ السَّعْدِيِّ، عن رَجُلٍ من مُزَيْنَةَ، عن عُمرَ بن أبي سَلمةَ[1] . وقد اخْتلفَ أصْحَابُ هِشَامِ بن عُرْوةَ في رِوَايةِ هذا الحديثِ.

وأبو وَجْزةَ السَّعْديُّ اسْمهُ: يَزِيدُ بن عُبَيْدٍ.

١٨٥٨- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ محمدُ بن أبانَ، قَال: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عن بُدَيْلِ بن مَيْسرَةَ الْعُقَيْلِيِّ، عن عَبداللهِ بن عُبَيْدِ ابن عُمَيْر، عن أُمِّ كُلْثُومَ، عن عَائشةَ، قالت: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إذا أكَلَ أحدُكُمْ طَعاماً فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ، فَإنْ نَسيَ في أوَّلِه فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ في أوَّلِهِ وَآخِرِهِ»[2] .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٢، وأحمد ٤/ ٢٦، والدارمي (٢٠٢٥) و(٢٠٥١)، والبخاري ٧/ ٨٨، ومسلم ٦/ ١٠٩، وابن ماجة (٣٢٦٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٨)، وفي عمل اليوم والليلة، له (٢٧٨) و(٢٧٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١٥٤)، والطبراني في الكبير (٨٢٩٩) و(٨٣٠٤) و(٨٣٠٥)، والبيهقي ٧/ ٢٧٧، والبغوي (٢٨٢٣) من طريق وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة.
وانظر المسند الجامع ١٤/ ٨٠ حديث (١٠٦٨٥).

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٢٦، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٧٦) و(٢٧٧). ولكن أخرجه الطيالسي (١٣٥٨)، وأحمد ٤/ ٢٧، وأبو داود (٣٧٧٧)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٤/ ٢٧، وابن حبان (٥٢١١) و(٥٢١٥) من طريق أبي وجزة، عن عمر بن أبي سلمة، ليس بينهما «رجل»، وهو إسناد صحيح.
وأخرجه ابن حبان(٥٢١٢)من طريق محمد بن عمر بن أبي سلمة،عن أبيه، بنحوه.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٥٦٦)، وأحمد ٦/ ٢٠٧ و٢٤٦ و٢٦٥، والدارمي (٢٠٢٧)، وأبو داود (٣٧٦٧)، والمصنف في الشمائل (١٨٩) و(١٩٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٨١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٨٤)، والحاكم ٤/ ١٠٨، والبيهقي ٧/ ٢٧٦، والبغوي (٢٨٢٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٨٣. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٤٣ حديث (١٧٩٨٨)، والمسند الجامع ٢٠/ ٦٠ حديث =

١٨٥٨ (م)- وَبهذا الإِسْنادِ عن عَائِشَةَ، قالت: كَانَ النبيُّ ﷺ يأكُلُ طَعاماً في سِتَّةٍ من أصْحَابِهِ، فَجاءَ أعْرابيٌّ فأكلهُ بِلُقْمَتيْنِ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «أمَا إنَّهُ لَوْ سَمَّى لكَفاكُمْ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

(٤٨) (48) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ البَيْتُوتةِ وفي يَدِهِ رِيحُ غَمرٍ[٣]

١٨٥٩- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بن الْوَلِيدِ المَدَنيُّ[٤]، عن ابن أبي ذِئْبٍ، عن المَقْبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الشَّيْطانَ حَسّاسٌ لَحَّاسٌ فَاحْذَرُوهُ على أنْفُسِكُمْ، من بَاتَ وفي يَدهِ رِيحُ غَمرٍ فَأَصَابهُ شَيْءٌ فَلا يَلُومنَّ إلاَّ نَفْسهُ»[٥].

= (١٦٨١٧).

وأخرجه أحمد ٦/ ١٤٣، والدارمي (٢٠٢٦)، وابن ماجة (٣٢٦٤)، وابن حبان (٥٢١٤) من طريق عبيد بن عمير، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٦٠ حديث (١٦٨١٧).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) بعد هذا في م: «وأم كلثوم هي بنت محمد بن أبي بكر الصديق»، وهذه العبارة لم ترد في أغلب النسخ، بل جزم المزي أنها أم كلثوم الليثية أو المكية وساق في ترجمتها هذا الحديث من طريق مسند أحمد، وفيه: «عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم» تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٨٢-٣٨٣ وكذا وقع في رواية أبي داود، وهو الذي رجحه المنذري في تلخيص السنن، وقال: «ومثل بنت أبي بكر لا يُكنى عنها بامرأة ولا سيما مع قوله «منهم». وقد ذكر الحافظ ابن عساكر في أطرافه هذا الحديث لأم كلثوم الليثية ويقال المكية. وأم كلثوم الليثية هذه مجهولة.

(٣) الغمر: الدسم والزهومة من اللحم.

(٤) في م: «المزني»، محرف.

(٥) أخرجه علي بن الجعد (٢٩٣٨)، والحاكم ٤/ ١١٩ و١٣٧. وانظر تحفة الأشراف =

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[١] .

وقد رُوِي من حديثِ سُهَيْلِ بن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ.

١٨٦٠ - حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ محمدُ بن إسحاقَ الْبَغْدَادِيُّ الصَّاغَانيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ المَدَائِنيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بن أبي الأَسْوَدِ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي صَالح، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من بَاتَ وفي يَدِهِ ريحُ غَمْرٍ فَأَصَابهُ شَيْءٌ فَلا يَلُومنَّ إلاّ نَفْسهُ»[٢] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ الأَعْمَشِ إلاّ من هذا الْوَجْهِ[٣] .

= ٩/ ٤٩١ حديث (١٣٠٣٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٠١ حديث (١٣٨٣٢).

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٨٩) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٠١ حديث (١٣٨٣٣)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٤٤، والبيهقي ٧/ ٢٧٦، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/ ٥٧ حديث (١٣٣٠٦) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٠١ حديث (١٣٨٣١).

(١) يعقوب بن الوليد المدني كذاب، كذبه أحمد وغيره.

(٢) أخرجه علي بن الجعد (٢٧٦٨)، وأحمد ٢/ ٢٦٣ و٥٣٧، والدارمي (٢٠٦٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠)، وأبو داود (٣٨٥٢)، وابن ماجة (٣٢٩٧)، وابن حبان (٥٥٢١)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٩٦، والحاكم ٤/ ١٣٧، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٧/ ١٤٤، والبيهقي ٧/ ٢٧٦، والبغوي (٢٨٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٦٨ حديث (١٢٤٦٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٠٠ حديث (١٣٨٣٠).

(٣) وقال المزي في التحفة: «وروي عن الثوري وإبراهيم بن طهمان، عن الأعمش»، جاء هذا القول في المطبوع ملحقاً بقول الترمذي، وفيه نظر من وجهين: الأول أنه لم يرد في شيء من النسخ الخطية، والثاني: هو مناقض لقوله: «لا نعرفه من حديث =

= الأعمش إلا من هذا الوجه»، ولعله من كلام ابن عساكر أو المزي.

قلت: وقد رواه جرير عن الأعمش أيضاً، كما نقله ابن أبي حاتم في العلل (٢٢٠٢)، وقال أبو حاتم: «هذا خطأ، في أصل جرير عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوف الشيء الذي أوقفه ابن حميد فما بقي مع أن يحيى بن المغيرة أيضاً أوقفه».

وفي قول أبي حاتم نظر، فقد رواه غير واحد من أصحاب الأعمش عنه مرفوعاً، ثم إن الأعمش قد توبع على رفعه، فرواه غير واحد عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، منهم عبدالعزيز بن المختار - وهو ثقة - عند ابن ماجة (٣٢٩٧)، وخالد بن عبدالله الواسطي الثقة الثبت عند الدارمي (٢٠٦٩)، وزهير عند أحمد (٢/٢٦٣)، وحماد بن سلمة عند البخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠)، وغيرهم.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أبواب الأشربة

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب ما جاء في شَارِبِ الْخَمْرِ

١٨٦١- حَدَّثَنَا أبو زَكَرِيَّا يحيى بن دُرُسْتَ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَمّادُ بن زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكرٍ حَرامٌ، ومن شَرِبَ الْخَمْرَ في الدُّنْيا فَماتَ وهو يُدْمِنُها لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ»[١].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وأبي سَعيدٍ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو، وابن عَبّاسٍ، وَعُبادةَ، وأبي مَالكٍ الأشْعَرِيِّ.

حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي من غَيْرِ وَجْهٍ عن

---

(١) أخرجه مالك (١٨٤٠)، وعبدالرزاق (١٧٠٥٦) و(١٧٠٥٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٠١، وأحمد ٢/ ١٩ و٢١ و٢٨ و٣٥ و٩٨ و١٠٦ و١٢٣ و١٤٢، وعبد بن حميد (٧٧٠)، والدارمي (٢٠٩٦)، والبخاري ٧/ ١٣٥، ومسلم ٦/ ١٠٠ و١٠١، وأبو داود (٣٦٧٩)، وابن ماجة (٣٣٧٣)، والنسائي ٨/ ٣١٧ و٣١٨، وابن الجارود (٨٥٧)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٦، والطبراني في الأوسط (٦٣٠) و(٣١٥٩) و(٣٢٣١) و(٣٩٦٦)، والدارقطني ٤/ ٢٤٨ و٢٤٩، والبيهقي ٨/ ٢٩٣. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٦٣ حديث (٧٥١٦)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٤١ حديث (٧٨٦٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١٦)، والإرواء، له (٢٣٧٣)، وانظر تمام تخريجه في (١٨٦٤).

نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، وَرَواهُ مَالكُ بن أنَسٍ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ مَوْقُوفاً فلم يَرْفعهُ[1].

١٨٦٢- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بن عَبدالحميدِ، عن عَطاءِ ابن السَّائِبِ، عن عَبداللهِ بن عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ، عن أبيهِ، قال: قال عَبداللهِ بن عُمرَ، قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من شَرِبَ الْخَمرَ لم تُقْبلْ لهُ صَلاةٌ أرْبَعين صَباحاً، فَإنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَليْهِ، فَإنْ عَادَ لم يَقْبلِ اللهُ لهُ صَلاةً أرْبَعينَ صَباحاً، فَإنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَليْهِ، فَإنْ عَادَ لم يَقْبلِ اللهُ لهُ صَلاةً أرْبَعينَ صَباحاً، فَإنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَليْهِ، فَإنْ عَادَ الرّابِعةَ لم يَقْبلِ اللهُ لهُ صَلاةً أرْبَعينَ صَباحاً، فَإنْ تَابَ لم يَتُبِ اللهُ عَليْهِ، وَسَقاهُ من نَهْرِ الْخَبالِ». قِيلَ: يَا أبا عَبدالرحمنِ، وَما نَهْرُ الْخَبالِ؟ قال: نَهْرٌ من صَديد أهْلِ النَّارِ[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[3]. وقد رُوِي نَحو هذا عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ.

---

(١) قال ابن عبدالبر: «روى مالك وابن جريج هذا الحديث كله عن نافع، بعضه مسنداً وبعضه من قول ابن عمر، وهو كله مسند صحيح» (التمهيد ١٥/ ٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٩٠١)، وعبدالرزاق (١٠٧٥٨)، وأبو يعلى (٥٦٨٦)، والطبراني في الكبير (١٣٤٤١)، والبغوي (٣٠١٦). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٧ حديث (٧٣١٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٤٩ حديث (٧٨٧٨).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٥، والطبراني في الكبير (١٣٤٤٥) و(١٣٤٤٨)، والبيهقي في الشعب (٥٥٨٠) من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير، عن ابن عمر -ليس فيه عن أبيه-.

(٣) عطاء بن السائب قد اختلط، والراجح أن سماع جرير منه بعد الاختلاط، لكن رواه عنه حماد بن زيد، وهو ممن سمع منه قديماً قبل اختلاطه، فضلاً عن الشواهد التي أشار إليها المصنف، لذلك حسّنه.

(٢) (2) باب ما جاء كُلُّ مُسْكرٍ حَرَامٌ

١٨٦٣- حَدَّثَنَا الأَنْصارِيُّ، قَال: حَدَّثنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثنا مَالكُ بن أَنَس، عن ابن شِهَابٍ، عن أبي سَلمةَ، عن عَائشةَ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الْبِتْعِ[١]، فقال: «كُلُّ شَرابٍ أَسْكَرَ فَهُو حَرامٌ»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٦٤- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن أَسْباطِ بن محمدٍ الْقُرَشيُّ الْكُوفيُّ وأبو سَعيدٍ الأَشَجُّ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبدالله بن إِدْرِيسَ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن ابن عُمرَ، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «كُلُّ مُسْكرٍ حَرَامٌ»[٣].

---

(١) البتع: نبيذ العسل.

(٢) أخرجه مالك (١٨٣٧)، والشافعي ٢/ ٩٢، والطيالسي (١٤٧٨)، وعبدالرزاق (١٧٠٠٢)، والحميدي (٢٨١)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٠٠-١٠١، وأحمد ٦/ ٣٦ و٩٦ و١٩٠ و٢٢٥، والدارمي (٢١٠٣)، والبخاري ١/ ٧٠ و٧/ ١٣٧، ومسلم ٦/ ٩٩، وأبو داود (٣٦٨٢)، وابن ماجة (٣٣٨٦)، والنسائي ٨/ ٢٩٧، وابن الجارود (٨٥٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٦، وفي شرح مشكل الآثار (٤٩٧١)، وابن حبان (٥٣٤٥) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) و(٥٣٩٣)، والدارقطني ٤/ ٢٥١، والبيهقي ٨/ ١ و٨/ ٢٩١ و٢٩٣، والبغوي (٣٠٠٨) و(٣٠٠٩). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٦٢ حديث (١٧٧٦٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٣-٧٤ حديث (١٦٨٤١). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥١٨).

وأخرجه النسائي ٨/ ٣٢٠ من طريق أم أبان بن صمعة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٧٥ حديث (١٦٨٤٣).

(٣) أخرجه الطيالسي (١٩١٦)، وأحمد ٢/ ١٦ و٢٩ و٣١ و١٠٤، وابن ماجة (٣٣٩٠)، والنسائي ٨/ ٢٩٧ و٣٢٤، وفي الكبرى (٥٠٩٧) و(٥٢١٠)، وابن الجارود (٨٥٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٥ و٢١٦، وأبو يعلى (٥٦٢١) و(٥٦٢٢)، وابن حبان (٥٣٦٩)، والدارقطني ٤/ ٢٤٩. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٧١ حديث =

وفي البابِ عن عُمرَ، وَعَليٍّ، وابن مَسْعُودٍ[1] ، وأبي سَعيدٍ، وأبي موسى، وَالأَشَجِّ الْعَصَرِيِّ، وَدَيْلَم، وَمَيْمُونةَ، وابن عَبَّاس، وَقَيْس بن سَعْدٍ، وَالنُّعْمانِ بن بَشِيرٍ، وَمُعاوية، وَوَائِلِ بن حُجْرٍ، وَقُرَّةَ الْمُزَنِيِّ، وَعَبدالله بن مغفَّلٍ، وَأُمِّ سَلمةَ، وَبُرَيْدَةَ، وأبي هُريرةَ، وَعَائشةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقد رُوِي عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ وَكِلاهُما صحيحٌ؛ رَواهُ غَيْرُ وَاحدٍ عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ. وعن أبي سَلمةَ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ.

(٣) (3) باب ما جاء مَا أَسْكرَ كَثِيرُهُ فَقلِيلُهُ حَرَامٌ

١٨٦٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ. (ح) وَحَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أَخْبرنا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، عن دَاوُدَ بن بَكْرِ بن أبي الْفُرَاتِ، عن ابن الْمُنْكَدرِ، عن جَابرِ بن عَبدالله؛ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «مَا أَسْكرَ كَثِيرُهُ فَقلِيلُهُ حَرَامٌ»[2] .

= (٨٥٨٤)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٤٤-٥٤٥ حديث (٧٨٦٩).

(١) في م بعد هذا: «وأنس»، ولم نجد لذلك أصلاً في النسخ التي بين أيدينا ولا في الشروح.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٣٤٣، وأبو داود (٣٦٨١)، وابن ماجة (٣٣٩٣)، وابن الجارود (٨٦٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٧، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢٣٣، وابن حبان (٥٣٨٢)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٧٧، والبيهقي ٨/ ٢٩٦، والبغوي (٣٠١٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٨/ ٣٧٧-٣٧٨. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٥٩ حديث (٣٠١٤)، والمسند الجامع ٤/ ٢٢٥ حديث (٢٧٠٥)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٢٠).

وفي البابِ عن سَعْدٍ، وَعَائشةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو[1]، وابن عُمرَ، وَخَوَّاتِ بن جُبَيْرٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من حديثِ جَابرٍ.

١٨٦٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبدُالأعْلى بن عَبدِالأعْلى، عن هِشَامِ بن حَسَّانَ، عن مَهْدِيِّ بن مَيْمُونٍ. (ح) وَحَدَّثنا عَبداللهِ بن مُعاويةَ الْجُمَحِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بن مَيْمُونٍ، المَعْنَى وَاحدٌ، عن أبي عُثمانَ الأنْصاريِّ، عن الْقَاسمِ بن محمدٍ، عن عَائشةَ، قالت: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكرٍ حَرَامٌ، مَا أسْكرَ الْفرَقُ[2] مِنْهُ فَمِلءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ».

قال أحَدُهُما في حديثِهِ: «الْحَسْوَةُ مِنْهُ حَرَامٌ»[3].

هذا حديثٌ حَسَنٌ. وقد رَوَاهُ لَيْثُ بن أبي سُلَيْمٍ وَالرَّبِيعُ بن صَبِيحٍ، عن أبي عُثمانَ الأنْصارِيِّ نَحو رِوَايةِ مَهْدِيِّ بن مَيْمُونٍ.

وأبو عُثمانَ الأنْصاريُّ اسْمهُ: عَمْرُو بن سَالمٍ، وَيُقالُ: عُمرُ بن سَالمٍ أيْضاً[4].

---

(١) في م: «عُمرَ»، غلط محض.

(٢) الفرق: مكيال معروف بالمدينة، وهو ستة عشر رطلاً.

(٣) أخرجه أحمد ٦/ ٧١ و٧٢ و١٣١، وأبو داود (٣٦٨٧)، والمصنف في علله الكبير (٥٧٤). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٢٩١ حديث (١٧٥٦٥)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٤ حديث (١٦٨٤٢).

(٤) وهو ثقة، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب».

(٤) (4) باب ما جاء في نَبِيذِ الْجَرِّ

١٨٦٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ وَيَزِيدُ بن هارُونَ، قَالا: أخْبرنا سُليمانُ التَّيْميُّ، عن طَاوُوسٍ؛ أنَّ رَجُلاً أتَى ابن عُمرَ فقال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن نَبِيذِ الْجَرِّ؟ فقال: نَعَمْ. فقال طَاوُوسٌ: وَاللهِ إنِّي سَمِعتهُ مِنْهُ[(١)].

وفي البابِ عن ابن أبي أوْفَى، وأبي سَعِيدٍ، وَسُوَيْدٍ، وَعَائشةَ، وابن الزُّبَيْرِ، وابن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٦٩٣٢) و(١٦٩٣٣) و(١٦٩٦٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٢٧، والحميدي (٧٠٧)، وأحمد ٢/ ٢٩ و٣٥ و٤٧ و٥٦ و١٠١ و١٠٦ و١١٥ و١٥٥، ومسلم ٦/ ٩٦، والنسائي ٨/ ٣٠٢ و٣٠٣ و٣٠٤ و٣٠٥، وفي الكبرى، له (٥١٢٤) و(٥١٢٥) و(٥١٣٤) و(٦٨٢٣)، وأبو يعلى (٥٦١٩)، وأبو عوانة ٥/ ٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٠، والطبراني في الكبير (١٣٤٥١) و(١٣٤٥٢) و(١٣٤٥٣) و(١٣٤٥٤) و(١٣٤٥٥)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ٢٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٣٨ حديث (٧٠٩٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٥٣ حديث (٧٨٨٤).

وأخرجه مالك (١٨٣٢)، والشافعي ٢/ ٣١٢، وعبدالرزاق (١٦٩٦٠)، والحميدي (٧٠٨)، وابن أبي شيبة ٨/ ١١٧، وأحمد ٢/ ٣ و١٠ و٤٨ و٥٤ و٧٧ و١٠٢، ومسلم ٦/ ٩٥ و٩٦، وابن ماجة (٣٤٠٢)، والنسائي ٨/ ٣٠٥، وفي الكبرى، له (٥١٤١)، وأبو عوانة ٥/ ٣٠٢ و٣٠٣ و٣٠٤، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٢٥، والبيهقي ٨/ ٣٠٨ من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٥١ حديث (٧٨٨٢).

وأخرجه الطيالسي (١٩١٢)، وأحمد ٢/ ٤٤ و٧٣ و٨٥، ومسلم ٦/ ٩٦، والطحاوي في شرح المعاني ٣/ ٨٧، والبيهقي ٤/ ٣١١ من طريق عقبة بن حريث، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٥٤ حديث (٧٨٨٥).

(٥) (5) باب ما جاء في كَرَاهِيَةِ أَنْ يُنْبَذَ في الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ

١٨٦٨- حَدَّثَنَا أبو موسى محمدُ بن المُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنا أبو دَاوُدَ الطَّيالِسيُّ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن عَمْرِو بن مُرَّةَ، قال: سَمِعتُ زَاذَانَ يَقولُ: سَأَلْتُ ابن عُمرَ عَمَّا نَهى عَنْهُ رَسولُ اللهِ ﷺ من الأَوْعِيةِ وأَخْبِرْناهُ بلُغَتكُمْ وَفَسِّرْهُ لَنَا بِلُغَتنا، فقال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن الحَنْتَمةِ وَهي الْجَرَّةُ، وَنَهى عن الدُّبَّاءِ وَهِي الْقَرَعةُ، وَنَهى عن النَّقِيرِ وهو أَصْلُ النَّخْلِ يُنْقرُ نَقْراً أَوْ يُنْسحُ نَسْحاً، وَنَهى عن المُزَفَّتِ وَهي المُقَيَّرُ، وَأَمَرَ أَنْ يُنْبذَ في الأَسْقيةِ[١].

وفي البابِ عن عُمرَ، وَعَليٍّ، وابن عَبَّاس، وأبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وَعَبدالرحمنِ بن يَعْمُرَ، وَسَمُرةَ، وَأَنسٍ، وَعَائشةَ، وَعِمْرانَ بن حُصينٍ، وَعَائذِ بن عَمْرٍو، وَالْحَكمِ الْغِفارِيِّ، وَمَيْمُونةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢].

(٦) (6) باب ما جاء في الرُّخْصةِ أَنْ يُنْبَذَ في الظُّرُوفِ

١٨٦٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ وَالْحَسنُ بن عَليٍّ وَمحمودُ بن غَيْلانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أبو عَاصمٍ، قَال: حَدَّثنَا سُفيانُ، عن عَلْقمةَ بن

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٣٩)، وعبدالرزاق (١٦٩٦٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٤١، وأحمد ٢/ ٥٦، ومسلم ٦/ ٩٧، والنسائي ٨/ ٣٠٨، وأبو عوانة ٥/ ٢٨٩-٢٩٠، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٢٥، والبيهقي ٨/ ٣٠٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٤٤ حديث (٦٧١٦)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٥٥ حديث (٧٨٨٦)، وانظر تخريج ما قبله.

(٢) لكنه نُسخ، فأباح النبي ﷺ هذه الأسقية، ونهى عن كل مسكر، كما في الحديث الآتي.

مَرْثدٍ، عن سُليمانَ بن بُرَيْدَةَ، عن أبيهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عن الظُّرُوفِ[1]، وَإِنَّ ظَرْفاً لاَ يُحلُّ شَيْئاً وَلا يُحَرِّمهُ، وَكُلُّ مُسْكرٍ حَرَامٌ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٧٠- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عن سُفيانَ، عن مَنْصُورٍ، عن سَالم بن أبي الْجَعْدِ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ، قال: نَهى رَسولُ اللهِ ﷺ عن الظُّرُوفِ، فَشَكَتْ إلَيْهِ الأَنْصارُ، فَقالُوا: لَيْسَ لَنا وِعَاءٌ قال: «فَلا إذَنْ»[3].

وفي البابِ عن ابن مَسْعُودٍ، وأبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وَعَبداللهِ بن عَمْرٍو.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٧) (7) باب ما جاء في الإنْتِباذِ في السِّقاءِ

١٨٧١- حَدَّثَنَا محمدُ بن المُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالوهَّابِ الثَّقَفيُّ، عن يُونسَ بن عُبَيْدٍ، عن الْحَسنِ الْبَصْريِّ، عن أُمِّهِ، عن عَائشةَ، قالت: كُنَّا نَنْبذُ لِرَسولِ اللهِ ﷺ في سِقاءٍ يُوكأُ في أعْلاهُ لهُ عَزْلاءُ نَنْبِذُهُ غُدْوةً

(١) الظروف: الأوعية.
(٢) تقدم تخريجه في (١٠٥٤) و(١٥١٠).
(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٢، والبخاري ٧/ ١٣٨، وأبو داود (٣٦٩٩)، والنسائي ٨/ ٣١٢، والبيهقي ٨/ ٣١٠. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٧٤ حديث (٢٢٤٠)، والمسند الجامع ٤/ ٢٢٣ حديث (٢٧٠٣).

وَيَشْربهُ عِشَاءً وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً وَيَشْرَبهُ غُدْوةً[1] .

وفي البابِ عن جَابرٍ، وأبي سَعيدٍ، وابن عَبَّاسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2] لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ يُونُسَ بن عُبَيْدٍ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِي هذا الحديثُ من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ عن عَائشة أيْضاً.

(٨) (8) باب ما جاء في الْحُبُوبِ الّتي يُتَّخذُ مِنْها الْخَمرُ

١٨٧٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن يحيى، قَال: حَدَّثنا محمدُ بن يُوسُفَ، قَال: حَدَّثَنَا إسرائيلُ، قَال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن مُهاجرٍ، عن عَامرٍ الشَّعْبيِّ، عن النُّعمانِ بن بَشِيرٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ من الْحِنْطَةِ خَمْراً، ومن الشَّعِيرِ خَمْراً، ومن التَّمْرِ خَمْراً، ومن الزَّبيبِ خَمْراً، ومن الْعَسلِ

---

(١) أخرجه مسلم ٦/ ١٠٢، وأبو داود (٣٧١١)، والمصنف في علله الكبير (٥٧٧)، وأبو يعلى (٤٣٩٦)، وابن حبان (٥٣٨٥)، والطبراني في الأوسط (٢٧٦٦) و(٧٥٤٢)، والبيهقي ٢/١ و٢٩٩/٨، والبغوي (٣٠٢١) و(٣٠٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٣٨٩/١٢ حديث (١٧٨٣٦)، والمسند الجامع ٨٦/٢٠ حديث (١٦٨٦٤)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٢٥).

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٦، وابن ماجة (٣٣٩٨)، وأبو يعلى (٤٤٠١) من طريق بنانة ابن يزيد، عن عائشة. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٨٦ حديث (١٧٨٢٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ٨٤-٨٥ حديث (١٦٨٦٢).

وأخرجه أحمد ٦/ ١٣١ و١٣٧، ومسلم ٦/ ١٠٢، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١١/ حديث (١٦٠٤٧) من طريق ثمامة بن حزن القشيري، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٨٤ حديث (١٦٨٦١).

وأخرجه أحمد ٦/ ١٢٤، وأبو داود (٣٧١٢) من طريق عَمرة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ٨٥ حديث (١٦٨٦٣).

(٢) في م: «غريب» فقط، وما أثبتناه من ت و ي و س، وهو الصواب.

خَمْراً»[1] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ غريبٌ[2] .

١٨٧٣- حَدَّثَنَا الْحسنُ بن عَليٍّ الْخَلَّالُ، قَال: حَدَّثَنَا يحيى بن آدَمَ، عن إسرائيلَ نَحوهُ[3] .

وَرَوَى أبو حَيَّانَ التَّيْميُّ هذا الحديثَ عن الشَّعْبيِّ، عن ابن عُمرَ، عن عُمرَ، قال: إنَّ من الْحِنْطَةِ خَمْراً؛ فَذَكَرَ هذا الحديثَ.

١٨٧٤- حَدَّثَنَا بِذلكَ أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن إدْريس، عن أبي حَيَّانَ التَّيْميِّ، عن الشَّعْبيِّ، عن ابن عُمرَ، عن عُمرَ بن الْخَطابِ: إنَّ من الْحِنْطَةِ خَمْراً[4] .

وهذا أَصَحُّ من حديثِ إبراهيمَ بن مُهاجرٍ، وقال عَليُّ بن المَدِينيِّ: قال يحيى بن سَعيدٍ: لم يَكُنْ إبراهيمُ بن مُهاجرٍ بِالْقَويِّ. وقد رُوِيَ من

---

(١) أخرجه أحمد ٤/ ٢٦٧ و٢٧٣، وأبو داود (٣٦٧٦) و(٣٦٧٧)، وابن ماجة (٣٣٧٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٨)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١٣، وابن حبان (٥٣٩٨)، والطبراني في الأوسط (٨٧١٣)، والدارقطني ٤/ ٢٥٢ و٢٥٣، والحاكم ٤/ ١٤٨، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٢٧، والبيهقي ٨/ ٢٨٩، والخطيب في تاريخه ٤/ ٤٢٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٣ حديث (١١٦٢٦)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٢٠-٥٢١ حديث (١١٨٨٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٢٦)، ويأتي بعده.

(٢) انظر تعليقنا على ابن ماجة.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) يعني: موقوفاً.

غَيْرِ وَجْهٍ أيْضاً عن الشّعْبيِّ عن النُّعْمانِ بن بَشِيرٍ.

١٨٧٥- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قال: أخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَارَكِ، قَال: حَدَّثَنَا الأوْزَاعيُّ وَعِكْرمةُ بن عَمَّارٍ، قَالا: حَدَّثَنَا أبو كَثِيرٍ السُّحَيْميُّ، قَال: سَمِعتُ أبا هُريرةَ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْخَمرُ من هَاتَيْنِ الشَّجْرتَيْنِ النَّخْلةُ وَالْعِنبةُ»[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو كَثِيرٍ السُّحَيْميُّ هو الْغُبَرِيُّ، وَاسْمهُ: يَزِيدُ بن عَبدالرحمنِ بن غُفَيْلَةَ. وَرَوَى شُعبةُ عن عِكْرمةَ بن عَمّارٍ هذا الحديثَ.

(٩) (9) باب ما جاء في خَلِيطِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

١٨٧٦- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ، عن عَطاءِ بن أبي رَبَاحٍ، عن جَابرِ بن عَبداللهِ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ نَهى أنْ يُنْبذَ الْبُسْرُ وَالرُّطبُ جَمِيعاً[2].

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٧٠٥٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٠٩، والطيالسي (٢٥٦٩)، وأحمد ٢/ ٢٧٩ و٤٠٨ و٤٠٩ و٤٧٤ و٤٩٦و٥١٧ و٥١٨ و٥٢٦، والدارمي (٢١٠٢)، ومسلم ٦/ ٨٩، وأبو داود (٣٦٧٨)، وابن ماجة (٣٣٧٨)، والنسائي ٨/ ٢٩٤، وأبو يعلى (٦٠٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢١١، وابن حبان (٥٣٤٤)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩١٢ و١٩١٤، والبيهقي ٨/ ٢٨٩-٢٩٠. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٢١ حديث (١٤٨٤١)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٠٨-٤٠٩ حديث (١٣٨٤٨). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٢٧).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٦٩٦٦)، وابن أبي شيبة ١٤/ ١٨٩، وأحمد ٣/ ٢٩٤ و٣٠٠ و٣٠٢ و٣١٧ و٣٦٣ و٣٦٩، والبخاري ٧/ ١٤٠، ومسلم ٦/ ٨٩ و٩٠، وأبو داود (٣٧٠٣)، وابن ماجة (٣٣٩٥)، والنسائي ٨/ ٢٩٠، وأبو يعلى (١٧٦٨) و(١٨٧٢) و(٢٢٣٨) و(٢٣٢٥)، وابن حبان (٥٣٧٩)، والبيهقي ٨/ ٣٠٦. وانظر تحفة =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٧٧- حَدَّثَنَا سُفيانُ بن وَكِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عن سُلَيْمانَ التَّيْمِيِّ، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سَعيدٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن الْبُسْرِ[1] وَالتَّمْرِ أنْ يُخْلطَ بَيْنهُما وعن الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أنْ يُخْلطَ بَيْنهُما، ونَهى عن الْجِرارِ أنْ يُنْبذَ فِيها[2].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وَأنَسٍ، وأبي قَتادةَ، وابن عَبَّاسٍ، وَأُمِّ سَلمةَ، وَمَعْبدِ بن كَعْبٍ عن أُمِّهِ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٠) (10) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ الشُّرْبِ في آنِيةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

١٨٧٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ،

= الأشراف ٢/ ٢٤٢ حديث (٢٤٧٨)، والمسند الجامع ٤/ ٢١٢-٢١٣ حديث (٢٦٨٨).

وأخرجه الطيالسي (١٧٠٥)، وعبدالرزاق (١٦٩٦٧) و(١٦٩٦٨) و(١٦٩٦٩)، وأحمد ٣/ ٣٨٩، ومسلم٦/ ٩٠،وابن ماجة(٣٣٩٥)،والنسائي٨/ ٢٩١ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر تحفة الأشراف ٢/حديث (٢٤٧٨)،والمسند الجامع ٤/ ٢١٣ حديث (٢٦٨٩).

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٩١، والطبراني في الأوسط (١٣٨) من طريق عمرو بن دينار، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢١٤ حديث (٢٦٩٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٢٨).

(١) البُسر: ثمر النخل قبل أن يصير رطباً.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٣ و٩ و٤٩ و٧١ و٩٠، ومسلم ٦/ ٩٠، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٤٣٥١)، وأبو يعلى (١١٧٧)، وابن حبان (٥٣٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٦٤ حديث (٤٣٥١)، والمسند الجامع ٦/ ٣٦٧ حديث (٤٤٦٥).

قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن الْحَكم، قال: سَمِعتُ ابن أبي لَيْلى يُحَدِّثُ؛ أنّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقى فَأتاهُ إنْسانٌ بِإنَاءٍ من فِضّةٍ فَرمَاهُ به، وقال: إنِّي كُنْتُ قد نَهيْتهُ فَأبى أنْ يَنْتهِي إنَّ رَسول اَللهِ ﷺ نَهى عن الشُّرْبِ في آنِيَةِ الْفِضّةِ وَالذَّهَبِ وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ، وقال: «هِي لَهُمْ في الدُّنْيا وَلكُمْ في الآخِرةِ»[1].

وفي البابِ عن أُمِّ سَلمةَ، وَالْبرَاءِ، وَعَائشةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١١) (11) باب ما جاء في النَّهْي عن الشُّرْبِ قَائماً

١٨٧٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي عَدِيٍّ، عن سَعيدِ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن أنَس؛ أنّ النبيَّ ﷺ نَهى أنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائماً. فَقِيلَ: الأكْلُ؟ قال: ذَاكَ أشَدُّ[2].

---

(١) أخرجه الحميدي (٤٤٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢١٠، وأحمد ٥/ ٣٨٥ و٣٩٠ و٣٩٦ و٣٩٧ و٣٩٨ و٤٠٠ و٤٠٤ و٤٠٨، والدارمي (٢١٣٦)، والبخاري ٧/ ٩٩ و١٤٦ و١٩٣ و١٩٤، ومسلم ٦/ ١٣٦ و١٣٧، وأبو داود (٣٧٢٣)، وابن ماجة (٣٣١٤) و(٣٥٩٠)، والنسائي ٨/ ١٩٨، والطحاوي في شرح المعاني٤/ ٢٤٦، وفي شرح المشكل (١٤١٨) و(١٤١٩)، والبيهقي ١/ ٢٨، والبغوي (٣٠٣١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٨ حديث (٣٣٧٣)، والمسند الجامع ٥/ ١١٠-١١٢ حديث (٣٣١٥)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٣٠).

وأخرجه الحميدي (٤٤٠)، ومسلم ٦/ ١٣٦، والنسائي ٨/ ١٩٨، وابن الجارود (٨٦٥)، وابن حبان (٥٣٣٩)، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٣ من طريق عبدالله بن عكيم، عن حذيفة. وانظر المسند الجامع ٥/ ١١٢-١١٣ حديث (٣٣١٦).

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٠٠٠)، وأحمد ٣/ ١١٨ و١٣١ و١٤٧ و١٨٢ و١٩٩ و٢١٣ و٢٥٠ و٢٧٧ و٢٩١، والدارمي (٢١٣٣)، ومسلم ٦/ ١١٠، وأبو داود (٣٧١٧)، وابن ماجة (٣٤٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٦٧) و(٢٩٧٣) و(٣١٦٥) و(٣١٩٥)، والطحاوي في =

هذا حديثٌ صحيحٌ[1] .

١٨٨٠- حَدَّثَنَا أبو السَّائِبِ سَلْمُ بن جُنادةَ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بن غِيَاثٍ، عن عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: كُنَّا نَأْكُلُ على عَهْدِ رَسولِ اللهِ ﷺ وَنَحنُ نَمْشي، وَنَشْرَبُ وَنَحنُ قِيامٌ[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[3] غريبٌ من حديثِ عُبَيْدِاللهِ بن عُمرَ،

= شرح المعاني ٤/ ٢٧٢، وفي «شرح المشكل» (٢٠٩٥) و(٢٠٩٦) و(٢٠٩٧) و(٢٠٩٨)، والعقيلي في الضعفاء ١/ ١٥٢، و وابن حبان (٥٣٢١)، والطبراني في الكبير (٢١٢٤)،والبيهقي ٧/ ٢٨١ .وانظر تحفة الأشراف١/ ٣١٠ حديث (١١٨٠)، والمسند الجامع ٢/ ١١٣-١١٤ حديث (٨٩٥)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٣١).

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٥، وأحمد ٢/ ١٠٨، وعبد بن حميد (٧٨٥)، والدارمي (٢١٣٢)، وابن ماجة (٣٣٠١)، والمصنف في علله الكبير (٥٧٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٧٣، وابن حبان (٥٣٢٢) و(٥٣٢٥)، والخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ١٩٥ . وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١٢٥ حديث (٧٨٢١)، والمسند الجامع ١٠/ ٥٣٨ حديث (٧٨٦٢).

وأخرجه الطيالسي (١٩٠٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٥، وأحمد ٢/ ١٢ و٢٤ و٢٩، والدارمي (٢١٣١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٧٣ و٢٧٤، وابن الجارود (٨٦٧)، والكنى للدولابي ١/ ١٢٧، وابن حبان (٥٢٤٣)، والبيهقي ٧/ ١٢٨٣، وفي الشعب، له (٥٩٨٨) و(٥٩٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٧٤. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٥٣٨ حديث (٧٨٦١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٣٣).

(٣) في م: «صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي و س. وحكمه هذا فيه نظر، فهذا الحديث بهذا الإسناد أعله ابن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وعلي بن المديني، بأن حفص بن غياث توهم فيه، وإنما هو حديث عمران بن حدير عن أبي البزري يزيد بن عطارد، وهو مجهول كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، بل قال المصنف في علله الكبير: «سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث فيه نظر. قال أبو =

عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ. وَرَوَى عِمْرَانُ بن حُدَيْرٍ[1] هذا الحديثَ عن أبي الْبزَرِيِّ، عن ابن عُمرَ.

وأبو الْبزَرِيِّ اسْمهُ: يَزِيدُ بن عُطارِدٍ.

١٨٨١- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بن مَسْعدةَ، قَال: حَدَّثَنَا خَالدُ بن الحارثِ، عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن أبي مُسْلمٍ الجَذْميِّ[2]، عن الْجَارُودِ بن المُعَلَّى؛ أنّ النبيَّ ﷺ نَهى عن الشُّرْبِ قَائماً[3].

وفي البابِ عن أبي سَعيدٍ، وأبي هُريرةَ، وَأنَسٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وهكذا رَوَى غَيْرُ وَاحدٍ هذا الحديثَ عن سَعيدٍ، عن قَتادةَ، عن أبي مُسْلمٍ، عن الْجَارُودِ، عن النبيِّ ﷺ.

وَرُوِي عن قَتادةَ، عن يَزِيدَ بن عَبدالله بن الشِّخِّيرِ، عن أبي مُسْلمٍ، عن الْجَارُودِ؛ أنّ النبيَّ ﷺ قال: «ضَالَّةُ المُسْلمِ حَرْقَ النَّارِ»[4].

= عيسى: لا يُعرف عن عبيدالله إلا من وجه رواية حفص، وإنما يعرف من حديث عمران ابن حدير، عن أبي البزري عن ابن عمر» (٥٧٥). وانظر تعليقنا على ابن ماجة (٣٣٠١).

(١) في م: «جرير»، محرف.

(٢) ليست في م.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٠٤ حديث (٣١٧٧)، والمسند الجامع ٤/ ٤٥٤ حديث (٣٠٩١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٧٧).

(٤) أخرجه أحمد ٥/ ٨٠، والدارمي (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣١٧٨) و(٣١٧٩). وهو عن مطرف بن الشخير، عن الجارود عند أحمد ٥/ ٨٠، والنسائي في الكبرى، كما في التحفة. وانظر المسند الجامع ٤/ ٤٥٣-٤٥٤ حديث (٣٠٨٩) و(٣٠٩٠).

وَالْجَارُودُ هو ابن المُعَلَّى الْعَبْدِيُّ صَاحِبُ النبيِّ ﷺ، وَيُقالُ: الْجَارُودُ بن الْعَلاءِ أَيْضاً، وَالصَّحِيحُ: ابن المُعَلَّى.

(١٢) (12) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في الشُّرْبِ قَائماً

١٨٨٢- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَال: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ وَمُغِيرةُ، عن الشَّعْبيِّ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ شَرِبَ من زَمْزَمَ وهو قَائمٌ[١].

وفي البابِ عن عَليٍّ، وَسَعْدٍ، وَعَبدِاللهِ بن عَمْرٍو، وَعَائشةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٨٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن جَعْفرٍ، عن حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عن عَمْرِو بن شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، قال: رَأَيْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائماً وَقَاعداً[٢].

---

(١) أخرجه الحميدي (٤٨١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٣، وأحمد ١/ ٢١٤ و٢٢٠ و٢٤٣ و٢٤٩ و٢٨٧ و٣٤٢ و٣٦٩ و٣٧٢، والبخاري ٢/ ١٩١ و٧/ ١٤٣، ومسلم ٦/ ١١١، وابن ماجة (٣٤٢٢)، والمصنف في الشمائل (٢٠٦) و(٢٠٨)، والنسائي ٥/ ٢٣٧، وابن خزيمة (٢٩٤٥)، وأبو يعلى (٢٤٠٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٧٣، وابن حبان (٣٨٣٨)، والطبراني في الكبير (١٢٥٧٥) و(١٢٥٧٦) و(١٢٥٧٧)، والبيهقي ٥/ ١٤٧ و٧/ ٤٨٢، وفي الآدب، له (٥٣٣) و(٥٣٤)، والبغوي (٣٠٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٣ حديث (٥٧٦٧)، والمسند الجامع ٩/ ٣٠١-٣٠٢ حديث (٦٦٤٠). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٣٣).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ١٧٤ و١٧٨ و١٧٩ و١٩٠ و٢٠٦ و٢١٥، وأبو داود (٦٥٣)، وابن ماجة (٩٣١) و(١٠٣٨)، والمصنف في الشمائل (٢٠٧)، والطبراني في الأوسط (٧٨٨٨)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٢٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣١٠ حديث (٨٦٨٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ١١/ ٤٠ حديث (٨٣٦٧).

هذا حديثٌ حَسَنٌ[1] .

(١٣) (13) باب ما جاء في التَّنَفُّسِ في الإْنَاءِ

١٨٨٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ وَيُوسُفُ بن حَمَّادٍ، قَالا: حَدَّثَنَا عَبدُالوارثِ بن سَعيدٍ، عن أبي عِصَامٍ، عن أنَسِ بن مَالكٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَتنفَّسُ في الإْنَاءِ ثَلاثاً وَيقولُ: «هو أمْرأُ وَأرْوَى»[2] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ[3] .

ورَواهُ هِشَامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن أبي عِصامٍ، عن أنَسٍ.

وَرَوَى عَزْرةُ بن ثَابتٍ، عن ثُمامةَ، عن أنَسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَتنَفَّسُ في الإْنَاءِ ثَلاثاً.

١٨٨٤ (م)- حَدَّثَنَا بِذلكَ محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ ابن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنا عَزْرةُ بن ثَابتٍ الأنْصاريُّ، عن ثُمامةَ، عن أنَسِ ابن مَالكٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَتَنفَّسُ في الإْنَاءِ ثَلاثاً[4] .

---

(١) في م و س و ي: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من التحفة، وهو الموافق لما نقله الشوكاني في نيل الأوطار ٨/ ١٩٥. على أن الحديث صحيح.

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٤، وأحمد ٣/١١٨ و١٨٥ و٢١١ و٢٥١، ومسلم ٦/ ١١١ و١١٢، وأبو داود (٣٧٢٧)، والمصنف في الشمائل (٢١٠)، والحاكم ٤/ ١٣٨، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٥٧، والخطيب في تاريخه ٨/ ١١٠. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤٤٦ حديث (١٧٢٣)، والمسند الجامع ٢/ ١١٥ حديث (٨٩٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٣٦).

(٣) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٤) أخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٤، وابن أبي شيبة ٨/ ٢١٩، وأحمد ٣/ ١١٤ و١١٩ و١٢٨ و١٨٥، والدارمي (٢١٢٦)، والبخاري ٧/ ١٤٦، ومسلم ٦/ ١١١، وابن ماجة (٣٤١٦)، والمصنف في الشمائل (٢١٣)، وابن حبان (٥٣٢٩)، وأبو نعيم في =

هذا حديثٌ صحيحٌ[1] .

١٨٨٥- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عن يَزِيدَ بن سِنَانٍ الْجَزَرِيِّ، عن ابنٍ لِعَطاءِ بن أبي رَباحٍ، عن أبيهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَشْرَبُوا وَاحداً كَشُرْبِ الْبَعِيرِ، وَلكِنْ اشْرَبُوا مَثْنى وَثُلاثَ، وَسَمُّوا إذا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، وَاحْمَدُوا إذا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ.

وَيَزِيدُ بن سِنَانٍ الْجَزرِيُّ هو: أبو فَرْوَةَ الرُّهَاوِيُّ[3] .

(١٤) (14) باب ما ذُكِرَ من الشُّرْبِ بِنَفَسيْنِ

١٨٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن خَشْرَمٍ، قَال: حَدَّثَنَا عيسى بن يُونُسَ، عن رِشْدِينَ بن كُرَيْبٍ، عن أبيهِ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنّ النبيَّ ﷺ كَانَ إذا شَرِبَ تَنفّسَ مَرَّتَيْنِ[4] .

= الحلية ٨/ ٣٧٧، والبيهقي ٧/ ٢٨٤. وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٥٦ حديث (٤٩٨)، والمسند الجامع ٢/ ١١٤-١١٥ حديث (٨٩٦).

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتاه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٣٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٠٢ حديث (٥٩٧١)، والمسند الجامع ٩/ ٢٩٨ حديث (٦٦٣٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣١٩).

(٣) وهو ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد ١/ ٢٨٤ و٢٨٥، وابن ماجة (٣٤١٧)، والمصنف في الشمائل (٢١١)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٠٨. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٠٢ حديث (٦٣٤٧)، والمسند الجامع ٩/ ٢٩٨ حديث (٦٦٣٤)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٤٣)، وضعيف الترمذي، له (٣٢٠).

هذا حديثٌ غريبٌ[1] لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ رِشْدِينَ بن كُرَيْبٍ.

وَسَألْتُ أبا محمدٍ عَبدالله بن عَبدالرحمنِ عن رِشْدين بن كُرَيْبٍ قُلْتُ: هو أقْوى أوْ محمدُ بن كُرَيْبٍ؟ فقال: مَا أقْربَهُما وَرِشْدِينُ بن كُرَيْبٍ أرْجَحُهُما عِنْدِي.

وَسَألْتُ محمدَ بن إسماعيلَ عن هذا، فقال: محمدُ بن كُرَيْبٍ أرْجحُ من رِشْدِينَ بن كُرَيْبٍ.

وَالْقوْلُ عِنْدِي مَا قال أبو محمدٍ عَبدالله، رِشْدِينُ بن كُرَيْبٍ أرْجحُ وَأكْبرُ، وقد أدْركَ ابن عَبَّاسٍ وَرآهُ وَهُما أخْوانِ وَعِنْدهُما مَناكِيرُ.

(١٥) (15) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ النَّفْخِ في الشَّرَابِ

١٨٨٧- حَدَّثَنَا عَليُّ بن خَشْرمٍ، قال: أخْبرنا عيسى بن يُونُسَ، عن مَالكِ بن أنَسٍ، عن أيُّوبَ وهو ابن حَبِيبٍ؛ أنَّهُ سَمعَ أبا المُثَنَّى الْجُهَنيَّ يَذْكُرُ، عن أبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن النَّفْخِ في الشُّرْبِ. فقال رَجُلٌ: الْقَذاةُ أرَاها في الإِنَاءِ؟ قال: اهْرِقْها. قال: فَإنِّي لَا ارْوى من نَفسٍ وَاحدٍ؟ قال: فَأبنِ الْقَدَحَ إذَنْ عن فِيكَ[2].

---

(١) وقع في ي و س: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و ب و م وهو الأولى، قال المباركفوري: وقع في بعض النسخ: «حسن غريب».

(٢) أخرجه مالك (١٩٣٨)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٠، وأحمد ٣/ ٢٦ و٣٢ و٥٧ و٦٨، وعبد بن حميد (٩٨٠)، والدارمي (٢١٢٧) و(٢١٣٩)، وأبو يعلى (١٣٠١)، وابن حبان (٥٣٢٧)، والحاكم ٤/ ١٣٩، والبغوي (٣٠٣٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٥١. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٩٩ حديث (٤٤٣٦)، والمسند الجامع ٦/ ٣٧٠-٣٧١ حديث (٤٤٧١). وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٣٨٥).

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٨٨٨- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَبدالكريم الْجَزَرِيِّ، عن عِكْرمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنّ النبيَّ ﷺ نَهى أَنْ يُتَنفَّسَ في الإِنَاءِ أَوْ يُنْفخَ فيهِ[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ

(١٦) (16) باب ما جاء في كَرَاهِيةِ التّنفُّسِ في الإِنَاءِ

١٨٨٩- حَدَّثَنَا إسحاقُ بن مَنْصُورٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالصَّمدِ بن عَبدالوارثِ، قَال: حَدَّثَنَا هِشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن عَبداللهِ بن أبي قَتادةَ، عن أبيهِ، أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أحدُكُمْ فَلا يَتنَفّسْ في الإِنَاءِ»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

---

(١) أخرجه الحميدي (٥٢٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢١٧ و٢٢٠، وأحمد ١/ ٢٢٠ و٣٠٩ و٣٥٧، والدارمي (٢١٤٠)، وأبو داود (٣٧٢٨)، وابن ماجة (٣٢٨٨) و(٣٤٢٨) و(٣٤٢٩) و(٣٤٣٠)، وأبو يعلى (٢٤٠٢)، والطبراني في الكبير (١١٩٧٨)، وابن حبان (٥٣١٦)، والحاكم ٤/ ١٣٨، والبيهقي ٧/ ٢٨٤، وفي الشعب، له (٦٠٠٤)، والبغوي (٣٠٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤٨ حديث (٦١٤٩)، والمسند الجامع ٩/ ٣٠٠-٣٠١ حديث (٦٦٣٩)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧١١).

(٢) هذا الحديث لم يذكره المزي في التحفة ٩/ ٢٥١ عن الترمذي بهذا الإسناد، وإنما ذكره بإسناد قد تقدم برقم (١٥) وهو: «ابن أبي عمر، عن سفيان، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به»، فكأنما هذا من اختلاف النسخ، وهو بلا شك في بعض النسخ القديمة، فقد نقله المنذري في «الترغيب والترهيب». وتقدم تخريجه في (١٥) فراجعه.

(١٧) (17) باب ما جاء في النَّهْي عن اخْتِناثِ الأسْقِيةِ

١٨٩٠- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن عُبيدِاللهِ ابن عَبدِاللهِ، عن أبي سَعيدٍ رِوَايةً؛ أَنَّهُ نَهى عن اخْتِناثِ[١] الأسْقِيةِ[٢].

وفي البابِ عن جَابرٍ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(١٨) (18) باب ما جاء في الرُّخْصةِ في ذلِكَ

١٨٩١- حَدَّثَنَا يحيى بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرَّزَّاقِ، قال: أخْبرنا عَبدالله بن عُمرَ، عن عيسى بن عَبداللهِ بن أُنيسٍ، عن أبيهِ، قال: رَأَيْتُ النبيَّ ﷺ قَامَ إلى قِرْبةٍ مُعلَّقةٍ فَخَنثَهَا ثُمَّ شَرِبَ من فِيهَا[٣].

وفي البابِ عن أُمِّ سُلَيْمٍ.

هذا حديثٌ لَيْسَ إسْنادُهُ بِصَحيحٍ، وَعَبدالله بن عُمرَ الْعُمْرِيُّ يُضَعَّفُ

---

(١) خنثت السِّقاء: إذا اثنيت فمه إلى خارج وشربت منه، كما في «النهاية».

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢٣٠)، وعبدالرزاق (١٩٥٩٩)، وأحمد ٣/ ٦ و٦٧ و٦٩، والدارمي (٢١٢٥)، والبخاري ٧/ ١٤٥، ومسلم ٦/ ١١٠، وأبو داود (٣٧٢٠)، وابن ماجة (٣٤١٨)، وأبو يعلى (٩٩٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ٣٦٠، وابن حبان (٥٣١٧)، والبيهقي ٧/ ٢٨٥، والبغوي (٢٠٤١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٩٢ حديث (٤١٣٨)، والمسند الجامع ٦/ ٣٧١ حديث (٤٤٧٢).

وأخرجه أحمد ٣/ ٩٣، والطبراني في الأوسط (٦٤١٥) من طريق عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٧٢ حديث (٤٤٧٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٧٢١). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٧٥ حديث (٥١٤٩)، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٦٣١، والمسند الجامع ٨/ ١٥٤ حديث (٥٦٥٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢١).

من قِبَلِ حفظِهِ[1] وَلا أدْرِي سَمِعَ من عيسى أمْ لاَ؟

١٨٩٢- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن يَزِيدَ بن يَزِيدَ بن جَابرٍ[2]، عن عَبدالرحمنِ بن أبي عَمْرةَ، عن جَدَّته كَبْشَةَ، قالت: دَخلَ عَليَّ رَسولُ اللهِ ﷺ فَشربَ من فِي قِرْبةٍ مُعَلَّقةٍ قَائماً فَقُمْتُ إلى فِيها فَقَطعْتُه[3].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

ويَزِيدُ بن يَزِيدَ بن جَابرٍ هو: أخو عَبدالرحمنِ بن يَزِيدَ بن جَابرٍ، وهو أقْدمُ مِنْهُ مَوْتاً.

(١٩) (19) باب ما جاء أنّ الأيْمَنِينَ أحقُّ بالشُّرْبِ

١٨٩٣- حَدَّثَنَا الأنْصاريُّ، قَال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنَا مَالكٌ. (ح) وَحَدَّثَنَا قُتيبةُ، عن مَالكٍ، عن ابن شِهَابٍ، عن أنَسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِي بِلَبَنٍ قد شِيبَ بِماءٍ وعن يَمِينه أعْرابيٌّ وعن يَسارِهِ أبو بَكْرٍ فَشرِبَ ثُمَّ أعْطى الأعْرابيَّ، وقال: «الأيْمَنُ فَالأيْمنُ»[4].

---

(١) في م: «يضعف في الحديث»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) في م: «يزيد بن جابر»، وما هنا من ت و ي و س، وهو الصواب.

(٣) أخرجه الحميدي (٣٥٤)، وأحمد ٦/ ٤٣٤، وابن ماجة (٣٤٢٣)، والمصنف في الشمائل (٢١٢)، وابن حبان (٥٣١٨)، والطبراني في الكبير ٢٥/ حديث (٨)، ومسند الشاميين، له (٦٣٩)، والبغوي (٣٠٤٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٩٠. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٧٨ حديث (١٨٠٤٩)، والمسند الجامع ٢٠/ ٤٩٩ حديث (١٧٤١٨).

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٣٤ من طريق يزيد بن يزيد بن جابر الأنصاري، عن جدة له.

(٤) أخرجه مالك (١٩٤٥)، والطيالسي (١٦٨٠)، وعبدالرزاق (١٩٥٨٢)، والحميدي (١١٨٢)، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٣ و١٩٧ و٢٣١، والدارمي (٢١٢٢)، والبخاري =

وفي البابِ عن ابن عَبّاسٍ، وَسهْلِ بن سَعْدٍ، وابن عُمرَ، وَعَبداللهِ ابن بُسْرٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢٠) (20) باب ما جاء أنّ سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً

١٨٩٤- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا حَمّادُ بن زَيْدٍ، عن ثَابتٍ الْبُنَانيِّ، عن عَبداللهِ بن رَباحٍ، عن أبي قَتادةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً»[١].

وفي البابِ عن ابن أبي أوْفَى.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٢١) (21) باب ما جاء أيُّ الشّرابِ كانَ أَحَبَّ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ

١٨٩٥- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن

= ٣/ ١٤٤ و٧/ ١٤٢ و١٤٣، ومسلم ٦/ ١١٢، وأبو داود (٣٧٢٦)، وابن ماجة (٣٤٢٥)، وأبو يعلى (٣٥٥٢) و(٣٥٥٣)، وابن حبان (٥٣٣٣) و(٥٣٣٤) و(٥٣٣٦) و(٥٣٣٧)، والبيهقي ٧/ ٢٨٥، والبغوي (٣٠٥١) و(٣٠٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٨٩ حديث (١٥٢٨)، والمسند الجامع ٢/ ١١٦-١١٧ حديث (٨٩٨).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣١-٢٣٢، وأحمد ٥/ ٢٩٨ و٣٠٢ و٣٠٣ و٣٠٥، والدارمي (٢١٤١)، ومسلم ٢/ ١٣٨، وابن ماجة (٣٤٣٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن خزيمة (٤١٠)، وابن حبان (٥٣٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٤٥ حديث (١٢٠٨٦)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٤١-٣٤٢ حديث (١٢٥١٨)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٤٤).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٦٤١٩)، وفي الصغير (٨٧١) من طريق عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

مَعْمرٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوةَ، عن عَائشةَ، قالت: كَانَ أَحَبُّ الشَّرَابِ إلى رَسولِ اللهِ ﷺ الْحُلْوَ الْبَارِدَ[١].

هكذا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن ابن عُيينةَ مِثْلَ هذا عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوةَ، عن عَائشةَ، وَالصَّحيحُ مَا رُوِي عن الزُّهْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً.

١٨٩٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قال: أخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَارك، قال: أخْبرنا مَعْمرٌ وَيُونُسُ، عن الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الشَّرَابِ أَطْيبُ؟ قال: «الْحُلْو الْبَارِدُ»[٢].

وهكذا رَوَى عَبدالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسلاً[٣]. وهذا أصحُّ من حديثِ ابن عُيينةَ[٤].

---

(١) أخرجه الحميدي (٢٥٧)، وأحمد ٦/ ٣٨ و٤٠، والمصنف في الشمائل (٢٠٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٢/حديث (١٦٦٤٨)، وأبو يعلى (٤٥١٦)، والبغوي (٣٠٢٦). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٩٢ حديث (١٦٦٤٨)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧١-٧٢ حديث (١٦٨٣٨)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٤٥)، ويأتي بعده مرسلاً.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٩٥٨٣)، وابن أبي حاتم في العلل (١٥٨٨).

(٣) وكذلك رواه هشام بن يوسف وابن ثور عن معمر مرسلاً.

(٤) وكذلك قال أبو زرعة الرازي حينما سُئل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب البر والصلة

عن رسول الله ﷺ

(١)(1) باب مَا جَاءَ في بِرِّ الوَالِدَيْنِ

١٨٩٧- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ بَشّارٍ، قال: أخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ، قال: أخْبَرَنَا بَهْزُ بنُ حَكِيمٍ، قال: حَدَّثَنِي أبي، عن جَدِّي، قال: قُلْتُ: يَا رسولَ اللهِ من أبَرُّ؟ قال: «أُمَّكَ». قال: قُلْتُ: ثُمَّ من؟ قال: «أُمَّكَ». قال: قُلْتُ: ثُمَّ من؟ قال: «أُمَّك». قال: قُلْتُ: ثُمَّ من؟ قال: «ثُمَّ أبَاكَ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأقربَ»[١].

وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ، وعبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو[٢] وعَائِشَةَ، وأبي الدَّرْدَاءِ.

وبَهْزُ بنُ حَكِيمٍ هو: ابن مُعَاوِيَةَ بن حَيْدَةَ القُشَيْرِيُّ.

وهذا حديثٌ حسنٌ.

وقد تكلَّمَ شُعْبَةُ في بَهْزِ بنِ حَكِيمٍ، وهو ثِقَةٌ عندَ أهلِ الحديثِ،

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٢١)، وأحمد ٥/ ٣ و٥، والبخاري في الأدب المفرد (٣)، وأبو داود (٥١٣٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٦٦٧) و(١٦٦٨)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٩٥٧)، والحاكم ٣/ ٦٤٢ و٤/ ١٥٠، والبيهقي ٤/ ١٧٩ و٢١٨، والبغوي (٣٤١٧). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٢٩ حديث (١١٣٨٣) والمسند الجامع ١٥/ ٢٩٣-٢٩٤ حديث (١١٦٠٤).

(٢) في م: «عُمر»، خطأ.

ورَوَى عنهُ مَعْمَرٌ وسفيانُ الثّوْرِيُّ وحَمَّادُ بنُ سَلمَةَ، وغَيْرُ واحِدٍ من الأئمةِ.

(٢)(2)باب مِنْهُ

١٨٩٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ محمدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن المَسْعُودِيِّ، عن الوَلِيدِ بنِ العَيْزَارِ، عن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عن ابنِ مَسْعُودٍ، قال: سَألتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَقُلتُ: يَا رسولَ اللهِ أيُّ الأعْمَالِ أفْضَلُ؟ قال: «الصَّلَاة لمِيقَاتِهَا». قُلتُ: ثُمَّ ماذا يَا رسولَ اللهِ؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ ماذا يَا رسولَ اللهِ؟ قال: «الجِهَادُ في سَبِيلِ اللهِ»، ثُمَّ سَكَتَ عَنِّي رسولُ اللهِ ﷺ ولو اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَني[١].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الشَّيْبَانِيُّ وشُعْبَةُ وغَيْرُ واحِدٍ عن الوَلِيدِ بنِ العَيْزَارِ. وقدْ رُوِيَ هذا الحديثُ من غَيْرِ وجْهٍ عن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عن ابنِ مَسْعُودٍ.

وأبو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ: سَعْدُ بنُ إيَاسٍ.

(٣)(3) باب مَا جَاءَ من الفَضْلِ في رِضَا الوَالِدَيْنِ

١٨٩٩- حَدَّثَنَا أبو حَفْصٍ عمرو[٢] بنُ عَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ الحَارِثِ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن[٣] يَعْلَى بنِ عَطَاءٍ، عن أبيهِ، عن عبدِاللهِ ابنِ عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «رِضَى الرَّبِّ في رِضَى الوَالِدِ، وسَخَطُ

(١) تقدم تخريجه في (١٧٣).
(٢) في م: «عُمرو»، خطأ.
(٣) في م: «بن»، خطأ.

الرَّبِّ في سَخَطِ الوَالِدِ»[1] .

١٨٩٩(م)- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ بَشارٍ، قال: حَدَّثَنَا محمدُ بنُ جَعْفَرٍ، عن شُعْبَةَ، عن يَعْلَى بنِ عَطَاءٍ، عن أبيهِ، عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو نَحْوَهُ، ولم يَرْفَعْهُ[2] ، وهذا أَصَحُّ.

وهكَذَا رَوَى أَصْحَابُ شُعْبَةَ، عن شُعْبَةَ، عن يَعْلَى بنِ عَطَاءٍ، عن أبيهِ، عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو مَوْقُوفاً، ولا نَعْلَمُ أحداً رَفَعَهُ غَيْرَ خَالِدِ بنِ الحَارِثِ[3] عن شُعْبَةَ، وخَالِدُ بنُ الحَارِثِ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ؛ سَمِعْتُ محمدَ بنَ المُثَنَّى يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ بِالبَصْرَةِ مِثْلَ خَالِدِ بنِ الحَارِثِ، ولا بِالكُوفَةِ مِثْلَ عبدِاللهِ بنِ إِدْرِيسَ.

وفي البابِ عن عبدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ.

١٩٠٠- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ[4] ، عن أبي عبدِالرحمنِ السُّلَمِيِّ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَاهُ فقال: إنَّ لي امْرَأَةً وإنّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلاَقِهَا، قال أبو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنْةِ، فَإِن شِئْتَ

---

(١) أخرجه ابن حبان (٤٢٩)و والحاكم ٤/ ١٥١ و١٥٢، والبغوي (٣٤٢٣) و(٣٤٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٦٤ حديث (٨٨٨٨)، والمسند الجامع ١١/ ٢٠٢-٢٠٣ حديث (٨٥٩٣). وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢)، والبغوي في شرح السنة (٣٤٢٣).

(٣) هكذا قال، ولكن تابعه عبدالرحمن بن مهدي عند الحاكم ٤/ ١٥١-١٥٢، وأبو إسحاق الفزاري كما نقله العلامة الألباني عن مخطوطة الفوائد لأبي الشيخ وتاريخ دمشق لابن عساكر، وبذلك يصح المرفوع.

(٤) في م: «عطاء بن السائب الهجيمي»، ولا أصل لهذه النسبة في النسخ الخطية، ولا في ترجمة عطاء أيضاً.

فَأَضِعْ ذلكَ البابَ أو احفَظْهُ». قال: وقال ابنُ أبي عُمر: رُبَّمَا قال سُفْيَانُ: إنَّ أُمِّي، ورُبَّمَا قال: أبي[1] .

وهذا حديثٌ صحيحٌ[2] .

وأبو عبدِالرحمنِ السُّلَمِيُّ اسْمُهُ: عبدُاللهِ بنُ حَبِيبٍ.

(٤)(4) باب مَا جَاءَ في عُقُوقِ الوَالِدَيْنِ

١٩٠١- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ، قال: حَدَّثَنَا الجُرَيْرِيُّ، عن عبدِالرحمنِ بنِ أبي بَكْرَةَ، عن أبيهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلاَ أُحَدِثُكُمْ بِأَكْبَرِ الكَبَائِرِ»؟ قالوا: بَلَى يَاسُولَ اللهِ. قال: «الإشْرَاكُ بِاللهِ، وعُقُوقُ الوَالِدَينِ»، قال: وجَلَسَ وكانَ مُتَّكِئاً، فقال: «وشَهَادَةُ الزُّورِ، أو قَولُ الزُّورِ»، فَما زَالَ رسولُ اللهِ ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ[3] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (٩٨١) والحميدي (٣٩٥)، وأحمد ٥/ ١٩٦ و١٩٧ و٤٤٥ و٤٤٧، و٤٥١، وابن ماجة (٢٠٨٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/ ١٥٨ وفي شرح المشكل (١٣٨٥)، وابن حبان (٤٢٥)، والحاكم ٤/ ١٥٢، والبغوي (٣٤٢١) و(٣٤٢٢). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٢٦ حديث (١٠٩٤٨)، والمسند الجامع ١٤/ ٣٦٩ حديث (١٠٢٩)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٩١٤).

(٢) عطاء بن السائب وإن كان قد أختلط، لكن سفيان بن عيينة قد سمع منه قبل الاختلاط.

(٣) أخرجه أحمد ٥/ ٣٦ و٣٨، والبخاري ٣/ ٢٢٥ و٨/ ٤ و٧٦ و٩/ ١٧، والبخاري في الأدب المفرد (١٥)، ومسلم ١/ ٦٤، والمصنف في الشمائل (١٣١)، وأبو عوانة ١/ ٥٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٩٢)، والبيهقي ١٠/ ١٢١ و١٥٦، والبغوي (٤٣). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٧ حديث (١١٦٧٩)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٥٣ حديث (١١٩٢٠). وسيأتي برقم (٢٣٠١) و(٣٠١٩).

وفي البابِ عن أبي سَعِيدٍ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وأبو بَكْرَةَ اسْمُهُ: نُفَيْعُ بنُ الحَارِثِ.

١٩٠٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، عن ابنِ الهَادِ، عن سَعْدِ بنِ إبْرَاهِيمَ، عن حُمَيدِ بنِ عبدِالرحمنِ، عن عبدِالله[1] بنِ عَمْرٍو، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من الكَبَائِرِ أن يَشْتُمَ الرَّجُلُ والِدَيْهِ». قالوا: يا رسولَ اللهِ وهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ والِدَيْهِ؟ قال: «نَعَمْ يَسُبُّ أبَا الرَّجُلِ فَيَشْتُمُ أبَاهُ ويَشْتُمُ أُمَّهُ فَيَسُبَّ أُمَّهُ»[2].

هذا حديثٌ صحيحٌ[3].

(٥)(5) باب مَا جَاءَ في إكْرَامِ صَدِيقِ الوَالِدِ

١٩٠٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ محمدٍ، قال: أخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، قال: أخْبَرَنَا حَيْوَةُ بنُ شُرَيْحٍ، قال: أخبَرَني الوَلِيدُ بنُ أبي الوَلِيدِ، عن عبدِاللهِ بنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ:

---

(١) في م: «عبدالرحمن»، محرف.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٢٦٩)، وابن أبي شيبة ٩/ ٨٨، وأحمد ٢/ ١٦٤ و١٩٥ و٢١٤ و٢١٦، وعبد بن حميد (٣٢٥)، والبخاري ٨/ ٣، وفي الأدب المفرد، له (٢٧)، ومسلم ١/ ٦٤ و٦٥، وأبو داود (٥١٤١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٩٩) و(٥٣١٢) و(٥٣١٣) و(٥٣١٤) و(٥٣١٥) و(٥٣١٦)، وابن حبان (٤١١) و(٤١٢)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٧٢، والبغوي (٣٤٢٧). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٨٦ حديث (٨٦١٨)، والمسند الجامع ١١/ ١٩٨ حديث (٨٥٨٩).

(٣) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وي وس.

«إنَّ أبَرَّ البِرِّ أن يَصِلَ الرَّجُلُ أهْلَ وِدِّ أبِيهِ»[1] .

وفي البابِ عن أبي أُسَيْدٍ.

هذا إسْنَادٌ صحيحٌ، وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن ابنِ عُمَرَ من غَيْرِ وجْهٍ.

(٦)(6) باب مَا جَاءَ في بِرِّ الخَالَةِ

١٩٠٤- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ وكِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا أبي، عن إسْرَائِيلَ. (ح) وحَدَّثَنَا محمدُ بنُ أحمدَ وهو ابنُ مَدُّوَيْهِ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بنُ مُوسَى، عن إسْرَائِيلَ واللَّفْظُ لِحَديثِ عُبَيْدِاللهِ، عن أبي إسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ، عن البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ». وفي الحديثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ[2] .

وهذا حَديثٌ صَحيحٌ.

١٩٠٤(م١)- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيةَ، عن محمدِ ابنِ سُوقَةَ، عن أبي بكر بن حَفْصٍ، عن ابنِ عُمَرَ؛ أنَّ رَجُلاً أتَى النبيَّ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٨٨ و٩١ و٩٧ و١١١، وعبد بن حميد (٧٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٤١)، ومسلم ٨/ ٦، وأبو داود (٥١٤٣)، وابن حبان (٤٣٠) و(٤٣١)، والبيهقي ٤/ ١٨٠، والبغوي (٣٤٤٥). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٦٦ حديث (٧٢٥٩) والمسند الجامع ١٠/ ٦٥٤-٦٥٥ حديث (٨٠٢٦).

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٢٩٨، والدارمي (٢٥١٠)، والبخاري ٣/ ٢١ و٢٤١ و٥/ ١٧٩، والبيهقي ٨/ ٦. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٨ حديث (١٨٠٣) والمسند الجامع ٣/ ١٥٨-١٥٩ حديث (١٧٨٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٧/ ٢٤٥ (٢١٩٠). والحديث مطول وقد أورد المؤلف بعضه مجزءاً، وسيأتي إن شاء الله تعالى في (٣٧١٦) و(٣٧٦٥)، وقد تقدم قسم منه برقم (٩٣٨).

ﷺ، فقالَ: يا رسولَ الله إني أَصَبْتُ ذَنْباً عظيماً، فهل لي من توبة؟ قال: «هَل لك من أُمٍّ؟» قال: لا. قال: «هل لك من خالةٍ»؟ قال: نعم. قال: «فَبِرَّها»[1].

وفي البابِ عن عليٍّ[2].

١٩٠٤(م٢)- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَر، قال: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عن محمد ابن سُوقَةَ، عن أبي بكر بن حفصٍ، عن النبيِّ ﷺ نحوه[3]. ولم يذكر فيه عن ابن عمر، وهذا أصحُّ من حديثِ أبي مُعَاوِيَة.

وأبو بكرِ بن حفصٍ هو: ابن عُمَرَ بن سَعْدِ بن أبي وقّاص.

(٧)(7) باب مَا جَاءَ في دَعْوَةِ الوَالِدَيْنِ

١٩٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ، قال: أَخْبَرَنا إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ، عن هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عن يَحْيَى بنِ أبي كَثِيرٍ، عن أبي جَعْفَرٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شكَّ فِيهِنَّ؛ دَعْوَةُ المَظْلُومِ، ودَعْوَةُ المُسَافِرِ، ودَعْوَةُ الوَالِدِ على وَلَدِهِ»[4].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٣، وابن حبان (٤٣٥)، والسهمي في تاريخ جرجان ٣٣٤و والحاكم ٤/ ١٥٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٨٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٢٦٧ حديث (٨٥٧٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٥٣ حديث (٨٠٢٥).

(٢) من قوله: «حدثنا أبو كريب» إلى هنا سقط كله من المطبوع!

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) أخرجه الطيالسي (٢٥١٧)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢٩، وأحمد ٢/ ٢٥٨ و٣٤٨ و٤٣٤ و٤٧٨ و٥١٧ و٥٢٣، وعبد بن حميد (١٤٢١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢) و(٤٨١)، وأبو داود (١٥٣٦)، وابن ماجة (٣٨٦٢) والعقيلي في الضعفاء ١/ ٧٢، =

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[1] .

وقد روَى الحَجَّاجُ الصَّوَّافُ هذا الحديثَ عن يَحْيَى بنِ أبي كَثِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ.

وأبو جَعْفَرٍ الذي رَوَى عن أبي هُرَيْرَةَ،يُقَالُ لهُ: أبو جَعْفَرٍ المُؤَذِّنُ[2] ، ولا نَعْرِفُ اسْمَهُ، وقد رَوَى عنهُ يَحْيَى بنُ أبي كَثِيرٍ غَيْرَ حديثٍ.

(٨)(8) باب مَا جَاءَ في حَقِّ الوَالِدَيْنِ

١٩٠٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مُحَمَّدِ بن مُوسَى، قال: أخْبَرَنَا جَرِيْرٌ، عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي ولَدٌ والِداً إلاَّ أن يَجِدَهُ مَمْلُوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»[3] .

= وابن حبان (٢٦٩٩)، والقضاعي (٣٠٦)، والبغوي (١٣٩٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٣٢ حديث (١٤٨٧٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٧٢٧ حديث (١٤٣٨٠)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٩٦) و(١٧٩٧)، وسيأتي في (٣٤٤٨).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ١/ ٧٢، والطبراني في الأوسط (٢٤) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(١) هذه العبارة ليست في المطبوع ولم ترد في ي وس، وما أثبتناه من التحفة، وسيأتي عند المصنف برقم (٣٤٤٨) وهناك سيحكم عليه بالحسن أيضاً. على أن إسناد الحديث ضعيف، كما بيناه في تعليقنا المطوّل على ابن ماجة ٥/ ٣٧٨-٣٧٩، فراجعه.

(٢) هذا رأيه، وقال آخرون منهم الحجاج الصواف، كما في العقيلي ١/ ٧٢ وابن حبان (٢٦٩٩) وغيرهما: هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقر، فإن كان المؤذن فهو ضعيف، وإن كان الباقر فإنه لم يلق أبا هريرة فهو منقطع.

(٣) أخرجه الطيالسي (٢٤٠٥) وابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٩، وأحمد ٢/ ٢٣٠ و٢٦٣ و٣٧٦ و٤٤٥، والبخاري في الأدب المفرد (١٠)، ومسلم ٤/ ٢١٨، وأبو داود (٥١٣٧)، =

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ[1] لَا نَعْرِفُهُ إلاّ من حديثِ سُهَيْلِ بنِ أبي صَالحٍ. وقد رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وغَيْرُ واحِدٍ عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالحٍ هذا الحديثَ.

(٩)(9) باب مَا جَاءَ في قَطِيعَةِ الرَّحِمِ

١٩٠٧- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ وسَعِيدُ بنُ عبدِالرحمنِ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلَمَةَ، قال: اشْتَكَى أبو الرَّدَّادِ فَعَادَهُ عبدُالرحمنِ بنُ عَوفٍ، فقال: خَيْرُهُمْ وأوصَلُهُمْ مَا عَلِمْتُ أبا محمدٍ، فقالَ عبدُالرحمنِ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «قال اللهُ: أنَا اللهُ وأنَا الرحمنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وشَقَقْتُ لها من اسْمِي، فَمَن وصَلَهَا وصَلْتُهُ، ومن قَطَعَهَا بَتَتُّهُ»[2].

= وابن ماجة (٣٦٥٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٦٤) وابن الجارود (٩٧١)، والطحاوي في شرح العاني ٣/ ١٠٩، وفي شرح المشكل (٥٣٩٥) و(٥٣٩٦) و(٥٣٩٧)، وابن حبان (٤٢٤)، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩٢٧، وأبو نعيم ٦/ ٣٤٥ والبيهقي ١٠/ ٢٨٩ والخطيب في تاريخه ١٤/ ٣٠٦، والبغوي (٢٤٢٥). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٩٦ حديث (١٢٥٩٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٠٨-٥٠٩ حديث (١٤٠٢٣)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٦/ (١٧٤٧).

(١) في م: «حسن» فقط، وما أثبتناه من ت وي وس، وهو الصواب.

(٢) أخرجه الحميدي (٦٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٥، وأحمد ١/ ١٩٤، وأبو داود (١٦٩٤)، والبزار (٩٩٢)، وأبو يعلى (٨٤٠)، والحاكم ٤/ ١٥٨، والبغوي (٣٤٣٢). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٢١٤ حديث (٩٧٢٨) والمسند الجامع ١٢/ ٣٤٢-٣٤٣ حديث (٩٥٥٩). والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٥٢٠).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٢٩) و(٢٠٢٣٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣)، وأبو داود (١٦٩٥)، والبزار (٩٩٣)، وابن حبان (٤٤٣)، والحاكم ٤/ ١٥٧، والبيهقي ٧/ ٢٦، والمزي في تهذيب الكمال ٩/ ١٧٤.

وأخرجه أحمد ١/ ١٩١ و١٩٤، وأبو يعلى (٨٤١)، والدارقطني في العلل =

وفي البابِ عن أبي سَعِيدٍ، وابن أبي أوْفَى، وعَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وجُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ.

حَديثُ سُفْيَانَ عن الزُّهْرِيِّ حديثٌ صحيحٌ. ورَوَى مَعْمَرٌ هذا الحديثَ عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمَةَ، عن رَدّادٍ اللَّيْثِيِّ، عن عبدِ الرحمنِ ابنِ عَوْفٍ، ومَعْمَرٍ كذا يقُولُ. قال محمدٌ: وحديثُ مَعْمَرٍ خَطَأٌ.

(١٠)(10) باب مَا جَاءَ في صِلَةِ الرَّحِمِ

١٩٠٨- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا بَشِيرٌ أبو إسْمَاعِيلَ وفِطْرُ بنُ خَلِيفَةَ، عن مُجَاهِدٍ، عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ الوَاصِلُ بالمُكَافِىءِ، ولكنِ الوَاصِلُ الذي إذا انْقَطَعَتْ رَحِمُهُ وصَلَهَا»(١).

هذا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

= ٤/ ٢٩٥-٢٩٦، والحاكم ٤/ ١٥٧ من طريق عبدالله بن قارظ بن عبدالرحمن بن عوف. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٣٤٣-٣٤٤ حديث (٩٥٦٠).

(١) أخرجه الحميدي (٥٩٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٩، وأحمد ٢/ ١٦٣ و١٩٠ و١٩٣، وابن حبان (٤٤٥)، والبيهقي ٧/ ٢٧. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٧٦ حديث (٨٩١٥) والمسند الجامع ١١/ ١٩٤-١٩٥ حديث (٨٥٨٤).

وأخرجه البخاري ٨/ ٧، وفي الأدب المفرد، له (٦٨)، وأبو داود (١٦٩٧)، وابن أبي حاتم (٢١١٩) من طريق سفيان، عن الأعمش، والحسن بن عَمرو، وفطر، عن مجاهد، عن عبدالله بن عَمرو. قال سفيان: لم يرفعه الأعمش، ورفعه الحسن وفطر عن النبي ﷺ.

وقد وقع هذا الحديث في التحفة موقوفاً غير مرفوع، وما هنا هو الصواب الموافق لما في النسخ والشروح، وهو الذي نقله ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٥١٨ عن الترمذي.

وفي البابِ عن سَلمَانَ، وعَائِشَةَ[1] .

١٩٠٩- حَدَّثنَا ابنُ أبي عُمَرَ ونَصْرُ بنُ عَلِيٍّ وسَعِيدُ بنُ عبدِالرحمنِ، قالوا: حَدَّثنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن محمدِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ، عن أبيهِ، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنْةَ قَاطِعٌ». قال ابنُ أبي عُمَرَ: قال سُفْيَانُ: يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ[2] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(١١)(11) باب مَا جَاءَ في حُبِّ الوَلَدِ

١٩١٠- حَدَّثنَا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثنَا سُفْيَانُ، عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرَةَ، قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي سُوَيْدٍ يقولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ عبدِالعَزِيزِ يقولُ: زَعَمَتِ المَرْأَةُ الصَّالِحَةُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ، قالت: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وهو مُحْتَضِنٌ أحَدَ ابْنَي ابْنَتِهِ وهو يقولُ: «إنَّكُم لتُبَخِّلونَ وتُجَبِّنُونَ وتُجَهِّلُونَ، وإنَّكُمْ لَمِنْ رَيْحَانِ اللهِ»[3] .

---

(١) وقع في م بعد هذا: «وعبدالله بن عمر» ولم ترد في ي وس.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٣٨)، والحميدي (٥٥٧)، وأحمد ٤/ ٨٠ و٨٣ و٨٤، والبخاري ٨/ ٦ وفي الأدب المفرد، له (٦٤)، ومسلم ٨/ ٧ و٨، وأبو داود (١٦٩٦)، وابن حبان (٤٥٤)، والطبراني في الكبير (١٥٠٩) و(١٥١٠) و(١٥١١) و(١٥١٢) و(١٥١٣) و(١٥١٤) و(١٥١٥) و(١٥١٦) و(١٥١٧) و(١٥١٨) و(١٥١٩)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٥٩ و٣٠٨، والبيهقي ٧/ ٢٧، والبغوي (٣٤٣٧). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤١٢ حديث (٣١٩٠) والمسند الجامع ٤/ ٤٧٠-٤٧١ حديث (٣١١٠).

(٣) أخرجه الحميدي (٣٣٤)، وأحمد ٦/ ٤٠٩، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٠٠، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ٣٣٨. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٩٩ حديث (١٥٨٢٨) والمسند الجامع ١٩/ ١٥٠ حديث (١٥٨٩٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني =

وفي البابِ عن ابنِ عُمَرَ، والأَشْعَثِ بن قَيْسٍ.

حديثُ ابنِ عُيَيْنَةَ عن إبْرَاهِيمَ بنِ مَيْسَرَةَ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حديثِهِ، ولا نَعْرِفُ لِعُمَرَ بنِ عبدِالعزيزِ سَمَاعاً من خَولةَ.

(١٢) (12)باب مَا جَاءَ في رَحْمَةِ الوَلَدِ

١٩١١- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ وسَعِيدُ بنُ عبدِالرحمنِ، قالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: أَبْصَرَ الأَقْرَعُ ابنُ حَابِسٍ النبيَّ ﷺ وهو يُقَبِّلُ الحَسنَ -وقال ابنُ أبي عُمَرَ: الحَسَنَ أو الحُسَيْنَ- فقال: إنَّ لي من الوَلَدِ عَشَرَةً ما قَبَّلْتُ أحَداً مِنْهُم. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّهُ من لا يَرْحَمْ لاَ يُرْحَمْ»[١].

وفي البابِ عن أنَسٍ، وعَائِشَةَ.

وأبو سَلمَةَ بنُ عبدِالرحمنِ اسمُهُ: عبدُاللهِ بنُ عبدِالرحمنِ بنِ عَوفٍ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(١٣) (13) باب مَا جَاءَ في النَّفَقَةِ على البَنَاتِ والأَخَوَاتِ

١٩١٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالعزيزِ بنُ محمدٍ، عن سُهَيْلِ ابنِ أبي صَالحٍ، عن سَعِيدِ بنِ عبدِالرحمنِ، عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ؛ أَنَّ

= (٣٢٢).

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٨٩)، والحميدي (١١٠٦)، وأحمد ٢/ ٢٢٨ و٢٤١ و٢٦٩ و٥١٤، والبخاري ٨/٨، وفي الأدب المفرد، له (٩١)، ومسلم ٧/ ٧٧، وأبو داود (٥٢١٨)، وأبو يعلى (٥٨٩٢)، وابن حبان (٤٥٧) و(٤٦٣) و(٥٥٩٤)، والبغوي (٣٤٤٦). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٧ حديث (١٥١٤٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٨٠ حديث (١٤١٤٨).

رسولَ الله ﷺ قال: «لاَ يَكُونُ لأَحَدِكُمْ ثَلاَثُ بَنَاتٍ أو ثَلاَثُ أخَوَاتٍ فَيُحْسِنُ إلَيْهِنَّ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

وفي البابِ عن عائِشةَ، وعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، وأنَسٍ، وجَابِرٍ، وابنْ عَبَّاسٍ.

وأبو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ اسْمُهُ: سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنِ سِنَانٍ. وسَعْدُ بنُ أبي وقَّاصٍ هو: سَعْدُ بنُ مَالِكِ بنِ وهَيْبٍ، وقد زَادُوا في هذا الإسْنَادِ رَجُلاً[2].

١٩١٣- حَدَّثَنَا العَلاَءُ بنُ مَسْلَمةَ البَغْدَادِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالمَجِيدِ ابنُ عبدالعَزِيزِ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، قالتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من ابْتُلِيَ بِشَيءٍ من البَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لهُ حِجَاباً

---

(١) أخرجه الحميدي (٧٣٨)، وابن حبان (٤٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٥٦ حديث (٤٠٤١)، و٣/ ٣٥٦ حديث (٤٠٤١)، والمسند الجامع ٦/ ٤١٣ حديث (٤٥٤٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٤)، وسيأتي إن شاء الله تعالى في (١٩١٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى. كذلك رواه الحميدي، وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٢، وأحمد ٣/ ٤٢ و٩٧، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩)، وأبو داود (٥١٤٧) و(٥١٤٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن عبدالرحمن الأعشى، عن أيوب بن بشير.

(٢) إسناد هذا الحديث ضعيف لاضطرابه، فروي كما هنا، وروي عن سهيل، عن سعيد الأعشى، عن أيوب بن بشير، عن أبي سعيد كما بيناه في التخريج، وروي عن سهيل، عن أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى، كما سيأتي عندالمصنف (١٩١٦)، وابن حبان (٤٤٦)، وسعيد بن عبدالرحمن الأعشى مجهول كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب».

من النَّارِ»[1] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[2] .

١٩١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ وَزِيرٍ الوَاسِطِيُّ، قال: حَدَّثنا مُحمدُ بنُ عُبَيْدٍ هو الطَّنَافِسِيُّ، قال: حَدَّثَنا محمدُ بنُ عبدِالعَزيزِ الرَّاسِبيُّ، عن أبي بكرِ بنِ عُبَيْدِالله بنِ أنَس بنِ مَالِكٍ، عن أنَسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من عَالَ جَارِيَتَيْنِ دَخَلْتُ أنا وهو الجَنَّةَ كَهَاتَيْنِ»، وأشَارَ بِأَصْبُعَيْهِ[3] .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجهِ.

وقد رَوَى محمدُ بنُ عُبَيْدٍ عن محمدِ بنِ عبدِالعَزِيزِ غَيْرَ حديثٍ بهذا الإسْنَادِ، وقال: عن أبي بَكْرِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أنَسٍ، والصَّحِيحُ هو:

(١) أخرجه عبدالرزاق (٦٦٦٥)، وأحمد ٦/ ٣٣ و٨٧ و١٦٦، وعبد بن حميد (١٤٧٣)، والبخاري ٢/ ١٣٦ و٨/ ٨، وفي الأدب المفرد، له (١٣٢)، ومسلم ٨/ ٣٨، وابن حبان (٢٩٣٩)، والبيهقي ٧/ ٤٧٨، والبغوي (١٦٨١). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٩٦ حديث (٦٦٦٥)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٧١ حديث (١٦٩٩٢). ويأتي في (١٩١٥).

(٢) هكذا قال، والعلاء بن مسلمة البغدادي متروك. على أن الحديث في الصحيحين من رواية الزهري عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن عائشة، وهو الصحيح المحفوظ، وسيأتي عند المصنف برقم (١٩١٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٢، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩٤)، ومسلم ٨/ ٣٨، والطبراني في الأوسط (٥٦١)، والحاكم ٤/ ١٧٧، والبغوي (١٦٨٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٦/ ١٥. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤٤٢ حديث (١٧١٣) والمسند الجامع ٢/ ١٨٠-١٨١ حديث (١٠١٤).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٤٧ و١٥٦، وعبد بن حميد (١٣٧٨)، وأبو يعلى (٣٤٤٨)، وابن حبان (٤٤٧) من طريق ثابت، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٨١ حديث (١٠١٥).

عُبَيْدُاللهِ بنُ أبي بَكرِ بنِ أنَسٍ[1].

١٩١٥- حَدَّثَنَا أحْمَدُ بنُ مُحمدٍ، قال: أخْبَرَنَا عبدُالله بنُ المُبَارَكِ، قال: أخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عن ابنِ شِهَابٍ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالله بنُ أبي بَكْرِ بن حَزْمٍ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، قالتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لها فَسَأَلَتْ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ولَمْ تَأكُلْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «من

(١) هكذا قال محمد بن عبيد الطنافسي في روايته عن محمد بن عبدالعزيز الراسبي: «عن أبي بكر بن عبيدالله بن أنس بن مالك»، وخالفه ثقتان هما أبو أحمد الزبيري وعبدالله بن المبارك فروياه عن الراسبي وسمياه: «عبيدالله بن أبي بكر بن أنس»، ورواية أبي أحمد عن مسلم، وقد أشار المصنف إلى تصويب رواية الزبيري وابن المبارك.

وقد تنبه مؤلفو كتب الرجال إلى هذا الخلف، ولم يقطعوا بصحة أحد الوجهين، فالبخاري ذكر الوجهين في ترجمة محمد عبد العزيز من تاريخه الكبير (١/ الترجمة ٤٩٤)، وترجم المزي في التهذيب لعبيدالله بن أبي بكر بن أنس، ولأبي بكر بن عبيدالله بن أنس، ولم يقطع باتحادهما، بل يفهم من صنيعه وذكره لعبيدالله بن أبي بكر وأبي بكر بن عبيدالله فيمن روى عنهم عبدالله بن ميسرة الحارثي من التهذيب أنهما أثنان عنده.

والراجح عندنا أنهما واحد انقلب الأسم على بعض الرواة ولا سيما على محمد بن عبيد الطنافسي إذ تفرد بهذه الرواية. ومما يدل على صحة رواية من خالفه أن ابن المبارك رواه عن روح بن القاسم (وهو من رجال الشيخين) عن عبيدالله بن أبي بكر عند الطبراني في الأوسط (٥٦١) فهذه متابعة قوية جداً لمحمد بن عبدالعزيز الراسبي وفي روايته للاسم على الوجه. فضلاً عن ذلك أننا لم نقف في كتب الرجال الأولى على من اسمه: أبو بكر بن عبيدالله بن أنس.

أما ذكر المزي لرواة عن «أبي بكر بن عبيدالله» وهم: إبراهيم بن محمد الأسلمي، وعبدالله بن ميسرة وموسى بن عبيدة الربذي في ترجمته من التهذيب (٣٣/ ١١٩) فهي شبه لاشيء، لأن الأول متروك والآخرين ضعيفان، فلا يحتج بمثلهم.

ابْتُلِيَ بِشَيءٍ من هذهِ البَنَاتِ كُنَّ لهُ سِتْراً من النَّارِ»[١] .

١٩١٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بن محمدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، قال: أَخْبَرَنَا ابنُ عُيَيْنَةَ، عن سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ، عن أَيُّوبَ بنِ بَشِيرٍ[٢] ، عن سَعِيْدٍ الأعْشَى، عن أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «من كانَ لهُ ثَلاثُ بَنَاتٍ أو ثَلاثُ أَخَوَاتٍ أو ابْنَتَانِ أو أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ واتَّقَى اللهَ فِيهِنَّ فَلَهُ الجَنَّةُ»[٣] .

(١٤)(14) باب مَا جَاءَ في رَحْمَةِ اليَتِيمِ وكَفَالَتِهِ

١٩١٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ يَعْقُوبَ الطَّالقَانِيُّ، قال: حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ ابنُ سُلَيْمَانَ، وقال: سَمِعْتُ أبي يُحَدِّثُ، عن حَنَشٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاس؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من قَبَضَ يَتِيماً بينَ المُسْلِمينَ إلى طَعَامِهِ وشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ البَتَّةَ إلاَّ أنْ يَعْمَلَ ذَنْباً لا يُغْفَرُ لهُ»[٤] .

وفي البابِ عن مُرَّةَ الفِهْرِيِّ، وأبي هُرَيْرَةَ، وأبي أُمَامَةَ، وسَهْلِ بنِ سَعْدٍ.

---

(١) تقدم تخريجه في (١٩١٣)، وجاء بعدها في م: «صحيح»، ومع أن مضمونها صحيح، لكنها لم ترد في شيء من النسخ ولا في التحفة.

(٢) في م: «شيبة»، وهو تحريف قبيح.

(٣) تقدم في (١٩١٢)، وانظر ضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٣). وقع في م بعد هذا: «هذا حديث غريب»، ثم جاءت بعدها الفقرة المذكورة بعد الحديث (١٩١٤)، وكله تخليط بيّن.

(٤) أخرجه عبد بن حميد (٦١٥)، وأبو يعلى (٢٤٥٧)، والطبراني في الكبير ١١/(١١٨١٦)، وابن عدي في الكامل ٢/٧٦٤. وانظر تحفة الأشراف ٥/١٢١ حديث (٦٠٢٧)، والمسند الجامع ٩/٣٦٦ حديث (٦٧٤٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٥).

وحَنَشٌ هو: حُسَيْنُ بنُ قَيْسٍ، وهو أبو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ، وسُلَيْمَانُ التَيْمِيُّ يقُولُ: حَنَشٌ، وهو ضَعِيفٌ عندَ أهلِ الحديثِ.

١٩١٨- حَدَّثَنَا عبدُاللهِ بنُ عِمْرَانَ أبو القَاسِمِ المَكِّيُّ القُرَشِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالعزيزِ بنُ أبي حَازِمٍ، عن أبيهِ، عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أنَا وكَافِلُ اليَتِيمِ في الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ». وأشَارَ بِأصْبُعَيْه، يَعْني السَّبَّابَةَ والوُسْطَى[١].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(١٥)(15) باب مَا جَاءَ في رَحْمَةِ الصِّبْيَانِ

١٩١٩- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ مَرْزُوقٍ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بنُ وَاقِدٍ، عن زَرْبِيٍّ، قال: سَمِعْتُ أنَسَ بنَ مَالِكٍ يقُولُ: جَاءَ شَيْخٌ يُرِيدُ النبيَّ ﷺ فَأبْطَأَ القَوْمُ عَنْهُ أنْ يُوَسِّعُوا لهُ فقالَ النبيُّ ﷺ: «ليسَ مِنَّا من لم يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ويُوَقِّرْ كَبِيْرَنَا»[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٣٣٣، والبخاري ٨/ ١٠ و٦٨، وفي الأدب المفرد، له (١٣٥)، وأبو داود (٥١٥٠)، وأبو يعلى (٧٥٥٣)، وابن حبان (٤٦٠)، والطبراني في الكبير ٦/ (٥٩٠٥)، والبيهقي ٦/ ٢٨٣، والبغوي (٣٤٥٤). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١١١ حديث (٤٧١٠) والمسند الجامع ٧/ ٢٩٤-٢٩٥ حديث (٥١١٣)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٨٠٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٤٧٦)، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٨٤، والطبراني في الكبير ٦/ (٥٩٠٥)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٩٤. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٢٠ حديث (٨٣٨) والمسند الجامع ٢/ ١٧٩ حديث (١٠١٠). والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني (٨٠٠).

وفي البابِ عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، وأبي هُرَيْرَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ، وأبي أُمَامَةَ.

هذا حَديثٌ غَرِيبٌ، وزَرْبِيٌّ لهُ أحَادِيثُ مَنَاكِيرُ عن أنَسِ بنِ مَالِكٍ وغَيْرِهِ.

١٩٢٠- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ محمدُ بنُ أبَانٍ، قال: حَدَّثَنَا محمدُ بنُ فُضَيْلٍ، عن محمدِ بنِ إسْحَاقَ، عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ليسَ مِنَّا من لم يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ويَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا»[١].

١٩٢٠(م)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عن محمدِ بنِ إسْحَاقَ نَحْوَهُ، إلاَّ أنَّهُ قالَ: «ويَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا»[٢].

١٩٢١- حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ محمدُ بنُ أبَانٍ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، عن شَرِيكٍ، عن لَيْثٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «ليسَ مِنَّا من لم يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، ويُوَقِّرْ كَبِيرَنَا، ويَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ ويَنْهَ عنِ المُنْكَرِ»[٣].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ١٨٥ و٢٠٧، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٥) و(٣٥٨) و(٣٦٣). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٣٤ حديث (٨٧٨٩) والمسند الجامع ١١/ ١٩٢-١٩٣ حديث (٨٥٨١).

وأخرجه الحميدي (٥٨٦)، وأحمد ٢/ ٢٢٢، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٤)، وأبو داود (٤٩٤٣)، والحاكم ١/ ٦٢ من طريق عبيدالله بن عامر، عن عبدالله بن عَمرو. وانظر المسند الجامع ١١/ ١٩٢ حديث (٨٥٨٠).

(٢) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٢٥٧، وعبد بن حميد (٥٨٦)، والبزار كما في كشف الأستار (١٩٥٥) و(١٩٥٦)، وابن حبان (٤٥٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٥٣، =

هذا حديثٌ غَرِيبٌ[١].

وحديثُ محمدِ بنِ إسحاقَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ حَديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٢]، وقد رُوِيَ عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو من غَيْرِ هذا الوَجْهِ أيضاً.

قال بعضُ أهلِ العِلمِ: مَعْنَى قَولِ النبيِّ ﷺ: «ليسَ مِنَّا» يقولُ: ليس من سُنَّتِنا، ليسَ من أدبِنَا. وقال عَلِيُّ بنُ المَدِينيِّ: قال يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ: كانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُنْكِرُ هذا التَّفْسِيرَ «ليسَ مِنَّا» يَقُولُ ليسَ مِثْلنا[٣].

(١٦) (16) باب مَا جَاءَ في رَحْمَةِ المُسْلِمينَ

١٩٢٢- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ بشَّارٍ، قال: حدَّثَنَا يحيى بنُ سعِيدٍ، عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خالِدٍ، قال: حدَّثَنَا قيْسٌ، قال: حدَّثَنا جرِيرُ بنُ عبدِاللهِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لا يرْحَم النَّاسَ لا يرْحَمْهُ اللهُ»[٤].

= والقضاعي (١٢٠٣)، والبغوي (٣٤٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٦٥ حديث (٦٢٠٧)، والمسند الجامع ٩/ ٣٦٤ حديث (٦٧٣٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٦).

(١) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت وس وي، وهو الصواب، وشريك سيء الحفظ، وليث بن أبي سليم ضعيف.

(٢) ابن إسحاق وإن كان ثقة لكنه مدلس، وقد عنعنه، لكن المصنف صححه لوروده من طرق أخرى، ولشواهده أيضاً.

(٣) في م: «من ملتنا»، وما أثبتناه من ي وس.

(٤) أخرجه الحميدي (٨٠٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٢٨، وأحمد ٤/ ٣٦٠ و٣٦٥، والبخاري في الأدب المفرد (٩٧) و(٣٧٥)، ومسلم ٧/ ٧٧، والطبراني في الكبير (٢٢٣٨) و(٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و(٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ٣٦٣ و٨/ ٢١١. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٣١ حديث (٣٢٢٨)، والمسند الجامع ٤/ ٥٠٦-٥٠٧ حديث (٣١٥٤).

هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

وفي البابِ عن عبدِالرحمنِ بنِ عَوفٍ، وأبي سَعِيدٍ، وابنِ عُمَرَ، وأبي هُرَيْرَةَ، وعبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو.

١٩٢٣- حَدَّثَنَا مَحمودُ بنُ غَيْلاَنَ، قال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قال: أَخْبَرَنَا شعْبَةُ، قال: كَتَبَ بهِ إليَّ مَنْصُورٌ وقَرَأْتُهُ عَليهِ، سَمعَ أبا عُثْمَانَ مَوْلَى المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: سَمِعْتُ أبَا القَاسِمِ ﷺ

= وأخرجه أحمد ٤/٣٥٨ و٣٦٢، والبخاري ٨/١٢، وفي الأدب المفرد، له (٣٧٠)، والطبراني في الكبير (٢٢٩٧) و(٢٢٩٨) و(٢٢٩٩) و(٢٣٠٠) و(٢٣٠١)، والبيهقي ٨/١٦١، والبغوي (٣٤٤٩) من طريق زيد بن وهب، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/٥٠٧ حديث (٣١٥٥).

وأخرجه البخاري ٩/١٤١، وفي الأدب المفرد، له (٦٩)، ومسلم ٧/٧٧، والطبراني في الكبير (٢٤٩٢) و(٢٤٩٣)، والبيهقي ٨/ ٦١ من طريق زيد بن وهب، وأبي ظبيان، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/٥٠٧ حديث (٣١٥٥).

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥)، والطبراني في الكبير (٢٤٩١) و(٢٤٩٤) و(٢٤٩٥) من طريق أبي ظبيان، عن جرير.

وأخرجه الحميدي (٨٠٣)، ومسلم ٧/٧٧، والطبراني في الكبير (٢٥٠٤)، والقضاعي (٨٩٤)، والبيهقي ٩/ ٤١ من طريق نافع بن جبير بن مطعم، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/٥٠٨ حديث (٣١٥٦).

وأخرجه الطيالسي (٦٦١)، وأحمد ٤/٣٦١، والطبراني في الكبير (٢٤٨٨) و(٢٤٨٩) من طريق أبي إسحاق، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/٥٠٨-٥٠٩ حديث (٣١٥٧).

وأخرجه الطيالسي (٦٦٢)، وأحمد ٤/ ٣٦٥، وابن حبان (٤٦٧)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٠٤ من طريق زياد بن علاقة، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/ ٥٠٩ حديث (٣١٥٨).

يَقُولُ: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلاَّ من شَقِيٍّ»[1] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ.

وأبو عُثْمَانَ الذي رَوَى عن أبي هُرَيْرَةَ لا يُعْرَفُ اسْمُهُ، ويُقَالُ هو: والِدُ مُوسَى بنِ أبي عُثْمَانَ الذِي رَوَى عنهُ أبو الزِّنَادِ، وقد رَوَى أبو الزِّنَادِ عن مُوسَى بنِ أبي عُثْمَانَ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ غَيْرَ حديثٍ[2] .

١٩٢٤- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عَمْرِو بنِ دِينارٍ، عن أبي قَابُوسَ، عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الرّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرحمنُ، ارْحَمُوا من في الأرْضِ يَرْحَمْكُمْ من في السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ[3] من الرحمنِ، فمن وصَلَهَا وصَلَهُ اللهُ ومن قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللهُ»[4] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٥٢٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٢٧، وأحمد ٢/ ٣٠١ و٤٤٢ و٤٦١ و٥٣٩، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٤)، وأبو داود (٤٩٤٢)، وأبو يعلى (٦١٤١)، وابن حبان (٤٦٢) و(٤٦٦)، والحاكم ٤/ ٢٤٨، والقضاعي (٧٧٢)، والبيهقي ٨/ ١٦١، والخطيب في تاريخه ٧/ ١٨٣، والبغوي (٣٤٥٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ٧١. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٧٩ حديث (١٣٣٩١)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٧٢-٥٧٣ حديث (١٤١٣٧).

(٢) وهو صدوق حسن الحديث وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «مقبول»، كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب».

(٣) الشجنة: عروق الشجر المشتبكة، وهي هنا كناية عن شدة اتصال الرحم بالرحمن وقربها منه.

(٤) أخرجه الحميدي (٥٩١) و(٥٩٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٨، وأحمد ٢/ ١٦٠، والبخاري في تاريخه الكبير ٩/ الترجمة (٥٧٤)، وأبو داود (٤٩٤١)، والحاكم ٤/ ١٥٩، والبيهقي ٩/ ٤١، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢٦٠ و٤٣٨، والمزي في =

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ[1] .

(١٧)(17) باب مَا جَاءَ في النَّصِيحَةِ

١٩٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بشارٍ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيْدٍ، عن إسْمَاعِيلَ بنِ أبي خَالِدٍ، عن قَيْسِ بنِ أبي حَازِمٍ، عن جَرِيرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: بَايَعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ على إقَامِ الصَّلاَةِ وإيتَاءِ الزَّكَاةِ والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ[2] .

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ[3] .

= تهذيب الكمال ٣٤/ ١٩٢. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٩٨ حديث (٨٩٦٦)، والمسند الجامع ١١/ ١٩٥-١٩٦ حديث (٨٥٨٥).

(١) هكذا قال، وأبو قابوس مجهول تفرد بالرواية عنه عمرو بن دينار، ولم يوثقه أحد، بل ذكره البخاري في الضعفاء.

(٢) أخرجه الحميدي (٧٩٥)، وأحمد ٤/ ٤٦٠ و٣٦٥، والدارمي (٢٥٤٣)، والبخاري ١/ ٢٢ و١٣٩ و٢/ ١٣١ و٣/ ٩٤، ومسلم ١/ ٥٤، والنسائي في الكبرى (الورقة ٣١٣)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وابن حبان (٤٥٤٥)، والطبراني في الكبير (٢٢٤٤) و(٢٢٤٥) و(٢٢٤٧) و(٢٢٤٨) و(٢٢٤٩) و(٢٣٠٣) و(٢٣١٧) و(٢٣٤٢) و(٢٣٥١) و(٢٣٥٤) و(٢٣٥٦)، والبيهقي ٨/ ١٤٥-١٤٦. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٤٣٠ حديث (٣٢٢٦)، والمسند الجامع ٤/ ٥١٤ حديث (٣١٦٥).

وأخرجه الحميدي (٧٩٨)، وأحمد ٤/ ٣٦١ و٣٦٤، والبخاري ٩/ ٩٦، ومسلم ١/ ٥٤، والنسائي ٧/ ١٥٢ من طريق الشعبي، عن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/ ٥١٥ حديث (٣١٦٦).

وأخرجه أحمد ٤/ ٣٦٤، وأبو داود (٤٩٤٥)، والنسائي ٧/ ١٤٠، وأبو يعلى (٧٥٠٣)، وابن حبان (٤٥٤٦)، والطبراني في الكبير (٢٤١٠) و(٢٤١٤) و(٢٤١٥) و(٢٤١٦)، والبيهقي ٥/ ٢٧١ من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير. وانظر المسند الجامع ٤/ ٥١٧-٥١٨ حديث (٣١٧٠).

(٣) في م: «صحيح» فقط، وما أثبتناه من ت وس وي.

١٩٢٦- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بنُ عِيْسَى، عن محمد بن عَجْلَانَ، عن القَعْقَاعِ بنِ حكيم، عن أبي صالحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ثَلَاثَ مِرَارٍ. قالوا: يا رسولَ اللهِ لِمَنْ؟ قال: «للهِ ولِكِتَابِهِ ولأَئِمَّةِ المُسْلِمينَ وعَامَّتِهِمْ»(١).

هذا حديثٌ حسنٌ(٢).

وفي البابِ عن ابنِ عُمَرَ، وتَمِيمٍ الدَّارِيِّ، وجَرِيرٍ، وحَكِيمِ بنِ أبي يَزِيدَ عن أبيهِ، وثَوبَانَ.

(١٨) (18) باب مَا جَاءَ في شَفَقَةِ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ

١٩٢٧- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطَ بنِ محمدٍ القُرَشِيُّ، قال: حَدَّثَنِي أبي، عن هِشَامِ بنِ سَعْدٍ، عن زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٦٩٧، والبخاري في تاريخه الكبير ٦/ الترجمة (٢٩٩٠)، والنسائي ٧/ ١٥٧، والطحاوي في مشكل الآثار (١٤٣٩)، وابن عدي في الكامل ١/ ١٨٣ و١٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٤٣ حديث (١٢٨٦٣) والمسند الجامع ١٧/ ٨٤٣-٨٤٤ حديث (١٤٥٥٥).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وس وي، وهو الصواب. وهذا الحديث مما وهم فيه ابن عجلان، فالمحفوظ أنه من مسند تميم الداري، وهو الذي رجحه أبو حاتم في العلل (٢٠١٩)، وقال البخاري في تاريخه الصغير ٢/ ٢٦: «مدار هذا الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم». وإلى هذا أشار الطحاوي في شرح المشكل (١٤٣٩). وانظر تاريخ الكبير ٦/ الترجمة (٢٩٩٠)، وابن عدي ١/ ١٨٣ و١٨٧. ووقع في تاريخ الخطيب ٤/ ٢٠٧ متابعة قاصدة لمحمد بن عجلان، وإسنادها غريب. (تاريخ بغداد ٤/ ٧٧).

هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ لا يَخُونُهُ ولا يَكْذِبُهُ ولا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ عِرْضُهُ ومَالُهُ ودَمُهُ، التَّقْوَى ههُنَا، بِحَسْبِ امْرِئٍ من الشَّرِّ أن يَحْتَقِرَ أخَاهُ المُسْلِمَ»[1].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ.

وفي البابِ عن عَلِيٍّ، وأبي أيُّوبَ.

١٩٢٨-حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ عليٍّ الخَلّالُ وغَيْرُ واحِدٍ، قالوا: حَدَّثَنَا أبو أُسَامَةَ، عن بُرَيْدِ[2] بنِ عبدِاللهِ بنِ أبي بُرْدَةَ، عن جَدِّهِ أبي بُرْدَةَ، عن أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ لِلمُؤْمِنِ كالبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضَهُ بَعْضاً»[3].

هذا حديثٌ صحيحٌ[4].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٨٢). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٤٤ حديث (١٢٣١٩)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٤١ حديث (١٤٠٨٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٧٢)، وإرواء الغليل، له ٨/(٢٥٤٠)، والسلسلة الصحيحة، له ٢/(٥٠٤).
وأخرجه أحمد ٢/ ٢٧٧ و٣١١ و٣٦٠، وعبد بن حميد (١٤٤٢)، ومسلم ٨/ ١٠ و١١، وابن ماجة (٣٩٣٣) و(٤٢١٣) والبغوي (٣٥٤٩) من طريق أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز، عن أبي هريرة. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٥٦ حديث (١٤٩٤١)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٤٠-٥٤١ حديث (١٤٠٨١).

(٢) في م: «يزيد» مصحف.

(٣) أخرجه الطيالسي (٥٠٣)، والحميدي (٧٧٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢١ و٢٢، وأحمد ٤/ ٤٠٤ و٤٠٩، وعبد بن حميد (٥٥٦)، والبخاري ١/ ١٢٩ و٣/ ١٦٩ و٨/ ١٤، ومسلم ٨/ ٢٠، والنسائي ٥/ ٧٩، وابن حبان (٢٣١) و(٢٣٢)، والشهاب القضاعي (١٣٤) و(١٣٥)، والبغوي (٣٤٦١). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٤٣٧ حديث (٩٠٤٠)، والمسند الجامع ١١/ ٣٨٦-٣٨٧ حديث (٨٨٥٩).

(٤) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وي وس.

١٩٢٩- حَدَّثَنِي أحمدُ بنُ محمدٍ، قال: أخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، قال: أخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ عُبَيْدِاللهِ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أحَدَكُمْ مِرْآةُ أخِيهِ، فَإن رَأى بهِ أذى فَلْيُمِطْهُ عَنْهُ»[١].

ويَحْيَى بنُ عُبَيْدِ اللهِ ضَعَّفَهُ شُعْبَةُ.

وفي البابِ عن أنَسٍ.

(١٩) (19) باب مَا جَاءَ في السُّتْرَةِ على المُسْلِمِ

١٩٣٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بنُ أَسْبَاطَ بنِ محمدٍ القُرَشِيُّ، قال: حَدَّثَنِي أبي، عن الأعمَشِ، قال: حُدثت عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من نَفَّسَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً من كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عنهُ كُرْبَةً من كُرَبِ يَومِ القِيَامَةِ، ومن يَسَّرَ على مُعْسِرٍ في الدُّنْيَا يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، ومن سَتَرَ على مُسْلِمٍ في الدُّنْيَا سَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدُّنْيَا والآخِرَةِ، واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخِيهِ»[٢].

وفي البابِ عن ابنِ عُمَرَ، وعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ.

هذا حديثٌ حسنٌ. وقد رَوَى أبو عَوَانَةَ وغَيْرُ واحِدٍ هذا الحديثَ عن الأعْمَشِ، عن أبي صَالحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، ولم يَذْكُروا فِيهِ: «حُدِّثْتُ عن أبي صَالحٍ»[٣].

---

(١) انظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٤٥ حديث (١٤١٢١)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٥٣ حديث (١٤٠٩٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٧).

(٢) تقدم في (١٤٢٥) وسيأتي في (٢٦٤٦) و(٢٩٤٥).

(٣) وذكر المصنف في (١٤٢٥) أن رواية أسباط بن محمد القرشي أصح، وكذا قال أبو زرعة (العلل لابن أبي حاتم ١٩٧٩)، وفي هذا نظر فإن الأعمش قد صَرّح بالسماع =

(٢٠)(20) باب مَا جَاءَ في الذَّبِّ عن عِرْضِ المُسْلِمِ

١٩٣١- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ محمدٍ، قال: أَخْبَرَنَا ابنُ المبَارَكِ، عن أبي بَكْرٍ النَّهْشَلِيِّ، عن مَرْزُوقٍ أبي بَكْرٍ التَّيْمِيِّ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عن أبي الدَّرْدَاءِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من رَدَّ عن عِرْضِ أخِيهِ رَدَّ اللهُ عن وجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ»(١) .

وفي البابِ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ.

هذا حديثٌ حسنٌ(٢) .

(٢١)(21) باب مَا جَاءَ في كَرَاهِيَةِ الهَجْرِ لِلْمُسْلِمِ

١٩٣٢- حَدَّثَنَا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ. (ح) وحَدَّثَنَا سَعِيْدُ بنُ عبدِالرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عن أبي أَيُّوبَ الأنْصَارِيِّ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فَوقَ ثَلَاثٍ، يَلتَقِيَانِ فَيَصُدُّ

= في هذا الحديث من أبي صالح ، وهو أمر يدل على أن الأعمش قد سمع هذا الحديث من أبي صالح بواسطة وبغير واسطة. نقول هذا على اعتبار أن ما جاء في المطبوع من علل ابن أبي حاتم قد سقط منه اسم أبي صالح، فصار: «عن رجل عن أبي هريرة»، وإلا فإن الحديث محفوظ من رواية أبي صالح عن أبي هريرة.

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٤٤٩ و٤٥٠، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٥٧-٢٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٤٤ حديث (١٠٩٩٥)، والمسند الجامع ١٤/ ٣٧٠-٣٧١ حديث (١١٠٣١)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للعلامة الألباني (٥٨٠).

وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٨ من طريق ابن أبي الدرداء، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٣٧١ حديث (١١٠٣٢).

(٢) لعله حسنه لحديث الباب، وإلا فإن مرزوق التيمي مجهول.

هذا ويَصُدُّ هذا، وخَيْرُهُمَا الذي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[1] .

وفي البابِ عن عبدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وأنَسٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وهِشَامِ بنِ عَامِرٍ، وأبي هِنْدٍ الدَّارِي.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(٢٢)(22) باب مَا جَاءَ في مُوَاسَاةِ الأَخِ

١٩٣٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عن أنَسٍ، قال: لمَّا قَدِمَ عبدُالرحمنِ بنُ عَوْفٍ المَدِينَةَ آخَى النبيُّ ﷺ بَيْنَهُ وبَيْنَ سَعْدِ بنِ الرَّبيعِ. فقالَ لهُ: هَلُمَّ أُقَاسِمْكَ مَالِي نِصْفَيْنِ، ولي امْرَأَتَانِ فَأُطَلِّقُ إحْدَاهُمَا، فإذا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا. فقالَ بَارَكَ اللهُ لكَ في أَهْلِكَ ومَالِكَ، دُلُّونِي على السُّوقِ، فَدَلُّوهُ على السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ يَوْمَئِذٍ إلاَّ ومَعَهُ شَيءٌ من أقِطٍ وسَمْنٍ قد اسْتَفْضَلَهُ فَرَآهُ رسولُ اللهِ ﷺ بعدَ ذلكَ وعليهِ وضَرٌ من صُفْرَةٍ، فقالَ: «مَهْيَم»؟ قال: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً من الأنْصَارِ. قال: «فَما أصْدَقْتَها»؟ قال: نَوَاةً.

قال حمَيْدٌ أو قال: وزْنَ نَوَاةٍ من ذهَبٍ، فقالَ: «أولِمْ ولَو بشَاةٍ»[2] .

---

(١) أخرجه مالك (١٨٩٣)، والطيالسي (٥٩٢)، وعبدالرزاق (٢٠٢٢٣)، والحميدي (٣٧٧)، وأحمد ٥/ ٤١٦ و٤٢١ و٤٢٢، وعبد بن حميد (٢٢٣)، والبخاري ٨/ ٢٦ و٦٥، وفي الأدب المفرد، له (٤٠٦) و(٩٨٥) (٣٩٩)، ومسلم ٨/ ٩، وأبو داود (٤٩١١)، وابن حبان (٥٦٦٩) و(٥٦٧٠)، والطبراني في الكبير (٣٩٤٩) و(٣٩٥٠)و(٣٩٥١) و(٣٩٦٠)، والبيهقي ١٠/ ٦٣، والبغوي (٣٥٢١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٩٨ حديث (٣٤٧٩)، والمسند الجامع ٥/ ٢٧٥-٢٧٦ حديث (٣٥٤٥).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (١٠٤١١)، والحميدي (١٢١٨)، وأحمد ٣/ ١٩٠ و٢٠٤ و٢٧٤، وعبد بن حميد (١٣٩٠)، والبخاري ٣/ ٦٩ و١٢٥ و٥/ ٣٩ و٨٨ و٧/ ٤ و٢٧ و٣٠ =

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

قال أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ: وَزْنُ نَوَاةٍ من ذَهَبٍ وزْنُ ثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ وثُلُثٍ. وقال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ: وزْنُ نَوَاةٍ من ذَهَبٍ، وزْنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ، سَمِعْتُ إسحاقَ بنَ مَنْصُورٍ يَذْكُرُ عَنْهُمَا هذا.

(٢٣)(23) باب مَا جَاءَ في الغِيبَةِ

١٩٣٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالعَزِيزِ بنُ محمدٍ، عن العَلاَءِ ابنِ عبدِالرحمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قِيلَ: يا رسولَ اللهِ ما الغِيبَةُ؟ قال: «ذِكْرُكَ أخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قال: أرَأَيْتَ إن كانَ فيهِ ما أقُولُ؟ قال: «إن كانَ فيهِ ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وإن لم يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ»[١].

= و٨/ ٢٧، ومسلم ٤/ ١٤٤، والنسائي ٦/ ١١٩ و١٢٧ و١٢٩، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٦١)، وفي فضائل الصحابة، له (٢١٧)، وابن الجارود (٧٢٦)، وأبو يعلى (٣٧٨١) و(٣٨٢٤) و(٣٨٣٦) و(٣٨٨٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠١٤)، وابن حبان (٤٠٦٠)، والطبراني في الكبير ١/(٧٢٨)، والبيهقي ٧/ ٢٣٦ و٢٣٧، والبغوي (٢٣٠٨) و(٢٣١٠). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٧٣ حديث (٥٧١)، والمسند الجامع ٢/ ٨-١٠ حديث (٧٢٥)، والروايات مطولة ومختصرة. وتقدم المصنف من طريق آخر برقم (١٠٩٤).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٠ و٣٨٤ و٣٨٦ و٤٥٨، والدارمي (٢٧١٧)، ومسلم ٨/ ٢١، وأبو داود (٤٨٧٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/حديث (١٣٩٨٥)، وأبو يعلى (٦٤٩٣)، وابن حبان (٥٧٥٨) و(٥٧٥٩)، والبيهقي في السنن ١٠/ ٢٤٧، وفي الآداب، له (١٥٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٣٢ حديث (١٤٠٥٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٦١٤-٦١٥ حديث (١٤٢٠٤).

وفي البابِ عن أبي بَرْزَةَ، وابنِ عُمَرَ، وعبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(٢٤) (24) باب مَا جَاءَ في الحَسَدِ

١٩٣٥- حَدَّثَنَا عبدُالجَبَّارِ بنُ العَلاَءِ العَطَّارُ وسَعِيدُ بنُ عبدِالرحمنِ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهُ ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا ولا تَدَابَرُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَحَاسَدُوا وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أن يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوقَ ثَلاَثٍ»[1].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وفي البابِ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، والزُّبَيْرِ بنِ العَوَّامِ، وابنِ مَسْعُودٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، وابن عمر.

١٩٣٦- حَدَّثَنَا ابنُ عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قال حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ، عن سالمٍ، عن أبيهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثْنَتَيْنِ؛

---

(١) أخرجه مالك (١٨٩٤)، والطيالسي (٢٠٩١)، وعبدالرزاق (٢٠٢٢٢)، والحميدي (١١٨٣)، وأحمد ٣/ ١١٠ و١٦٥ و١٩٩ و٢٠٩ و٢٢٥، والبخاري ٨/ ٢٣ و٢٥، وفي الأدب المفرد، له (٣٩٨)، ومسلم ٨/ ٨ و٩، وأبو داود (٤٩١٠)، وأبو يعلى (٣٥٤٩) و(٣٥٥٠) و(٣٥٥١) و(٣٦١٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٤) و(٤٥٥)، وابن حبان (٥٦٦٠)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٩٤) و(٢٩٧٧)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٧٤، والبيهقي ٧/ ٣٠٣ و١٠/ ٢٣٢، وفي الآداب، له (٣٠٠)، والبغوي (٣٥٢٢). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٢٧٩ حديث (١٤٨٨)، والمسند الجامع ٢/ ١٧٥ حديث (١٠٠٥).

وأخرجه أحمد ٣/ ٢٠٩ و٢٧٧ و٢٨٣، ومسلم ٨/ ٩، وأبو يعلى (٣٢٦١) من طريق قتادة، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٧٦ حديث (١٠٠٦).

رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وآنَاءَ النَّهَارِ ورَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فهو يقومُ بِه آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النَّهارِ»[1] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

وقد رُوِيَ عن ابنِ مَسْعُودٍ، وأبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوُ هذا .

(٢٥)(25) باب مَا جَاءَ في التَّبَاغُضِ

١٩٣٧- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عن الأعْمَشِ، عن أبي سُفْيَانَ، عن جَابرٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أيِسَ أن يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ، ولكِنْ في التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»[2] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٥٩٧٤) والحميدي (٦١٧)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٥٧ وأحمد ٢/ ٨ و٣٦ و٨٨ و١٥٢، وعبد بن حميد (٧٢٩)، والبخاري ٦/ ٢٣٦ و٩/ ١٨٩، وفي خلق أفعال العباد، له (٧٨)، ومسلم ٢/ ٢٠١، وابن ماجة (٤٢٠٩) والنسائي في «فضائل القرآن» (٩٧) والطحاوي في شرح المشكل (٤٥٩) و(٤٦٠)، وابو نعيم في الحلية ٢/ ١٩٥ والبيهقي ٢/ ١٨٨، والخطيب في تاريخه ٧/ ٨٥ والبغوي (١١٧٦) و(٣٥٣٧). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٦٨ حديث (٦٨١٥)، والمسند الجامع ١٠/ ٧٠٤-٧٠٥ حديث (٨١٠٦)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٨٠).

وأخرجه أحمد ٢/ ١٣٣، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٩٦ من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠/ ٧٠٥ حديث (٨١٠٧).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٣١٣، ومسلم ٨/ ١٣٨، وأبو يعلى (٢٢٩٤)، والبيهقي في الدلائل ٦/ ٣٦٣، والبغوي (٣٥٢٥). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٩٥ حديث (٢٣٠٢)، والمسند الجامع ٤/ ٤٢٢ حديث (٣٠٤٠).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٥٤، والفسوي في المعرفة ٢/ ٣٣٢، وابن أبي عاصم في السنة (٨)، وأبو يعلى (٢٠٩٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١٠١٥) من طريق ماعز التميمي، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٤٢٢ حديث (٣٠٤١).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٦٦، وأبو يعلى (٢١٥٤)، وابن حبان (٥٩٤١)، والبيهقي في الدلائل ٦/ ٣٦٣ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٤٢٣ =

وفي البابِ عن أنَسٍ، وسُلَيْمَانَ بنِ عَمْرِو بنِ الأَحْوَصِ عن أبيهِ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[1].

وأبو سُفْيَانَ اسْمُهُ: طَلْحَةُ بنُ نَافع.

(٢٦) (26) باب مَا جَاءَ في إصْلَاحِ ذَاتِ البَيْنِ

١٩٣٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمَيْدِ بنِ عبدِالرحمنِ، عن أُمِّهِ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ، قالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «ليسَ بالكَاذِبِ من أَصْلَحَ بينَ النَّاسِ فقالَ خَيْراً أو نَمَى خَيْراً»[2].

= حديث (٣٠٤٢).

(١) قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٣٥٥): «سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: إن الشيطان قد يَئِسَ أن يعبده المصلون، ولكنه في التحريش بينهم؛ وعن أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال أبي: أحد هذين باطل».

قلت: حديث جابر أخرجه مسلم وروي عنه من غير وجه، كما بيناه في التخريج، وحديث أبي هريرة أخرجه أحمد ٢/ ٣٦٨ عن معاوية، عن أبي إسحاق، به، ولعله هو الباطل بهذا الإسناد الذي أشار إليه أبو حاتم الرازي، والله أعلم.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٦٥٦)، وعبدالرزاق (٢٠١٩٦)، وأحمد ٦/ ٤٠٣ و٤٠٤، وعبد ابن حميد (١٥٩٢)، والبخاري ٣/ ٢٤٠، وفي الأدب المفرد، له (٣٨٥)، ومسلم ٨/ ٢٨، وأبو داود (٤٩٢٠) و(٤٩٢١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٣/ حديث (١٨٣٥٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩١٦) و(٢٩١٧) و(٢٩١٨) و(٢٩١٩) و(٢٩٢٠) و(٢٩٢١) و(٢٩٢٢)، وابن حبان (٥٧٣٣)، والطبراني في الكبير ٢٥/ (١٨٣) و(١٨٤) و(١٨٥) و(١٨٦) و(١٨٧) (١٨٨) و(١٨٩) و(١٩٠) و(٢٠١)، وفي الأوسط، له (٣٠٤٤)، وفي الصغير، له (٢٨٢)، والبيهقي ١٠/ ١٩٧ و١٩٨، وفي الآداب، له (١٣١)، والبغوي (٣٥٣٩). وانظر تحفة الأشراف =

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٣٩- حَدَّثَنَا محمدُ بنُ بشارٍ، قال: حَدَّثَنَا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. (ح) وحَدَّثَنَا مَحْمودُ بنُ غَيْلَانَ، قال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بنُ السَّرِيِّ وأبو أحمدَ، قالا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن عبدِاللهِ بنِ عُثْمَانَ بنِ خُثَيْمٍ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، قالتْ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ الكَذِبُ إلَّا في ثَلَاثٍ؛ يُحَدِّثُ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيهَا، والكَذِبُ في الحَرْبِ، والكَذِبُ لِيُصْلِحَ بينَ النَّاسِ». وقال محمودٌ في حَدِيثِهِ: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلَّا في ثَلَاثٍ»[1].

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ[2] لا نَعْرِفُهُ من حديثِ أَسْمَاءَ إلَّا من حديثِ ابنِ خُثَيْمٍ.

ورَوَى داودُ بنُ أبي هِنْدٍ هذا الحديثَ عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن النبيِّ ﷺ ولم يَذْكُر فيهِ عن أَسْمَاءَ.

١٩٣٩(م)- حَدَّثَنَا بِذَلِكَ محمدُ بنُ العَلَاءِ، قال: حَدَّثَنَا ابنُ أبي زَائِدَةَ، عن داودَ.

وفي البابِ عن أبي بَكْرٍ.

= ١٣/ ١٠٢ حديث (١٨٣٥٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٧٤ حديث (١٧٧٤٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٥، وأحمد ٦/ ٤٥٤ و٤٥٩ و٤٦٠، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩١٣)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٢)، وابن عدي في الكامل ١/ ٥٤، والبيهقي في شعب الإيمان (١١٠٩٨)، والبغوي (٣٥٤٠). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٦٦ حديث (١٥٧٧٠)، والمسند الجامع ١٩/ ٧٧ حديث (١٥٨٢٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٨).

(٢) قوله: «حسن غريب» سقط من م، وهو في ت. وقع في ي وس: «حسن» فقط.

(٢٧) (27) باب مَا جَاءَ في الخِيَانَةِ والغِشِّ

١٩٤٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ[١]، عن محمدِ بنَ يَحْيَى بنِ حَبَّانَ، عن لُؤْلُؤَةَ، عن أبي صِرْمَةَ؛ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «من ضَارَّ ضَارَّ اللهُ بهِ، ومن شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ»[٢].

هذا حَديثٌ حَسنٌ غَريبٌ[٣].

١٩٤١- حَدَّثَنَا عبدُ بنُ حُمَيْدٍ، قال: حَدَّثَنَا زَيْدُ بنُ الحُبَابِ العُكْلِيُّ، قال: حَدَّثَني أبو سَلمَةَ الكِنْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا فَرْقَدُ السَّبَخِيُّ، عن مُرَّةَ بنِ شَرَاحِيلَ الهَمْدَانِيِّ وهو الطَّيِّبُ، عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ من ضَارَّ مُؤْمِناً أو مَكَرَ بهِ»[٤].

هذا حديثٌ غريبٌ[٥].

---

(١) في م: «سعد»، محرف.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٤٥٣، وأبو داود (٣٦٣٥)، وابن ماجة (٢٣٤٢)، والطبراني في الكبير ٢٢/(٨٢٩) و(٨٣٠)، والكنى للدولابي ١/ ٤٠، والبيهقي ٦/ ٧٠، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٠٠. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٢٨ حديث (١٢٠٦٣)، والمسند الجامع ١٦/ ٢٩٢ حديث (١٢٤٧٨).

(٣) لؤلؤة مجهولة، فكأن المصنف حسنه لما له من الشواهد.

(٤) أخرجه أبو يعلى (٩٦)، وابن أبي حاتم في العلل (٢٣٦٧)، والطبراني في الأوسط (٩٣٠٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٥٣، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٤٩ و٤/ ١٦٤، والخطيب في تاريخه ١/ ٣٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٠٤ حديث (٦٦١٩)، والمسند الجامع ٩/ ٦٣٦ حديث (٧١٢٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٢٩)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٩٠٣).

(٥) هو ضعيف لضعف أبي سلمة الكندي وشيخه فرقد السبخي.

(٢٨)(28) باب مَا جَاءَ في حَقِّ الجِوَارِ

١٩٤٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن أبي بَكْرٍ هُوَ ابنُ محمدِ بنِ عَمْرِو بنِ حَزْمٍ، عن عَمْرَةَ، عن عَائِشَةَ، أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»(١).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الأعْلَى، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن دَاوُدَ بنِ شَابُورَ وبَشِيرٍ أبي إسماعيلَ، عن مُجَاهِدٍ، أنَّ عَبْدَ اللهِ ابنَ عَمْرٍو ذُبِحَتْ لهُ شَاةٌ في أهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قال: أهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ أهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا اليَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «ما زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»(٢).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٤٥، وأحمد ٦/ ٢٣٨، والبخاري ٨/ ١٢، وفي الأدب المفرد، له (١٠١) و(١٠٦)، ومسلم ٨/ ٣٦، وأبو داود (٥١٥١)، وابن ماجة (٣٦٧٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٨٥) و(٢٧٨٦) و(٢٦٨٧) و(٢٧٨٨) و(٢٧٨٩) و(٢٧٩٠) وابن حبان (٥١١)، والبيهقي ٦/ ٢٧٥ و٧/ ٢٧ و٨/ ١١. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٢٨ حديث (١٧٩٤٧)، والعلل لابن أبي حاتم (٢٤٦٧) والمسند الجامع ٢٠/ ١٥٦-١٥٧ حديث (١٦٩٦٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٨٥)، وإرواء الغليل (٨٩١).

وأخرجه أحمد ٦/ ٩١ و١٢٥ و١٨٧، وأبو يعلى (٤٥٩٠)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٤١ وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٠٧، والخطيب في تاريخه ٤/ ١٨٧ من طريق مجاهد، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ١٥٧ حديث (١٦٩٦٣).

وأخرجه مسلم ٨/ ٣٦ من طريق عروة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ١٥٧-١٥٨ حديث (١٦٩٦٤).

(٢) أخرجه الحميدي (٥٩٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٧، وأحمد ٢/ ١٦٠، والبخاري في =

وفي البابِ عن عَائِشَةَ، وابنِ عَبّاس، وأبي هُرَيْرَةَ، وأَنَسٍ، والمِقْدَادِ بنِ الأَسْوَدِ، وعُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ، وأبي شُرَيْحٍ، وأبي أُمَامَةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ من هذا الوجهِ، وقَدْ رُوِيَ هذا الحديثُ عن مُجَاهِدٍ، عن عائشةَ[1] وأبي هُرَيْرَةَ[2]، عن النبيِّ ﷺ أيضاً[3].

١٩٤٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ محمدٍ، قال: حَدَّثَنا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن حَيْوَةَ بنِ شُرَيْحٍ، عن شُرَحْبيلَ بن شَرِيكٍ، عن أبي عبدِالرَّحْمنِ الحُبُلِيِّ، عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرٍو، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عندَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وخَيْرُ الجِيْرَانِ عندَاللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»[4].

= الأدب المفرد (١٠٥) و(١٢٨)، وأبو داود (٥١٥٢)، والطبراني في الأوسط (٢٤٢٤)، وأبو نعيم في الحلية ٦/٣٠٦. وانظر تحفة الأشراف ٦/٣٧٧ حديث (٨٩١٩)، والمسند الجامع ١١/٢٠٤ حديث (٨٥٩٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٣/٤٠٠ حديث (٨٩١).

(١) أخرجه أحمد ٦/٩١ و١٢٥ و١٨٧، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٠٧، والخطيب في تاريخه ٤/١٨٧.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٣٠٥ و٤٤٥ وابن ماجة (٣٦٧٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٧٩٣) و(٢٧٩٤)، وأبو نعيم في الحلية ٣/٣٠٦.

(٣) هذا حديث صحيح.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور (٢٣٣٨)، وأحمد ٢/١٦٧، وعبد بن حميد (٣٤٢)، والدارمي (٢٤٤٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٥)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٢٩)، وابن خزيمة (٢٥٣٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٠٠) و(٢٨٠١)، وابن حبان (٥١٨) و(٥١٩)، والحاكم ١/٤٤٣ و٢/١٠١، والخطيب في تاريخه ١٢/٢٨. وانظر تحفة الأشراف ٦/٣٥٤ حديث (٨٨٦٥)، والمسند الجامع ١١/٢٠٥ حديث (٨٥٩٧).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غريبٌ.

وأبو عبدِالرَّحمنِ الحُبُلِيُّ اسمهُ: عبدُاللهِ بنُ يَزِيدَ.

(٢٩)(29) باب مَا جَاءَ في الإحْسَانِ إلى الخَدَمِ

١٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشارٍ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالرحمنِ بنُ مَهْدِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن واصِلٍ، عن المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللهُ فِتْيَةً تَحْتَ أيْدِيكُمْ، فمن كان أخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ من طَعَامِهِ ولْيُلْبِسْهُ من لِبَاسِهِ، ولا يُكَلِّفْهُ ما يَغْلِبُهُ فَإنْ كَلَّفَهُ ما يَغْلِبُهُ فَلْيُعِنْهُ»[١].

وفي البابِ عن عَلِيّ، وأمِّ سَلمَةَ، وابن عُمَرَ، وأبي هُرَيْرَةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٤٦- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ هارونَ، عن هَمَّامِ بنِ يَحْيَى، عن فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ، عن مُرَّةَ، عن أبي بَكْرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ سَيِّءُ المَلَكَةِ»[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ١٥٨ و١٦١، والبخاري ١/ ١٤ و٣/ ١٩٥ و٨/ ١٩، وفي الأدب المفرد، له (١٨٩) و(١٩٤)، ومسلم ٥/ ٩٢ و٩٣، وأبو داود (٥١٥٧) و(٥١٥٨)، وابن ماجة (٣٦٩٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٥٦، والبيهقي ٨/ ٧. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٨٤ حديث (١١٩٨٠)، والمسند الجامع ١٦/ ١٤٠-١٤١ حديث (١٢٣٠١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٨٧).

(٢) أخرجه الطيالسي (٧) و(٨)، وأحمد ١/ ٤ و٧، وأبو يعلى (٩٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٠٤ حديث (٦٦١٨)، والمسند الجامع ٩/ ٦٣٤ حديث (٧١٢٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٠)، وسيأتي في (١٩٦٣).

هذا حَديثٌ غَريبٌ. وقد تكلمَ أيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وغَيْرُ واحِدٍ في فَرْقَدٍ السَّبَخِيِّ من قِبَلِ حِفْظِهِ[1] .

(٣٠)(30) باب النَّهْي عن ضَرْبِ الخَدَمِ وشَتْمِهِمْ

١٩٤٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن فُضَيْلِ بنِ غَزْوَانَ، عن ابنِ أبي نُعْمٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال أبو القَاسِمِ ﷺ نَبيُّ التَّوبَةِ: «من قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بَرِيئاً مِمَّا قال لهُ، أقَامَ اللهُ عليهِ الحَدَّ يومَ القِيَامَةِ إلاَّ أنْ يَكُونَ كما قال»[2] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وابنُ أبي نُعْمٍ هُوَ عبدُالرحمنِ بنُ أبي نُعْمٍ البَجَلِيُّ، يُكْنَى أبا الحَكَمِ.

وفي البابِ عن سَوَيْدِ بنِ مُقَرِّنٍ، وعبدِاللهِ بنِ عُمَرَ.

= وأخرجه أحمد ١/ ١٢، وابن ماجة (٣٦٩١)، وأبو يعلى (٩٥)، والطبراني في الأوسط (٩٣٠٨)، والبغوي (٢٤١٤) من طريق مرة الطيب، عن أبي بكر بلفظ مختلف. وانظر مصباح الزجاجة (الورقة ٢٢٩)، والمسند الجامع ٩/ ٦٣٤ حديث (٧١١٩)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٨٠٦).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٩٩٣) من طريق مرة الطيب مرسلاً.

(١) وهو منقطع فإن مرة الطيب لم يلق عمر فكيف بأبي بكر.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٤٣١ و٤٩٩، وعبد بن حميد (١٤٦٨)، والبخاري ٨/ ٢١٨، ومسلم ٥/ ٩٢، وأبو داود (٥١٦٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والطحاوي في شرح المشكل (١٩٠) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٣)، والدارقطني ٣/ ٩٠ و٩١ و٢١٣، والبيهقي ٨/ ١٠، والبغوي (٢٤١٢). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٥٤ حديث (١٣٦٢٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٥٧ حديث (١٣٧٥٧).

١٩٤٨- حَدَّثَنَا مَحْمودُ بنُ غَيْلاَنَ، قال: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عن الأعْمَشِ، عن إبْراهيمَ التَّيْمِيِّ، عن أبيهِ، عن أبي مَسْعُودٍ الأنْصارِيِّ، قال: كُنْتُ أضْرِبُ مَمْلُوكاً لي، فَسَمِعْتُ قَائِلاً من خَلْفِي يَقُولُ: اعْلَمْ أبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أبَا مَسْعُودٍ، فَالتَفَتُّ فَإذَا أنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فقال: «للهُ أقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ». قال أبو مَسْعُودٍ: فَما ضَرَبْتُ مَمْلُوكاً لي بَعْدَ ذلِكَ(١).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وإبْراهيمُ التَّيْمِيُّ هو: إبْراهيمُ بنُ يَزِيدَ بنِ شَرِيكٍ.

(٣١)(31) باب مَا جَاءَ في العَفْوِ عن الخَادِمِ

١٩٤٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بنُ سَعْدٍ، عن أبي هَانىءٍ الخَوْلاَنِي، عن عَبَّاسٍ الحَجْرِيِّ، عن عبدِاللهِ بنِ عُمَرَ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يَا رسولَ اللهِ كَمْ أعْفُو عن الخَادِمِ؟ فَصَمَتَ رسولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: يَا رسولَ اللهِ كَمْ أعْفُو عن الخَادِمِ. فقال: «كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةٍ»(٢).

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٧٩٥٩)، وأحمد ٤/ ١٢٠ و٥/ ٢٧٣ و٢٧٤، والبخاري في الأدب المفرد (١٧١)، ومسلم ٥/ ٩١ و٩٢، وأبو داود (٥١٥٩) و(٥١٦٠)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٨٥) و(٦٨٦)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢١٨، والبيهقي ٨/ ١٠، والبغوي (٢٤١٠). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٤٠ حديث (١٠٠٠٩)، والمسند الجامع ١٣/ ١٠٠ حديث (٩٩٤١).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٩٠ و١١١، وعبد بن حميد (٨٢١)، وأبو داود (٥١٦٤)، وأبو يعلى (٥٧٦٠)، والبيهقي ٨/ ١٠، والمزي في تهذيب الكمال ١٤/ ٢٠٦. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٤٢ حديث (٧١١٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٦٧ حديث (٨٠٤٧).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ. ورَوَاهُ عبدُاللهِ بنُ وهْبٍ، عن أبي هَانِىءٍ الخَوْلاَنِيِّ بهذا الإسْنادِ نَحْواً من هذا. والعَبّاسُ هو: ابنُ جُلَيْدٍ الحَجْرِيُّ المِصْرِيُّ.

١٩٤٩(م)- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، عن أبي هَانِىءٍ الخَوْلاَنِيِّ بهذا الإسْنَادِ نحوهُ. ورَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحَديثَ عن عبدِاللهِ بنِ وهْبٍ بهذا الإسْنَادِ، وقال: عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرو[1].

---

(١) هذا حديث مختلف فيه لذلك ضعّفه البخاري فقال في تاريخه الكبير بعد أن ساق الاختلاف: «وهو حديث فيه نظر». وقد نص الإمام أبو حاتم الرازي على عدم سماع عباس الحجري من ابن عمر، فقال في المراسيل (١٦١): «لاأعلم سمع من ابن عمر شيئاً». وقد ثَبّت البخاري سماعه من عبدالله بن عَمرو.

وقد رَدّ محققو المجلد التاسع من المسند الأحمدي (العلامة الشيخ شعيب ومحمد نعيم العرقسوسي وإبراهيم الزيبق) مقالة أبي حاتم، فقالوا: «لكن بعضهم قال: لم يسمع من ابن عمر مع أنه قد عاصر ابن عمر، وصَرّح بسماعه منه في رواية أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح، عن ابن وهب، عن أبي هانىء عند أبي داود والبيهقي من طريقه، وقد وقع في رواية أصبغ عن ابن وهب: سمع عبدالله بن عمرو بن العاص، قال البيهقي: «وابن عمر أصح» انتهى.

قلت: هذا كلام قد بني كله على غلط وقع في المطبوع من سنن أبي داود وسنن البيهقي لم يفطنوا إليه فغلّطوا جهبذاً من الجهابذة من غير دليل واضح بيّن، فقد وقع في سنن أبي داود (٥١٦٤): «عبدالله بن عمر»، وصوابه: «عبدالله بن عمرو» كما نص عليه المزي في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص من تحفة الأشراف ٦/ ٣٤٦ حديث (٨٨٣٦)، وإنما ساقه البيهقي من طريقه. وأيضاً فقد قال المزي في «تهذيب الكمال» عقيب سياقته للحديث من مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب: «وقال أحمد بن سعيد الهَمْداني وأحمد بن عمرو بن السرح، عن ابن وهب: عبدالله بن عمرو. رواه أبو داود عنهما عنه كذلك» (١٤/ ٢٠٦-٢٠٧)، فهذا من أنصع دليل على أن رواية أحمد ابن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب هي: «عبدالله بن عمرو»

(٣٢)(32) باب مَا جَاءَ في أَدَبِ الخَادِمِ

١٩٥٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن سُفْيَانَ، عن أبي هارُونَ العَبْدِيِّ، عن أبي سَعِيْدٍ الخُدْرِيِّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ»[١].

وأبو هَارُونَ العَبْدِيُّ اسْمُهُ: عُمَارَةُ بنُ جُوَيْنٍ.

قال أبو بَكْرٍ العَطّارُ: قال عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ: قال يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ: ضَعَّفَ شُعْبَةُ أبا هارُونَ العَبْدِيَّ. قال يَحْيَى: وما زَالَ ابنُ عَونٍ يَروِي عن أبي هارون[٢] حَتَّى ماتَ.

(٣٣)(33) باب مَا جَاءَ في أدَبِ الوَلَدِ

١٩٥١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَعْلَى، عن نَاصِحٍ، عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عن جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لأَن

= وليس «عبدالله بن عمر»، فبان فساد هذا الاستدلال، والتأني في تخطئة الجهابذة بالاعتماد على النصوص المطبوعة مطلوب في مثل هذه الأحوال، والحمد لله على توفيقه.

ولما كان الأصح في رواية هذا الحديث: «عبدالله بن عمر بن الخطاب»، فإن إسناده ضعيف لانقطاعه، وللاضطراب الواقع فيه.

(١) أخرجه عبد بن حميد (٩٤٨) و(٩٥٣)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٣٣، والبغوي (٢٤١٣). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٣٣ حديث (٤٢٦٣)، والمسند الجامع ٦/ ٤٠٦ حديث (٤٥٣١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣١)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٤٤١).

(٢) في م: «أبي هريرة»، غلط محض، وأبو هارون متروك، فإسناد الحديث ضعيف جداً.

يُؤَدِّبَ الرَّجُلُ وَلَدَهُ خَيْرٌ لهُ[1] من أن يَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ»[2] .

هذا حَديثٌ غَريبٌ.

ونَاصِحٌ هو ابنُ[3] العَلاَءِ كُوفِيٌّ ليسَ عِنْدَ أهْلِ الحَديثِ بالقَوِيِّ ولا يُعْرَفُ هذا الحديثُ إلا من هذا الوَجْهِ[4] .

ونَاصِحٌ شَيْخٌ آخَرُ بَصْرِيٌّ، يَرْوِي عن عَمَّارِ بنِ أبي عَمَّارٍ وغَيْرِهِ وهو أثْبَتُ من هذا.

١٩٥٢- حَدَّثَنَا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الجَهْضَمِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَامِرُ بنُ أبي عَامِرٍ الخَزَّازُ، قال: حَدَّثَنَا أيُّوبُ بنُ موسَى، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «ما نَحَلَ والِدٌ ولَداً مِن نَحْلٍ أفْضَلَ من أدَبٍ حَسَنٍ»[5] .

---

(١) ليست في م.

(٢) أخرجه عبدالله في زياداته على المسند ٥/ ٩٦ و١٠٢، والعقيلي في الضعفاء الكبير ٤/ ٣١١، والطبراني في الكبير (٢٠٣٢)، وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥١٠، والحاكم ٤/ ٢٦٣ والسهمي في تاريخ جرجان ٣٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٦٠ حديث (٢١٩٥)، والمسند الجامع ٣/ ٣٨٣ حديث (٢١١٣)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٢)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٨٨٧).

(٣) في م: «أبو»، خطأ.

(٤) قال أبو حاتم: «هذا حديث بهذا الإسناد منكر، وناصح ضعيف الحديث» (العلل ٢٢١٣)، وقال عبدالله بن أحمد بعد أن ساق الحديث من طريق أبيه: «وهذا الحديث لم يخرجه أبي في مسنده من أجل ناصح لأنه ضعيف في الحديث وأملاه علي في النوادر» وهذا يبين صراحة أن الحديث ليس من مسند أحمد، وإنما من زيادات عبدالله وإن كانت الرواية فيه عن أبيه.

(٥) أخرجه أحمد ٤/ ٧٧ و٧٨ والبخاري في تاريخه الكبير ١/ الترجمة (١٣٥٦)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٣٠٨، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٤٠، والحاكم =

هذا حَديثٌ غَريبٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ عَامِرِ بنِ أبي عَامِرٍ الخَزَّازِ، وهو: عَامِرُ بنُ صالِحِ بنِ رُسْتُمَ الخَزَّازُ، وأيُّوبُ بنُ موسَى هو: ابنُ عَمْرِو بنِ سَعِيدِ بنِ العاصِ، وهذا عِنْدي حَديثٌ مُرْسَلٌ[١].

(٣٤) (34) باب مَا جَاءَ في قَبُولِ الهَدِيَّةِ والمُكَافَأَةِ عَلَيْهَا

١٩٥٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ أَكْثَمَ وعَلِيُّ بنُ خَشْرَم، قالاَ: حَدَّثَنَا عِيْسَى ابنُ يُونُسَ، عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن عَائِشَةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ ويُثِيبُ عَلَيْهَا[٢].

وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ، وأنَسٍ، وابنِ عُمَرَ، وجَابِرٍ.

هـذا حَديـثٌ حَسَـنٌ صَحيـحٌ غَريـبٌ من هـذا الوَجْـهِ لانَعْرِفُـهُ مَرْفُوعاً[٣] إلا من حديثِ عِيسَى بنِ يُونُسَ، عن هِشَامٍ[٤].

= ٤/ ٢٦٣، والبيهقي ٢/ ١٨ و٣/ ٨٤، والخطيب في موضح أوهام الجمع ٢/ ٣١٦، والمزي في تهذيب الكمال ١٤/ ٤٥. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٧ حديث (٤٤٧٣)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة للعلامة الألباني (١١٢١)، وضعيف الترمذي، له (٣٣٣).

(١) ومع أنه مرسل فإن إسناده ضعيف، لضعف عامر بن صالح الخزاز وجهالة موسى بن عمرو بن سعيد، فهذه ثلاث علل.

(٢) أخرجه أحمد ٦/ ٩٠، وعبد بن حميد (١٥٠٣)، والبخاري ٣/ ٢٠٦، وأبو داود (٣٥٣٦)، والمصنف في الشمائل (٣٥٧)، والطبراني في الأوسط (٨٠٢٧)، والبيهقي ٦/ ١٨٠، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢٢٣، والبغوي (١٦١٠). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٨٨ حديث (١٧١٣٣)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٩٨ حديث (١٧٠٣٠).

(٣) سقطت من م.

(٤) الحديث المرسل هو المحفوظ، وعيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي أخو إسْرائيل بن يونس وهو ثقة من رجال الشيخين، لكن رواية هذا الحديث مرفوعاً مما =

(٣٥)(35) باب مَا جَاءَ في الشُّكرِ لِمَنْ أَحْسَنَ إلَيْكَ

١٩٥٤- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، قال: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بنُ مُسْلِمٍ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ زِيَادٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من لا يَشْكُـرِ النَّاسَ لاَ يَشْكُرِ اللهَ»[(١)].

هذا حَديثٌ صَحيحٌ[(٢)].

١٩٥٥- حَدَّثَنَا هَنّادٌ، قال: حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عن ابن أبي لَيْلَى.

= أنتُقد عليه، فقال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: كان عيسى بن يونس يسند حديث الهدية والناس يرسلونه. وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: عيسى بن يونس يسند حديثاً عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ولايأكل الصدقة، والناس يحدثون به مرسل (تهذيب الكمال ٢٣/ ٦٨-٦٩). وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: تفرد بوصله عيسى بن يونس، وهو عند الناس مرسل (فتح الباري عقيب حديث ٢٥٨٥). وقد ساقه البخاري من رواية عيسى بن يونس، ثم قال: «لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن أبيه عن عائشة» (٣/ ٢٠٦) فأشار إلى تفرد عيسى بن يونس بوصله. وهذا الحديث مما انتقده الدارقطني على البخاري في التتبع (٥١٣)، وزعم الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح بعد ذكر كلام الدارقطني: أن البخاري رجح الرواية الموصولة بحفظ رواتها (هدي الساري ٥١٨ الحديث الخامس والثلاثون).

قلت: رجح المرسل ابنُ معين وأحمدُ وأبو داود والبزارُ والدارقطنيُّ، وهو الصواب إن شاء الله تعالى، لتفرد عيسى بن يونس بوصله، ولرواية الجماعة له مرسلاً.

(١) أخرجه الطيالسي (٢٤٩١)، وأحمد ٢/ ٢٥٨ و٢٩٥ و٣٠٢ و٣٨٨ و٤٦١ و٤٩٢، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٨)، وأبو داود (٤٨١١)، وابن حبان (٣٤٠٧)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٨٩، والبيهقي ٦/ ١٨٢، والبغوي (٤٦١٠). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٣٢٢ حديث (١٤٣٦٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٦٢٢ حديث (١٤٢٢٠)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٤١٦).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وس.

(ح) وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ وكِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بنُ عبدِالرحمنِ الرُّؤَاسِي، عن ابنِ أبي لَيْلَى، عن عَطِيَّةَ، عن أبي سَعِيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من لم يَشْكُرِ النَّاسَ لم يَشْكُرِ اللهَ»[1].

وفي البابِ عن أبي هُرَيْرَةَ، والأَشْعَثِ بنِ قَيْسٍ، والنُّعْمَانِ بنِ بَشِير.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[2].

(٣٦)(36) باب مَا جَاءَ في صَنَائِعِ المَعْرُوفِ

١٩٥٦- حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ عبدِالعَظِيمِ العَنْبَرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا النَّضْرُ ابنُ مُحَمَّدٍ الجُرَشِيُّ اليَمَامِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ، قال: حَدَّثَنَا أبو زُمَيْلٍ، عن مَالِكِ بنِ مَرْثَدٍ، عن أبيهِ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ في وَجْهِ أخِيكَ لكَ صَدَقَةٌ، وأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ ونَهْيُكَ عن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وإرْشَادُكَ الرَّجُلَ في أرْضِ الضَّلَالِ لكَ صَدَقَةٌ، وبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ البَصَرِ لكَ صَدَقَةٌ، وإماطَتُكَ الحَجَرَ والشَّوكَةَ والعَظْمَ عن الطَّرِيقِ لكَ صَدَقَةٌ، وإفْرَاغُكَ من دَلْوِكَ في دَلْوِ أخِيكَ لكَ صَدَقَةٌ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٣٢ و٧٣، وعبد بن حميد (٨٩٤)، وأبو يعلى (١١٢٢)، والطبراني في الأوسط (٣٦٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٢٣ حديث (٤٢٣٥)، والمسند الجامع ٦/ ٤١٣ حديث (٤٥٤٥).

(٢) في م: «حسن صحيح»، خطأ وما أثبتناه من ت وي وس وإسناده ضعيف، لضعف ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبدالرحمن، ولضعف عطية وهو العوفي، ولعل المصنف إنما حسن متنه لأحاديث الباب.

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٩١)، وابن حبان (٤٧٤) و(٥٢٩)، والطبراني في الأوسط (٤٨٣٧)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩١٣. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٨٣ حديث (١١٩٧٥)، والمسند الجامع ١٦/ ١٢٦ حديث (١٢٢٨٥)، وسلسلة =

وفي البابِ عن ابنِ مَسْعُودٍ، وجَابِرٍ، وحُذَيْفَةَ، وعَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[1].

وأبو زُمَيْل اسمُه: سِمَاكُ بنُ الوَلِيدِ الحَنَفِيُّ.

(٣٧)(37) باب مَا جَاءَ في المِنْحَةِ

١٩٥٧- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ يُوسُفَ بنِ أبي إسحاقَ، عن أبيهِ، عن أبي إسْحاق، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، قال: سَمِعْتُ عبدَالرحمنِ بنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بنَ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «من مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أو وَرِقٍ أو هَدَى زُقَاقاً كانَ لهُ مِثْلُ عِتْقِ رَقَبَةٍ»[2].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ[3] غَريبٌ من حَديثِ أبي إسْحاقَ، عن طَلحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ لانَعْرِفُهُ إلاّ من هذا الوَجْهِ، وقد رَوَى مَنْصُورُ بنُ المُعْتَمِرِ وشُعْبَةُ عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ هذا الحَدِيثَ.

= الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٧٢).

(١) هكذا قال، ومرثد والد مالك، وهو ابن عبدالله الزماني وهو مجهول كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، وإنما حسنه لأحاديث الباب، والله أعلم.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٣١، وأحمد ٤/ ٢٨٥ و٢٨٦ و٢٩٦ و٣٠٠ و٣٠٤، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩٠)، والعقيلي في الضعفاء الكبير ٤/ ٨٦، وابن حبان (٥٠٩٦)، والطبراني في الأوسط (٢٦١١) و(٧٢٠٢)، وفي مسند الشاميين، (٧٦٧)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٢٧، والبغوي (١٦٦٣)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ٣٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢٥ حديث (١٧٧٨)، والمسند الجامع ٣/ ١٣٧ حديث (١٧٥٦).

(٣) وكذا صححه العقيلي وابن حبان.

وفي البابِ عن النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ.

ومَعْنَى قَوْلِهِ من مَنَحَ مَنِيْحَةَ وَرِقٍ إنّما يَعْنِي بِهِ قَرْضَ الدَّرَاهِمِ، قَوْلُهُ أو هَدَى زُقَاقاً: يَعْني بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ، وهو إرشاد السبيل.

(٣٨)(38) باب مَا جَاءَ في إمَاطَةِ الأذَى عن الطرِيقِ

١٩٥٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عن مَالِكِ بنِ أنَسٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي في طَرِيقٍ إذ وجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لهُ فَغَفَرَ لهُ»[١].

وفي البابِ عن أبي بَرْزَةَ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي ذَرٍّ.

هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) أخرجه مالك (٣٢٧) الحميدي (١١٤٠)، وأحمد ٢/ ٣٤١ و٤٠٤ و٤٩٥ و٥٢١ و٥٣٣، والبخاري ١/ ١٦٧ و٣/ ١٧٧، وفي الأدب المفرد، له (٢٢٩)، ومسلم ٦/ ٥١، و٨/ ٣٤، وأبو داود (٥٢٤٥)، وابن ماجة (٣٦٨٢)، وابن حبان (٥٣٦) و(٥٤٠) والبغوي (٣٨٤) و(٤١٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٩١ حديث (١٢٥٧٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٦٠٦-٦٠٧ حديث (١٤١٨٨)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٥٩٦).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٤ و٣٤٣ و٤١٦، ومسلم ٨/ ٣٤ من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٦٠٧-٦٠٨ حديث (١٤١٨٩).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٨٦ و٤٣٩، وابن حبان (٥٣٨) من طريق عروة بن الزبير، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٦٠٨ حديث (١٤١٩٠).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٨٥ من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٦٠٨-٦٠٩ حديث (١٤١٩١).

(٣٩)(39) باب مَا جَاءَ أَنَّ المَجالِسَ أَمَانةٌ

١٩٥٩- حَدَّثَنَا أحْمدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن ابنِ أبي ذِئْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عبدُ الرحمنِ بنُ عَطَاءٍ، عن عبدِالمَلِكِ ابنِ جَابِرِ بنِ عَتِيكٍ، عن جَابِرِ بنِ عبدِالله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحديثَ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ»[(١)] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[(٢)] ، وإنَّمَا نَعْرِفُهُ من حديثِ ابنِ أبي ذِئْبٍ.

(٤٠)(40) باب مَا جَاءَ في السَّخَاءِ

١٩٦٠- حَدَّثَنَا أبو الخَطّابِ زِيَادُ بنُ يَحْيَى البَصْرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بنُ وَرْدَانَ، قال: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ، قالت: قُلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّهُ ليسَ لي من شَيءٍ إلا ما أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ أَفَأُعْطِي؟ قال: «نعم، ولا تُوكِي فَيُوكَى عليكِ» يقُولُ: لا تُحْصِي فَيُحْصَى عَلَيْكِ»[(٣)] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٧٦١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٩٠، وأحمد ٣/ ٣٢٤ و٣٥٢ و٣٧٩، وأبو داود (٤٨٦٨)، وأبو يعلى (٢٢١٢)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٣٨٦) و(٣٣٨٧) و(٣٣٨٨)، والطبراني في الأوسط (٢٤٧٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧، وفي الآداب، له (١٢٠)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ٢٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢١٧ حديث (٢٣٨٤)، والمسند الجامع ٤/ ٢٦٧ حديث (٢٧٧٧).

وأخرجه أحمد ٣/ ٣٩٤ من طريق عبدالرحمن بن عطاء، عن ابني جابر، عن جابر.

(٢) عبدالرحمن بن عطاء ضعيف يعتبر في المتابعات والشواهد كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، وقال الأزدي: عبدالرحمن بن عطاء عن عبدالملك بن جابر لا يصح.

(٣) أخرجه الحميدي (٣٢٥)، وأحمد ٦/ ١٣٩ و٣٤٤ و٣٥٣ و٣٥٤، وأبو داود (١٦٩٩)، والنسائي في الكبرى (الورقة ١٢٤)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٢٤٦) =

وفي البابِ عن عَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ. ورَوَى بَعْضُهُمْ هذا الحديثَ بهذا الإسْنَادِ عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عن عَبَّادِ بنِ عبدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، عن أسْمَاءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ. ورَوَى غَيْرُ واحِدٍ هذا عن أيُّوبَ ولَمْ يَذْكُرُوا فيهِ عن عَبَّادِ بنِ عبدِاللهِ بنِ الزُّبَيْرِ.

١٩٦١- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بنُ محمدٍ الوَرَّاقُ، عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، عن الأعْرَجِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ من اللهِ قَرِيبٌ من الجَنَّةِ قَرِيبٌ من النَّاسِ بَعِيدٌ من النَّارِ، والبَخِيلُ بَعِيدٌ من اللهِ بَعِيدٌ من الجَنّةِ بَعِيدٌ من النَّاسِ قَرِيبٌ من النّارِ، والجَاهِلُ السَّخِيُّ أحَبُّ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ من عَابِدٍ بَخِيلٍ»[١].

هذا حديثٌ غريبٌ لا نَعْرِفُهُ من حديثِ يَحْيَى بنِ سَعِيد، عن الأعْرَجِ عن أبي هُرَيْرَةَ إلا من حديثِ سَعِيدِ بنِ محمدٍ. وقد خُولِفَ

= و(٢٤٧) و(٢٤٨) و(٢٤٩) و(٢٥٤) و(٢٥٥) و(٢٥٦). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٤٤ حديث (١٥٧١٨)، والمسند الجامع ١٩/ ١٩ حديث (١٥٧٤٤).

وأخرجه أحمد ٦/ ٣٥٤، والبخاري ٢/ ١٤٠ و٢٠٧، ومسلم ٣/ ٩٢، والنسائي ٥/ ٧٤ من طريق عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر بنحوه. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٠٥٦)، والطبراني في الكبير ٢٤/(٢٤٥) من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة بلفظ أن أسماء قالت... الحديث. مرسلاً.

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٢/ ١١٧، وابن حبان في روضة العقلاء ص ٢٤٦. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٢٠ حديث (١٣٩٧٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٦ حديث (١٣٢٩٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٤)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (١٥٤). وانظر العلل لابن أبي حاتم (٢٣٥٣).

سَعِيدُ بنُ محمدٍ في رِوَايَةِ هذا الحديثِ عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ، إنّما يُرْوَى عن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ عن عَائِشَةَ شَيءٌ مُرْسَلٌ.

(٤١)(41) باب مَا جَاءَ في البَخِيلِ

١٩٦٢-حَدَّثَنَا أبو حَفْصٍ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ، قال: أَخْبَرَنَا أبو دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ بنُ دِينَارٍ، عن عبدِالله بنِ غَالِبٍ الحُدَّانِيِّ[١] ، عن أبي سعيدٍ الخدرِيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَصْلَتَانِ لا تَجْتَمِعَانِ في مُؤْمِنٍ؛ البُخْلُ وسُوءُ الخُلُقِ»[٢] .

هذا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لا نَعْرِفُهُ إلا من حَدِيثِ صَدَقَةَ بنِ مُوسَى[٣] .

وفي البابِ عن أبي هُرَيرةَ.

١٩٦٣- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، قال: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بنُ مُوسَى، عن فَرْقَد السَّبَخِيّ، عن مُرَّةَ الطَّيِّبِ، عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ الجَنْةَ خِبٌّ[٤] ولا مَنَّانٌ ولا بَخِيلٌ»[٥] .

---

(١) في م: «الحراني»، محرف.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٩٩٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٢)، وأبو يعلى (١٣٢٨)، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٢٥٨ و٣٨٨، والمزي في تهذيب الكمال ١٥/ ٤٢٢-٤٢٣. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٧٨ حديث (٤١١٠)، والمسند الجامع ٦/ ٤١١ حديث (٤٥٤١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٥)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١١١٩).

(٣) وهو ضعيف.

(٤) الخب: الخَدَّاع.

(٥) تقدم تخريجه في (١٩٤٦).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[1] .

١٩٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ رَافِعٍ، قال: حَدَّثَنَا عبدُالرَّزَّاقِ، عن بِشْرِ ابنِ رَافِعٍ، عن يَحْيَى بنِ أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ، والفَاجِرُ خِبٌّ لَئِيمٌ»[2] .

هذا حَديثٌ غَريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الوَجْهِ[3] .

(٤٢)(42) باب مَا جَاءَ في النَّفَقَةِ على الأَهْلِ

١٩٦٥- حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: أَخْبَرَنَا عبدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ، عن شُعْبَةَ، عن عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، عن عبدِاللهِ بنِ يَزِيدَ، عن أبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ على أَهْلِهِ صَدَقَةٌ»[4] .

---

(١) بل: ضعيف، لضعف صدقة بن موسى وشيخه فرقد السبخي، ولانقطاعه فإن مرة الطيب لم يدرك أبا بكر.

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤١٨)، وأبو داود (٤٧٩٠)، وأبو يعلى (٦٠٠٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣١٢٧) و(٣١٢٨) و(٣١٢٩)، والعقيلي في الضعفاء ١/ ١٤١، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٤٥، والحاكم ١/ ٤٣، وفي معرفة علوم الحديث، له ص ١١٧، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١١٠، والقضاعي (١٣٣)، والبيهقي ١٠/ ١٩٥، والخطيب في تاريخه ٩/ ٣٨، والبغوي (٣٥٠٦). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٦٥ حديث (١٥٣٦٢)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٢٩ حديث (١٤٠٦١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٣٥).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٩٤، وأبو داود (٤٧٩٠) عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٣) بشر بن رافع ضعيف، وإنما حسنه العلامة الألباني فذكره في صحيحته لوروده من طريق ضعيف آخر.

(٤) أخرجه أحمد ٤/ ١٢٠ و١٢٢ و٥/ ٢٧٣، والدارمي (٢٦٦٧)، والبخاري ١/ ٢١ و٥/ ١٠٧ و٧/ ٨٠، وفي الأدب المفرد، له (٧٤٩)، ومسلم ٣/ ٨١، والنسائي =

وفي البابِ عن عبدِاللهِ بنِ عَمْرو، وعَمْرِو بنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، وأبي هُرَيْرَةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٦٦- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن أيُّوبَ، عن أبي قِلابَةَ، عن أبي أسْمَاءَ، عن ثَوْبَانَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أفْضَلُ الدِّينَارِ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على عِيَالِهِ، ودِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على دَابَّتِهِ في سَبِيْلِ اللهِ، ودِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ على أصْحَابِهِ في سَبيلِ اللهِ». قال أبو قِلابَةَ بَدَأَ بالعِيَالِ ثُمَّ قال: «فأيُّ رَجُلٍ أعْظَمُ أجْراً من رَجُلٍ يُنْفِقُ على عِيَالٍ لهُ صِغَارٍ يُعِفُّهُمُ اللهُ بهِ ويُغْنِيهُمُ اللهُ بهِ»[1].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(٤٣)(43) باب مَا جَاءَ في الضِّيَافةِ كم هي؟

١٩٦٧- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، عن سَعِيدِ بنِ أبي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أبي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ؛ أنَّهُ قال: أبْصَرَتْ عَيْنَايَ رسولَ اللهِ ﷺ وسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ حِينَ تكَلَّمَ بهِ قال: «من كانَ يُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليُكرِمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ» قالوا: وما جَائزَتُهُ؟ قال: «يومٌ وليلةٌ،

= ٥/٦٩، وفي الكبرى (الورقة ١٢٤)، وابن حبان (٤٢٣٩)، والطبراني في الكبير ١٧/(٥٢٢) و(٥٢٣)، والبيهقي ٤/١٧٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/٣٣٤ حديث (٩٩٩٦)، والمسند الجامع ١٣/٩٦ حديث (٩٩٣٥).

(١) أخرجه الطيالسي (٩٨٧)، وأحمد ٥/٢٧٩ و٢٨٤، والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٨)، ومسلم ٣/٧٨، وابن ماجة (٢٧٦٠)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (٤٢٤٢)، والبيهقي ٤/١٧٨ و٧/٤٦٧. وانظر تحفة الأشراف ٢/١٣٥ حديث (٢١٠١)، والمسند الجامع ٣/٣٢٤ حديث (٢٠٣١).

والضِّيافةُ ثَلاثَةُ أيام وما كانَ بعد ذلك فهو صدقةٌ، ومن كانَ يُؤمنُ بالله واليَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أو ليَسْكُتْ»[1] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٦٨- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن ابنِ عَجْلانَ، عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أبي شُرَيْحٍ الكَعْبِيِّ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أيَّامٍ، وجَائِزَتُهُ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ، وما أُنْفِقَ عليهِ بعدَ ذلكَ فَهُو صَدَقَةٌ، ولا يَحِلُّ لهُ أن يَثْوِيَ عندهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ».

وفي البابِ عن عَائِشَةَ، وأبي هُرَيْرَةَ.

وقد رَوَى مَالِكُ بنُ أنَسٍ واللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ عن سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وأبو شُرَيْحٍ الخُزَاعِيُّ هو الكَعْبِيُّ وهو العَدَوِيُّ اسْمُهُ: خُوَيْلِدُ بنُ عَمْرٍو.

ومَعْنَى قَولِهِ: «لاَ يَثْوَي عِنْدَهُ»، يَعْنِي الضَّيْفَ لا يُقِيمُ عِنْدَهُ حَتَّى يَشْتَدَّ على صَاحِبِ المَنْزِلِ، والحَرَجُ هو الضِّيقُ، إنَّمَا قَولُهُ: حَتَّى يُحْرِجَهُ يَقُولُ: حَتَّى يُضَيِّقَ عليهِ.

---

(١) أخرجه مالك (١٩٥١)، والحميدي (٥٧٦)، وأحمد ٤/ ٣١ و٣٨٥، وعبد بن حميد (٤٨٢)، والدارمي (٢٠٤١)، والبخاري ٨/ ١٣ و٣٩ و١٢٥، ومسلم ٥/ ١٣٧ و١٣٨، وأبو داود (٣٧٤٨)، وابن ماجة (٣٦٧٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٢٢، وابن حبان (٥٢٨٧)، والطبراني في الكبير ٢٢/ (٤٧٥) و(٤٧٦) و(٤٧٧) و(٤٧٨)، والحاكم ٤/ ١٦٤، والبيهقي ٩/ ١٩٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٢٣ حديث (١٢٠٥٦)، والمسند الجامع ١٦/ ٢٨١ حديث (١٢٤٦٦)، ويأتي بعده.

(٤٤) (44) باب مَا جَاءَ في السَّعِي على الأَرْمَلَةِ واليَتِيمِ

١٩٦٩- حَدَّثَنَا الأنْصَارِيُّ، قال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قال: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إلى النبيِّ ﷺ، قال: «السَّاعِي على الأَرْمَلَةِ والمِسْكِينِ كالمُجَاهِدِ في سَبِيلِ اللهِ، أو كالذِي يَصُومُ النَّهَارَ ويَقُومُ اللَّيلَ»(١).

١٩٦٩(م)- حَدَّثَنَا الأنْصَارِيُّ، قال: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قال: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عن ثَوْرِ بنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عن أبي الغَيْثِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ ذلِكَ(٢).

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَرِيبٌ.

وأبو الغَيْثِ اسْمُهُ: سَالِمٌ مَوْلَى عبدِاللهِ بنِ مُطِيعٍ، وثَورُ بنُ زيدٍ مَدَنِيٌّ، وثَورُ بنُ يَزِيدَ شَامِيٌّ.

(٤٥)(45) باب مَا جَاءَ في طَلاَقَةِ الوَجْهِ وحُسْنِ البِشْرِ

١٩٧٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنَا المُنْكَدِرُ بن مُحمدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عن أبيهِ، عن جَابِرِ بنِ عبدِاللهِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ

---

(١) أخرجه مالك (١٩١٥)، والبخاري ٨/ ١٠. وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ٢٣٤ حديث (١٨٨١٨).

(٢) أخرجه مالك (١٩١٦)، وأحمد ٢/ ٣٦١، والبخاري ٧/ ٨٠ و٨/ ١٠ و١١، وفي الأدب المفرد، له (١٣١)، ومسلم ٨/ ٢٢١، وابن ماجة (٢١٤٠)، والنسائي ٥/ ٨٦، وابن حبان (٤٢٤٥) والطبراني في الأوسط (٣٠٨)، والبيهقي ٦/ ٢٨٣، والبغوي (٣٤٥٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٥٧ حديث (١٢٩١٤)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٢٥ حديث (١٤٠٥٣).

صَدَقَةٌ، وإنَّ من المعرُوفِ أن تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وأن تُفْرِغَ من دَلْوِكَ في إنَاءِ أخيْكَ»[1] .

وفي البابِ عن أبي ذَرٍ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ[2] .

(٤٦)(46) باب مَا جَاءَ في الصِّدْقِ والكَذِبِ

١٩٧١- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قال: حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ، عن الأعْمَشِ، عن شَقِيقِ بنِ سَلمَةَ، عن عبدِاللهِ بنِ مَسْعُودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البرِّ، وإنَّ البرَّ يَهْدِي إلى الجَنَّةِ، وما يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً، وإيَّاكُمْ والكَذِبَ فَإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ، وإنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إلى النَّارِ، ومَا يَزَالُ العَبْدُ يَكْذِبُ ويَتَحَرَّى الكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّاباً»[3] .

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٧١٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٠، وأحمد ٣/ ٣٤٤ و٣٦٠، وعبد بن حميد (١٠٩٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٤)، وابو يعلى (٢٠٤٠)، وابن حبان (٣٣٧٩)، والطبراني في الأوسط (٩٠١١) و(٩٠٤٠)، وفي الصغير، له (٦٧٣)، والدارقطني ٣/ ٢٨، والحاكم ٢/ ٥٠، والقضاعي (٨٨) و(٩٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٢، والبغوي (١٦٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٧٦ حديث (٣٠٨٥) والمسند الجامع ٤/ ٢٦٨-٢٦٩ حديث (٢٧٧٩).

(٢) في م: «حسن» فقط، وما أثبتناه من ت وي وس.

(٣) أخرجه الطيالسي (٢٤٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٩٠ و٥٩١، وأحمد ١/ ٣٨٤ و٣٩٣ و٤٣٢ و٤٣٩، وهناد في الزهد (١٣٦٤) و(١٣٦٥)، والبخاري ٨/ ٣٠، وفي الأدب المفرد، له (٣٨٦)، ومسلم ٨/ ٢٩، وأبو داود (٤٩٨٩)، وأبو يعلى (٥١٣٨)، والشاشي (٥١٢) و(٥١٣)، وابن حبان(٢٧٢) و(٢٧٣) و(٢٧٤)، والطبراني في =

وفي البابِ عن أبي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وعُمَرَ، وعبدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ، وابنِ عُمَرَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٩٧٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ مُوسَى، قال: قُلْتُ لِعَبْدِالرَّحِيْمِ بنِ هارونَ الغَسَّانِيِّ: حَدَّثَكُمْ عبدُالعَزِيْزِ بنُ أبي رَوَّادٍ، عن نَافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ؛ عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا كَذَبَ العَبْدُ تَبَاعَدَ عنهُ المَلَكُ مِيْلاً من نَتْنِ ما جاءَ بِهِ»؟ قال يَحْيَى: فَأَقَرَّ بِهِ عبدُالرَّحيم بنُ هارونَ، فقالَ: نعم[1].

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ[2] لا نَعْرِفُهُ إلاّ من هذا الوَجْهِ، تَفَرَّدَ بِهِ عبدُالرحيمِ بنُ هارونَ[3].

= الصغير (٦٨٣)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٤٣ و٨/ ٣٧٨، والبيهقي ١٠/ ١٩٥ و١٩٦، والبغوي (٣٥٧٤). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٣ حديث (٩٢٦١)، والمسند الجامع ١٢/ ٧١-٧٢ حديث (٩٢٢٢).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٣٢، والطبراني في الأوسط (٧٣٩٤)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٥ و٥/ ١٩٢١، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ١٩٧، والمزي في تهذيب الكمال ١٨/ ٤٦. وانظر تحفة الأشراف ٦/ ١١٦ حديث (٧٧٦٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٧٠ حديث (٨٠٥٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٧)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٨٢٨).

(٢) في م وي: «حسن جيد غريب»، وما أثبتناه من التحفة، ونسخة العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني-نصره الله تعالى-؛ وكأن لفظ «جيد» في بعض النسخ دون بعض، والحديث ضعيف بكل حال فإن عبدالرحيم بن هارون ضعيف كذّبه الدارقطني.

(٣) يأتي بعد هذا في م الحديث الآتي:
«١٩٧٣- حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: ما كان خُلق أبغض إلى رسول الله ﷺ من =

(٤٧) (47) باب ما جاء في الْفُحشِ وَالتَّفَحُّشِ

١٩٧٤- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبدالأعْلى الصَّنْعَانيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنا عَبدُالرَّزَّاقِ، عن مَعْمرٍ، عن ثَابتٍ، عن أنَسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَا كانَ الْفُحْشُ في شَيْءٍ إلاَّ شَانهُ، وَما كَانَ الْحَياءُ في شَيْءٍ إلاَّ زَانهُ»[1].

وفي البابِ عن عَائشةَ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ عَبدالرَّزاقِ.

١٩٧٥- حَدَّثَنَا مَحمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ، قَال:

= الكذب، ولقد كان الرجل يحدث عن النبي ﷺ بالكذبة فما يزال في نفسه حتى يَعْلَم أنه قد أحدث منها توبة. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن».

وهذا الحديث ليس من الترمذي في شيء لما يأتي:

١- أن المزي لم يذكره في «تحفة الأشراف»، ولم يستدركه عليه أي من الحافظين: العراقي وابن حجر.

٢- أن المنذري ذكر الحديث في «الترغيب والترهيب» ٣/٥٩٧ ونسبه إلى أحمد والبزار وابن حبان والحاكم، ولم يذكر الترمذي.

٣- وهذا الحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٤٢.

٤- كما ذكره في كشف الأستار في زوائد مسند البزار على الكتب الستة (١٩٣).

وقد أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٩٥)، وأحمد ٦/١٥٢ والبزار (١٩٣)، وابن حبان(٥٧٣٦)، والبيهقي ١٠/١٩٦، والبغوي (٣٥٧٦).

وأخرجه الحاكم من طريق ابن سيرين، عن عائشة.

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٤٥)، وأحمد ٣/١٦٥، وعبد بن حميد (١٢٤١)و والبخاري في الأدب المفرد (٦٠١)و وابن ماجة (٤١٨٥)و وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٧٧)، وابن حبان (٥٥١)، والبغوي (٣٥٩٦). وانظر تحفة الأشراف ١/١٥١ حديث (٤٧٢)، والمسند الجامع ٢/١٨٠ حديث (١٠١٢). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٠٧).

حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن الأَعْمَشِ، قال: سَمِعتُ أبا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، عن مَسْرُوقٍ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «خِيارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلاقاً»، ولم يَكُنِ النبيُّ ﷺ فَاحشاً وَلا مُتَفَحِّشاً[١].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

(٤٨) (48) باب ما جاء في اللَّعْنَةِ

١٩٧٦- حَدَّثَنَا محمدُ بن المُثَنَّى، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عن قَتادةَ، عن الْحَسنِ، عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلا بِغَضبهِ، وَلا بِالنَّارِ»[٢].

وفي البَابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ، وأبي هُرَيرةَ، وابن عُمَرَ، وعِمْرانَ بن حُصَينٍ.

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[٣].

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٢٤٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٦ و٥١٤، وأحمد ٢/ ١٦١ و١٨٩ و١٩٣، والبخاري ٤/ ٢٣٠ و٥/ ٣٤ و٨/ ١٥ و١٦، وفي الأدب المفرد، له (٢٧١)، ومسلم ٧/ ٧٨، وابن حبان (٤٧٧) و(٦٤٤٢)، والبيهقي ١٠/ ١٩٢، وفي دلائل النبوة، له ١/ ٣١٣ و٣١٤، والبغوي (٣٦٦٦). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٨٣ حديث (٨٩٣٣)، والمسند الجامع ١١/ ١٨٩ حديث (٨٥٧٥).

(٢) أخرجه الطيالسي (٩١١)، وأحمد ٥/ ١٥، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٠)، وأبو داود (٤٩٠٦)، والطبراني في الكبير (٦٨٥٨) و(٦٨٥٩) و(٦٩٤٨)، والحاكم ١/ ٤٨. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٧٠ حديث (٤٥٩٤)، والمسند الجامع ٧/ ٢٠٢ حديث (٥٠٠٩)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٨٩٣).

(٣) إنما قال ذلك لتصحيحه سماع الحسن البصري من سمرة، وعندنا أن الحسن لم يسمع كل ما رواه عن سمرة، وهو مدلس وقد عنعنه.

١٩٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن يحيى الأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا محمدُ بن سَابقٍ، عن إسْرائيلَ، عن الأَعْمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقمةَ، عن عَبدالله، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الْفَاحِشِ وَلا الْبَذِيءِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، وقد رُوِي عن عَبدالله من غَيْرِ هذا الْوَجْهِ[٢].

١٩٧٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بن أَخْزَمَ الطَّائيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بن

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ١٨، وفي الإيمان (٧٩)، وأحمد ١/ ٤٠٤، والبخاري في الأدب المفرد (٣٣٢)، وأبو يعلى (٥٣٦٩)، والطبراني في الأوسط (١٨٣٥)، والحاكم ١/ ١٢، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢٣٥ و٥/ ٥٨، والبيهقي ١٠/ ٢٤٣، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٣٩، والبغوي (٣٥٥٥). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٠٤ حديث (٩٤٣٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٥٥ حديث (٩١٩٩).

وأخرجه أحمد ١/ ٤١٦، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢)، والبزار في كشف الأستار (١٠١)، وأبو يعلى (٥٠٨٨) و(٥٣٧٩)، وابن حبان (١٩٢)، والطبراني في الكبير (١٠٤٨٣)، والحاكم ١/ ١٢، والبيهقي ١٠/ ١٩٣، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ٦٥٠ من طريق عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود. وانظر المسند الجامع ١٢/ ٥٦ حديث (٩٢٠٠).

(٢) إنما قال ذلك لأن هذا الإسناد منكر، فقد استغربه ابن أبي شيبة من هذا الوجه، وقال علي بن المديني: «هذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما هذا من حديث أبي وائل من غير حديث الأعمش» (تاريخ الخطيب ٥/ ٣٣٩). وقد تناوله الدارقطني في «العلل» ٥/ ٩٢-٩٣ فقال: «يرويه زبيد عن أبي وائل. واختلف عنه، فرفعه خالد بن عبدالله من رواية إبراهيم بن زكريا عنه عن ليث عن زبيد، ووقفه زهير ومعتمر عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض عن ليث مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح». وأشار الخطيب إلى رواية ليث الموقوفة ٥/ ٣٣٩. فآفة هذا الإسناد هو محمد بن سابق وهو الذي توهم فيه. على أن الحديث صحيح من طريق عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود.

عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا أبَانُ بن يَزِيدَ، عن قَتادةَ، عن أبي الْعَالِيَةِ، عن ابن عبّاس؛ أنَّ رَجُلاً لَعَنَ الرِّيحَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ فقال: «لاَ تَلْعنِ الرِّيحَ فَإنَّها مَأْمُورةٌ، وَإنَّهُ من لَعَنَ شَيْئاً لَيْسَ لهُ بِأهْلٍ رَجَعتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ»[١].

هذا حديثٌ غريبٌ[٢] لَا نَعْلمُ أحَداً أسْنَدهُ غَيْرَ بِشْرِ بن عُمرَ[٣].

(٤٩) (49) باب ما جاء في تَعْليمِ النَّسَبِ

١٩٧٩- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قال: أخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَارَكِ، عن عَبدالملكِ بن عيسى الثَّقَفيِّ، عن يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تَعلَّمُوا من أنْسابِكُمْ مَا تَصِلُونَ به أرْحَامَكُمْ، فَإنّ صِلةَ الرَّحِمِ مَحبَّةٌ في الأهْلِ، مَثْراةٌ في المَالِ، مَنْسأةٌ في الأثَرِ»[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٨)، وابن حبان (٥٧٤٥)، والطبراني في الكبير (١٢٧٥٧)، وفي الصغير، له (٩٥٧). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٨٧ حديث (٥٤٢٦)، والمسند الجامع ٩/ ٣٧١ حديث (٦٧٥١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٢٨).

وأخرجه أبو داود (٤٩٠٨) من الطريق نفسه مرسلاً - ليس فيه ابن عباس.

(٢) في م و ي و س: «حسن غريب»، وما أثبتناه من التحفة ويعضده ما نقل المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٤٧٥ عن الترمذي.

(٣) بشر بن عمر ثقة وقد تفرد بروايته موصولاً من طريق أبان بن يزيد العطار. وقد رواه من هو أوثق منه عن أبان مرسلاً، وهو مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي البصري الثقة المأمون، كما نص عليه أبو داود (٤٩٠٨) قال أبو داود: كان مسلم يحفظ حديث قرة وحديث هشام، وحديث أبان العطار يهذه هذّاً (سؤالات الآجري ٤/ الورقة ١٠، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٩١)، فالمرسل أصح، والله أعلم، ولهذا استغربه المصنف.

(٤) أخرجه أحمد ٢/ ٣٧٤، والحاكم ٤/ ١٦١. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٢٤ حديث (١٤٨٥٣)، وتهذيب الكمال ١٨/ ٣٧٩، والمسند الجامع ١٧/ ٥١١-٥١٢ حديث (١٤٠٢٨)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٢٧٦).

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[1] .

وَمَعْنى قَوْلِهِ: مَنسأةٌ في الأْثَرِ: يَعْني زِيَادةً في الْعُمُرِ.

(٥٠) (50) باب ما جاء في دَعْوةِ الأْخِ لِأخيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ

١٩٨٠- حَدَّثَنَا عَبدُ بن حُمَيْدٍ، قَال: حَدَّثَنَا قَبيصةُ، عن سُفيانَ، عن عَبدالرحمنِ بن زِيَادِ بن أنْعُمَ، عن عَبداللهِ بن يَزيدَ، عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَا دَعْوةٌ أسْرعَ إجَابةً من دَعْوةِ غَائبٍ لِغَائبٍ»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ.

وَالإْفْرِيقِيُّ يُضَعَّفُ في الحديثِ وهو عَبدالرحمنِ[3] بن زِيَادِ بن أنْعُمَ، وَعَبداللهِ بن يَزِيدَ هو: أبو عَبدالرحمنِ الحُبُلِي.

= وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٣٠٤)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٤٥، والحاكم ١/ ٨٩ من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري ٨/ ٦، وفي الأدب المفرد، له (٥٧)، وأبو يعلى (٦٦٢٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة بلفظ: «من سرّه أن يُبْسط له في رزقه وأن يُنسأ له في أثره، فليصل رحمه». وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥١١ حديث (١٤٠٢٧).

(١) يُنظر في سبب استغرابه من هذا الوجه فعبدالملك صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات!

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٨، وعبد بن حميد (٣٢٧) و(٣٣١)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٢٣)، وأبو داود (١٥٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٥١ حديث (٨٨٥٢)، والمسند الجامع ١١/ ٢٢١ حديث (٨٦٢٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٣٨).

(٣) في م: «عبدالله» خطأ.

(٥١) (51) باب ما جاء في الشَّتْمِ

١٩٨١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن الْعَلاءِ ابن عَبدالرحمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «المُسْتَبَّانِ مَا قَالا فَعَلى الْبادِي مِنْهما مَا لم يَعْتَدِ المَظْلُومُ»[١] .

وفي البابِ عن سَعْدٍ، وابن مَسْعُودٍ، وَعَبداللهِ بن مُغَفَّلٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٩٨٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الحَفَرِيُّ، عن سُفيانَ، عن زِيَادِ بن عِلاَقَةَ، قال: سَمِعتُ المُغِيرَةَ بن شُعبةَ يَقولُ: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ»[٢] .

وقد اخْتلفَ أَصْحَابُ سُفيانَ في هذا الحديثِ: فَرَوَى بَعْضُهمْ مِثْلَ رِوَايةِ الْحَفريِّ[٣] ، وَرَوَى بَعْضُهمْ[٤] عن سُفيانَ[٥] ، عن زِيَادِ بن عِلاقةَ قال: سَمِعتُ رَجُلاً يُحَدِّثُ عِنْدَ المُغِيرةِ بن شُعبةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوهُ.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٥ و٤٨٨ و٥١٧، والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٣)، ومسلم ٨/ ٢٠، وأبو داود (٤٨٩٤)، وأبو يعلى (٦٤٨١) و(٦٥١٨)، وابن حبان (٥٧٢٨) و(٥٧٢٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٣٥، والخطيب في تاريخه ٣/ ٢٢٢، والبغوي (٥٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٣٢ حديث (١٤٠٥٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٦١ حديث (١٤١١٤).

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٢٥٢، وابن حبان (٣٠٢٢)، والطبراني ٢٠/ (١٠١٣). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٧٧ حديث (١١٥٠١)، والمسند الجامع ١٥/ ٤١٧ حديث (١١٧٦٨).

(٣) منهم أبو نعيم الفضل بن دُكين.

(٤) مثل عبدالرحمن بن مهدي.

(٥) هو الثوري. وقد تابعه سفيان بن عيينة فرواه عن زياد عن المغيرة مثل رواية الحفري، فصح الحديث من هذا الوجه.

(٥٢) (52) باب

١٩٨٣- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن زُبَيْدِ بن الحارثِ، عن أبي وَائِلٍ، عن عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتالُهُ كُفْرٌ».

قال زُبَيْدٌ: قُلْتُ لِأبي وَائِلٍ: أأَنْتَ سَمِعتهُ من عَبداللهِ؟ قال نَعَمْ[1].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٥٣) (53) باب ما جاء في قَوْلِ المَعْرُوفِ

١٩٨٤- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَليُّ بن مُسْهِرٍ، عن عَبدالرحمنِ بن إسحاقَ، عن النُّعْمانِ بن سَعْدٍ، عن عَليٍّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ في الْجَنَّةِ غُرَفاً تُرَى ظُهُورُهَا من بُطُونِها وَبُطُونُها من ظُهُورِها»،

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢٤٨) و(٢٥٨)، والحميدي (١٠٤)، وأحمد ١/ ٣٨٥ و٤١١ و٤٣٣ و٤٣٩ و٤٤٦ و٤٥٤، والبخاري ١/ ١٩ و٨/ ١٨ و٩/ ٦٣، وفي الأدب المفرد، له (٤٣١)، وفي التاريخ الصغير، له ١/ ٢٢٩، ومسلم ١/ ٥٧ و٥٨، وابن ماجة (٦٩)، والنسائي ٧/ ١٢٢، وأبو يعلى (٤٩٨٨) و(٤٩٩١) و(٥٢٧٦)، وأبو عوانة في مسنده ١/ ٢٤، والطحاوي في مشكل الآثار (٨٤٦) و(٨٤٧) و(٨٤٨) و(٤٨٩)، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٣)، وابن حبان (٥٩٣٩)، والطبراني في الكبير (١٠٣٠٨)، وابن مندة في الإيمان (٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٥) و(٦٥٦)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٤، والبيهقي ٨/ ٢٠، وفي الشعب، له (٦٦٦٢)، وفي الآداب، له (١٤٢)، والخطيب في تاريخه ١٣/ ١٨٥، والبغوي (٣٥٤٨). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٥ حديث (٩٢٤٣)، والمسند الجامع ١١/ ٤٨٢ حديث (٨٩٦٩)، وسيأتي في (٢٦٣٥).

وأخرجه النسائي ٧/ ١٢٢ من طريق منصور والأعمش، عن أبي وائل موقوفاً.
وأخرجه أحمد ١/ ٤٤٦ من طريق أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود.

فَقامَ أعْرابيٌّ فقال: لِمَنْ هِي يَا رَسولَ اللهِ؟ قال: «لِمَنْ أَطَابَ الْكلامَ، وأطْعمَ الطَّعامَ، وَأدَامَ الصِّيامَ، وَصلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيامٌ»[1].

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ عَبدالرحمنِ بن إسحاقَ. وقد تَكلَّمَ بَعْضُ أهْلِ الحديثِ في عَبدالرحمنِ بن إسحاقَ هذا من قِبَلِ حِفْظهِ، وهو كُوفيٌّ، وَعَبدالرحمنِ بن إسحاقَ الْقُرَشيُّ مَدَنيٌّ وهو أثْبتُ من هذا، وَكِلاهُما كانَا في عَصْرٍ وَاحدٍ.

(٥٤) (54) باب ما جاء في فَضْلِ المَمْلُوكِ الصَّالحِ

١٩٨٥- حدَّثَنا ابن أبي عمرَ، قال: حدَّثَنا سفيانُ، عن الأعْمَشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ؛ أنَّ رسول اللهِ ﷺ، قال: «نِعِمَّا لأحَدِهِمْ أنْ يطِيعَ رَبَّهُ ويُؤدِّيَ حقَّ سيِّدهِ»؛ يَعْني المَمْلُوكَ. وقال كعْبٌ: صَدقَ اللهُ ورَسولهُ[2].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٢٥ و١٣/ ١٠١، وهناد في الزهد (١٢٣)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١/ ١٥٥، والبزار كما في البحر الزخار (٧٠٢)، وأبو يعلى (٤٢٨) و(٤٣٨)، وابن خزيمة (٢١٣٦)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٦١٣، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢٣٦). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٤٥٣ حديث (١٠٢٩٦)، والمسند الجامع ١٣/ ٣٢٩ حديث (١٠٢٢٩)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٢٥٢٧).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٢٥٢ و٣٩٠، والبخاري ٣/ ١٩٦، ومسلم ٥/ ٩٤ و٩٥، والبيهقي ٨/ ١٢. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٥٥ حديث (١٢٣٨٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٢٤٨-٢٤٩ حديث (١٣٥٨٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٤٤، وأبو يعلى (٦٤٢٧) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة بلفظ «إذا أطاع العبد ربه وسيده فله أجران». وانظر المسند الجامع ١٧/ ٢٤٧-٢٤٨ حديث (١٣٥٨١).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٤٥٠)، وأحمد ٢/ ٢٧٠ و٣١٨، ومسلم ٥/ ٩٥، والبيهقي ٨/ ١٣، والبغوي (٢٤٠٨) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر المسند =

وفي البابِ عن أبي موسى، وابن عُمرَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٩٨٦-حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن أبي الْيَقظانِ، عن زَاذَانَ، عن ابن عُمرَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ على كُثْبانِ المِسْكِ -أُرَاهُ قال- يَوْمَ الْقِيامةِ: عَبْدٌ أدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَواليهِ، وَرَجُلٌ أمَّ قَوْماً وَهُمْ بهِ رَاضُونَ، وَرَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَواتِ الْخَمسِ في كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ»(١).

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلَّا من حديثِ سُفيانَ الثَّوْريِّ، عن أبي الْيَقْظانِ، وأبو الْيَقْظانِ اسْمهُ: عُثمانُ بن قَيْسٍ، وَيُقالُ: ابن عُمَيْرٍ، وهو أشْهرُ(٢).

(٥٥) (55) باب ما جاء في مُعَاشَرةِ النَّاسِ

١٩٨٧- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالرحمنِ بن مَهْدِيٍّ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن حَبِيبِ بن أبي ثَابتٍ، عن مَيْمُونِ بن أبي

= الجامع ١٧/ ٢٤٩ حديث (١٣٥٨٣).

وأخرجه أحمد ٢/ ٢٦٣ و٢٩٢ و٤٠٦ و٤٨٥ من طريق عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٢٤٩ حديث (١٣٥٨٤).

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٦، وعلل المصنف الكبير (٥٨٦)، والطبراني في الصغير (١١١٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٤٤ حديث (٦٧١٨)، والمسند الجامع ١٠/ ٩٩-١٠٠ حديث (٧٢٩٠)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٢٥٦٦).

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٨٤)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣١٨ من طريق عطاء، عن ابن عمر.

(٢) وهو ضعيف، فإسناد الحديث ضعيف، ولعله حسنه لطرقه.

شَبِيبٍ، عن أبي ذَرٍّ، قال: قال لِي رَسولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُما كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسنةَ تَمْحُها، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلقٍ حَسنٍ»[1].

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٩٨٧(م١)- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ وأبو نُعَيْمٍ، عن سُفيانَ، عن حَبِيبٍ بهذا الإسْنادِ نَحوهُ.

١٩٨٧(م٢)- قال محمودٌ: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن سُفيانَ، عن حَبيبِ بن أبي ثَابتٍ، عن مَيْمُونِ بن أبي شَبِيبٍ، عن مُعاذِ بن جَبلٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ[2]. قال محمودٌ: وَالصَّحيحُ حديثُ أبي ذَرٍّ.

(٥٦) (56) باب ما جاء في ظَنِّ السُّوءِ

١٩٨٨- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ، عن أبي الزِّنَادِ، عن الأعْرَجِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ، قال: «إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الْحديثِ»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ١٥٣ و١٥٨ و١٧٧، والدارمي (٢٧٩٤)، والحاكم ١/ ٥٤، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٧٨. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤١٧ حديث (١١٣٦٦) والمسند الجامع ١٦/ ١٤٩ حديث (١٢٣١٥).

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ٢٢٨ و٢٣٦، والطبراني في الأوسط (٣٧٩١)، والصغير، له (٥٣٠)، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٧٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٨٨ حديث (١١٩٨٩)، والمسند الجامع ١٥/ ٢٤٣-٢٤٤ حديث (١١٥٣٩).

(٣) أخرجه مالك (١٨٩٥)، والحميدي (١٠٨٦)، وأحمد ٢/ ٢٤٥ و٢٨٧ و٤٦٥ و٥١٧، والبخاري ٧/ ٢٤ و٨/ ٢٣، وفي الأدب المفرد، له (١٢٨٧)، ومسلم ٨/ ١٠، وأبو داود (٤٩١٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٧)، والطبراني في مسند =

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وَسَمِعتُ عَبْدَ بن حُمَيْدٍ يَذْكُرُ عن بَعْضِ أصْحابِ سُفيانَ، قال: قال سُفيانُ: الظَّنُّ ظَنَّانِ: فظنٌّ إثْمٌ، وَظَنٌّ لَيْسَ بإِثْمٍ؛ فَأمَّا الظَّنُّ الّذِي هو إثْمٌ فالّذِي يظُنُّ ظَنًّا وَيَتكلّمُ بهِ، وَأمَّا الظَّنُّ الّذِي لَيْسَ بإثْمٍ فَالّذي يَظُنُّ وَلا يَتكلّمُ بهِ.

(٥٧) (57) باب ما جاء في الْمِزَاحِ

١٩٨٩- حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن الْوَضَّاحِ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن إدْرِيسَ، عن شُعبةَ، عن أبي التَّيَّاحِ، عن أنَسٍ، قال: إنْ كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ لَيُخَالِطُنا حتَّى إنْ كَانَ لَيَقولُ لأخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أبا عُمَيْرٍ مَا فَعلَ النُّغَيْرُ»[1].

= الشاميين (٣٢٨٢)، والبغوي (٣٥٣٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١٧٢ حديث (١٣٧٢٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٤٥ حديث (١٤٠٨٨).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٢٨)، وأحمد ٢/ ٣١٢، والبخاري ٨/ ٢٣، وفي الأدب المفرد، له (١٤٠) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٤٣ حديث (١٤٠٨٤).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٤٢ و٥٣٩، والبخاري ٨/ ١٨٥، والطبراني في الأوسط (٨٤٥٦) من طريق طاووس، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٤٣ حديث (١٤٠٨٥). وأخرجه الطيالسي (٢٥٣٣)، وأحمد ٢/ ٤٧٠ و٤٩١ و٥٠٤ من طريق حيان بن بسطام الهذلي، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٤٤ حديث (١٤٠٨٦).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٨٢ من طريق عبدالرحمن بن أبي عَمرة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٤٤ حديث (١٤٠٨٧).

وله طرق أخرى يراجع فيها المسند الجامع.

(١) تقدم تخريجه في (٣٣٣).

١٩٨٩ (م)- حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن شُعبةَ، عن أبي التَّيَّاحِ، عن أَنَسٍ نَحوهُ[١].

وأبو التَّيَّاحِ اسْمهُ: يَزِيدُ بن حُمَيْدٍ الضُّبَيْعيُّ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بن محمدٍ الدُّورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن الْحَسنِ، قال: أخْبرنا عَبدالله بن المُبَارك، عن أُسَامةَ بن زَيْدٍ، عن سَعيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عن أبي هُريرةَ، قال: قَالُوا: يَا رَسولَ اللهِ، إنّكَ تُدَاعِبُنا، قال: «إنِّي لاَ أَقُولُ إلاّ حَقًّا»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ[٣].

١٩٩١- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا خَالدُ بن عَبدالله الْوَاسِطيُّ، عن حُمَيْدٍ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ؛ أَنَّ رَجُلاً اسْتَحْملَ رَسولَ اللهِ ﷺ فقال: «إنِّي حَاملُكَ على وَلَدِ النَّاقَةِ»، فقال: يَا رَسولَ اللهِ مَا أَصْنعُ بِوَلدِ النَّاقةِ؟ فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «وَهَلْ تَلدُ الإبلَ إلاّ النُّوقُ»[٤]؟

---

(١) كذلك.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٣٤٠ و٣٦٠، والمصنف في الشمائل (٢٣٢)، والطبراني في الأوسط (٨٧٠١)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٨، والبغوي (٣٦٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٤٦٩ حديث (١٢٩٤٩)، والمسند الجامع ١٧/ ٦٣١ حديث (١٤٢٣٦)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٧٢٦).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٦٥) من طريق ابن عجلان، عن أبيه أو سعيد، عن أبي هريرة.

(٣) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت و ي وس.

(٤) أخرجه أحمد ٣/ ٢٦٧، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦٨)، وأبو داود (٤٩٩٨)، والمصنف في الشمائل (٢٣٨)، وأبو يعلى (٣٧٧٦)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي =

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ[1] .

١٩٩٢- حَدَّثَنَا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنَا أبو أُسَامَةَ، عن شَرِيكٍ، عن عَاصمِ الأَحْوَلِ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لهُ: «يَا ذَا الأُذُنَيْنِ»[2] . قال محمودٌ: قال أبو أُسَامَةَ: يَعْني مَازحهُ[3] .

(٥٨) (58) باب ما جاء في الْمِرَاءِ

١٩٩٣- حَدَّثَنَا عُقْبةُ بن مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي فُدَيْكٍ، قَال: حَدَّثَنِي سَلمةُ بن وَرْدانَ اللَّيْثِيُّ، عن أَنَسِ بن مَالكٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من تَركَ الْكَذِبَ وهو بَاطلٌ بُنِيَ لَهُ في رَبَضِ الْجَنَّةِ، ومن تَركَ المِرَاءَ وهو مُحِقٌّ بُنِيَ لهُ في وَسَطِها، ومن حَسَّنَ خُلُقهُ بُنِيَ لهُ في أعْلاهَا»[4] .

= ﷺ ص (٨٦)، والبيهقي ١٠/٢٤٨، والبغوي (٣٦٠٥). وانظر تحفة الأشراف ١/١٨٦ حديث (٦٥٥)، والمسند الجامع ٢/١٦٧ حديث (٩٨٨).

(١) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٢) أخرجه أحمد ٣/١١٧ و١٢٧ و٢٤٢ و٢٦٠، وأبو داود (٥٠٠٢)، والمصنف في الشمائل (٢٣٥)، وأبو يعلى (٤٠٢٩)، والطبراني في الكبير (٦٦٣)، والبيهقي ١٠/٢٤٨، والخطيب في تاريخه ١٣/٤٦، والبغوي (٣٦٠٦). وانظر تحفة الأشراف ١/٢٤٨ حديث (٩٣٤)، والمسند الجامع ٢/١٧٢ حديث (٩٩٧)، وسيأتي برقم (٣٨٢٨).

وأخرجه الطبراني في الكبير (٦٦٢) من طريق النضر بن أنس، عن أنس بن مالك.

(٣) جاء بعد هذا في م: «وهذا حديث صحيح غريب»، ولم نجد لهذه العبارة أصلاً في النسخ التي بين أيدينا ولا في التحفة. ومع أن العبارة لم ترد في التحفة لكن المصنف ذكرها عند تكرر الحديث في (٣٨٢٨).

(٤) أخرجه ابن ماجة (٥١)، وابن عدي في الكامل ٣/١١٨١، والبغوي (٣٥٠٢). وانظر تحفة الأشراف ١/٢٢٨ حديث (٨٦٨)، والمسند الجامع ٢/١٩٢ حديث (١٠٣٧).

وهذا الحديثُ حديثٌ حَسَنٌ، لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ سَلمةَ بن وَرْدانَ[1] عن أنَسِ بن مَالكٍ.

١٩٩٤- حَدَّثَنَا فَضالةُ بن الْفَضْلِ الْكُوفيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن ابن وَهْبِ بن مُنَبِّهٍ، عن أبيهِ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «كَفى بِكَ إثْماً أنْ لَا تَزالَ مُخَاصِماً»[2].

وهذا الحديثُ حديثٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ[3].

١٩٩٥- حَدَّثَنَا زِيَادُ بن أيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبيُّ، عن اللَّيثِ وهو ابن أبي سُلَيْم، عن عَبدالملكِ، عن عِكْرِمةَ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاَ تُمارِ أخَاكَ، وَلا تُمازِحْهُ، وَلا تَعِدْهُ مَوعداً فَتُخْلِفَهُ»[4].

هذا حديثٌ غريبٌ[5] لَا نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

---

(١) سلمة بن وردان هذا هو الليثي المدني، وهو مجمع على ضعفه، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وابن حبان، وابن عدي، والذهبي، وابن حجر، فإسناد الحديث ضعيف.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٠٣٢). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٦٦ حديث (٦٥٤٠)، والمسند الجامع ٩/ ٣٦٤ حديث (٦٧٣٨)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤١).

(٣) ابن وهب بن منبه مجهول.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٩٤)، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤٩ حديث (٦١٥١)، والمسند الجامع ٩/ ٣٦٣ حديث (٦٧٣٦)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٢).

(٥) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و س و ي. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وَعَبدالملكِ عِنْدِي هو: ابن أبي[1] بَشِيرٍ.

(٥٩) (59) باب ما جاء في المُدَارَاةِ

١٩٩٦- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن محمدِ بن المُنْكَدرِ، عن عُرْوةَ بن الزُّبَيْرِ، عن عَائشةَ، قالت: اسْتأْذَنَ رَجُلٌ على رَسولِ اللهِ ﷺ وَأنا عِنْدهُ فقال: «بِئْسَ ابن الْعَشِيرةِ أوْ أخو الْعَشِيرةِ»، ثُمَّ أذِنَ لهُ فَألَانَ لهُ الْقَوْلَ، فَلمَّا خَرجَ قُلْتُ لهُ: يَا رَسولَ اللهِ قُلْتَ لهُ مَا قُلْتَ، ثُمَّ ألَنْتَ لهُ الْقَوْلَ فقال: «يَا عَائشةُ إنَّ من شَرِّ النَّاسِ من تَركَهُ النَّاسُ أوْ وَدعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ»[2].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦٠) (60) باب ما جاء في الاِقْتِصادِ في الْحُبِّ وَالْبُغْضِ

١٩٩٧- حَدَّثَنَا أبو كُريْبٍ، قَال: حَدَّثَنا سُوَيْدُ بن عَمْرٍو الْكَلبيُّ، عن حَمَّادِ بن سَلمةَ، عن أيُّوبَ، عن محمدِ بن سِيرِينَ، عن أبي هُريرةَ

---

(١) سقطت من م.

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٤٤)، والحميدي (٢٤٩)، وأحمد ٦/ ٣٨، وعبد بن حميد (١٥١١)، والبخاري ٨/ ١٥ و٢٠ و٣٨، وفي الأدب المفرد، له (١٣١١)، ومسلم ٨/ ٢١، وأبو داود (٤٧٩١)، والمصنف في الشمائل (٣٥٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٣٨)، وابن حبان (٤٥٣٨)، والطبراني في الأوسط (٧٦١٤)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٥، والقضاعي (١١٢٣)، والخطيب في الأسماء المبهمة ص ٣٧٢، وفي الكفاية، له ص ٣٨ - ص ٣٩، والبغوي (٣٥٦٣). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١١٨ حديث (١٦٧٥٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٨٥-١٨٦ حديث (١٧٠٠٨).

وأخرجه أحمد ٦/ ١٥٨، والبخاري في الأدب (٣٣٨)، والقضاعي (١١٢٤) من طريق أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٠/ ١٨٧ حديث (١٧٠١٠).

- أُرَاهُ رَفَعهُ - قال: «أَحْبِبْ حَبِيبكَ هَوْناً مَّا عَسى أنْ يَكُونَ بَغِيضكَ يَوْماً مَّا، وَأَبْغِضْ بَغِيضكَ هَوْناً مَّا عَسى أنْ يَكُونَ حَبِيبكَ يَوْماً مَّا»[١] .

هذا حديثٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ بهذا الإِسْنادِ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِي هذا الحديثُ عن أيُّوبَ بِإسْنادٍ غَيْرِ هذا رَواهُ الْحَسنُ بن أبي جَعْفرٍ، وهو حديثٌ ضَعيفٌ أيْضاً، بِإسْنادٍ لهُ عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ[٢] . وَالصَّحيحُ عن عَليٍّ مَوْقُوفٌ قَوْلهُ.

(٦١) (61) باب ما جاء في الْكِبْرِ

١٩٩٨- حَدَّثَنَا أبو هِشامٍ الرِّفَاعيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن الأَعْمَشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقمةَ، عن عَبداللهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنّةَ من كَانَ في قَلْبهِ مثْقَالُ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ من كِبْرٍ، وَلا يَدْخُلُ النَّارَ من كانَ في قَلْبهِ مِثْقالُ حَبَّةٍ من إيمَانٍ»[٣] .

---

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ٣٥١، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧١١، والخطيب في تاريخه ١١/ ٤٢٧. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٣٣٤ حديث (١٤٤٣٢)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٧٩ حديث (١٤١٤٧).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٤١٩) و(٦١٨١) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

(٢) انظر المجروحين لابن حبان ١/ ٣٥٢، والكامل لابن عدي ٢/ ٧١٢.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٩، وأحمد ١/ ٤١٢ و٤١٦ و٤٥١، ومسلم ١/ ٦٥، وأبو داود (٤٠٩١)، وابن ماجة (٥٩) و(٤١٧٣)، وأبو يعلى (٥٠٦٦) و(٥٢٨٩)، وابن خزيمة في التوحيد (٣٨٤)، وأبو عوانة ١/ ٣١، والطحاوي في شرح المشكل (٥٥٥١) و(٥٥٥٢) و(٥٥٥٣) و(٥٥٥٤)، وابن حبان (٢٢٤) و(٥٤٦٦)، والطبراني في الكبير (١٠٠٠٠) و(١٠٠٠١)، والحاكم ٤/ ١٨١، والبيهقي في الآداب (٥٩١). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٠٠ حديث (٩٤٢١)، والمسند الجامع ١٢/ ٤٨ حديث (٩١٩٠)، ويأتي في (١٩٩٩).

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ، وابن عَبَّاسٍ، وَسَلمةَ بن الأكْوعِ، وأبي سَعيدٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٩٩٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن المُثَنَّى وَعَبداللهِ بن عَبدالرحمنِ، قَالا: حَدَّثَنَا يحيى بن حَمّادٍ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن أبَانِ بن تَغْلبٍ، عن فُضَيْلِ ابن عَمْرٍو، عن إبراهيمَ، عن عَلْقمةَ، عن عَبداللهِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ من كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ، وَلا يَدْخُلُ النَّارَ، يَعْني من كانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ من إيمَانٍ». قال: فقال لهُ رَجُلٌ: إنَّهُ يُعْجِبُني أنْ يَكُونَ ثَوبي حَسناً وَنَعْلي حَسناً، قال: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ الْجَمالَ، وَلكِنِ الْكِبْرُ من بَطرَ الْحَقَّ وَغَمص النَّاسَ»[١].

وقال بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ في تَفْسيرِ هذا الحديثِ: «لاَ يَدْخُلُ النّارَ من كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ من إيمَانٍ»، إنَّما مَعْناهُ لاَ يُخَلَّدُ في النَّارِ. وهكذا رُوِي عن أبي سَعيدٍ الْخُدْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَخْرُجُ[٢] من النَّارِ من كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ من إيمَانٍ». وقد فَسَّرَ غَيْرُ وَاحدٍ من التَّابِعينَ هذه الآيَةَ ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران ١٩٢]. فقال: من تُخَلِّدُ في النَّارِ فقد أخزيْتَهُ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ.

٢٠٠٠- حَدَّثَنَا أبو كُريْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو مُعاوِيةَ، عن عُمرَ بن رَاشدٍ، عن إياسِ بن سَلمةَ بن الأكْوعِ، عن أبيهِ، قال: قال رَسولُ اللهِ

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م: «لا يخرج» وهو غلط فاحش.

ﷺ: «لاَ يَزالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حتَّى يُكْتَبَ في الْجَبَّارينَ فَيُصيبهُ مَا أَصَابهُمْ»[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2] .

٢٠٠١- حَدَّثَنَا عَليُّ بن عيسى الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنا شَبابَةُ بن سَوَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا ابن أبي ذِئْبٍ، عن الْقَاسم بن عَبَّاسٍ، عن نَافعِ بن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ، عن أبيهِ، قال: يَقُولُونَ لِي: تَكُونونَ في التِّيهِ وقد رَكِبْتُ الْحِمارَ وَلَبِسْتُ الشَّمْلةَ وقد حَلبْتُ الشَّاةَ؛ وقد قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من فَعلَ هذا فَلَيْسَ فيهِ من الْكِبْرِ شَيْءٌ»[3] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[4] .

(٦٢) (62) باب ما جاء في حُسْنِ الخُلُقِ

٢٠٠٢- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ[5] ، قَال: حَدَّثَنا عَمْرُو بن دِينَارٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن يَعْلى بن مَمْلكٍ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عن أبي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ في مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٢٥٤)، وابن عدي في الكامل ٥/١٦٧٦، والبغوي (٣٥٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٤/٤١ حديث (٤٥٢٨)، والمسند الجامع ٧/٩٨ حديث (٤٨٩٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٣)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٩١٤).

(٢) هكذا قال، وعمر بن راشد هو اليمامي، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه الحاكم ٤/١٨٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/٤١٦ حديث (٣٢٠٠)، والمسند الجامع ٤/٤٧٣ حديث (٣١١٤).

(٤) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س.

(٥) قوله: «حدثنا سفيان» سقط من المطبوع، وهو سفيان بن عيينة.

الْقِيامةِ من خُلُقٍ حَسنٍ، وَإِنَّ اللهَ لَيَبْغَضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»[1] .

وفي البابِ عن عَائشةَ، وأبي هُريرةَ، وَأنَسٍ، وَأُسامةَ بن شَرِيكٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ[2] .

٢٠٠٣- حَدَّثَنَا أبو كُريْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا قَبيصةُ بن اللَّيْث الْكُوفيُّ، عن مُطَرِّفٍ، عن عَطاءٍ، عن أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عن أبي الدَّرْدَاءِ، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «مَا من شَيْءٍ يُوضَعُ في الْمِيزَانِ أثْقلُ من حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بهِ دَرجَةَ صَاحبِ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ»[3] .

هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ[4] .

٢٠٠٤- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ محمدُ بن الْعَلاءِ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالله بن إدْرِيسَ، قَال: حَدَّثَني أبي، عن جَدِّي، عن أبي هُريرةَ: قال سُئِلَ رَسولُ اللهِ ﷺ عن أكْثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فقال: «تَقْوى اللهِ وَحُسْنُ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٩٧٨)، وعبدالرزاق (٢٠١٥٧)، والحميدي (٣٩٣) و(٣٩٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٦، وأحمد ٦/ ٤٤٢ و٤٤٦ و٤٤٨ و٤٥١، وعبد بن حميد (٢٠٤) و(٢١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٠) و(٤٦٤)، وأبو داود (٤٧٩٩)، والبزار في كشف الأستار (١٩٧٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٤٢٨)، وابن حبان (٤٨١) و(٥٦٩٣) و(٥٦٩٥)، والبغوي (٣٤٩٦). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٤٣ حديث (١٠٩٩٢)، والمسند الجامع ١٤/ ٣٦٥ حديث (١١٠٢٤) و(١١٠٢٥) ويأتي بعده وفي (٢٠١٣).

(٢) يعلى بن مملك مجهول، لكن روى عطاء الكيخاراني عن أم الدرداء الجملة الأولى منه، بإسناد صحيح.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) القسم الأول من متن الحديث صحيح رواه شعبة وغيره عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء، به. وانظر الصحيحة للعلامة الألباني (٨٧٦).

الْخُلُقِ». وَسُئِلَ عن أَكْثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فقال: «الْفَمُ وَالْفَرْجُ»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ.

وَعَبدالله بن إدْرِيسَ هو: ابن يَزِيدَ بن عَبدالرحمنِ الأَوْديّ.

٢٠٠٥- حَدَّثَنَا أحمدُ بن عَبْدةَ الضَّبِّيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو وَهْبٍ، عن عَبدالله بن الْمُبَاركِ أَنَّهُ وَصَفَ حُسْنَ الْخُلُقِ، فقال: هو بَسْطُ الْوَجْهِ، وَبَذْلُ الْمَعْرُوفِ، وَكَفُّ الأَذَى.

(٦٣) (63) باب ما جاء في الإِحْسانِ وَالْعَفْوِ

٢٠٠٦- حَدَّثَنَا بُنْدارٌ وَأحمدُ بن مَنِيعٍ وَمحمودُ بن غَيْلانَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ، عن سُفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَصِ، عن أبيهِ، قال: قُلْتُ: يَا رَسولَ الله الرَّجُلُ أَمُرُّ بهِ فَلا يَقْرِينِي وَلا يُضَيِّفُني فَيمُرُّ بِي أَفَأَجْزِيهِ؟ قال: «لاَ، أَقْرِه». قال: وَرَآني رَثَّ الثِّيابِ، فقال: «هَلْ لكَ من مَالٍ»؟ قُلْتُ: من كُلِّ الْمَالِ قد أَعْطاني الله من الإِبلِ وَالْغَنمِ. قال: «فَلْيُرَ عَلَيْكَ»[2].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢٩١ و٣٩٢ و٤٤٢، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٩) و(٢٩٤)، وابن ماجة (٤٢٤٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٤٢٩)، وابن حبان (٤٧٦)، والحاكم ٤/ ٣٢٤، والبغوي (٣٤٩٧) و(٣٤٩٨). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٤٢٣ حديث (١٤٨٤٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٦٧ حديث (١٤١٢٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٣٠).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، وابن سعد ٦/ ٢٨، وأحمد ٣/ ٤٧٣ و٤/ ١٣٧، وأبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي ٨/ ١٨٠ و١٨١ و١٩٦، وابن حبان (٣٤١٠) و(٥٤١٦) و(٥٤١٧)، والطبراني في الكبير ١٩/ (٦٠٦) و(٦٠٩) و(٦١٠) =

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَجَابرٍ، وأبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو الأَحْوَصِ اسمهُ: عَوْفُ بن مَالك بن نَضْلةَ الْجُشَميُّ.

وَمَعْنى قَوْلِه أقْرِه: أضِفْهُ، وَالْقِرَى: هو الضِّيافَةُ.

٢٠٠٧- حَدَّثَنَا أبو هِشامٍ[١] الرِّفَاعيُّ محمدُ بن يَزِيدَ، قَال: حَدَّثَنا محمدُ بن فُضَيْلٍ، عن الْوَلِيدِ بن عَبدالله بن جُمَيْعٍ، عن أبي الطُّفَيْلِ، عن حُذَيْفةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَكُونُوا إِمَّعةً، تَقُولُونَ إنْ أحْسنَ النَّاسُ أحْسنَّا وَإنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أنْفُسكُمْ إنْ أحْسنَ النَّاسُ أنْ تُحْسنُوا وَإنْ أسَاءُوا فَلا تَظْلِمُوا»[٢].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من هذا الْوَجْهِ.

(٦٤) (64) باب ما جاء في زِيَارةِ الإِخْوَانِ

٢٠٠٨- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ وَالْحُسينُ بن أبي كَبْشةَ الْبَصْرِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بن يَعْقُوبَ السَّدُوسيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو سِنانٍ الْقَسْمليُّ هو الشَّاميُّ، عن عُثمانَ بن أبي سَوْدةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ

= و(٦٢١) و(٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤)، والحاكم ٤/ ١٨١، والبيهقي ١٠/ ١٠، والبغوي (٣١١٨). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٤٨ حديث (١١٢٠٦)، والمسند الجامع ١٥/ ٥٨ حديث (١١٣٣٠).

وأخرجه أحمد ٣/ ٤٧٣ من طريق عبدالملك بن عمير، عن أبي الأحوص أن أباه أتى النبي ﷺ، فذكر نحوه مرسلاً.

(١) في م: «هاشم»، محرف، وانظر الكنى لمسلم، الورقة ١١٥.

(٢) انظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٤ حديث (٣٣٦١)، والمسند الجامع ٥/ ١٢١ حديث (٣٣٢٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٥).

اللهِ ﷺ: «من عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أخاً لهُ في اللهِ نَادَاهُ مُنادٍ أنْ طِبْتَ وَطَابَ مَمْشاكَ وَتَبوَّأْتَ من الْجَنَّةِ مَنْزلاً»[١] .

هذا حديثٌ غريبٌ[٢] .

وأبو سِنانٍ اسْمهُ: عيسى بن سِنَانٍ[٣] . وقد رَوَى حَمَّادُ بن سَلمةَ، عن ثَابتٍ، عن أبي رَافعٍ، عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ شَيْئاً من هذا .

(٦٥) (65) باب ما جاء في الْحَياءِ

٢٠٠٩- حَدَّثَنَا أبو كُريْبٍ، قَال: حَدَّثَنا عَبْدةُ بن سُليمانَ وَعَبدالرحيمِ وَمحمدُ بن بِشْرٍ، عن محمدِ بن عَمْرٍو، قَال: حَدَّثَنَا أبو سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْحَياءُ من الإِيمَانِ، وَالإِيمَانُ في الْجَنَّةِ، وَالْبذَاءُ[٤] من الْجَفاءِ، وَالْجَفاءُ في النَّارِ»[٥] .

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٢٦ و٣٤٤ و٣٥٤، وعبد بن حميد (١٤٥١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٤٥)، وابن ماجة (١٤٤٣)، وابن حبان (٢٩٦١)، والبغوي (٣٤٧٢) و(٣٤٧٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/٢٤٨ حديث (١٤١٣٣)، والمسند الجامع ١٧/٤٨٧ حديث (١٣٩٨٧).

(٢) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت و س و ي.

(٣) وهو ضعيف.

(٤) البذاء: الفحش في الكلام.

(٥) أخرجه ابن وهب في الجامع (٧٣)، وابن أبي شيبة ١١/٣٣، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٧٥)، وأحمد ٢/٥٠١، وابن حبان (٦٠٨) و(٦٠٩)، والحاكم ١/٥٢ و٥٣، والبغوي (٣٥٩٥). وانظر تحفة الأشراف ١١/حديث (١٥٠٤٠) و(١٥٠٨٨)، والمسند الجامع ١٧/٦٣١ حديث (١٤٢٣٥)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٤٩٥).

وفي البابِ عن ابن عُمرَ، وأبي بَكْرةَ، وأبي أُمَامةَ، وَعِمْرانَ بن حُصَيْنٍ.

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦٦) (66) باب ما جاء في التَّأَنِّي وَالْعَجلةِ

٢٠١٠- حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَليٍّ الْجَهْضَميُّ، قَال: حَدَّثَنَا نُوحُ بن قَيْسٍ، عن عَبداللهِ بن عِمْرانَ، عن عَاصمٍ الأَحْولِ، عن عَبداللهِ بن سَرْجِسَ المُزَنيِّ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «السَّمْتُ الْحَسنُ وَالتُّؤَدَةُ وَالاِقْتصادُ جُزْءٌ من أرْبَعةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً من النُّبُوَّةِ»[١].

وفي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢].

٢٠١٠ (م)- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا نُوحُ بن قَيْسٍ، عن عَبداللهِ ابن عِمْرانَ، عن عَبداللهِ بن سَرْجِسَ، عن النبيِّ ﷺ نَحوهُ، ولم يَذْكُرْ فيهِ عن عَاصمٍ، وَالصَّحيحُ حديثُ نَصْرِ بن عَليٍّ.

٢٠١١- حَدَّثَنَا محمدُ بن عَبداللهِ بن بَزِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا بِشْرُ بن المُفضَّلِ، عن قُرَّةَ بن خَالدٍ، عن أبي جَمْرةَ، عن ابن عَبَّاسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لِأشَجِّ عَبدِالْقَيْسِ: «إنَّ فِيكَ خَصْلتَيْنِ يُحِبُّهُما اللهُ؛ الحِلمُ،

(١) أخرجه عبد بن حميد (٥١٢)، والطبراني في الأوسط (١٠٢١)، والخطيب في تاريخه ٣/ ٦٦، والمزي في تهذيب الكمال ١٥/ ٣٨٣. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٣٥٠ حديث (٥٣٢٣)، والمسند الجامع ٨/ ٣١٨ حديث (٥٨٧٨).

(٢) عبدالله بن عمران ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وَالْأَنَاةُ»[1] .

وفي البابِ عن الْأَشَجِّ الْعَصرِي.

٢٠١٢- حَدَّثَنَا أبو مُصْعَبٍ المَدَنيُّ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدُالمُهَيْمِنِ بن عَبَّاسِ بن سَهْلِ بن سَعْدٍ السَّاعِديِّ، عن أبيه، عن جَدِّه، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «الْأَنَاةُ من اللهِ وَالْعَجلةُ من الشّيْطانِ»[2] .

هذا حديثٌ غريبٌ[3] . وقد تكلَّمَ بَعْضُ أهْلِ الْعلمِ في عَبدِالمُهَيْمنِ ابن عَبَّاسِ بن سَهْلٍ، وَضَعَّفهُ من قِبَلِ حِفْظِه.

والْأَشَجُّ اسْمهُ: المُنْذِرُ بن عَائذٍ.

(٦٧) (67) باب ما جاء في الرِّفْقِ

٢٠١٣- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنَا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن عَمْرِو بن دِينَارٍ، عن ابن أبي مُلَيْكةَ، عن يَعْلى بن مَمْلكٍ، عن أُمِّ الدَّرْداءِ،

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٨٦)، ومسلم ١/ ٣٦، وابن ماجة (٤١٨٨)، وابن حبان (٧٢٠٤)، والطبراني في الكبير (١٢٩٦٩)، وفي الأوسط، له (٥٢٥٢) و(٢٣٩٥)، وفي الصغير، له (٧٩٢)، والبيهقي ١٠/ ١٠٤، والخطيب في تاريخه ٥/ ٢٧٩. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٢٦٤ حديث (٦٥٣١)، والمسند الجامع ٩/ ٥٥٦ حديث (٧٠١٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٣٦).

وجاء بعد هذا في م: «هذا حديث حسن صحيح غريب» ولم أجد لها أصلاً في ت و ي و س، والحديث صحيح أخرجه مسلم.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٧٠٢)، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٨٢، والبغوي (٣٥٩٨). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٢٩ حديث (٤٧٩٧)، والمسند الجامع ٧/ ٢٩٦ حديث (٥١١٧)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٦).

(٣) في ت: «حسن غريب»، وما هنا من ب و ي و س، وهو الذي يتفق مع كلام المؤلف بعد.

عن أبي الدَّرْدَاءِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أُعْطِي حظَّهُ من الرِّفْقِ، فقد أُعْطِي حَظَّهُ من الْخَيْرِ، ومن حُرمَ حَظَّهُ من الرِّفْقِ، فقد حُرمَ حَظَّهُ من الْخَيْرِ»[١].

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَجَرِيرِ بن عَبداللهِ، وأبي هُريرةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٦٨) (68) باب ما جاء في دَعْوَةِ المَظْلُوم

٢٠١٤- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عن زَكَريَّا بن إسحاقَ، عن يحيى بن عَبداللهِ بن صَيْفيٍّ، عن أبي مَعْبدٍ، عن ابن عَبَّاس؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ بَعثَ مُعاذَ بن جَبلٍ إلى الْيَمنِ، فقال: «اتَّقِ دَعْوةَ المَظْلُومِ، فَإنَّها لَيْسَ بَيْنَها وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»[٢].

وفي البابِ عن أنَسٍ، وأبي هُريرةَ، وَعَبداللهِ بن عمرٍو، وأبي سَعيدٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو مَعْبدٍ اسْمهُ: نَافذٌ.

(٦٩) (69) باب ما جاء في خُلُقِ النبيِّ ﷺ

٢٠١٥- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا جَعْفرُ بن سُلَيْمانَ الضُّبَعيُّ، عن ثَابتٍ، عن أنَسٍ، قال: خَدمْتُ النبيَّ ﷺ عَشْرَ سِنينَ فمَا قال لِي أُفٍّ قطُّ،

---

(١) تقدم تخريجه والكلام عليه في (٢٠٠٢).

(٢) تقدم تخريجه في (٦٢٥).

وَما قال لِشَيْءٍ صَنعْتهُ لِمَ صَنعْتَهُ، وَلا لِشَيْءٍ تَركْتهُ لِمَ تَركْتهُ، وَكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ من أَحْسنِ النّاسِ خُلُقاً، وَلا مَسسْتُ خَزًّا قَطُّ وَلا حَريراً وَلا شَيْئاً كانَ أَلْينَ من كَفِّ رَسولِ اللهِ ﷺ، وَلا شَممْتُ مِسْكاً قَطُّ وَلا عِطْراً كَانَ أَطْيبَ من عَرقِ النبيِّ ﷺ[1] .

وفي البابِ عن عَائشةَ، وَالْبَرَاءِ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

٢٠١٦- حَدَّثَنا محمودُ بن غَيْلانَ، قَال: حَدَّثَنا أبو دَاوُدَ، قَال: حَدَّثَنَا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال: سَمِعتُ أبا عَبدالله الْجدَلِيَّ يَقولُ: سَأَلْتُ عَائشةَ عن خُلُقِ رَسولِ اللهِ ﷺ فقالت: لم يَكُنْ فَاحِشاً وَلا مُتَفَحِّشاً

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٦١٦)، وعبدالرزاق (١٧٩٤٦)، وابن سعد ١/ ٤١٣، وأحمد ٣/ ١٩٥ و١٩٧ و٢٢٧ و٢٥٥، وعبد بن حميد (١٢٦٨) و(١٣٦١)، والدارمي (٦٣)، والبخاري ٨/ ١٧، وفي الأدب المفرد، له (٢٧٧)، ومسلم ٧/ ٧٣ و٨١، وأبو داود (٤٧٧٤)، والمصنف في الشمائل (٣٤٥)، وأبو يعلى (٣٤٠٠)، وابن حبان (٢٨٩٣) و(٢٨٩٤) و(٦٣٠٣)، والطبراني في الأوسط (٦٧٦٩)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ٣٢، والبيهقي ١/ ٢٥٥، والبغوي (٣٦٦٤) و(٣٦٦٥). وانظر تحفة الأشراف ١/ ١٠٥ حديث (٢٦٤)، والمسند الجامع ٢/ ٣٥٠ حديث (١٣٢٢) و(١٣٤٨).

وأخرجه أحمد ٣/ ١٠١، والبخاري ٤/ ١٣ و٩/ ١٥، وفي الأدب المفرد، له (١٦٤)، ومسلم ٧/ ٧٣، والطبراني في الأوسط (٩٢١٦) من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ٣٦١ حديث (١٣٤٧).

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤١٣ و٤١٤، وأحمد ٣/ ١٠٧ و٢٠٠ و٢٥٨ و٢٦٧، وأبو يعلى (٣٧٦١) و(٣٧٦٢)، وابن حبان (٦٣٠٤)، والطبراني في الأوسط (٩١٤٨)، وفي الصغير، له (١١٠٠)، والبغوي (٣٦٥٨) من طريق حميد، عن أنس مختصراً على آخره.

وللحديث طرق أخرى ذكرناها في المسند الجامع، فراجعها إن شئت.

وَلا صَخَّاباً في الأَسْواقِ، وَلا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ[1].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وأبو عَبداللهِ الْجَدَليُّ اسْمهُ: عَبدُ بن عَبْدٍ، وَيُقالُ: عَبدالرحمنِ بن عَبْدٍ.

(٧٠) (70) باب ما جاء في حُسْنِ الْعَهْدِ

٢٠١٧- حَدَّثَنَا أبو هِشَامٍ الرِّفَاعيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بن غِياثٍ، عن هِشامِ بن عُرْوةَ، عن أبيهِ، عن عَائشةَ، قالت: مَاغِرْتُ على أحدٍ من أَزْوَاجِ النبيِّ ﷺ مَاغِرْتُ على خَدِيجةَ، وَما بِي أَنْ أَكُونَ أَدْرَكْتُها وَما ذَاكَ إلاّ لِكثْرَةِ ذِكْرِ رَسولِ اللهِ ﷺ لَها، وَإنْ كانَ لَيذْبحُ الشّاةَ فَيَتتبَّعُ بِها صَدائِقَ خَدِيجةَ فَيُهْدِيهَا لَهُنَّ[2].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ.

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٥٢٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٨، وأحمد ٦/ ١٧٤ و٢٣٦ و٢٤٦، والمصنف في الشمائل (٣٤٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٣٣)، وابن حبان (٦٤٤٣)، والبيهقي في دلائل النبوة ١/ ٣١٥، والبغوي (٣٦٦٨). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٣٧٥ حديث (١٧٧٩٤)، والمسند الجامع ٢٠/ ٢٩٥ حديث (١٧١٤٧).

(٢) أخرجه أحمد ٦/ ٥٨ و٢٠٢ و٢٧٩، والبخاري ٥/ ٤٧ و٤٨ و٧/ ٤٧ و٨/ ١٠ و٩/ ١٧٣، ومسلم ٧/ ١٣٣ و١٣٤، وابن ماجة (١٩٩٧) و(٣٨٧٥) و(٣٨٧٦)، والنسائي في فضائل الصحابة (٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٨)، والبيهقي ٧/ ٣٠٧. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٢٧ حديث (١٦٧٨٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٢٩)، والمسند الجامع ٢٠/ ٣٤٥-٣٤٦ حديث (١٧٢٣٠). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٤١)، ويأتي في (٣٨٧٥) و(٣٨٧٦). وأخرجه عبدالرزاق (١٤٠٠٧) من طريق الزهري عن عائشة.

(٧١) (71) باب ما جاء في مَعالِي الأَخْلَاقِ

٢٠١٨- حَدَّثَنَا أحمدُ بن الْحَسنِ بن خِرَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بن هِلَالٍ، قَال: حَدَّثَنَا مُبارِكُ بن فَضالةَ، قَال: حَدَّثني عَبدُ رَبِّهِ بن سَعيدٍ، عن محمدِ بن المُنْكَدرِ، عن جَابرٍ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ من أَحَبِّكُمْ إلَيَّ وَأقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجلساً يَوْمَ الْقِيامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أخْلاقاً، وَإنَّ أبْغَضكُمْ إلَيَّ وَأَبْعدَكُمْ مِنِّي مَجْلساً يَوْمَ الْقِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشدِّقُونَ وَالمُتَفيْهقُونَ»، قَالُوا: يَارَسولَ اللهِ قد عَلِمْنا الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشدِّقُونَ فَما المُتَفيْهِقُونَ؟ قال: «المُتكبِّرُونَ»[1] .

وفي البابِ عن أبي هُريرةَ.

وَهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ. وَرَوَى بَعْضُهمْ هذا الحديثَ عن المُبارِكِ بن فَضالةَ، عن محمدِ بن المُنْكَدرِ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ ولم يَذْكُرْ فيهِ: عن عَبدِ رَبِّهِ بن سَعيدٍ، وهذا أَصَحُّ.

وَالثَّرْثَارُ: هو الْكَثيرُ الْكَلامِ، وَالمُتَشدِّقُ: الَّذي يَتطَاولُ على النَّاسِ في الْكَلامِ وَيَبْذُو عَلَيْهِمْ.

(٧٢) (72) باب ما جاء في اللَّعْنِ وَالطَّعْنِ

٢٠١٩- حَدَّثَنَا محمدُ بن بَشَّارٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو عَامرٍ، عن كَثِيرِ بن زَيْدٍ، عن سَالمٍ، عن ابن عُمرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لايَكُونُ المُؤْمنُ

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه ٤/ ٦٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٦٩ حديث (٣٠٥٤)، والمسند الجامع ٤/ ٢٨٣ حديث (٢٨٠٧)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٧٩١).

لَعَّاناً»[1] .

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن مَسْعُودٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[2] .

وَرَوَى بَعْضُهمْ بهذا الإِسْنادِ عن النبيِّ ﷺ قال: «لاَ يَنْبَغي لِلْمُؤْمنِ أنْ يَكُونَ لَعَّاناً». وهذا الحديثُ مُفَسِّرٌ.

(٧٣) (73) باب ما جاء في كثْرةِ الْغَضبِ

٢٠٢٠- حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ، قَال: حَدَّثَنَا أبو بَكْرِ بن عَيَّاشٍ، عن أبي حَصِيْنٍ، عن أبي صَالح، عن أبي هُريرةَ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: عَلِّمْني شَيْئاً وَلاَ تُكْثِرْ عَليَّ لَعلِّي أعِيهُ، قال: «لاَ تَغْضبْ»، فَردَّدَ ذلكَ مِرَاراً كُلُّ ذلك يقولُ: «لاَ تَغْضبْ»[3] .

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٠٩)، وأبو يعلى (٥٥٦٢)، وابن عدي في الكامل ٦/٢٠٨٨، والحاكم ١/٤٧. وانظر تحفة الأشراف ٥/٣٦٤ حديث (٦٧٩٤)، والمسند الجامع ١٠/٦٧٠ حديث (٨٠٥٣).

(٢) كثير بن زيد حسن الحديث كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب». نا

(٣) أخرجه أحمد ٢/٤٦٦، والبخاري ٨/٣٥، والبيهقي ١٠/١٠٥، وابن عبدالبر في التمهيد ٧/٢٤٨، والبغوي (٣٥٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٩/٤٣٧ حديث (١٢٨٤٦)، والمسند الجامع ١٧/٦١٨ حديث (١٤٢١١).

وأخرجه أحمد ٢/٣٦٢ من طريق القاسم مولى يزيد، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/٦١٨ حديث (١٤٢١٠).

وأخرجه أبو يعلى (١٥٩٣) من طريق أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٧٣١) من طريق حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وفي البابِ عن أبي سَعيدٍ، وَسُلَيْمانَ بن صُرَدٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الْوَجْهِ.

وأبو حَصِينٍ اسْمهُ: عُثمانُ بن عَاصِمٍ الأسَدِيُّ.

(٧٤) (74) باب في كَظْمِ الْغَيْظِ

٢٠٢١- حَدَّثَنَا عَبّاسُ الدُّورِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبدُاللهِ بن يَزِيدَ المُقْرِىءُ، قَال: حَدَّثَنَا سَعيدُ بن أبي أيُّوبَ، قَال: حَدَّثَني أبو مَرْحُومٍ عَبدالرحيمِ بن مَيْمُونٍ، عن سَهْلِ بن مُعاذِ بن أنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من كَظَمَ غَيْظاً وهو يَسْتطِيعُ أنْ يُنَفِّذَهُ دَعاهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ على رُءُوسِ الْخَلائِقِ حتَّى يُخَيِّرُهُ في أيِّ الْحُورِ شَاءَ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢].

(٧٥) (75) باب ما جاء في إجْلالِ الْكَبِيرِ

٢٠٢٢- حَدَّثَنَا محمدُ بن المُثَنَّى[٣]، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن بَيَانٍ الْعُقَيْلِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو الرَّحَّالِ الأنْصارِيُّ، عن أنَسِ بن مَالِكٍ، قال:

---

(١) أخرجه أحمد ٣/٤٣٨ و٤٤٠، وأبو داود (٤٧٧٧)، وابن ماجة (٤١٨٦)، وأبو يعلى (١٤٩٧)، والطبراني في الكبير ٢٠/(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧)، وفي الأوسط، له (٩٢٥٢)، وفي الصغير، له (١١١٢)، وأبو نعيم في الحلية ٨/٤٧، والبيهقي ٨/١٦١. وانظر علل ابن أبي حاتم (٢٣٩٢)، وتحفة الأشراف ٨/٣٩٤ حديث (١١٢٩٨)، والمسند الجامع ١٥/١٧٩ حديث (١١٤٥١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٤٥)، وضعيف الترمذي، له (٣٤٧)، وسيأتي في (٢٤٩٣).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف سهل بن معاذ بن أنس، كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب».

(٣) في م: «المعني»، محرف.

قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «مَا أكْرَمَ شَابٌّ شَيْخاً لِسنِّهِ إلاّ قَيَّضَ اللهُ لهُ من يُكْرِمهُ عِنْدَ سِنِّهِ»[١].

هذا حديثٌ غريبٌ[٢] لاَ نَعْرِفهُ إلاَّ من حديثِ هذا الشَّيْخِ يَزِيدَ بن بَيانٍ.

وأبو الرَّجالِ الأنْصاريُّ آخَرُ.

(٧٦) (76) باب ما جاء في المُتَهاجِرَيْنِ

٢٠٢٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن سُهَيْلِ ابن أبي صَالحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «تُفَتَّحُ أبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاِثْنَيْنِ وَالْخَميس فَيُغْفرُ فِيهما لِمَنْ لاَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً إلاّ المُهْتَجِريْنِ، يُقالُ: رُدُّوا هٰذَيْنِ حتَّى يَصْطَلِحَا»[٣].

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وَيُرْوى في بَعْضِ الحديثِ: «ذَرُوا هذَيْنِ حتَّى يَصْطَلحَا».

---

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/ ٣٧٥، والطبراني في الأوسط (٥٨٩٩)، وابن عدي في الكامل ٣/ ٨٩٨ و٧/ ٢٧٣٣، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ١٨٥، والبغوي (٣٤٥٣). وانظرتحفة الأشراف ١/ ٤٤٤حديث (١٧١٦)، والمسند الجامع ٢/ ١٧٩ حديث (١٠١١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٨)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (٣٠٤).

(٢) هكذا وقع في م و ي وس، وفي ت: «حسن غريب»، وما أثبتناه هو الأولى، قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: «رواه الترمذي... وقال: حديث غريب، وفي بعض النسخ: حسن. وفيه أبو الرحال، وهو ضعيف (١٧٠٢)، وقال الزبيدي: قوله: «غريب» أقرب من قوله: «حسن». قلت: وهذا الذي اختاره العراقي والزبيدي هو الموافق لحال الإسناد، فهو إسناد ضعيف لضعف يزيد بن بيان وشيخه.

(٣) تقدم تخريجه في (٧٤٧).

وَمَعْنى قَوْلِهِ المُهْتَجِرَيْنِ: يَعْني المُتَصارِمَيْنِ. وَهذا مِثْلُ مَا رُوِي عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قال: «لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثةِ أَيَّامٍ».

(٧٧) (77) باب ما جاء في الصَّبْرِ

٢٠٢٤- حَدَّثَنا الأنْصَارِيُّ، قَال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قَال: حَدَّثَنا مَالكُ بن أَنَس، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَطاءِ بن يَزِيدَ، عن أبي سَعيدٍ؛ أَنَّ نَاساً من الأَنْصَارِ سَأَلُوا النبيَّ ﷺ فَأَعْطاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطاهُمْ، ثُمَّ قال: «مَا يَكُونُ عِنْدِي من خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرهُ عَنْكُمْ، ومن يَسْتغْنِ يُغْنِهِ اللهُ، ومن يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، ومن يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَما أُعْطِيَ أحدٌ شَيْئاً هو خيْرٌ وَأَوْسعُ من الصَّبْرِ»[١].

وفي البابِ عن أَنَسٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ. وقد رُوِي عن مَالكٍ هذا الحديثُ «فَلَنْ أَدَّخِرهُ عَنْكُمْ»، ويُروَى عَنْهُ: «فلم أَدَّخِرْهُ عَنْكُمْ». وَالمَعْنَى فيهِ وَاحدٌ. يَقولُ: «لن أَحْبِسهُ عَنْكُمْ».

(٧٨) (78) باب ما جاء في ذِي الْوَجْهَيْنِ

٢٠٢٥- حَدَّثَنا هَنّادٌ، قَال: حَدَّثَنا أبو مُعاويةَ، عن الأَعْمَشِ، عن

---

(١) أخرجه مالك (٢١٠٧)، وعبدالرزاق (٢٠٠١٤)، وأحمد ٣/ ٩٣، والدارمي (١٦٥٣)، والبخاري ٢/ ١٥١ و٨/ ١٢٣، ومسلم ٣/ ١٠٢، وأبو داود (١٦٤٤)، والنسائي ٥/ ٩٥، وأبو يعلى (١٣٥٢)، وابن حبان (٣٤٠٠)، والبيهقي ٤/ ١٩٥، والبغوي (١٦١٣). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٠١ حديث (٤١٥٢)، والمسند الجامع ٦/ ٢٧٨-٢٧٩ حديث (٤٣٣٨).

وللحديث طرق أخرى ذكرناها في «المسند الجامع».

أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ من شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ ذَا الْوَجْهَيْنِ»[(١)] .

وفي البابِ عن أنَسٍ، وَعَمَّارٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٧٩) (79) باب ما جاء في النَّمَّامِ

٢٠٢٦- حَدَّثَنَا ابن أبي عُمرَ، قَال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيينةَ، عن مَنْصُورٍ، عن إبراهيمَ، عن هَمّامِ بن الحارثِ، قال: مَرَّ رَجُلٌ على حُذَيْفَةَ ابن الْيَمانِ فَقيلَ لهُ: إنَّ هذا يُبلِّغُ الأُمَراءَ الحديثَ عن النَّاسِ. فقال حُذَيْفةُ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ». قال سُفيانُ: وَالْقَتَّاتُ النَّمَّامُ[(٢)] .

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣٣٦ و٤٩٥، والبخاري ٨/ ٢١، وفي الأدب المفرد، له (٤٠٩)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٧٥)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٦، والبغوي (٣٥٦٧). وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٨٢ حديث (١٢٥٣٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٩٦ حديث (١٤١٧٠).

وأخرجه مالك (٢٠٩٠)، والحميدي (١١٣٢)، وأحمد ٢/ ٢٤٥ و٤٦٥ و٥١٧، والبخاري في الأدب المفرد (١٣٠٩)، ومسلم ٨/ ٢٧، وأبو داود (٤٨٧٢)، وابن الدنيا في الصمت (٢٧٦)، وأبو يعلى (٦٢٦٥)، وابن حبان (٥٧٥٥)، والبيهقي ١٠/ ١٩٦، والبغوي (٣٥٦٦) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٩٥ حديث (١٤١٦٨).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٠٧ و٤٥٥، والبخاري ٩/ ٨٩، ومسلم ٨/ ٢٧، وابن حبان (٥٧٥٤)، والبيهقي ٨/ ١٦٤ من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٥٩٥-٥٩٦ حديث (١٤١٦٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (٤٢١)، والحميدي (٤٤٣)، وأحمد ٥/ ٣٨٢ و٣٨٩ و٣٩٢ و٣٩٧ و٤٠٢ و٤٠٤، والبخاري ٨/ ٢١، وفي الأدب المفرد، له (٣٢٢)، ومسلم ١/ ٧١، وأبو داود (٤٨٧١)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٥٤)، والنسائي في الكبرى كما =

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٨٠) (80) باب ما جاء في الْعِيِّ

٢٠٢٧- حَدَّثَنَا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قَال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بن هَارُونَ، عن أبي غَسَّانَ محمدِ بن مُطَرِّفٍ، عن حَسَّانَ بن عَطِيَّةَ، عن أبي أُمَامةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الْحياءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتانِ من الإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبيانُ شُعْبتانِ من النِّفَاقِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ، إنَّما نَعْرِفهُ من حديثِ أبي غَسَّانَ محمدِ ابن مُطرِّفٍ.

وَالْعِيُّ قِلّةُ الْكَلامِ، وَالْبذَاءُ: هو الْفُحْشُ في الكَلامِ، وَالْبَيانُ هو كَثْرةُ الْكَلامِ مِثْلُ هؤُلاءِ الْخُطَباءِ الّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوسِّعُونَ في الْكَلامِ وَيَتفَصَّحُونَ فيهِ من مَدْحِ النّاسِ فِيمَا لاَ يُرْضي الله[٢].

= في تحفة الأشراف، وابن حبان (٥٧٦٥)، والطبراني في الكبير (٣٠٢١)، وفي الأوسط، له (٤٢٠٤)، وفي الصغير، له (٥٦١)، والقضاعي (٨٧٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٦ و١٠/ ٢٤٧، وفي الآداب، له (١٣٧)، والبغوي (٣٥٦٩) و(٣٥٧٠). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٥٤ حديث (٣٣٨٦)، والمسند الجامع ٥/ ١١٧-١١٨ حديث (٣٣٢٣)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (١٠٣٤).

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٩١ و٣٩٦ و٣٩٩ و٤٠٦، ومسلم ١/ ٧٠ من طريق أبي وائل، عن حذيفة. وانظر المسند الجامع ٥/ ١١٨ حديث (٣٣٢٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤، وفي الإيمان، له (١١٨)، وأحمد ٥/ ٢٦٩، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٨٣) و(٢٩٨٤)، والحاكم ١/ ٨، والبيهقي في شعب الإيمان (٧٧٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٦٢ حديث (٤٨٥٥)، والمسند الجامع ٧/ ٣٨٨ حديث (٥٢١٥).

(٢) كلام الترمذي هذا وتفسيره في الغاية من الجودة، وقد جربنا هذا النفر في زماننا، فهم اليوم كُثر، نسأل الله العافية.

(٨١) (81) باب ما جاء في إنَّ من الْبَيانِ سِحْراً

٢٠٢٨- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن زَيْدِ ابن أَسْلمَ، عن ابن عُمرَ؛ أَنَّ رَجُليْنِ قَدِما في زَمَانِ رَسولِ اللهِ ﷺ فَخَطبَا، فَعجِبَ النَّاسُ من كَلامِهِما، فَالْتَفتَ إِلَيْنا رَسولُ اللهِ ﷺ فقال: «إنَّ من الْبَيانِ سِحْراً، أَوْ: إنّ بَعْضَ الْبَيانِ سِحْرٌ»(١) .

وفي البابِ عن عَمَّارٍ، وابن مَسْعُودٍ، وَعَبدِاللهِ بن الشِّخِّيرِ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٨٢) (82) باب ما جاء في التَّوَاضُعِ

٢٠٢٩- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبدالعزيزِ بن محمدٍ، عن الْعَلاءِ ابن عَبدالرحمنِ، عن أبيهِ، عن أبي هُريرةَ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَا نَقصَتْ صَدقةٌ من مَالٍ، وَما زَادَ اللهُ رَجُلاً بِعَفْوٍ إلاّ عِزًّا، وما تَوَاضَعَ أحدٌ للهِ إلاّ رَفَعهُ اللهُ»(٢) .

---

(١) أخرجه مالك (٢٠٧٤)، وأحمد ٢/ ١٦ و٥٩ و٦٢ و٩٤، والبخاري ٧/ ٢٥ و١٧٨، وفي الأدب المفرد، له (٨٧٥)، وأبو داود (٥٠٠٧)، وأبويعلى (٥٦٣٩) و(٥٦٤٠)، وابن حبان (٥٧١٨) و(٥٧٩٥)، وأبو نعيم٣/ ٢٢٤، والبغوي (٣٣٩٣). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣٤٧ حديث (٦٧٢٧)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٣٤-٦٣٥ حديث (٧٩٩٧).

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٥ و٣٨٦ و٤٣٨، والدارمي (١٦٨٣)، ومسلم ٨/ ٢١، وابن خزيمة (٢٤٣٨)، وأبو يعلى (٦٤٥٨)، وابن حبان (٣٢٤٨)، والبيهقي ٤/ ١٨٧ و٨/ ١٦٢ و١٠/ ٢٣٥، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٠/ ٢٧٠ و٢٧١، والبغوي (١٦٣٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٢٣٤ حديث (١٤٠٧٢)، والمسند الجامع ١٧/ ٥٢ حديث (١٣٢٨٥).

وأخرجه مالك (٢١١٢) عن العلاء بن عبدالرحمن قوله، وقال: لا أدري أيرفع هذا عن النبي ﷺ أم لا. قال ابن عبدالبر: «مثله لا يكون رأياً (وأسنده عنه جماعة منهم =

وفي البابِ عن عَبدالرحمنِ بن عَوْفٍ، وابن عَبَّاسٍ، وأبي كَبْشَةَ الْأَنْمارِيِّ، وَاسْمهُ: عُمرُ بن سَعْدٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

(٨٣) (83) باب ما جاء في الظُّلْمِ

٢٠٣٠- حَدَّثَنَا عَبّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، قَال: حَدَّثَنَا أبو دَاوُدَ الطّيالِسيُّ، عن عَبدالعزيزِ بن عَبداللهِ بن أبي سَلمةَ، عن عَبداللهِ بن دِينَارٍ، عن ابن عُمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يَوْمَ الْقِيامَةِ»[١].

وفي البابِ عن عَبداللهِ بن عَمْرٍو، وَعَائشةَ، وأبي موسى، وأبي هُريرةَ، وَجَابرٍ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢] من حديثِ ابن عُمرَ.

(٨٤) (84) باب ما جاء في تَرْكِ الْعَيْبِ لِلنِّعْمةِ

٢٠٣١- حَدَّثَنَا أحمدُ بن محمدٍ، قَال: أخْبرنا عَبداللهِ بن المُبَاركِ، عن سُفيانَ، عن الأَعْمَشِ، عن أبي حَازمٍ، عن أبي هُريرةَ، قال: مَا عَابَ

= شعبة وعبدالرحمن بن إبراهيم، وإسماعيل بن جعفر، وعبدالعزيز بن محمد) وهو محفوظ مسنداً» (التمهيد ٢٠/ ٢٦٩).

(١) أخرجه الطيالسي (١٨٩٠)، وأحمد ٢/ ١٣٧ و١٥٦، والبخاري ٣/ ١٦٩، وفي الأدب المفرد، له (٤٨٥)، ومسلم ٨/ ١٨، والبيهقي ٦/ ٩٣ و١٠/ ١٣٤، والبغوي (٤١٦٠). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٤٥٨ حديث (٧٢٠٩)، والمسند الجامع ١٠/ ٦٨٢ حديث (٨٠٧٤).

(٢) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت و ي و س. على أنه حديث صحيح متفق عليه.

رَسولُ اللهِ ﷺ طَعاماً قطُّ، كَانَ إذا اشْتَهاهُ أكلهُ وَإلاّ تَركَهُ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

وأبو حَازمٍ هو: الأشْجَعيُّ الْكُوفيُّ، وَاسْمهُ: سَلمانُ مَوْلى عَزَّةَ الأشْجَعيَّةِ.

(٨٥) (85) باب ما جاء في تَعْظيمِ المُؤْمنِ

٢٠٣٢- حَدَّثَنَا يحيى بن أكْثمَ وَالجارُودُ بن مُعاذٍ، قَالا: حَدَّثَنا الْفَضْلُ بن موسى، قَال: حَدَّثَنَا الْحُسيْنُ بن وَاقدٍ، عن أوْفَى بن دَلْهمٍ، عن نَافعٍ، عن ابن عُمرَ، قال: صَعدَ رَسولُ اللهِ ﷺ المِنبرَ فَنادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فقال: «يَا مَعْشرَ من أسْلمَ بِلِسانهِ ولم يُفْضِ الإيمَانُ إلى قَلْبهِ، لاَ تُؤْذُوا المُسْلِمينَ وَلا تُعيِّرُوهُمْ وَلا تَتّبِعُوا عَوْراتِهمْ، فَإنَّهُ من تتبَّعَ عَوْرةَ أخيهِ المُسْلمِ تَتبَّعَ اللهُ عَوْرتهُ، ومن تَتبَّعَ اللهُ عَوْرتهُ يَفْضحْهُ وَلو في جَوْفِ رَحْلهِ». قال: وَنَظرَ ابن عُمرَ يَوْماً إلى الْبَيْتِ أوْ إلى الكَعْبةِ، فقال: مَا

---

(١) أخرجه علي بن الجعد (٣٥٦٣)، وأحمد ٢/ ٤٧٤ و٤٧٩ و٤٨١، وفي الزهد، له (١١)، والبخاري ٤/ ٢٣٠ و٧/ ٩٦، ومسلم ٦/ ١٣٣ و١٣٤، وأبو داود (٣٧٦٣)، وابن ماجة (٣٢٥٩)، وأبو يعلى (٣٠٣١)، وابن حبان (٦٤٣٦) و(٦٤٣٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ١٨٩ و١٩٠ و١٩١، والبيهقي ٧/ ٢٩٧، وفي دلائل النبوة، له ١/ ٣٢١، والبغوي (٢٨٤٣). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٨٢ حديث (١٣٤٠٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٨٩-٣٩٠ حديث (١٣٨١٢)، وصحيح الترمذي للعلامة للعلامة الألباني (١٦٥٤).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٢٧ و٤٩٥، ومسلم ٦/ ١٣٣، وابن ماجة (٣٢٥٩ م) من طريق أبي يحيى، عن أبي هريرة. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٩٤ حديث (١٥٤٦٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٩٠ حديث (١٣٨١٣).

أعْظَمكِ وَأعْظَمَ حُرْمَتكِ وَالمُؤْمنُ أعْظمُ حُرْمةً عِنْدَ اللهِ مِنْكِ[1] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاّ من حديثِ الْحُسينِ بن وَاقدٍ.

وَرَوَى إسحاقُ بن إبراهيمَ السَّمَرقَنْدِيُّ، عن حُسَيْنِ بن وَاقدٍ نَحوهُ، وَرُوِي عن أبي بَرْزَةَ الأسْلَميِّ، عن النبيِّ ﷺ نَحوُ هذا[2] .

(٨٦) (86) باب ما جاء في التَّجَاربِ

٢٠٣٣- حَدَّثَنَا قُتيبةُ، قَال: حَدَّثَنَا عَبداللهِ بن وَهْبٍ، عن عَمْرِو بن الحارثِ، عن دَرَّاجٍ، عن أبي الْهَيْثم، عن أبي سَعيدٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «لَا حَلِيمَ إلاّ ذُو عَثْرةٍ، وَلا حَكِيمَ إلاّ ذُو تَجْرِبةٍ»[3] .

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لَا نَعْرِفهُ إلاّ من هذا الْوَجْهِ[4] .

---

(١) أخرجه ابن حبان (٥٧٦٣)، والبغوي (٣٥٢٦). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٦٠ حديث (٧٥٠٩)، وتهذيب الكمال٣/ ٣٩٦، والمسند الجامع١٠/ ٦٥٩-٦٦٠حديث (٨٠٣٤).

(٢) حديث أبي برزة الأسلمي أخرجه أحمد ٤/ ٤٢٠، وأبو داود (٤٨٨٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧. وانظر المسند الجامع ١٥/ ٤٨٩ حديث (١١٨٤٩).

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٨ و٦٩، وابن حبان (١٩٣)، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٥٦ و٤/ ١٥٢١، والحاكم ٤/ ٢٩٣، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٢٤، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٠١، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٣٤) و(٨٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٣٥٩ حديث (٤٠٥٥)، وتهذيب الكمال ٥/ ٥٥١، والمسند الجامع ٦/ ٤١١-٤١٢ حديث (٤٥٤٢)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٤٩).

(٤) إسناده ضعيف، دراج هو ابن سمعان أبو السمح، وهو ضعيف عندنا، ويزداد ضعفه في روايته عن أبي الهيثم كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب». وخالفه عبيدالله بن زحر فرواه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري موقوفاً عند البخاري في الأدب المفرد (٥٦٥)، وابن زحر هذا وإن كان فيه كلام إلا أنه خير من درّاج، فروايته أصح.

(٨٧) (87) باب ما جاء في المُتَشبِّعِ بِما لم يُعْطهُ

٢٠٣٤- حَدَّثَنَا عَليُّ بن حُجْرٍ، قَال: أخْبرنا إسماعيلُ بن عَيَّاشٍ، عن عُمارةَ بن غَزِيّةَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جَابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أُعْطِي عَطاءً فَوجدَ فَلْيَجْزِ بهِ، ومن لم يجِدْ فَلْيُثْنِ فإنَّ من أثْنَى فقد شَكرَ، ومن كَتمَ فقد كَفرَ، ومن تَحلَّى بِما لم يُعْطهُ كانَ كَلابسِ ثَوْبيْ زُورٍ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ[٢].

وفي البابِ عن أسْماءَ بِنْتِ أبي بَكْرٍ، وَعَائشةَ.

---

(١) انظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٣٥ حديث (٢٨٩٢)، والمسند الجامع ٤/ ٢٦٦ حديث (٢٧٧٢).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٢١٥)، وأبو يعلى (٢١٣٧)، وابن حبان (٣٤١٥)، والقضاعي (٤٨٥)، والبيهقي ٦/ ١٨٢ من طريق شرحبيل مولى الأنصار، عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤/ ٢٦٥ حديث (٢٧٧١).

(٢) إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وعمارة بن غزية ليس منهم. وقد أخطأ في إسناد هذا الحديث فجعله عن عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر، حيث خالفه يحيى بن أيوب فرواه عن عمارة عن شرحبيل بن سعد عن جابر، وهو المحفوظ، قال أبو زرعة عن حديث إسماعيل: «هذا خطأ إنما هو عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر عن النبي ﷺ» (العلل لابن أبي حاتم ٢٥٦٩). ونظراً لضعف شرحبيل (كما حررناه في تحرير أحكام التقريب) فقد جاء مبهماً في بعض الروايات، كما عند أبي داود (٤٨١٣)، والبيهقي ٦/ ١٨٢ من طريق بشر بن المفضل عن عمارة ابن غزية، عن رجل من قومه، عن جابر، قال أبو داود: «وهو شرحبيل كأنهم كرهوه فلم يسموه»، وقال أبو حاتم في الرجل المبهم مثل هذا (العلل لابنه ٢٤٦٩)، فتبين مما تقدم أن مدار الحديث على شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

وقد رواه أيوب بن سويد عن الأوزاعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر عند ابن عدي في الكامل ١/ ٣٥٦، وأيوب ضعيف، فكيف إذا خولف هنا؟ وإنما ساقه ابن عدي في ترجمته منتقداً عليه هذه المخالفة.

وَمَعْنى قَوْلِهِ: «ومن كَتمَ فقد كَفرَ»، يَقولُ: قد كَفرَ تِلْكَ النِّعْمةَ.

(٨٨) (88) باب ما جاء في الثناء بالمعروف

٢٠٣٥- حَدَّثَنَا الْحُسينُ بن الْحَسنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ وَإبراهيمُ بن سَعيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا الأَحْوَصُ بن جَوَّابٍ، عن سُعَيْرِ بن الْخِمْسِ، عن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ، عن أبي عُثْمانَ النَّهْدِيِّ، عن أُسَامَةَ بن زَيْدٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: «من صُنعَ إلَيْهِ مَعْرُوفٌ فقال لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْراً، فقد أَبْلغَ في الثَّنَاءِ»[١].

هذا حديثٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ غريبٌ[٢]، لاَ نَعْرِفهُ من حديثِ أُسَامَةَ بن زَيْدٍ إلاّ من هذا الْوَجْهِ. وقد رُوِي عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ بِمثْلِهِ، وَسَأَلْتُ محمداً فلم يَعْرِفهُ[٣].

حَدَّثَني عَبدالرحيم بن حَازمٍ الْبَلْخيُّ قال: سَمِعتُ الْمَكِّيَّ بن إبراهيمَ يَقولُ: كُنَّا عِنْدَ ابن جُرَيْجٍ الْمَكِّيِّ، فَجاءَ سَائلٌ فَسأَلهُ، فقال ابن جُرَيْجٍ لِخازنِهِ: أعْطِهِ دِينَاراً. فقال: مَا عِنْدِي إلاّ دِينَارٌ إنْ أعْطَيتَهُ لَجُعْتَ وَعِيالَكَ، قال: فَغضبَ وقال: أعْطِهِ. قال الْمَكِّيُّ: فَنحْنُ عِنْدَ ابن جُرَيْجٍ

---

(١) أخرجه المصنف في علله الكبير (٥٨٩)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٠)، وابن حبان (٣٤١٣)، والطبراني في الصغير (١١٨٣)، وأبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان ٢/ ٣٤٥. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٥١ حديث (١٠٣)، والمسند الجامع ١/ ١٣٠ حديث (١٤٧).

(٢) هكذا في م و ي و س، ونقل المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٧٧: «حسن غريب»، وفي التحفة: «حسن صحيح غريب».

(٣) حديث أبي هريرة أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧٠، والبزار في كشف الأستار (١٩٤٤) من طريق محمد بن ثابت، عن أبي هريرة، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

إذْ جَاءهُ رَجُلٌ بِكتَابٍ وَصُرَّةٍ وقد بَعثَ إلَيْهِ بَعْضُ إخْوانهِ، وفي الْكِتابِ: إنِّي قد بَعثْتُ خَمْسِينَ دِينَاراً، قال: فَحلَّ ابن جُرَيْجٍ الصُّرَّةَ فَعدَّها فَإذَا هِي أحدٌ وَخَمْسُونَ دِينَاراً، قال: فقال ابن جُريْجٍ لَخازنهِ: قد أعْطَيْتَ وَاحداً فَردَّهُ اللهُ عَليْكَ وَزَادكَ خَمْسِينَ دِينَاراً.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أبواب الطب

عن رسول الله ﷺ

(١)(1) باب مَا جَاءَ في الحِمْيَةِ

٢٠٣٦- حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بن يَحْيَى، قال: حَدَّثَنا إسْحاقُ بن مُحَمَّدٍ الفَرَوِيُّ، قال: حَدَّثَنا إسماعيلُ بن جَعْفَرٍ، عن عُمارَةَ بن غَزِّيَةَ، عن عاصِمِ بن عُمَرَ بن قَتَادَةَ، عن مَحْمودِ بن لَبِيدٍ، عن قَتَادَةَ بن النُّعْمانِ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً حَمَاهُ الدُّنْيا، كما يَظَلُّ أَحَدُكُم يَحْمي سَقِيْمَهُ الماءَ»(١) .

وفي البَابِ عن صُهَيْبٍ، وأمِّ المُنْذِرِ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ، وقد رُوِيَ هذا الحَديثُ عن مَحمودِ بن لَبيدٍ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٤٢٧ و٤٢٨، وفي الزهد (٥٦)، والبخاري في تاريخه الكبير ٧/ الترجمة (٨٢٣)، وأبو حاتم في العلل (١٨٢٠)، وابن حبان (٦٦٩)، والطبراني في الكبير ١٩/ حديث (١٧)، والحاكم ٤/ ٢٠٧ و٣٠٩. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٧٩ حديث (١١٠٧٤)، والمسند الجامع ١٤/ ٥٠٢ حديث (١١١٨٠) و١٥/ ١١٠ حديث (١١٣٨٦).

٢٠٣٦(م)- حَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، قال: أَخْبَرَنا إسماعيلُ بن جَعْفَرٍ، عن عَمْرو، عن عَاصِم بن عُمَرَ بن قَتَادَةَ، عن مَحْمودِ بن لَبيدٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ، ولَمْ يَذكُرْ فيهِ عن قَتَادَةَ بن النُّعْمانِ[١].

وقَتَادَةُ بن النُّعْمانِ الظُّفْريُّ هو: أخو أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ لأمِّهِ، ومَحْمودُ بن لَبيدٍ قد أدرَكَ النَبيَّ ﷺ، ورآهُ وهو غُلامٌ صَغيرٌ.

٢٠٣٧- حَدَّثَنا عَبَّاسُ بن مُحمدٍ الدُّوريُّ، قال: حَدَّثَنا يُونُسُ بن مُحمدٍ، قال: حَدَّثَنا فُلَيحُ بن سُلَيمانَ، عن عُثْمانَ بن عَبدِالرحمن التَّيْميِّ، عن يَعْقوبَ بن أبي يَعْقوبَ، عن أُمِّ المُنْذِرِ، قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ ومَعَهُ عَليٌّ ولنا دَوَالٍ مُعلقةٌ، قالت: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يأكُلُ وعليٌّ معه يأكُلُ. فقال رسولُ الله ﷺ لعَليٍّ: «مَهْ مَهْ يا عَليُّ، فإنَكَ نَاقِهٌ». قال: فجَلَسَ عليٌّ والنبيُّ ﷺ يَأكُلُ، قالت: فجَعَلْتُ لَهم سِلْقاً وشعيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «يا عَليُّ من هذا فأَصِبْ فإنَّهُ أوْفَقُ لَكَ»[٢].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ لانَعرفه إلا من حَديثِ فُلَيحٍ، ويُروى عن فُلَيحٍ، عن أَيُّوبَ بن عبدِالرَّحْمنِ[٣].

(١) وهذا هو الذي رجحه أبو حاتم الرازي في «العلل» (١٨٢٠)، إذ تابع الدراورديُّ وسليمان بن بلال، إسماعيل بن جعفر في روايته الحديث عن عمرو بن أبي عمرو، وصارت روايته عن عمارة بن غزية غريبة إذ لم يتابع عليها، وعمرو صدوق ومحمود بن لبيد صحابي صغير، فالحديث حسن من هذا الوجه.

(٢) أخرجه أحمد ٦/ ٣٦٣ و٣٦٤، وأبو داود (٣٨٥٦)، وابن ماجة (٣٤٤٢)، والحاكم ٤/ ٤٠٧، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٤٨٣. وانظر تحفة الأشراف ١٣/ ١٠٧ حديث (١٨٣٦٢)، والمسند الجامع ٢٠/ ٧٨٧ حديث (١٧٧٥٨). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٥٨).

(٣) فليح ضعيف عند التفرد.

٢٠٣٧(م)- حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بن بَشارٍ، قال: حَدَّثَنا أبو عَامرٍ وأبو داودَ، قالا: حَدَّثَنا فُلَيحُ بن سُلَيْمانَ، عن أيُّوبَ بن عبدالرَّحْمنِ، عن يَعْقوبَ، عن أمِّ المُنْذِرِ الأنْصارِيَةِ، قالت: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ نَحْوَ حَديثِ يُونسَ بن مُحَمدٍ إلا أنَّه قال: «أنْفَعُ لَكَ». وقالَ مُحمدُ ابن بَشارٍ: وحَدَّثَنيهِ أيُّوبُ بن عبدالرَّحْمنِ[١].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[٢].

(٢)(2) باب مَا جَاءَ في الدَّواءِ والحَثِّ عَلَيهِ

٢٠٣٨- حَدَّثَنا بِشْرُ بن مُعاذٍ العَقَدِيُّ، قال: حَدَّثَنا أبو عَوَانَةَ، عن زيادِ بن عِلاقَةَ، عن أسامَةَ بن شَريكٍ، قال: قالتِ الأعْرابُ: يا رسولَ الله ألا نَتَداوى؟ قال: «نعم، يا عِبَادَ اللهِ تَداوَوا، فإنَّ اللهَ لم يَضَعْ داءً إلاَّ وَضَعَ له شِفاءٍ، أو قال: دَوَاءً إلاَّ داءً واحداً». قالوا: يا رسولَ الله ومَا هو؟ قال: «الهَرَمُ»[٣].

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) وقع في م وي وس: «جيد غريب»، وما أثبتناه من ت، وهو الموافق لما نقله الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣٦٩٨). قلت: وفليح ضعيف عند التفرد.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٢٣٢)، والحميدي (٨٢٤)، وابن أبي شيبة ٨/٢، وأحمد ٢٧٨/٤، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩١)، وأبو داود (٣٨٥٥)، وابن ماجة (٣٤٣٦)، وابن حبان (٦٠٦١) و(٦٠٦٤)، والطبراني في الكبير (٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٧) و(٤٦٩) و(٤٧١) و(٤٧٤) و(٤٧٧) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨٢) و(٤٨٣) و(٤٨٤)، والحاكم ١٢١/١ و١٩٨/٤ و٣٩٩ و٤٠٠، والبيهقي ٣٤٣/٩ و٢٤٦/١٠، والخطيب في تاريخه ١٩٧/٩، والبغوي (٣٢٢٦). وانظر تحفة الأشراف ٦٢/١ حديث (١٢٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١١٢)، والمسند الجامع ١٤٢/١-١٤٣ حديث (١٦٣)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٦٠).

وفي البَابِ عن ابنِ مَسْعودٍ، وأبي هُرَيرَةَ، وأبي خِزامَةَ عن أبيهِ، وابنِ عَبَّاسٍ.

وهذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(٣)(3) باب مَا جَاءَ مَا يُطْعَمُ المَرِيضُ

٢٠٣٩- حَدَّثَنا أحْمدُ بن مَنيع، قال: أَخبَرَنا إسْماعيلُ بن إبْرَاهيمَ، قال: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بن السَائِبِ بن بَرَكَةَ، عن أمِّهِ، عن عائِشَةَ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ أهْلَهُ الوَعَكُ أمَرَ بالحَسَاءِ فصُنِعَ ثمَّ أمَرَهُم فحَسَوا مِنْهُ، وكانَ يقولُ: «إنَّهُ ليَرْتُقُ فُؤادَ الحَزينِ ويَسْرو عَن فُؤادِ السَّقيمِ كَمَا تَسْرُو إحْداكُنَّ الوَسَخَ بالماءِ عن وَجْهِهَا»[١].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[٢].

وقد رَوَى الزُّهْريُّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشَةَ، عن النَبيِّ ﷺ شيئاً من هذا.

٢٠٣٩(م)- حَدَّثَنا بذلكَ الحُسَيْنُ بن مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنا أبو

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٣٢، وابن ماجة (٣٤٤٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، والحاكم ٤/ ١١٧، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٤٥. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٤٤٤ حديث (١٧٩٩٠)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٣٧-١٣٨ حديث (١٦٩٣٨)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٥٢)، وضعيف الترمذي، له (٣٥٠)، ومشكاة المصابيح (٤٢٣٤).

(٢) أم محمد بن السائب مجهولة، لكن الحديث صحيح بالإسناد المذكور بعده: يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

إسحاقَ الطَّالْقانيُّ، عن ابنِ المُبارَكِ، عن يونُسَ، عن الزُّهريِّ بِمَعْناه[١] .

(٤)(4) بَاب مَا جَاءَ: لا تُكْرِهوا مَرْضاكُم على الطعامِ والشَّرابِ

٢٠٤٠- حَدَّثَنا أبو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنا بَكْرُ بن يُونُسَ بن بُكَيْرٍ، عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيهِ، عن عُقْبَةَ بن عَامِرٍ الجُهَنِّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُم على الطَّعامِ، فإنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالَى يُطْعِمُهُم ويَسْقيهِم»[٢] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ لانَعْرفهُ إلا من هذا الوَجْهِ[٣] .

(٥)(5) باب مَا جَاءَ في الحَبَّةِ السَّوْداءِ

٢٠٤١- حَدَّثَنا ابنُ أَبي عُمَرَ وسَعيدُ بن عبدِالرَّحْمنِ المَخْزوميُّ،

---

(١) هذا النص نقلناه من التحفة، وقال المزي عقيبه: «كذا في نسخ السماع، وليس فيه عقيل، وفي بعض النسخ: وقد رواه ابن المبارك عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، حدثنا بذلك أبو إسحاق الطالقاني، قال: حدثنا ابن المبارك فذكره، ولم يذكر: الحسين بن محمد الجريري».

(٢) أخرجه ابن ماجة (٣٤٤٤)، وابو يعلى (١٧٤١)، وابن أبي حاتم في العلل ٢/ (٢٢١٦)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٨٠٧)، وفي الأوسط، له (٦٢٦٨)، وابن عدي في الكامل ٢/ ٤٦٤، والحاكم ١/ ٣٥٠، والبيهقي ٩/ ٣٤٦، والمزي في تهذيب الكمال ٤/ ٢٣٤. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣١٣ حديث (٩٩٤٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٢١٣)، والمسند الجامع ١٣/ ٤٤ حديث (٩٨٦٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٦١).

(٣) بل هو حديث ضعيف لضعف بكر بن يونس بن بكير، قال ابن أبي حاتم بعد أن ساق هذا الحديث : «قال أبي: هذا حديث باطل، وبكر هذا منكر الحديث»، وقال ابن عدي في الكامل، بعد أن ساقه: «وهذا ليس يرويه عن موسى بن عُلي غير بكر بن يونس هذا» ثم قال: «وبكر بن يونس عامة مايرويه مما لايُتابع بعضه عليه».

قالا: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أَبي هُرَيرَةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «عَلَيْكُم بِهذهِ الحَبَّةِ السَّوْداءِ فإنَّ فيها شِفاءً مِن كلِّ داءٍ إلاَّ السَّامَ». والسَّامُ المَوْتُ[1].

وفي البَابِ عن بُرَيْدَةَ، وابنِ عُمَرَ، وعائِشَةَ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

والحَبَّةُ السَّوداء: هيَ الشُّونيزُ.

(٦) (6) باب ما جَاءَ في شُرْبِ أبْوالِ الإبِلِ

٢٠٤٢- حَدَّثَنا الحَسَنُ بن مُحَمدٍ الزَّعْفَرانيُّ، قال: حَدَّثَنا عَفَّانُ،

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٦٩)، والحميدي (١١٠٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٠، وأحمد ٢/ ٢٤١ و٢٦١ و٢٦٨ و٣٤٣ و٤٢٣ و٤٢٩ و٥٠٤، ومسلم ٧/ ٢٥، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٩)، وأبو يعلى (٥٩١٨) و(٥٩٦٣)، وابن حبان (٦٠٧١)، والبيهقي ٩/ ٣٤٥، والبغوي (٣٢٢٨). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٧ حديث (١٥١٤٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٦٦ حديث (١٣٩٥٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٢) والسلسلة الصحيحة، له (٨٥٩) و(٨٦٣).

وأخرجه البخاري ٧/ ١٦٠، ومسلم ٧/ ٢٥، وابن ماجة (٣٤٤٧) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٦٦ حديث (١٣٩٥٢).

وأخرجه أحمد ٢/ ٥١٠، ومسلم ٧/ ٢٥، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٩)، وأبو يعلى (٥٨٤٢) من طريق سعيد بن المسيب-وحده-عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٨٩ و٤٨٤، ومسلم ٧/ ٢٦ من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة بنحوه. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٦٨ حديث (١٣٩٥٣).

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٦٨ و٥٣٨ من طريق هلال بن يزيد، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٦٨-٤٦٩ حديث (١٣٩٥٤).

قال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، قال: أخْبَرَنا حُمَيْدٌ وثابتٌ وقَتَادَةُ، عن أنَسٍ، أنَّ ناساً من عُرَيْنَةَ قَدِموا المَدينةَ فاجْتَوَوْهَا[1] فبَعَثَهم رسولُ الله ﷺ في إبِلِ الصَّدَقَةِ وقالَ: «اشْرَبوا من ألْبانِها وأبْوالِها»[2].

وفي البَابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ[3].

(٧) (7) باب ما جَاءَ فيمَن قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍ أو غَيْرِهِ

٢٠٤٣- حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنِيعٍ، قال: حَدَّثَنا عَبيدةُ بن حُمَيدٍ، عن الأعْمَشِ، عن أبي صالِحٍ، عن أبي هُرَيرَةَ أُرَاهُ رَفَعَهُ، قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بحَديدَةٍ جَاءَ يومَ القِيامَةِ وحَديدَتُهُ في يَدِهِ يَتَوجَّأُ بها في بَطْنِهِ في نارِ جَهَنَّمَ خَالداً مُخَلَّداً أبَداً، ومَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِسُمٍ فَسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحسَّاهُ في نارِ جَهَنَمَ خَالِداً مُخلَّداً أبَداً»[4].

٢٠٤٤-حَدَّثَنا مَحْمودُ بن غَيلانَ، قال: حَدَّثَنا أبو داودَ، عن

---

(١) الجوى: داء البطن.

(٢) تقدم تخريجه في (٧٢) و(١٨٤٥).

(٣) في م وس وي: «حسن صحيح» ليس فيه «غريب»، ولفظة «غريب» من التحفة، وقد سبق في (١٨٤٥) واستغربه هناك أيضاً.

(٤) أخرجه الطيالسي (٢٤١٦)، وعبدالرزاق (١٩٧١٦)، وأحمد ٢/ ٢٥٤ و٤٧٨ و٤٨٨، والدارمي (٢٣٦٧)، والبخاري ٧/ ١٨٠، ومسلم ١/ ٧٢، وأبو داود (٣٨٧٢)، وابن ماجة (٣٤٦٠)، والنسائي ٤/ ٦٦، وأبو عوانة ١/ ٤٣، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٩٦) و(١٩٧)، وابن حبان (٥٩٨٦)، والطبراني في الأوسط (١٧٥١)، وابن مندة (٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٢٩)، والبيهقي ٨/ ٢٣ و٢٤ و٩/ ٣٥٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٦٣ حديث (١٢٤٤٠)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٨٥-٤٨٦ حديث (١٣٩٨٥)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٦٤) ويأتي بعده.

شُعْبَةَ، عن الأعْمَشِ، قال: سَمِعتُ أبَا صَالِح، عن أبي هُرَيرَةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ قتلَ نَفْسَهُ بِحَديدَةٍ فحَديدَتُهُ في يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بها في بَطْنِهِ في نارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فيها أبَداً، ومَنْ قتَلَ نَفْسَهُ بسُمٍّ فسُمُّهُ في يَدِهِ يَتَحساهُ في نَار جَهنمَ خالِداً مُخَلَّداً فيها أبداً، ومَنْ تَرَدَّى من جَبَلٍ فقتَلَ نَفْسَهُ فهو يَتَرَدَّى في نَارِ جَهَنَّمَ خَالِداً مُخَلَّداً فيها أبَداً»[1].

٢٠٤٤(م)- حَدَّثَنا مُحمَدُ بن العَلاءِ، قال: حَدَّثَنا وَكيعٌ وأبو مُعاوِيَةَ، عن الأعْمَشِ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَ حَديثِ شُعْبَةَ، عن الأعْمَشِ[2].

هذَا حَديثٌ صَحيحٌ، وهو أصَحُّ من الحَديثِ الأوَّلِ.

هكذا رَوَى غيرُ وَاحدٍ هذا الحَديثَ عن الأعْمَشِ، عن أبي صَالِحٍ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ.

ورَوَى مُحَمَّدُ بن عَجْلانَ، عن سَعيدٍ المَقْبُرِيِّ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بسُمٍّ عُذِّبَ في نارِ جَهَنَّمَ». ولم يَذكُر فيه: «خَالِداً مُخَلَّداً فيهَا أبَداً». وهكذا رواهُ أبو الزِّنادِ، عن الأعْرَجِ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ.[3]

وهذا أصَحُّ لأنَّ الرواياتِ إنَّما تَجيءُ بأنَّ أهْلَ التَوْحيدِ يُعَذَّبونَ في

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله، وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٥٦ حديث (١٢٣٩٤).

(٢) كذلك، وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٦٨ حديث (١٢٤٦٦) و٩/ ٣٨١ حديث (١٢٥٢٦).

(٣) حديث الأعرج عن أبي هريرة هذا أخرجه أحمد ٢/ ٤٣٥، والبخاري ٢/ ١٢١. وانظر المسند الجامع ١٧/ ٤٨٦ حديث (١٣٩٨٦).

النَارِ ثمَّ يُخْرَجونَ مِنها ولَم يُذكَر أَنَّهُم يُخَلَّدونَ فيها.

٢٠٤٥- حَدَّثَنا سُوَيْدُ بن نَصْرٍ، قال: أَخْبَرَنا عبدُالله بن المُبارَكِ، عن يونُسَ بن أبي إسْحاقَ، عن مُجاهِدٍ، عن أبي هُرَيرَةَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدَّواءِ الخَبيثِ[١].

يَعْني السُّمَّ[٢].

(٨)(8) باب ما جَاءَ في كَراهِية التَّداوي بالمُسْكِرِ

٢٠٤٦- حَدَّثَنا مَحْمودُ بن غَيلانَ، قال: حَدَّثَنا أبو داودَ، عن شُعْبَةَ، عن سِماكٍ أنَّهُ سَمعَ عَلْقَمَةَ بن وائِلٍ عن أبيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النبيَّ ﷺ وسأَلَهُ سُوَيدُ بن طارقٍ أو طارِقُ بن سُوَيْدٍ عن الخَمْرِ فنَهَاهُ عَنْهُ فقالَ: إنَّا نَتَداوى بِها. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لَيْسَت بدَواءٍ ولكِنَّها داءٌ»[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥، وأحمد ٢/ ٣٠٥ و٤٤٦ و٤٧٨، وأبو داود (٣٨٧٠)، وابن ماجة (٣٤٥٩)، والحاكم ٤/ ٤١٠، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٧٥، والبيهقي ١٠/ ٥. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٣١٦ حديث (١٤٣٤٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٧٣ حديث (١٣٩٦٢).

(٢) لم يحكم المصنف على هذا الحديث، وإسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق السبيعي، فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

(٣) أخرجه عبدالرزاق (١٧١٠٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٢، وأحمد ٤/ ٣١١ و٣١٧ و٦/ ٣٩٩، والدارمي (٢١٠١)، ومسلم ٦/ ٨٩، وابن حبان (١٣٩٠) و(٦٠٦٥)، والبيهقي ١٠/ ٤. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٨٧ حديث (١١٧٧١)، والمسند الجامع ١٥/ ٦٩٦ حديث (١٢٠٩٣).

وأخرجه الطيالسي (١٠١٨)، وأحمد ٤/ ٣١١ و٥/ ٢٩٢، وأبو داود (٣٨٧٣)، وابن حبان (١٣٨٩)، والطبراني في الكبير (٨٢١٢)، والمزي في تهذيب الكمال ١٣/ ٣٤١ من طريق علقمة بن وائل، عن طارق بن سويد. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٠٦ حديث (٤٩٨٠)، والمسند الجامع ٧/ ٥٣٨ حديث (٥٤٣٧).

٢٠٤٦(م)- حَدَّثَنا مَحمودُ، قال: حَدَّثَنا النَّضْرُ بن شُمَيلٍ وشَبابَةُ، عن شُعْبَةَ بمِثْلِهِ. قال مَحمودٌ: قال النَّضْرُ: طارقُ بن سُوَيدٍ. وقال شَبابَةُ: سُوَيدُ بن طارق[١] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(٩)(9) باب مَا جَاءَ في السَّعُوطِ وغَيرِه

٢٠٤٧- حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بن مَدُّويَه، قال: حَدَّثَنا عبدُالرَّحمن بن حَمَّادٍ الشعيثي، قال: حَدَّثَنا عَبَّادُ بن مَنصورٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاس، قال: قَال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ مَا تَداوَيْتُم بهِ السَّعُوطُ واللَّدُودُ والحِجامَةُ والمَشيُّ»[٢] . فلمَّا اشْتكَى رسولُ الله ﷺ لَدَّهُ أصْحابُهُ، فلمَّا فرَغوا قال: «لُدُّوهُمْ»، قال: فلُدُّوا كُلُّهُمْ غَيْرَ العَباس[٣] .

٢٠٤٨- حَدَّثَنا مُحمدُ بن يَحْيى، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هارونَ، قال: حَدَّثَنا عَبَّادُ بن مَنْصورٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ مَا تَداوَيْتُم به اللَّدودُ والسَّعُوطُ والحِجامَةُ والمَشيُّ، وخَيرَ ما اكْتَحَلْتُم به الإثْمِدُ، فإنهُ يَجْلو البَصَرَ ويُنْبِتُ الشَّعْرَ»، وكان لرسولِ الله ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بها عِنـدَ النومِ ثلاثـاً في كُلِّ عَينٍ[٤] .

هـذَا حَديثٌ حَسنٌ غَريبٌ، لا نَعْرفه إلاَّ من حَديثِ عَبَّاد بن

---

(١) تقدم في الذي قبله.

(٢) السعوط: كل ما يوضع في الأنف من الدواء. اللدود: الدواء المسقى في أحد لديدي الفم، وهما شقاه، والمشي: كل ما هو مطلق للبطن، وهو ما يُعرف بالمسهل.

(٣) تقدم تخريجه في (١٧٥٧) وهو الذي بعده، وسيأتي تمام تخريجه في (٢٠٥٣).

(٤) تقدم في الذي قبله.

مَنصورٍ[1].

(١٠)(10) باب مَا جَاءَ في كَراهِيةِ التَّداوي بالكَيِّ

٢٠٤٩- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن جَعْفَرٍ، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ، عن عِمْرانَ بن حُصَينٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الكَيِّ، قال: فابْتُلِيْنا فاكْتَوَيْنا فمَا أفْلَحْنا ولا أنْجَحْنا[2].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

٢٠٤٩(م)- حَدَّثَنا عبدالقُدُّوس بن مُحَمدٍ، قال: حَدَّثَنا عَمْرو بن عاصِمٍ، قال: حَدَّثَنا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ، عن عِمْرانَ بن حُصَينٍ، قال: نُهِينا عن الكَيِّ[3].

وفي البَابِ عن ابن مَسْعودٍ، وعُقْبَةَ بن عامِرٍ، وابن عَبَّاسٍ.

---

(١) في م: «حسن غريب، وهو حديث عباد بن منصور»، وما أثبتناه من النسخ، وهو الأصح.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٤٢٧ و٤٣٠، وابن ماجة (٣٤٩٠)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٢٠، وابن حبان (٦٠٨١)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٢٩٦) و(٢٩٧) و(٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٩٢)، والحاكم ٤/ ٢١٣. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٧٦ حديث (١٠٨٠٤)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤٨ حديث (١٠٨٧٦)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٦٩).

وأخرجه الطيالسي (٨٣١)، وأحمد ٤/ ٤٤٤ و٤٤٦، وأبو داود (٣٨٦٥)، والطبراني في الكبير ١٨/ (٢٣٧) و(٢٤٤) و(٢٤٥) و(٢٤٧) و(٢٦١)، وفي الأوسط (٦٤٨٩)، والحاكم ٤/ ٤١٦، والبيهقي ٩/ ٣٤٢ من طريق مطرف، عن عمران بن حصين. وانظر المسند الجامع ١٤/ ٢٤٧ حديث (١٠٨٧٥).

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

وهذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(١١)(11) باب مَا جَاءَ في الرُّخْصَةِ في ذلكَ

٢٠٥٠- حَدَّثَنا حُمَيدُ بن مَسْعَدَةَ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن زُرَيعٍ، قال: أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْريِّ، عن أنَسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كَوَى أسْعَدَ بن زُرارَةَ من الشَّوكَةِ[١].

وفي البَابِ عن أُبَيٍّ، وجَابِرٍ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[٢].

(١٢)(12) باب مَا جَاءَ في الحِجامَةِ

٢٠٥١- حَدَّثَنا عبدُالقُّدوسِ بن مُحمدٍ، قال: حَدَّثَنا عَمْرو بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٥، وأبو يعلى (٣٥٨٢)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٢١، وابن حبان (٦٠٨٠)، والحاكم ٤/ ٤١٧، والبيهقي ٩/ ٣٤٢. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٩٤ حديث (١٥٤٩)، والمسند الجامع ٢/ ١٥٦ حديث (٩٦٧).

(٢) إنما اقتصر على تحسينه واستغربه لأنه حديث قد روي عن معمر أيضاً عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف مرسلاً، أخرجه عبدالرزاق (١٩٥١٥) وابن سعد ٣/ ٦١١. والرواية المرسلة أصح إذ توبع معمر عليها، فقد رواه يونس عن الزهري هكذا عند الحاكم ٤/ ٢١٤ ورواه كذلك أيضاً صالح بن كيسان عن الزهري عند ابن سعد ٣/ ٦١٠، فإطلاق تصحيح إسناده فيه نظر شديد كما فعله العلامة الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على ابن حبان وتلميذه حسين الأسد في تعليقه على مسند أبي يعلى، قال ابن أبي حاتم الرازي في العلل (٢٢٧٧): «سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبيﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، فقال أبي: هذا خطأ، أخطأ فيه معمر، إنما هو: الزهري عن أبي أمامة بن سهل أن النبي ﷺ كوى أسعد، مرسل».

عاصِمٍ، قال: حَدَّثَنا هَمَّامٌ وجَريرُ بن حَازمٍ، قالا: حَدَّثَنا قَتَادَةُ، عن أَنَسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ في الأَخْدَعينِ والكَاهِلِ، وكانَ يَحْتَجِمُ لسَبْعَ عَشرَةَ وتِسْعَ عَشْرَةَ وإحدى وعِشْرينَ[1].

وفي البَابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ، ومَعْقِلِ بن يَسارٍ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ[2].

٢٠٥٢- حَدَّثَنا أحمدُ بن بُدَيلٍ الكُوفيُّ، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن فُضَيلٍ، قال: حَدَّثَنا عبدُالرَحمنِ بن إسْحاقَ، عن القاسِمِ بن عبدِالرَحْمنِ هو ابنُ عَبدِالله بن مَسْعودٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ مَسْعودٍ، قال: حَدَّثَ رسولُ الله ﷺ عن لَيلةِ أُسْرِيَ بهِ أنَّهُ لم يَمُرَّ على مَلإٍ من المَلائِكَةِ إلاَّ أَمَروهُ، أنْ مُرْ أُمَّتَكَ بالحِجامَةِ[3].

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ من حَديثِ ابنِ مَسْعودٍ[4].

٢٠٥٣- حَدَثنا عبدُ بن حُمَيدٍ، قال: أخْبَرنا النَّضْرُ بن شُمَيلٍ، قال: حَدَّثنا عَبَّادُ بن مَنصورٍ، قال: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يقولُ: كانَ لابن عَبَّاسٍ غِلْمَةٌ

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٩٩٤)، وابن سعد ١/ ٤٤٦، وأحمد ٣/ ١١٩ و١٩٢، وأبو داود (٣٨٦٠)، وابن ماجة (٣٤٨٣)، والمصنف في الشمائل (٣٦٤)، وأبو يعلى (٣٠٤٨)، وابن حبان (٦٠٧٧)، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٤٢، والحاكم ٤/ ٢١٠، والبيهقي ٩/ ٣٤٠، والبغوي (٣٢٣٤). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٣٠١ حديث (١١٤٧)، والمسند الجامع ٢/ ١٥٤ حديث (٩٦٣)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٧١) وسلسلة الأحاديث الصحيحة، له (٩٠٨).

(٢) في م وي: «حسن غريب»، وما أثبتناه من التحفة.

(٣) انظر تحفة الأشراف ٧/ ٧٦ حديث (٩٣٦٤)، والمسند الجامع ١٢/ ٤٤-٤٥ حديث (٩١٨٥).

(٤) عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه كل ما رواه عنه.

ثَلاثَةٌ حَجَّامونَ، فكانَ اثْنانِ مِنْهم يُغِلاَّنِ عَلَيهِ وعلى أهْلِهِ وواحِدٌ يحْجُمُهُ ويَحْجُمُ أهْلَهُ، قال: وقال ابنُ عَباسٍ: قال نَبيُّ الله ﷺ: «نِعْمَ العَبْدُ الحَجَّامُ، يُذْهِبُ الدَّمَ ويُخِفُّ الصُّلْبَ ويَجْلو عن البَصَرِ». وقالَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ حِينَ عُرِجَ به ما مَرَّ على مَلإٍ من الملائكَةِ إلاَّ قالوا: عَلَيكَ بالحِجامَةِ، وقال: «إنَّ خَيْرَ ما تَحْتَجمونَ فيه يَومَ سَبْعَ عَشْرَةَ ويَومَ تِسعَ عَشْرَةَ ويَومَ إحدى وعِشْرينَ»، وقال: «إنَّ خَيْرَ ما تَداوَيْتُم بهِ السَّعوطُ واللَّدودُ والحِجَامَةُ والمَشيُّ». وإنَّ رسولَ الله ﷺ لَدَّهُ العَباسُ وأصْحابُهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَدَّني»؟ فكُلُّهُم أمْسَكوا، فقال: لا يَبْقى أحَدٌ مِمَّن في البيتِ إلاَّ لُدَّ غَيْرَ عَمِّهِ العَباسِ، قال عَبْدٌ: قالَ النَّضْرُ: اللَّدودُ الوَجُورُ[1].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ لا نَعرفُهُ إلاَّ من حَديثِ عَبَّادِ بن مَنْصورٍ.

وفي البابِ عن عائِشَةَ.

(١٣)(13) باب مَا جَاءَ في التَّداوي بالحِنَّاءِ

٢٠٥٤- حَدَّثَنا أحْمدُ بن مَنيعٍ، قال: حَدَّثَنا حَمَّادُ بن خالِدٍ الخَيَّاطُ، قال: حَدَّثَنا فائِدٌ مَوْلى لآلِ أبي رافعٍ، عن عليِّ بن عُبيدِالله، عن جَدَّتِهِ سَلْمى، وكانت تَخْدُمُ النبيَّ ﷺ قالت: ما كانَ يكونُ برسولِ الله ﷺ

(١) أخرجه الطيالسي (٢٦٦٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨٢ و٨٤، وأحمد ١/ ٣٥٤، وعبد بن حميد (٥٧٤)، وابن ماجة (٣٤٧٧) و(٣٤٧٨)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٣٦، والطبراني في الكبير (١١٨٨٧)، والحاكم ٤/ ٢٠٩ و٢١٠، والبيهقي ٩/ ٤٣٠. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤٦ حديث (٦١٣٨)، والمسند الجامع ٩/ ٣٤٦-٣٥١ الأحاديث (٦٧١١) و(٦٧١٣) و(٦٧١٤)، وقد تقدم أجزاء منه في (٢٠٤٧) و(٢٠٤٨).

قُرْحَةٌ ولا نَكْبَةٌ إلاَّ أمَرَني رَسولُ الله ﷺ أن أضَعَ عَلَيْها الحِنَّاءَ[1].

هذا حَديثٌ غَريبٌ[2]، إنمَّا نَعرِفُهُ من حَديثِ فائِدٍ. وروى بَعْضُهُم هذا الحديث عن فَائدٍ، وقال: عن عُبيدِالله بن عَليٍّ، عن جَدَتِه سَلْمى، وعُبَيدالله بن عَليٍّ أصَحُّ[3] ويُقالُ: سُلْمَى.

٢٠٥٤(م)-حَدَّثَنا مُحَمدُ بن العَلاءِ، قال: حَدَّثَنا زَيْدُ بن حُبابٍ، عن فَائِدٍ مَوْلى عُبَيدالله بن عَليٍّ، عن مَوْلاهُ عُبَيدِالله بن عَليٍّ، عن جَدَّتِهِ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ بمَعْناهُ[4].

(١٤)(14) باب مَا جَاءَ في كَرَاهِيةِ الرُّقْيَةِ

٢٠٥٥- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا عبدُالرَحْمنِ بن مَهْديٍّ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن مَنصورٍ، عن مُجاهِدٍ، عن عَقّار[5] بن المُغيرَةِ بن شُعْبَةَ، عن أبيهِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اكْتَوَى أو

---

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٥٦٣)، وأبو داود (٣٨٥٨)، وابن ماجة (٣٥٠٢)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ١٢٢. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٣٣٣ حديث (١٥٨٩٣)، والمسند الجامع ١٩/ ٢١٥ حديث (١٥٩٦٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٧٦).

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٦٢ من طريق أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى.

(٢) في م: «حسن غريب»، خطأ، وما أثبتناه من ت وي وس، والحديث ضعيف كما قال المصنف، وكما بيناه في تعليقنا على ابن ماجة.

(٣) وهو لين الحديث.

(٤) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٥) في م: «عفان» محرف.

اسْتَرْقى فقَد بَرِىءَ من التَّوَكُّلِ»[١] .

وفي البابِ عن ابنِ مَسْعود، وابن عَبَّاسٍ، وعِمْرانَ بن حُصَينٍ.

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(١٥)(15) باب مَا جَاءَ في الرُّخْصَةِ في ذلكَ

٢٠٥٦- حَدَّثَنا عَبْدَةُ بن عَبْدِالله الخُزاعيُّ، قال: حَدَّثَنا مُعاويَةُ بن هِشامٍ، عن سُفيانَ، عن عاصِمٍ، عن عَبْدالله بن الحارِثِ، عن أَنَسٍ؛ أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْيَةِ من الحُمَةِ والعَيْنِ والنَّمْلَةِ[٢] .

٢٠٥٦(م)- حَدَّثَنا مَحْمودُ بن غَيْلانَ، قال: حَدَّثَنا يَحْيى بن آدمَ وأبو نُعَيْمٍ، قالا: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن عاصِمِ الأحْولِ، عن يُوسُفَ بن عَبْدالله بن الحارِثِ، عن أَنَسِ بن مالِكٍ؛ أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْيَةِ من الحُمَةِ والنَّمْلَةِ[٣] .

---

(١) أخرجه الحميدي (٧٦٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٧٠، وأحمد ٤/ ٢٤٩ و٢٥١ و٢٥٣، وعبد بن حميد (٣٩٣)، وابن ماجة (٣٤٨٩)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والحاكم ٤/ ٤١٥، والبيهقي ٩/ ٣٤١، والخطيب في تاريخه ٧/ ١٩٤، والبغوي (٣٢٤١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠/ ١٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤٨٦ حديث (١١٥١٨)، والمسند الجامع ١٥/ ٤١٤ حديث (١١٧٦٥)، والصحيحة للعلامة الألباني (٢٤٤).

(٢) انظر تخريج الحديث الذي بعده من طريق يوسف بن عبدالله الحارث، وراجع تحفة الأشراف ١/ ٢٥١ حديث (٩٤١). والحمة: السم، يريد: لدغ العقرب وأشباهها. والنملة: قروح تخرج من الجنب.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٦ و٣٧، وأحمد ٣/ ١١٨ و١١٩ و١٢٧، ومسلم ٧/ ١٨، وابن ماجة (٣٥١٦)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن حبان (٦١٠٤)، والبيهقي ٩/ ٣٤٨، والبغوي (٣٢٤٤). وانظر تحفة الأشراف ١/ ٤٤٠ =

هذَا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ.

وهذا عِنْدي أَصَحُّ مِن حَديثِ مُعاويَةَ بن هِشامٍ، عن سُفْيانَ.

وفي البابِ عن بُرَيْدَةَ، وعِمْرانَ بن حُصَينٍ، وجابِرٍ، وعائِشَةَ، وطَلْقِ بن عَليٍّ، وعَمْرو بن حَزْمٍ، وأبي خِزامَةَ عن أبيهِ.

٢٠٥٧- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن حُصَينٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن عِمْرانَ بن حُصَينٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا رُقْيَةَ إلاَّ مِن عَيْنٍ أوحُمَةٍ»[١].

ورَوَى شُعْبَةُ هذا الحَديثَ عن حُصَينٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن بُرَيدَةَ، عن النبيِّ ﷺ بمِثْلِه[٢].

= حديث (١٧٠٩)، والمسند الجامع ٢/ ١٥٩-١٦٠ حديث (٩٧٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٧٨) و(١٦٧٩).

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٩) من طريق الشعبي، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢/ ١٦٠ حديث (٩٧٨).

وأخرجه أبو يعلى (٢٨١٩) من طريق أبي قلابة، عن أنس.

(١) أخرجه الحميدي (٨٣٦)، وأحمد ٤/ ٤٣٦ و٤٤٦، وأبو داود (٣٨٨٤)، والطبراني في الكبير (٥٨٧) و(٥٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٨٣ حديث (١٠٨٣٠)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٤٨-٢٤٩ حديث (١٠٨٧٧).

(٢) الحديث من طريق بريدة أخرجه ابن ماجة (٣٥١٣) من طريق أبي مسلم الرازي عن حصين بن عبدالرحمن، فتابعه شعبة كما ذكر المصنف، لكن رواه هشيم عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة موقوفاً، كما عند مسلم ١/ ١٣٧، ورواية شعبة هذه رجحها أبو حاتم الرازي في العلل (٢٥٦٦) على رواية مالك بن مغول عن حصين، عن الشعبي، عن عمران، عن النبي ﷺ، وفي ذلك نظر فإن مالك بن مغول لم ينفرد بهذا بل تابعه سفيان بن عيينة (عند المصنف والحميدي ٨٣٦) وعبدالله بن إدريس ومحمد ابن فضيل (عند الطبراني في الكبير ٥٨٧)، لذلك رجح المزي رواية هؤلاء فقال: =

(١٦)(16) باب مَا جَاءَ في الرُّقْيَةِ بالمُعَوِّذَتيْنِ

٢٠٥٨- حَدَّثَنا هِشامُ بن يونُسَ الكُوفيُّ، قال: حَدَّثَنا القاسِمُ بن مالِكٍ المُزَنيُّ، عن الجُريريِّ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سَعيدٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ من الجَانِّ وعَيْنِ الإنسان حتَّى نَزَلَت المُعَوِّذَتانِ فلَمَّا نَزَلَتا أخَذَ بِهِما وتَرَكَ ما سِواهُمَا[١] .

وفي البابِ عن أنَسٍ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[٢] .

(١٧)(17) باب مَا جَاءَ في الرُّقْيَةِ من العَيْنِ

٢٠٥٩- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن عَمرو بن دينارٍ، عن عُرْوَةَ وهو ابن عامِرٍ، عن عُبَيد بن رِفَاعَةَ الزُّرَقيِّ، أنَّ أسماءَ بِنتَ عُمَيْسٍ قالت: يا رسولَ الله إنَّ وَلَدَ جَعْفَرٍ تُسْرِعُ إليْهم العيْنُ

= «وهو المحفوظ». ثم رواه البخاري من طريق محمد بن فضيل، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران موقوفاً (٧/ ١٦٣) فصار الاختلاف في هذا الحديث على حصين في رفعه ووقفه من جهة، وهل هو عن عمران أم عن بريدة، فرجح الحافظ ابن حجر أنه عنهما جميعاً، ورجح المزي أنه عن عمران مرفوعاً، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٥١١)، والنسائي ٨/ ٢٧١، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٥٨ حديث (٤٣٢٧)، والمسند الجامع ٦/ ٣٩٥ حديث (٤٥١١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٨١).

(٢) الجريري قد اختلط، وروى هذا الحديث عنه القاسم بن مالك، وتابعه العباد بن العوام عند ابن ماجة والنسائي، وكلاهما لم ينص أحد على أنهما سمعا منه قبل اختلاطه، والراجح أنهما سمعا منه بعد الاختلاط.

أفأَسْتَرْقي لَهُم؟ فقالَ: «نَعَمْ، فإنَّه لو كانَ شَيءٌ سَابِقُ القَدَرِ لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ»[(١)] .

وفي البابِ عن عِمْرانَ بن حُصَيْنٍ، وبُرَيْدَةَ.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وقد رُوِي هذا عن أيوبَ، عن عَمْرو بن دينارٍ، عن عُرْوَةَ بن عامِرٍ، عن عُبَيْد بن رِفاعَةَ، عن أسْماءَ بنت عُمَيْسٍ، عن النبيِّ ﷺ.

٢٠٥٩(م)- حَدَّثَنا بذلكَ الحَسَنُ بن عَلي الخَلّالُ، قال: حَدَّثَنا عَبدُ الرزاقِ، عن مَعْمَرٍ، عن أيُّوبَ بهذا.

(١٨)(18) باب

٢٠٦٠- حَدَّثَنا مَحْمودُ بن غَيْلانَ، قال: حَدَّثَنا عبدُالرزاقِ ويَعْلَى، عن سُفْيانَ، عن مَنْصورٍ، عن المِنْهالِ بن عَمْرو، عن سَعيدِ بن جُبَيْرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُعَوِّذُ الحَسَنَ والحُسَينَ يَقولُ: «أُعيذُكُما بكلماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِن كُلِّ شَيْطانٍ وهَامَّةٍ، ومِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ[(٢)] »، ويقولُ: «هكذا كانَ إبْراهيمُ يُعَوِّذُ إسْحاقَ وإسْماعِيلَ»[(٣)] .

---

(١) أخرجه الحميدي (٣٣٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٦، وأحمد ٦/ ٤٣٨، وابن ماجة (٣٥١٠)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٩)، والبغوي (٤٢٤٣). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٦٠ حديث (١٥٧٥٨)، والمسند الجامع ١٩/ ٥٨ حديث (١٥٧٩٣)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٨٢).

(٢) قوله: «ومن كل عين لامة» ليست في م.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٤٨ و٤٩ و١٠/ ٣١٥، وأحمد ١/ ٢٣٦ و٢٧٠، والبخاري ٤/ ١٧٨، وفي خلق أفعال العباد، له (١٩٢)، وأبو داود (٤٧٣٧)، وابن ماجة (٣٥٢٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٦) و(١٠٠٧)، والطحاوي في شرح =

٢٠٦٠(م)- حَدَّثَنا الحَسَنُ بن عَليٍّ الخَلالُ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هارونَ وعبدُالرزاقِ، عن سُفيانَ، عن مَنْصورٍ، نَحْوَهُ بمَعْناهُ[(١)] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(١٩)(19) باب مَا جَاءَ أنَّ العَيْنَ حَقٌّ والغَسْلُ لَها

٢٠٦١- حَدَّثَنا أبو حَفْصٍ عَمْرو بن عَليٍّ، قال: حَدَّثَنا يَحْيَى بن كَثيرٍ أبو غَسانَ العَنْبَريُّ، قال: حَدَّثَنا عليُّ بن المُبارِكِ، عن يَحْيى بن أبي كَثيرٍ، قال: حَدَّثَني حَيةُ بن حابِسٍ التَّميميُّ، قال: حَدَّثَني أبي؛ أنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا شَيءَ في الهَامِ، والعَيْنُ حَقٌّ»[(٢)] .

٢٠٦٢- حَدَّثَنا أحْمدُ بن الحَسَنِ بن خِراشٍ البَغْداديُّ، قال: حَدَّثَنا أحْمدُ بن إسْحاقَ الحَضْرَميُّ، قال: حَدَّثَنا وُهَيْبٌ، عن ابنِ طَاووس، عن أبيهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَو كَانَ شَيءٌ سَابِقُ القَدرَ لَسَبَقَتْهُ العَيْنُ، وإذا اسْتُغْسِلتُم فاغْسِلُوا»[(٣)] .

= المشكل (٢٨٨٥)، وابن حبان (١٠١٣)، والحاكم ٣/ ١٦٧، والبغوي (١٤١٧). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٥٠ حديث (٥٦٢٧)، والمسند الجامع ٩/ ٣٥٣ حديث (٦٧٢٠).

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٦٧ و٧٠، والبخاري في الأدب المفرد (٩١٤)، وفي تاريخه الكبير ٣/ الترجمة (٣٦٤)، والبزار كما في كشف الأستار (٣٠٤٧)، والمصنف في علله الكبير (٤٨٦)، وأبو يعلى (١٥٨٢)، والطبراني في الكبير (٣٥٦١) و(٣٥٦٢). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢ حديث (٣٢٧٢)، والمسند الجامع ٥/ ٢٣ حديث (٣٢١٤)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٥٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٩، ومسلم ٧/ ١٣، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (٥٧١٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٨٩٢)، وابن حبان =

وفي البابِ عن عبدِالله بن عَمْرو.

وهذا حَديثٌ صَحيحٌ[١]، وحَديثُ حَيَّةَ بن حابِسٍ حَديثٌ غَريبٌ.

ورَوَى شَيْبانُ، عن يَحْيَى بن أبي كَثيرٍ، عن حَيَّةَ بن حابِسٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النَّبيِّ ﷺ. وعليُّ بن المُبارَكِ وحَرْبُ بن شَدَّادٍ لا يَذْكُران فيهِ: عن أبي هُرَيرَةَ[٢].

(٢٠)(20) باب مَا جَاءَ في أَخْذِ الأَجْرِ على التَّعْويذِ

٢٠٦٣-حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قالَ: حَدَّثَنا أبو مُعاوِيَةَ، عن الأَعْمَشِ، عن جَعْفَرِ بن إياسٍ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سَعيدٍ الخُدْريِّ، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّةٍ فنزَلْنا بقَومٍ فسَأَلْناهُم القِرى فلَم يَقْرُونا فلُدِغَ سَيِّدُهُم فأتَوْنَا، فقالوا: هَلْ فيكُمْ مَنْ يَرْقي من العَقْرَبِ؟ قُلتُ: نَعَم أنا، ولكن لا أَرْقيهِ حتَّى تُعْطونا غَنَماً. قالوا: فإنّا نُعْطِيكُم ثَلاثينَ شاةً. فقَبِلْنا فقرَأْتُ عَليهِ: الحَمْدُ لله سَبْعَ مَرَّاتٍ، فبَرَأ وقَبَضْنا الغَنَمَ. قالَ: فعَرَضَ في

= (٦١٠٧) و(٦١٠٨)، والطبراني في الكبير (١٠٩٠٥)، والبيهقي ٩/ ٣٥١. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٤ حديث (٥٧١٦)، والمسند الجامع ٩/ ٣٥٢ حديث (٦٧١٨).

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٧٠)، والبغوي (٣٢٤٦) من الطريق نفسه مرسلاً، ليس فيه عن ابن عباس.

(١) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت وي وس.

(٢) قال ابن عبدالبر: «في إسناد هذا الحديث اضطراب» (الاستيعاب ١/ ٢٨٠). قلت: ووجه الاضطراب أن الحديث قد روي على أوجه عدة كما يظهر من تعليق الترمذي. وأيضاً فإن أبان بن يزيد العطار قد رواه عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن أبي هريرة (تاريخ البخاري الكبير ٣/ الترجمة ٣٦٤)، ورجح أبو حاتم المرسل في حين رجح أبو زرعة الموصول (العلل لابن أبي حاتم)، فالأوجه القول بأنه مضطرب كما قال ابن عبدالبر.

أنْفُسِنا مِنْها شَيءٌ، فقُلنا: لاتَعْجَلوا حتى تَأتُوا رسولَ الله ﷺ، قال: فلمَّا قَدِمنا عَليه ذَكَرتُ لهُ الذي صَنَعْتُ. قال: «ومَا عَلِمْتَ أنَّها رُقْيَةٌ؟ اقْبِضُوا الغَنَمَ واضْرِبوا ليَ مَعَكُم بِسَهْمٍ»[1] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[2] .

وأبو نَضْرَةَ اسْمُهُ: المُنْذِر بن مالِكِ بن قُطَعَةَ.

ورَخَّصَ الشافِعيُّ للمُعَلِّم أنْ يَأخُذَ على تَعْليمِ القرآنِ أجْراً، ويَرَى له أنْ يَشْتَرِطَ على ذلكَ، واحْتَجَّ بهذا الحَديثِ.

ورَوَى شُعْبَةُ وأبو عَوَانَة وهِشامٌ وغيرُ واحِدٍ عن أبي بِشْرٍ هذا الحَديثَ عن أبي المُتَوَكِّلِ، عن أبي سَعيدٍ، عن النَّبيِّ ﷺ.

٢٠٦٤- حَدَّثَنا أبو موسَى مُحَمدُ بن المُثَنَّى، قال: حَدَّثَني عبدُالصَمَدِ بن عبدالوارِثِ، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، قال: حَدَّثَنا أبو بِشْرٍ، قال: سَمِعْتُ أبا المُتَوَكِّلِ يُحدِّثُ، عن أبي سَعيدٍ؛ أنَّ نَاساً من أصْحابِ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٣-٥٤، وأحمد ٣/ ١٠، وعبد بن حميد (٨٦٦)، وابن ماجة (٢١٥٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢٧) و(١٠٣٠)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ١٢٦-١٢٧، وابن حبان (٦١١٢)، والدارقطني ٣/ ٦٣ و٦٤. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٥٢ حديث (٤٣٠٧)، والمسند الجامع ٦/ ٣٩٤ حديث (٤٥٠٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٨٥).

وأخرجه أحمد ٣/ ٨٣، والبخاري ٦/ ٢٣١، ومسلم ٧/ ٢٠، وأبو داود (٣٤١٩)، وابن حبان (٦١١٣) من طريق معبد بن سيرين، عن أبي سعيد. وانظر المسند ٦/ ٣٩٣ حديث (٤٥٠٨).

وأخرجه أحمد ٣/ ٥٠ من طريق سليمان بن قتيبة، عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٦/ ٣٩١-٣٩٢ حديث (٤٥٠٦).

(٢) في م: «حسن» فقط، وما أثبتناه من ت وس وي.

النَّبيِّ ﷺ مَرُّوا بحَيٍّ من العَرَبِ فلَم يَقْروهُم ولم يُضَيِّفوهُم، فاشْتكى سيِّدُهُم فأتَوْنَا فقالوا: هَل عِنْدَكُم دَواءٌ؟ قُلنا: نَعَم، ولكن لَم تُقْرونا ولم تُضَيِّفونا، فلا نَفْعَلُ حتى تَجْعَلوا لنا جُعْلاً، فجَعَلوا على ذلكَ قَطيعاً من الغَنَمِ. قال: فجَعَلَ رجلٌ مِنا يَقْرَأُ عَلَيه بفاتِحَةِ الكِتابِ فبَرَأ. فلمَّا أتَيْنا النَّبي ﷺ ذَكَرنا ذلكَ لهُ، قال: «ومَا يُدْريكَ أنَّها رُقْيَةٌ؟»، ولم يَذْكرُ نَهْياً منه، وقال: «كُلُو واضْرِبو لي مَعَكُم بِسَهْمٍ»[١].

هذَا حَديثٌ صَحيحٌ، وهذا أصَحُّ من حَديثِ الأعْمَشِ عن جَعفرِ بن إياسٍ. وهكذا رَوَى غَيرُ واحدٍ هذا الحَديثَ عن أبي بِشْرٍ جَعْفَر بن أبي وَحْشِيَّةَ، عن أبي المُتَوَكِّلِ، عن أبي سَعيدٍ.

وجَعْفرُ بن إِياسٍ هو: جَعْفَرُ بن أبي وَحْشِيَّةَ.

(٢١)(21) باب مَا جَاءَ في الرُّقى والأَدْوِيَةِ

٢٠٦٥- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي خِزامَةَ، عن أبيهِ، قال: سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله أرَأيْتَ رُقى نَسْتَرقيها ودَواءً نَتَداوى به وتُقاةً نَتَّقيها، هل تَرُدُّ من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: «هيَ مِن قَدَرِ الله»[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢ و٤٤، والبخاري ٣/ ١٢١ و٧/ ١٧٠ و١٧٣، ومسلم ٧/ ١٩ و٢٠، وأبو داود (٣٤١٨) و(٣٩٠٠)، وابن ماجة (٢١٥٦م)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢٨) و(١٠٢٩)، والدارقطني ٣/ ٦٤. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٢٧ حديث (٤٢٤٩)، والمسند الجامع ٦/ ٣٩٢-٣٩٣ حديث (٤٥٠٧).

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٤٢١، وابن ماجة (٣٤٣٧)، والفسوي في المعرفة ١/ ٤١٢. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ١٥٢ حديث (١١٨٩٨)، وتهذيب الكمال ٣٣/ ٢٧٩، =

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[١] .

٢٠٦٥(م)- حَدَّثَنا سَعيدُ بن عبدالرَّحْمنِ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي خِزامَةَ، عن أبيهِ، عن النَّبيِّ ﷺ نَحْوَهُ[٢] .

وقد رُوِيَ عن ابنِ عُيَيْنَةَ كِلْتا الرِّوايَتَيْنِ، وقال بَعْضُهم: عن أبي خِزامَةَ عن أبيهِ. وقال بَعضُهم: عن ابنِ أبي خِزامَةَ عن أبيه. وقال بَعضُهُم: عن أبي خِزامَةَ، وقد رَوَى غَيرُ ابنِ عُيَيْنَةَ هذا الحَديثَ عن الزُّهريِّ، عن أبي خِزامَةَ، عن أبيهِ وهذا أَصَحُّ[٣] ، ولا نَعْرفُ لأبي خِزامَةَ عن أبيهِ غيرَ هذا الحَديثِ.

(٢٢)(22) بَاب مَا جَاء في الكَمْأَةِ والعَجْوَةِ

٢٠٦٦- حَدَّثَنا أبو عُبيدَةَ أَحْمدُ بن عَبدِالله الهَمْدانيُّ وهو ابنُ أبي السَّفَرِ ومَحْمودُ بن غَيْلانَ، قالا: حَدَّثَنا سَعيدُ بن عَامِرٍ، عن مُحَمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العَجْوَةُ من الجَنَّةِ وفِيها شِفاءٌ مِنَ السُّمِّ، والكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ ومَاؤُها شِفاءٌ للعَيْنِ»[٤] .

= والمسند الجامع ١٦/ ٧٧-٧٨ حديث (١٢٢٣٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٤٩)، وضعيف الترمذي، له (٣٥٩). وسيأتي في (٢١٤٨).
وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٧٧) عن الزهري، مرسلاً.

(١) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ي وس.

(٢) جاء بعد هذا في م: «وهذا حديث حسن صحيح»، ولا أصل لها في النسخ الخطية ولا التحفة ولا تصح أصلاً.

(٣) وكذلك قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وذكرا أن سفيان أخطأ فيه.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٦٧٥)، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٥٣، وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٦ حديث (١٥٠٢٧)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٧٢ حديث =

وفي البابِ عن سَعيدِ بن زَيدٍ، وأبي سَعيدٍ، وجَابرٍ.

وهذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ غَريبٌ[1] وهو من حَديثِ مُحَمدِ بن عَمْرٍو، ولا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ سَعيدِ بن عامِرٍ عن مُحَمدِ بن عَمْرٍو.

٢٠٦٧- حَدَّثَنا أبو كُرَيْبٍ، قال: حَدَّثَنا عُمَرُ بن عُبَيدٍ الطَّنافِسيُّ، عن عبدالملكِ بن عُمَيرٍ.

(ح) وحَدَّثَنا مُحَمدُ بن المُثَنَّى، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن جَعْفر، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عن عبدِالملكِ بن عُمَيرٍ، عن عَمْرو بن حُرَيْثٍ، عن سَعيدِ ابن زَيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ ومَاؤهَا شِفاءٌ للعَيْنِ»[2].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

= (١٣٩٦٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٨٧).

وأخرجه أحمد ٢/ ٣٢٥، والنسائي في الكبرى (٦٧٢١) من طريق شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠١٧١)، والحميدي (٨٢) من طريق شهر بن حوشب، مرسلاً.

(١) في م وي وس: «حسن غريب»، وما أثبتناه من التحفة، وهو الأصوب إن شاء الله تعالى.

(٢) أخرجه الحميدي (٨١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨٨ و٨٩، وأحمد ١/ ١٨٧ و١٨٨، والبخاري ٦/ ٢٢ و٧٥ و١٦٤، وفي تاريخه الكبير، له ٦/ ١٥٧ الترجمة (٢٠١٢)، ومسلم ٦/ ١٢٤ و١٢٥، وابن ماجة (٣٤٥٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٧)، والنسائي في الكبرى (٦٦٦٨) و(٧٥٦٤) و(٧٥٦٥)، وأبو يعلى (٩٦١) و(٩٦٧) و(٩٦٨)، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٠ و٤٠١ و٤٠٢، والطحاوي في شرح المشكل (٥٦٨٢) و(٥٦٨٣) و(٥٦٨٤)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٥٥) والشاشي (١٨٧)، والبيهقي ٩/ ٢٤٥، والبغوي (٢٨٩٦) و(٢٨٩٧). وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١١ حديث (٤٤٦٥)، والمسند الجامع ٧/ ٢٣ حديث (٤٨١٢).

٢٠٦٨- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُعاذُ بن هِشامٍ، قال: حَدَّثَنا أبي، عن قَتادَةَ، عن شَهْرِ بن حَوشبٍ، عن أبي هُرَيرَةَ؛ أنَّ ناساً من أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ، قالوا: الكَمْأةُ جُدَري الأرْضِ، فقال النبيُّ ﷺ: «الكَمْأةُ مِنَ المَنِّ ومَاؤهَا شِفاءٌ للعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ وهيَ شِفاءٌ مِنَ السُّمِّ»(١).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ.

٢٠٦٩- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُعاذٌ، قال: حَدَّثَنا أبي، عن قَتادَةَ، قال: حُدِّثْتُ أنَّ أبا هُرَيرَةَ قال: أخَذْتُ ثَلاثَةَ أكْمؤٍ أو خَمْساً أو سَبْعاً فعَصَرْتُهُنَّ فجَعَلْتُ مَاءَهنَّ في قارورةٍ فكَحَلْتُ بهِ جَارِيَةً لِيَ فبَرَأتْ(٢).

٢٠٧٠- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُعاذٌ، قال: حَدَّثَنا أبي، عن قَتادَةَ، قال: حُدِّثْتُ؛ أنَّ أبا هُرَيرَةَ قال: الشُّونيزُ دَواءٌ من كُلِّ داءٍ إلاَّ السَّامَ. قال قَتادَةُ: يأخذُ كلَّ يومٍ إحْدى وعشرينَ حَبَّةً فيَجْعَلُهُنَّ في خِرْقَةٍ فيَنْقَعُهُ فَيَسْتَعِطُ به كُل يومٍ في مَنْخَرِهِ الأيمنِ قَطرَتينِ وفي الأيْسَرِ قَطْرَةً، والثاني في الأيْسَرِ قَطرتينِ وفي الأيمَنِ قَطْرَةً، والثالثُ في الأيْمَنِ

---

(١) أخرجه الطيالسي (١٧٦١)، وأحمد ٢/ ٣٠١ و٣٠٥ و٣٥٦ و٤٨٨ و٤٩٠ و٥١١، والدارمي (٢٨٤٣)، وابن ماجة (٣٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (٦٧١٩) و(٦٧٢٠)، وأبو يعلى (٦٣٩٨) و(٦٤٠٠) و(٦٤٠٧)، والطبراني في الأوسط (٣٤١٢)، والبغوي (٢٨٩٨). وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١١٢ حديث (١٣٤٩٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٧٠ حديث (١٣٩٥٩).

(٢) إسناده منقطع وهو موقوف.

قَطْرَتينِ وفي الأيْسَرِ قَطْرَةٌ[1] .

(٢٣)(23) باب مَا جَاءَ في أجْرِ الكَاهِنِ

٢٠٧١- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا اللَّيْثُ، عن ابن شِهابٍ، عن أبي بَكْرِ بن عبدالرَّحْمنِ، عن أبي مَسْعودٍ الأنْصاريِّ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكَلْبِ، ومَهْرِ البَغيِّ، وحُلْوانِ الكاهنِ[2] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(٢٤)(24) باب مَا جَاءَ في كَراهِيةِ التَّعْليقِ

٢٠٧٢- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن مَدُّويَه، قال: حَدَّثَنا عُبَيدالله بن مُوسَى، عن مُحَمدِ بن عبدالرَّحْمنِ بن أبي لَيلَى، عن عيسَى أخيهِ، قال: دَخَلْتُ على عبدالله بن عُكَيْم أبي مَعْبَدٍ الجُهَنيِّ أعودُهُ وبهِ حُمْرَةٌ، فقلنا: ألا تُعَلِّقُ شَيئاً؟ قال: المَوتُ أقْرَبُ من ذلكَ، قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيئاً وُكِلَ إليْهِ»[3] .

وحَديثُ عبدالله بن عُكَيْمٍ إنَّما نَعْرِفهُ من حَديثِ مُحَمدِ بن عبدالرَّحْمنِ بن أبي لَيلى، وعَبْدالله بن عُكَيْمٍ لم يَسْمَعْ من النبيِّ ﷺ وكانَ في زَمَنِ النبيِّ ﷺ يقولُ: كَتَبَ إليْنا رسولُ الله ﷺ[4] .

(١) كذلك ولم يرد هذا الأثر في التحفة.

(٢) تقدم تخريجه في (١١٣٣) و(١٢٧٦).

(٣) أخرجه أحمد ٤/ ٣١٠ و٣١١، والحاكم ٤/ ٢١٦، والبيهقي ٩/ ٣٥١. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٣١٧ حديث (٦٦٤٣)، والمسند الجامع ٩/ ٦٦٧ حديث (٧١٥٩).

(٤) وابن أبي ليلى ضعيف، فإسناد الحديث ضعيف.

٢٠٧٢(م)- حَدَّثَنا مُحمدُ بن بشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا يَحْيى بن سَعيدٍ، عن ابنِ أبي لَيْلى نَحوهُ بمَعْناهُ[١].

وفي البابِ عن عُقْبَةَ بن عامِرٍ.

(٢٥)(25) باب مَا جَاءَ في تَبْريدِ الحُمَّى بالماء

٢٠٧٣-حَدَّثَنا هَنَّادٌ، قالَ: حَدَّثَنا أبو الأحْوَصِ، عن سَعيدِ بن مَسْروقٍ، عن عَبَايَةَ بن رفاعَةَ، عن جَدِّهِ رافع بن خَديجٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحُمَّى فَوْرٌ مِنَ النَّارِ فأبْرِدُوها بالمَاءِ»[٢].

وفي البابِ عن أسْماءَ بنت أبي بَكْرٍ، وابنِ عُمَرَ، وامْرأةِ الزُّبَيْرِ، وعائِشَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ.

٢٠٧٤- حَدَّثَنا هَارونُ بن إسْحاقَ الهَمْدانيُّ، قال: حَدَّثَنا عَبْدَةُ بن سُلَيْمانَ، عن هِشامِ بن عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن عَائِشَةَ، أنَّ رَسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الحُمَّى مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ فأبْرِدوها بالماءِ»[٣].

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨١، وأحمد ٣/ ٤٦٣ و٤/ ١٤١، والدارمي (٢٧٧٢)، والبخاري ٤/ ١٤٦ و٧/ ١٦٧، ومسلم ٧/ ٢٤، وابن ماجة (٣٤٧٣)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٣/ ١٤٩ حديث (٣٥٦٢)، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٦١)، والطبراني في الكبير (٤٣٩٧) و(٤٣٩٨) و(٤٣٩٩) و(٤٤٠٠). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ١٤٩ حديث (٣٥٦٢)، والمسند الجامع ٥/ ٣٩٧-٣٩٨ حديث (٣٦٩٩).

وأخرجه عبد بن حميد (٤٢٤) من طريق عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، عن جده.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨٠، وأحمد ٦/ ٥٠ و٩٠، وعبد بن حميد (١٤٩٨)، والبخاري ٤/ ١٤٧ و٧/ ١٦٧، ومسلم ٧/ ٢٣، وابن ماجة (٣٤٧١)، والنسائي في =

٢٠٧٤(م)- حَدَّثَنا هارونُ بن إسْحاقَ، قال: حَدَّثَنا عَبْدةُ، عن هِشامِ بن عُرْوَةَ، عن فاطِمَةَ بنت المُنْذِرِ، عن أَسْماءَ بنت أبي بَكْرٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ[1].

وفي حَديثِ أَسْماءَ كَلَامٌ أَكْثَرُ من هذا، وكِلا الحَديثينِ صَحيحٌ.

(٢٦)(26) باب

٢٠٧٥- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا أبو عَامِرٍ العَقَديُّ، قال: حَدَّثَنا إبْراهيمُ بن إسْماعيلَ بن أبي حُبَيْبَةَ، عن دَاودَ بن حُصَينٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُعَلِّمُهُم من الحُمَّى ومن الأَوْجاعِ كُلِّها أن يَقولَ: «بِسمِ اللهِ الكَبيرِ أَعُوذُ باللهِ العَظيْمِ من شَرِّ كُلِّ

= الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٢/ ١٦٥ حديث (١٦٨٨٧)، وأبو يعلى (٤٦٣٥)، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٥٠) و(١٨٥٢) و(١٨٥٣) و(١٨٥٤)، والطبراني في الأوسط (٢٥٠٣)، والبغوي (٣٢٣٦). وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ١٧٦ حديث (١٧٠٥٠)، والمسند الجامع ٢٠/ ١٤٠ حديث (١٦٩٤٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٩٣).

وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (١٨٥١) من طريق يونس عن ابن وهب، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) أخرجه مالك (١٩٨٦)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨٠-٨١، وأحمد ٦/ ٣٤٦، والبخاري ٧/ ١٦٧، ومسلم ٧/ ٢٣ و٢٤، وابن ماجة (٣٤٧٤)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١١/ ٢٥٤ حديث (١٥٧٤٤)، والطحاوي في شرح المشكل (١٨٥٥) و(١٨٥٦)، والطبراني في الكبير ٢٤/(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٣٣) و(٣٣٤) و(٣٣٥) و(٣٣٦). وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٥٤ حديث (١٥٧٤٤)، والمسند الجامع ١٩/ ٣٦ حديث (١٥٧٦٨)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (٢١٧١).

عِرْقٍ نَعَّارٍ ومن شَرِّ حَرِّ النَّارِ[1] » .

هذا حَديثٌ غَريبٌ لا نَعرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ إبْراهيم بن إسْماعيلَ بن أبي حُبَيبَةَ، وإبْراهيمُ يُضَعَّفُ في الحَديثِ. ويُروَى: عِرْقٌ يَعَّارٌ.

(٢٧)(27) باب مَا جَاءَ في الغِيْلَةِ

٢٠٧٦- حَدَّثَنا أحْمدُ بن مَنيعٍ، قال: حَدَّثَنا يَحْيى بن إسْحاقَ، قال: حَدَّثَنا يَحْيَى بن أيُّوبَ، عن مُحَمدِ بن عبدالرَّحْمنِ بن نَوْفَلٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائِشَةَ، عن ابْنَةِ وَهْبٍ وهيَ جُدَامَةُ، قالت: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أرَدْتُ أن أنْهَى عن الغِيالِ فإذا فَارِسُ والرُّومُ يَفْعَلونَ ولا يَقْتُلونَ أوْلادَهُم»[2] .

وفي البابِ عن أَسْماءَ بنتِ يَزيدَ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٩٧٧١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨٩ و١٠/ ٣١٦، وأحمد ١/ ٣٠٠، وعبد بن حميد (٥٩٤)، وابن ماجة (٣٥٢٦)، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٤٤، والطبراني في الكبير (١١٥٦٣)، وفي الدعاء، له (١٠٩٧) و(١٠٩٨)، وابن عدي في الكامل ١/ ٢٣٥، والحاكم ٤/ ٤١٤، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٣١ حديث (٦٠٧٦)، والمسند الجامع ٩/ ٣٥١ حديث (٦٧١٦)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٧١)، وضعيف الترمذي، له (٣٦٢).

(٢) أخرجه مالك (١٧٥٣)، وأحمد ٦/ ٣٦١ و٤٣٤، والدارمي (٢٢٢٣)، ومسلم ٤/ ١٦١، وأبو داود (٣٨٨٢)، وابن ماجة (٢٠١١)، والنسائي ٦/ ١٠٦، وابن حبان (٤١٩٦)، والطبراني في الكبير ٢٤/ (٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٦)، والبيهقي ٧/ ٢٣١ و٤٦٥، والبغوي (٢٢٩٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/ ١٤٣. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٢٧٣ حديث (١٥٧٨٦)، والمسند الجامع ١٩/ ١٠١-١٠٢ حديث (١٥٨٤٤)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٩٤) و(١٦٩٥)، ويأتي بعده.

وهذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. وقد رَوَاهُ مَالكٌ، عن أبي الأَسْوَدِ، عن عُرْوَةَ، عن عائِشَةَ، عن جُدامَةَ بنتِ وَهْبٍ، عن النبيِّ ﷺ.

قال مَالِكٌ: والغِيالُ أنْ يَطَأَ الرَّجُلُ امْرَأتَهُ وهيَ تُرْضِعُ.

٢٠٧٧- حَدَّثَنا عيْسَى بن أحْمدَ، قال: حَدَّثَنا ابنُ وَهْبٍ، قال: حَدَّثَني مَالكٌ، عن أبي الأَسْوَدِ مُحمدِ بن عبدالرَّحْمنِ بن نَوفلٍ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، عن جُدامَةَ بنتِ وَهْبٍ الأسَديةِ، أنَّها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لقد هَمَمْتُ أنْ أنْهَى عن الغِيْلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أنَّ الرُّومَ وفارِسَ يَصْنَعونَ ذلكَ فَلا يَضُرُّ أوْلادَهُمْ»[١].

قال مالِكٌ: والغيْلَةُ أنْ يَمَسَّ الرَّجلُ امْرأتَهُ وهي تُرْضِعُ.

قال عيسى بن أحْمَدَ: وحَدَّثَنا إسْحاقُ بن عيسى، قال: حَدَّثَني مالكٌ، عنِ أبي الأسْودِ نَحْوَهُ.

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[٢].

(٢٨)(28) باب مَا جَاءَ في دَوَاءِ ذَاتِ الجَنْبِ

٢٠٧٨- حَدَّثَنا مُحمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُعاذُ بن هِشامٍ، قال: حَدَّثَني أبي، عن قَتَادَةَ، عن أبي عبدِالله، عن زَيدِ بن أرْقَمَ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَنْعَتُ الزَّيتَ والوَرْسَ من ذاتِ الجَنْبِ. قال قَتَادَةُ: ويُلَدُّ من الجانبِ الذي يَشْتكيهِ[٣].

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م وي: «حسن غريب صحيح»، وما أثبتناه من ت وس، وهذا من اختلاف النسخ، وأضاف محقق التحفة لفظ «غريب» من كيسه فوضعها بين معقوفتين.

(٣) أخرجه أحمد ٤/٣٦٩ و٣٧٢، وابن ماجة (٣٤٦٧)، والنسائي في الكبرى كما في =

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[1].

وأبو عبدِالله اسْمُهُ مَيْمونٌ: هو شيخٌ بَصْريٌّ.

٢٠٧٩- حَدَّثَنا رَجاءُ بن مُحمدٍ العُذْريُّ[2] البَصْريُّ، قال: حَدَّثَنا عَمْرو بن مُحَمدِ بن أبي رَزينٍ، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عن خالِدٍ الحَذَّاءِ، قال: حَدَّثَنا مَيْمونٌ أبو عبدالله، قال: سَمِعْتُ زَيدَ بن أرْقَمَ قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أنْ نَتَداوى من ذاتِ الجَنْبِ بالقُسْطِ البَحْري والزَّيتِ[3].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[4] لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ مَيْمونٍ عن زَيدِ ابن أرْقَمَ. وقد رَوَى عن مَيْمونٍ غَيرُ واحِدٍ هذا الحَديثَ.

وذاتُ الجَنْبِ، يعني السِّلَّ[5].

(٢٩)(29) باب

٢٠٨٠- حَدَّثَنا إسْحاقُ بن مُوسى الأنْصاريُّ، قال: حَدَّثَنا مَعَنٌ، قال: حَدَّثَنا مالِكٌ، عن يَزيدَ بن خُصَيْفَةَ، عن عَمْرو بن عبدِالله بن كَعْبٍ

= تحفة الأشراف والحاكم ٤/ ٢٠٢، والبيهقي ٩/ ٣٤٦، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/ ٤٥٤. وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٠١ حديث (٣٦٨٤)، والمسند الجامع ٥/ ٤٩١ حديث (٣٨٠٧)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٧٦١). وضعيف الترمذي، له (٣٦٣) و(٣٦٤)، ويأتي بعده.

(١) هكذا قال، وفي قوله نظر فإن أبا عبدالله ميمون مجمع على ضعفه، فإسناد الحديث ضعيف.

(٢) في م: «العدوي» خطأ.

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) في م: «حسن غريب صحيح»، وما أثبتناه من ت وي وس. على أن الحديث ضعيف كما بيناه قبل قليل لضعف ميمون أبي عبدالله.

(٥) هذه العبارة لم ترد في م، ومعناها فاسد، فهما مرضان مختلفان.

السُّلَميِّ، أنَّ نافعَ بن جُبَيرِ بن مُطْعِمٍ أخْبَرَهُ، عن عُثْمانَ بن أبي العَاص أنَّهُ قال: أتَاني رسولُ الله ﷺ وبيَ وَجَعٌ قد كَادَ يُهْلِكُني، فقال رسولُ الله ﷺ: «امْسَح بيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وقُلْ: أعوذُ بعِزَّةِ الله وقُدْرَتِهِ من شَرِّ ما أجِدُ». قال: ففَعَلْتُ، فأذْهَبَ اللهُ ما كَان بي، فلَم أزَلْ آمُر بهِ أهْلي وغيرَهُم[1].

هذا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

(٣٠)(30) باب مَا جَاءَ في السَّنَا

٢٠٨١- حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن بَكْرٍ، قال: حَدَّثَنا عبدُالحَميدِ بن جَعْفَرٍ، قال: حَدَّثَني عُتْبَةُ بن عبدِالله، عن أسْماءَ بنتِ عُمَيس؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ سَألَها: «بمَ تَسْتَمْشِينَ؟» قالَت: بالشُّبْرُمِ، قال: «حَارٌّ جارٌّ»، قالَت: ثُمَّ اسْتَمْشَيتُ بالسَّنا[2]، فقال النبيُّ ﷺ: «لَوْ أنَّ شَيْئاً كَانَ فيهِ شِفاءٌ من المَوْتِ لَكانَ في السَّنَا»[3].

---

(١) أخرجه مالك (١٩٨٠)، وأحمد ٤/٢١، وعبد بن حميد (٣٨٢)، ومسلم ٧/٢٠، وأبو داود (٣٨٩١)، وابن ماجة (٣٥٢٢)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٩٩) و(١٠٠١)، وابن حبان (٢٩٦٥)، والطبراني في الكبير (٨٣٤٠) و(٨٣٤١) و(٨٣٤٢) و(٨٣٤٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/١١٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٤٠ حديث (٩٧٧٤)، والمسند الجامع ١٢/٤٢١-٤٢٢ حديث (٩٦٤٧)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٩٦).

وأخرجه أحمد ٤/٢١٧، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٠) و(١٠٠٢) من طريق نافع بن جبير مرسلاً.

(٢) السنا: نبت يتداوى به، وقيل: هو شجر كالعشرق، وقيل: هو العشرق.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٤/حديث (٣٩٨)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/٣١٢. وانظر تحفة الأشراف ١١/٢٦١ حديث (١٥٧٥٩)، والمسند الجامع ١٩/٥٩ حديث (١٥٧٩٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٦٥). =

هذا حَديثٌ غَريبٌ[1] .

(٣١)(31) باب مَا جَاءَ في التَّداوي بالعَسَلِ

٢٠٨٢- حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ، قال: حَدَّثَنا مُحمدُ بن جَعْفرٍ، قال: حَدَّثَنـا شُعْبَـةُ، عن قَتَـادَةَ، عـن أبي المُتَوكِّلِ، عن أبي سَعيدٍ، قال: جَاءَ رجُـلٌ إلى النبـيِّ ﷺ فقال: إنَّ أخي اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ، فقال: «اسْقِهِ عَسَلاً». فسَقـاهُ ثمَّ جَاءَ فقال: يا رسولَ اللهِ قَدْ سَقَيْتُهُ عَسَلاً فلَم يَزِدْهُ إلاَّ اسْتِطْلاقاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلاً» فَسَقَاهُ ثمَّ جَاءَهُ فقالَ: يارسول الله قد سَقَيْتُهُ عَسَلاً فلَم يَزِدْهُ إلاَّ اسْتِطْلاقاً. قال: فَقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقَ اللهُ وكَذَبَ بَطْنُ أخيكَ، اسْقِهِ عَسَلاً»، فسَقَاهُ عَسَلاً فبَرأَ[2] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧، وأحمد ٦/ ٣٦٩، وابن ماجة (٣٤٦١) من طريق زرعة بن عبدالرحمن، عن مولى لمعمر التيمي، عن أسماء بنت عميس. وانظر المسند الجامع ١٩/ ٥٩ حديث (١٥٧٩٤)، قال المزي في تهذيب الكمال: «فيحتمل أن يكون المولى المبهم في هذه الرواية هو عتبة المسمى في الرواية الأخرى». ثم قال المزي: ورواه سعيد بن أبي مريم، عن عبدالله بن فرّوخ، عن ابن جُرَيج، عن سعيد بن عقبة الزرقي، عن زرعة بن عبدالله بن زياد، عن عمر بن الخطاب، عن أسماء بنت عميس، فالله أعلم.

(١) في م: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت وس وي، وهو الصواب، فالحديث ضعيف لجهالة عتبة بن عبدالله.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨٥، وأحمد٣/ ١٩ و٩٢، وعبد بن حميد (٩٣٨)، والبخاري ٧/ ١٥٩ و١٦٥، ومسلم ٧/ ٢٦، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف وأبو يعلى (١٢٦١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٢٨ حديث (٤٢٥١)، والمسند الجامع ٦/ ٣٨٨ حديث (٤٥٠٢).

(٣٢)(32) باب

٢٠٨٣- حَدَّثَنا مُحمدُ بن المُثنَّى، قال: حَدَّثَنا مُحمدُ بن جَعْفرٍ، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عن يَزِيدَ أبي خالِدٍ، قال: سَمِعتُ المِنْهالَ بن عَمْرو يُحَدِّثُ، عن سَعيدِ بن جُبَيرٍ، عن ابنِ عَباس، عن النبيِّ ﷺ؛ أنَّه قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يعُودُ مَريضاً لَم يَحْضُرْ أجَلُهُ فيقولُ سَبْعَ مرَّاتٍ: أسْألُ اللهَ العظيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظيمِ أنْ يَشْفيكَ إلاَّ عُوفِيَ»[١].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ المِنهال بن عَمْرو[٢].

(٣٣)(33) باب

٢٠٨٤- حَدَّثَنا أحْمدُ بن سَعيدٍ الأشْقَرُ الرِّباطيُّ، قال: حَدَّثَنا رَوْحُ ابن عُبادَةَ، قال: حَدَّثَنا مَرْزوقٌ أبو عبدالله الشَّاميُّ، قال: حَدَّثَنا رَجُلٌ من

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٢٣٩ و٢٤٣، وأبو داود (٣١٠٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٥) و(١٠٤٦) و(١٠٤٧) و(١٠٤٨)، ، وأبو يعلى (٢٤٣٠)، وابن حبان (٢٩٧٨)، والحاكم ١/ ٣٤٢ و٤/ ٢١٣ و٤١٦. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٤٥١ حديث (٥٦٢٨)، والمسند الجامع ٩/ ٣٥٧ حديث (٦٧٢٤).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٦ و١٠/ ٣١٤، وأحمد ١/ ٢٣٩ و٣٥٢، وعبد بن حميد (٧١٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٣) و(١٠٤٤)، والحاكم ١/ ٣٤٣ و٤/ ٢١٣ من طريق عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٩/ ٣٥٦ حديث (٦٧٢٣).

(٢) إنما اقتصر على تحسينه لما وقع فيه من الاختلاف على المنهال بن عمرو، فروي عنه كما عند المصنف، وروي عنه عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس، وتارة عن مرة عن سعيد بن جبير عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس، وتارة عن سعيد عن عبدالله بن الحارث عن ابن عباس.

أَهْلِ الشَّام، قال: أَخْبَرَنا ثَوْبانُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الحُمَّى فإِنَّ الحُمَّى قِطْعَةٌ من النَّارِ فليُطْفِئها عَنهُ بالمَاءِ فليَسْتَنْقِعْ نَهْراً جَارياً لِيَسْتَقبِلَ جَرْيَةَ الماءِ فيقولُ: بسم الله، اللهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وصَدِّقْ رَسولَكَ، بعْدَ صلاةِ الصُّبْح قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فليَغْتَمِسْ فيهِ ثَلاثَ غَمَسَاتٍ ثلاثةَ أَيَّام، فإِنْ لم يَبْرَأْ في ثَلاثٍ فخَمس، وإن لم يَبرَأ في خَمْسٍ فسَبْعٍ، فإن لم يَبْرَأْ في سَبْعٍ فتِسْعٍ فإنَّها لاتكادُ تُجاوِزُ تِسْعاً بإذنِ اللهِ»[1].

هذَا حَديثٌ غَريبٌ.

(٣٤)(34) باب التَّداوي بالرَّمادِ

٢٠٨٥- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن أبي حازِمٍ، قال: سُئِلَ سَهْلُ بن سعدٍ وأنا أَسْمَعُ: بأيِّ شيءٍ دوويَ جَرْحُ رسولِ الله ﷺ؟ فقال: مَا بَقي أَحَدٌ أَعْلَمُ بهِ مني، كانَ عليٌّ يأتي بالماءِ في تُرْسِهِ وفاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْهُ الدَّمَ، وأُحْرِقَ له حَصيرٌ فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ[2].

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٢٨١، والطبراني في الكبير (١٤٥٠)، والمزي في تهذيب الكمال ١٠/ ٤٣٣. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١٣١ حديث (٢٠٨٧)، والمسند الجامع ٣/ ٣٣٧-٣٣٨ حديث (٢٠٥٠)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٦٦).

(٢) أخرجه الحميدي (٩٢٩)، وأحمد ٥/ ٣٣٠ و٣٣٤، وعبد بن حميد (٤٥٣)، والبخاري ١/ ٧٠ و٤/ ٤٦ و٤٨ و٧٩ و٧/ ٥١ و١٦٧، ومسلم ٥/ ١٧٨، وابن ماجة (٣٤٦٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٥٠١-٥٠٢، وفي شرح المشكل (٤٩١٤)، وابن حبان (٦٥٧٨) و(٦٥٧٩)، والطبراني في الكبير (٥٨٩٧) و(٥٩١٦)، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/ ٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦١. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ١٠٧ حديث (٤٦٨٨)، والمسند الجامع ٧/ ٣٠٠-٣٠٢ حديث (٥١١٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٦٩٩).

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[(١)] .

(٣٥)(35) باب

٢٠٨٧- حَدَّثَنا عبدُالله بن سَعيدٍ الأشَجُّ، قال: حَدَّثَنا عُقْبَةُ بن خالِدٍ السَّكونيُّ، عن موسَى بن مُحَمدِ بن إبْراهيمَ التَّيْميِّ، عن أبيهِ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلْتُم على المَريضِ فنَفِّسُوا لهُ في أجَلِهِ فإنَّ ذلكَ لايَرُدُّ شَيئاً ويُطيِّبُ بنَفْسِهِ»[(٢)] .

هذا حَديثٌ غَريبٌ[(٣)] .

---

(١) يأتي بعد هذا في م الحديث الآتي:
«٢٠٨٦- حدثنا علي بن حجر، قال: أخبرنا الوليد بن محمد الموقري، عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما مثل المريض إذا برأ وصَحَّ كالبَرَدة تقع من السماء في صفائها ولونها».
وهذا ليس من الترمذي، فلم يذكره المزي في تحفة الأشراف، ولا وجدناه في شيء من النسخ والشروح التي بين أيدينا، وهو حديث موضوع ساقه السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٣٩٩ ولم ينسبه إلى الترمذي.

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٤٣٨)، والمصنف في علله الكبير (٥٩١). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٤٤٩ حديث (٤٢٩٢)، والمسند الجامع ٦/ ٣٩٠ حديث (٤٥٠٤)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٣٠٣)، وضعيف الترمذي، له (٣٦٧)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة، له (١٨٤).

(٣) موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكر الحديث، وهذا الحديث من منكراته، كما بيناه مفصلاً في تعليقنا على ابن ماجة.
وجاء بعد هذا في م الحديث الآتي:
«٢٠٨٨- حدثنا هناد ومحمود بن غيلان، قالا: حدثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ عاد رجلاً من وعك كان به، فقال: أبشر فإن الله يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المذنب لتكون حظه من النار».

= قلت: وهذا الحديث لم يذكره المزي في «تحفة الأشراف» ولا استدركه عليه المستدركون، ولا وجدناه في شيء من النسخ والشروح التي بين أيدينا، فهو ليس من الترمذي. وقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٢٩، وأحمد ٢/ ٤٤٠، وابن ماجة (٣٤٧٠)، والحاكم ١/ ٣٤٥. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٨٤ حديث (١٥٤٣٩)، والمسند الجامع ١٧/ ٤٧٥-٤٧٦ حديث (١٣٩٦٧)، وسلسلة الاحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٥٧).

ثم جاء بعد ذلك في م الأثر الآتي:

«٢٠٨٩- حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن هشام بن حسان، عن الحسن، قال: كانوا يرتجون الحُمَّى ليلة كفارة لما نقص من الذنوب».

قلت: وهذا ليس من جامع الترمذي للأسباب التي ذكرناها في الذي قبله، والله أعلم.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أبواب الفرائض

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب مَا جَاءَ من تَرَكَ مالاً فلِوَرَثَتِه

٢٠٩٠- حَدَّثَنا سَعيدُ بن يَحْيى بن سَعيدٍ الأُمَويُّ، قال: حَدَّثَنا أبي، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن عَمْرٍو، قال: حَدَّثَنا أبو سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ، ومن تَرَكَ ضَياعاً فإلَيّ»[١].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

وفي البابِ عن جابِرٍ، وأَنَسٍ.

وقد رَواهُ الزُّهْريُّ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ أطْولَ من هذا وأتَمَّ.

مَعْنى ضَياعاً: ضائعاً ليسَ لهُ شَيءٌ، فأنا أعُولُهُ وأُنْفِقُ عَلَيهِ.

(٢) (2) باب مَا جَاءَ في تَعليمِ الفَرائضِ

٢٠٩١- حَدَّثَنا عبدُالأعلى بن واصِلٍ، قال: حَدَّثَنا مُحَمدُ بن القاسمِ الأسَديُّ، قال: حَدَّثَنا الفَضْلُ بن دَلْهَمٍ، قال: حَدَّثَنا عَوفٌ، عن

---

(١) تقدم تخريجه في (١٠٧٠).

شهْرِ بن حَوْشَبٍ، عن أبي هُرَيرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَلَّموا القرآنَ والفَرائضَ وعَلِّموا النَّاسَ فإنِّي مَقْبوضٌ»(١) .

هذا حَديثٌ فيهِ اضْطرابٌ، ورَوَى أبو أُسامَةَ هذا الحَديثَ عن عَوْفٍ، عن رَجُلٍ، عن سُليمانَ بن جَابِرٍ، عن ابن مَسْعودٍ، عن النبيِّ ﷺ.

٢٠٩١(م)- حَدَّثَنا بذلكَ الحُسَينُ بن حُرَيثٍ، قال: أخْبَرَنا أبو أُسامَةَ، عن عَوْفٍ بهذا نحوه بمَعْناهُ(٢) .

ومُحَمَّدُ بن القاسم الأسَدِيُّ قد ضَعَّفَهُ أحْمدُ بن حَنْبلٍ وغَيْرُهُ.

(٣) (3) باب مَا جَاءَ في ميْراثِ البَناتِ

٢٠٩٢- حَدَّثَنا عبدُ بن حُمَيدٍ، قال: حَدَّثَني زَكَريا بن عَدِيٍّ، قال: أخْبَرَنا عُبَيدالله بن عَمْرٍو، عن عبدالله بن مُحَمدِ بن عَقيلٍ، عن جابِرِ بن

---

(١) انظر تحفة الأشراف ١٠/ ١١٣ حديث (١٣٤٩٨)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٢٦ حديث (١٣٧١١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٦٨).

(٢) أخرجه الدارمي (٢٢٧)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٢)، والحاكم ٤/ ٣٣٣، والبيهقي ٦/ ٢٠٨، والمزي في تهذيب الكمال ١١/ ٣٧٨. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١١٣ حديث (١٣٤٩٨)، والمسند الجامع ١٢/ ١٤٢-١٤٣ حديث (٩٣١٧).

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٢٨)، والبيهقي ٦/ ٢٠٨ عن عوف، عن سليمان، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود مرفوعاً.

وأخرجه الدارمي (٢٨٥٨)، والطبراني في الكبير (٨٧٤٣)، والحاكم ٤/ ٣٣٣، والبيهقي ٦/ ٢٠٩ من طريق أبي إسحاق عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود موقوفاً. وكذلك أخرجه موقوفاً عليه من طريق أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود: سعيد بن منصور (٣) والبيهقي ٦/ ٢٠٩. وقد صحح أبو حاتم الروايتين الموقوفتين (العلل ١٦٣٤)، وقال: «كان أبو إسحاق واسع الحديث»، فالموقوف هو المحفوظ.

عبدالله، قال: جاءت امْرأةُ سعْدِ بن الرَّبيع بابْنَتَيْها من سَعْدٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله هاتان ابْنَتَا سَعْدِ بن الرَّبيع قُتِلَ أبُوهُما معَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهيداً، وإنَّ عَمَّهُما أخذَ مَالَهُما، فلَم يَدَعْ لَهُما مالاً ولا تُنْكَحانِ إلا ولَهُما مالٌ، قال: يَقْضي اللهُ في ذلكَ، فنَزَلَت آيةُ الميراثِ، فبَعَثَ رسولُ الله ﷺ إلى عَمِّهما، فقال: «أعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَين، وأعْطِ أمَّهُما الثُّمُنَ، وما بَقِيَ فهوَ لَكَ»(١).

هذا حَديثٌ حَسَنٌ(٢) صَحيحٌ، لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ عَبدِالله بن مُحَمَدِ بن عَقيْلٍ، وقد رَواهُ شَريكٌ أيْضاً عن عَبدِالله بن مُحَمدِ بن عَقيْلٍ.

(٤) (4) باب مَا جَاءَ في ميراثِ ابْنَةِ الابْنِ مع ابْنَةِ الصُّلْبِ

٢٠٩٣- حَدَّثَنا الحَسَنُ بن عَرَفَةَ، قال: حَدَّثَنا يزيدُ بن هارونَ، عن سُفيانَ الثَّوريِّ، عن أبي قَيْسٍ الأَوْديِّ، عن هُزَيْلِ بن شُرَحْبيلَ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إلى أبي موسى وسَلْمَانَ بن رَبيعَةَ، فسَألَهُما عن الابْنَةِ وابْنَةِ الابْنِ وأخْتٍ لأبٍ وأمٍّ؟ فقالا: للابْنَةِ النِّصفُ، ولِلأُخْتِ من الأبِ والأُمِّ ما بَقِي. وقالا له: انْطَلِقْ إلى عبدِالله فاسْألْهُ فإنهُ سيُتابِعُنَا، فأتَى عبدَاللهِ فذَكَرَ

(١) أخرجه أحمد ٣/٣٥٢، وأبو داود (٢٨٩١)، وابن ماجة (٢٧٢٠) وأبو يعلى (٢٠٣٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٩٥، والدارقطني ٤/ ٧٨ و٧٩، والحاكم ٤/ ٣٣٣-٣٣٤ و٣٤٢، والبيهقي ٦/ ٢١٦ و٢٢٩. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٢١٠ حديث (٢٣٦٥)، والمسند الجامع ٤/ ١٦٧-١٦٨ حديث (٢٦٢٠). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠١) والإرواء، له (١٦٧٧).

(٢) في م: «صحيح»، وما أثبتناه من ي وس، وهو الصواب إن شاء الله تعالى، فالمعروف عن الترمذي أنه يحسن أحاديث عبدالله بن محمد بن عقيل عند التفرد، وهو عندنا ضعيف، فإسناد الحديث ضعيف.

ذلكَ لَهُ وأخْبَرَهُ بما قالا: قالَ عبدُالله: قَد ضَلَلْتُ إذاً ومَا أنَا من المُهْتَدينَ، ولكِني أقْضي فيهما كما قَضَى رَسولُ الله ﷺ: للابْنَةِ النِّصْفُ ولابْنَةِ الابْنِ السُّدُسُ تكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ وللأخْتِ مَابَقي[1].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

وأبو قَيسٍ الأَوْديُّ اسْمُهُ: عبدُالرَحْمنِ بن ثَرْوانَ الكُوفيُّ. وقد رَوَاهُ شُعْبَةُ، عن أبي قَيسٍ.

(٥) (5) باب مَا جَاءَ في ميراثِ الإخْوَةِ من الأبِ والأُمِّ

٢٠٩٤- حَدَّثَنا بُنْدارٌ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هَارُونَ، قال: أخْبَرَنا سُفْيانُ، عن أبي إسْحاقَ، عن الحارِثِ، عن عَليٍّ، أنَّهُ قال: إنَّكُم تقرَءونَ هذه الآيَةَ ﴿مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۗ﴾ [النساء ١٢]، وإنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى بالدَّينِ قبلَ الوَصِيَّةِ، وإنَّ أعْيانَ[2] بني الأمِّ يَتوارَثونَ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٣٧٥)، وعبدالرزاق (١٩٠٣١) و(١٩٠٣٢)، وسعيد بن منصور (٢٩)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٥٨ و١١/ ٢٤٥ و٢٤٦، وأحمد ١/ ٣٨٩ و٤٢٨ و٤٤٠ و٤٦٣، والدارمي (٢٨٩٣)، والبخاري ٨/ ١٨٨ و١٨٩، وأبو داود (٢٨٩٠)، وابن ماجة (٢٧٢١)، والنسائي في الكبرى (٦٣٢٨) و(٦٣٢٩) و(٦٣٣٠)، وابن الجارود (٩٦٢)، وأبو يعلى (٥١٠٨) و(٥٢٣٥)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٩٢، والشاشي (٩١١) و(٩١٢)، وابن حبان (٦٠٣٤)، والطبراني في الكبير (٩٨٦٩) و(٩٨٧٠) و(٩٨٧١) و(٩٨٧٢) و(٩٨٧٣) و(٩٨٧٤) و(٩٨٧٥) و(٩٨٧٦) و(٩٨٧٧)، والدارقطني ٤/ ٨٠، والحاكم ٤/ ٣٣٤-٣٣٥، والبيهقي ٦/ ٢٢٩ و٢٣٠، والبغوي (٢٢١٨). وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٥٣ حديث (٩٥٩٤)، والمسند الجامع ١٢/ ١٥-١٦ حديث (٩١٥٠). وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠٢).

(٢) الأعيان: الإخوة من أب وأم.

دُونَ بني العَلاَّتِ[1] ، الرَّجلُ يَرِثُ أخاهُ لأبيهِ وأمهِ دونَ أخيهِ لأبيهِ[2] .

٢٠٩٤(م)- حَدَّثَنا بُنْدارٌ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هارونَ، قال: أخْبَرَنا زَكرِيَّا بن أبي زائِدَةَ، عن أبي إسْحاقَ، عن الحارِثِ، عن عَليٍّ، عن النبيِّ ﷺ بمِثْلِه[3] .

٢٠٩٥- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، قال: حَدَّثَنا أبُو إسْحاقَ، عن الحَارِثِ، عن عَليٍّ، قال: قَضَى رَسولُ الله ﷺ أنَّ أعْيانَ بَني الأُمِّ يَتَوارَثونَ دونَ بَني العَلاَّتِ[4] .

هذا حَديثٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ أبي إسْحاقَ، عن الحَارِثِ، عن عَليٍّ، وقد تَكَلَّمَ بَعضُ أهْلِ العِلْمِ في الحارِثِ[5] .

والعَمَلُ على هذا الحَديثِ عِنْدَ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ.

(٦)(6) بَاب ميراثِ البَنِينَ مَعَ البَناتِ

٢٠٩٦- حَدَّثَنا عَبْدُ بن حُميْدٍ، قال: حَدَّثَنا عبدُالرَحْمنِ بن سَعْدٍ،

---

(١) بنو العلات: بنو الأب.

(٢) أخرجه الطيالسي (١٧٩)، وعبدالرزاق (١٩٠٠٣)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٠ و١١/ ٤٠٢، والحميدي (٥٥) و(٥٦)، وأحمد ١/ ٧٩ و١٣١ و١٤٤، وابن ماجة (٢٧١٥) و(٢٧٣٩)، وابن الجارود (٩٥٠)، وأبو يعلى (٣٠٠) و(٦٢٥)، والطبري في التفسير ٤/ ٢٨٠ و٢٨١، والدارقطني ٤/ ٨٦، والحاكم ٤/ ٩٣٦، والبيهقي ٦/ ٢٣٢ و٢٦٧. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٥٤ حديث (١٠٠٤٣)، والمسند الجامع ١٣/ ٢٧٨-٢٧٩ حديث (١٠١٥٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠٣). وسيأتي في (٢٠٩٥) و(٢١٢٢).

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٤) كذلك.

(٥) فإسناد الحديث ضعيف من هذا الوجه.

قال: أَخْبَرَنا عَمْرُو بن أبي قَيس، عن مُحَمَّدِ بن المُنْكَدِرِ، عن جَابِرِ بن عبدالله، قال: جَاءَني رسولُ الله ﷺ يَعودُني وأنا مَريضٌ في بَني سَلَمَةَ فقُلْتُ: يا نَبيَّ الله كَيفَ أقْسِمُ مَالي بَينَ وَلَدي؟ فلَم يَرُدَّ عليَّ شَيئاً فنزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء ١١] الآيَةَ[1] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. وقد رَوَاهُ ابنُ عُيَيْنَةَ وغَيْرُهُ، عن مُحَمَّد ابن المُنْكَدِرِ، عن جَابِرٍ.

(٧) (7) باب مِيراث الأخَوَاتِ

٢٠٩٧- حَدَّثَنا الفَضْلُ بن الصَّبَّاحِ البَغْداديُّ، قال: أَخْبَرَنا ابنُ عُيَيْنَةَ، قال: أَخْبَرَنا مُحَمَّدُ بن المُنْكَدِرِ سَمعَ جَابِرَ بن عَبدِالله يقولُ: مَرِضْتُ فأتَاني رسول الله ﷺ يَعُودُني، فَوجَدَني قد أُغْمِيَ عَليَّ، فأتَاني ومَعَهُ أبُو بَكْرٍ وعُمَرُ وهُما مَاشِيانِ فتوَضَأ رَسولُ الله ﷺ فصَبَّ عليَّ من وَضوئه فأفَقْتُ. فقُلتُ: يا رسولَ الله كيفَ أقْضَي في مَالِي؟ أو كيفَ أصْنَعُ في مَالِي؟ فلَم يُجبْني شيئاً، وكانَ لَهُ تِسعُ أخَواتٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ المِيراثِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء ١٧٦] الآيَةَ قال

(١) أخرجه الحميدي (١٢٢٩)، وأحمد ٣/ ٢٩٨ و٣٠٧ و٣٧٣، والدارمي (٧٣٩)، والبخاري ١/ ٦٠ و٦/ ٥٤ و٧/ ١٥٠ و١٥٤ و١٥٧ و٨/ ١٨٤ و١٩٠ و٩/ ١٢٤، والأدب المفرد، له (٥١١)، ومسلم ٥/ ٦٠ و٦١، وأبو داود (٢٨٨٦)، وابن ماجة (١٤٣٦) و(٢٧٢٨)، والمصنف في الشمائل (٣٣٨)، والنسائي ١/ ٨٧، وفي الكبرى، له (٧١). وانظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٧٢ حديث (٣٠٦٦)، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٥٦٢، والمسند الجامع ٤/ ١٦٨ حديث (٢٦٢١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠٥)، وسيأتي في (٢٠٩٧) و(٣٠١٥) و(٣٨٥١).

جابِرٌ: فِيَّ نَزَلَتْ[1] .

هذَا حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ .

(٨)(8) باب في مِيراثِ العَصَبَةِ

٢٠٩٨- حَدَّثَنا عبدُالله بن عبدِالرَّحْمنِ، قال: أخْبَرَنا مُسْلِمُ بن إبراهيمَ، قال: حَدَّثنا وُهَيبٌ، قال: حَدَّثَنا ابنُ طاووس، عن أبيهِ، عن ابنِ عَباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَلْحِقُوا الفَرائِضَ بأَهْلِهَا فمَا بَقِي فهُوَ لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[2] .

٢٠٩٨(م)- حَدَّثَنا عَبدُ بن حُمَيدٍ، قال: أخْبَرَنا عبدُالرَّزاقِ، عن مَعْمَرٍ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ[3] .

هذا حَديثٌ حَسَنٌ. وقد رَوَى بَعْضُهُم عن ابنِ طاووسٍ، عن أبيهِ،

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٦٠٩)، وسعيد بن منصور (٢٨٨)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٥، وأحمد ١/ ٢٩٢ و٣١٣ و٣٢٥، والبخاري ٨/ ١٨٧ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٠، ومسلم ٥/ ٥٩ و٦٠ وأبو داود (٢٨٩٨)، وابن ماجة (٢٧٤٠)، والنسائي في الكبرى (٦٣٣١) و(٦٣٣٢)، وابن الجارود (٩٥٥)، وأبو يعلى (٢٣٧١)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٩٠، وابن حبان (٦٠٢٨) و(٦٠٢٩) و(٦٠٣٠)، والطبراني في الكبير (١٠٩٠١) و(١٠٩٠٣) و(١٠١٠٤)، والدارقطني ٤/ ٧٠ و٧١ و٧٢، والحاكم ٤/ ٣٣٨، والبيهقي ٦/ ٢٣٤ و٢٣٩ و١٠/ ٣٠٦، والبغوي (٢٢١٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٩ حديث (٥٧٠٥)، والمسند الجامع ٩/ ٢٣٨-٢٣٩ حديث (٦٥٥٢)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠٧).

(٣) تقدم تخريجه في الذي قبله.

عن النبيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

(٩) (9) باب مَا جَاءَ في مِيراثِ الجدِّ

٢٠٩٩- حَدَّثَنا الحَسَنُ بن عَرَفَةَ، قال: حَدَّثنا يزيدُ بن هارونَ، عن هَمَّام بن يَحْيَى، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَنِ، عن عِمْرانَ بن حُصَينٍ، قال: جَاءَ رَجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: إنَّ ابْنِي ماتَ فمَالِي من مِيراثِهِ؟ قال: «لَكَ السُّدُسُ». فلمَّا وَلَّى دَعاهُ فقالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ»، فلمَّا وَلَّى دَعاهُ قال: «إنَّ السُّدُسَ الآخَرَ طُعْمَةٌ»[١].

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

وفي البابِ عن مَعْقِلِ بن يَسَارٍ.

(١٠) (10) باب مَا جَاءَ في مِيراثِ الجَدَّةِ

٢١٠٠- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، قال: حَدَّثَنا الزُّهْرِيُّ، قال مَرَّةً: قال قَبيصَةُ، وقال مَرَّةً عن رَجُلٍ، عن قَبيصَةَ بن ذُؤَيبٍ، قال: جَاءَتْ الجَدَّةُ أمُّ الأُمِّ، أو أُمُّ الأبِّ إلى أبي بَكْرٍ، فقالتْ: إنَّ ابْنَ ابْني، أو ابنَ بِنْتي ماتَ، وقد أُخْبِرْتُ أنَّ لي في كِتابِ الله حَقًّا، فقال أبو بَكْرٍ: ما أجدُ لَكِ في الكتابِ من حقٍّ، وما سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ قَضى لكِ بشيءٍ وسأسْألُ النَّاسَ. قال: فسألَ فشَهِدَ المُغيرَةُ بن شُعْبَةَ أنَّ

---

(١) أخرجه الطيالسي (٨٣٤)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٠-٢٩١، وأحمد ٤/ ٤٢٨ و٤٣٦، وأبو داود (٢٨٩٦)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٥٠٦)، والدارقطني ٤/ ٨٤، والبيهقي ٦/ ٢٤٤. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ١٧٥ حديث (١٠٨٠١)، والمسند الجامع ١٤/ ٢٣٥ حديث (١٠٨٦١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٦٩).

رسولَ الله ﷺ أعْطاهَا السُّدُسَ، قال: ومَن سَمعَ ذلكَ معَكَ؟ قال: مُحَمدُ بن مَسْلَمَةَ. قال: فأعْطَاهَا السُّدُسَ. ثم جاءَتِ الجَدَّةُ الأخْرى التي تُخالِفُها إلى عُمَرَ، قال سُفيانُ: وزَادَني فيهِ مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، ولم أحْفَظْهُ عن الزُّهْرِيِّ، ولكن حَفِظْتُهُ من مَعْمَرٍ انَّ عُمَرَ قال: إن اجْتَمَعْتُما فهوَ لكُما، وأيَّتُكُما انفَرَدَتْ بهِ فهو لَها[1].

٢١٠١- حَدَّثَنا الأنْصاريُّ: قال: حَدَّثَنا مَعْنٌ، قال: حَدَّثَنا مَالِكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُثْمانَ بن إسْحاقَ بن خَرَشَةَ، عن قَبيصَةَ بن ذُؤيبٍ، قال: جاءَت الجَدَّةُ إلى أبي بَكْرٍتسألُهُ ميراثَهَا، قال: فقال لها: مالَكِ في كتابِ الله شَيءٌ، ومَالَكِ في سُنَّة رسولِ الله ﷺ شَيءٌ، فارْجِعي حتَّى أسألَ النَّاسَ، فسألَ النَّاسَ فقال المُغيرَةُ بن شُعْبَةَ: حَضَرْتُ رسولَ الله ﷺ فأعْطاهَا السُّدسَ، فقال أبو بَكْرٍ: هَل مَعَكَ غَيرُكَ؟ فقامَ مُحَمَّدُ بن مَسْلَمَةَ الأنْصاريُّ فقالَ مِثلَ مَا قال المُغيرَةُ بن شُعْبَةَ فأنْفَذَهُ لَها أبو بَكْرٍ. قال: ثُمَّ جاءَتِ الجَدَّةُ الأخْرَى إلى عُمَرَ بن الخَطَّابِ تسألُهُ ميراثَهَا، فقال: مالَكِ في كتابِ الله شَيءٌ، ولكنْ هو ذاكَ السُّدُسُ، فإن اجْتَمَعْتُما فيهِ فهُو

(١) أخرجه مالك (٣٠٣٨)، وعبدالرزاق (١٩٠٨٣)، وسعيد بن منصور (٨٠)، وابن أبي شيبة ١١/ ٣٢٠-٣٢١، وأحمد ٤/ ٢٢٥، والدارمي (٢٩٢٤)، وأبو داود (٢٨٩٤)، وابن ماجة (٢٧٢٤)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٤/ ٢٢٥، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٣)، وابن الجارود (٩٥٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٦٠٤٩)، وأبو يعلى (١٢٠)، وابن حبان (٦٠٣١)، والحاكم ٤/ ٣٣٨، والبيهقي ٦/ ٢٣٤، والبغوي (٢٢٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩/ ٣٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٦١ حديث (١١٢٣٢)، والمسند الجامع ١٥/ ٩٤-٩٦ حديث (١١٣٦٥)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٩٥)، وضعيف الترمذي، له (٣٧٠)، وإرواء الغليل، له (١٦٨٠)، ويأتي بعده.

بَيْنكُما، وأيَّتُكُمَا خَلَتْ بهِ فهوَ لَها[١] .

وفي البَابِ عن بُرَيْدَةَ.

وهذا حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ[٢] ، وهو أصَحُّ من حديثِ ابنِ عُيَيْنَةَ .

(١١) (11) بَاب مَا جَاءَ في ميراثِ الجَدَّةِ مع ابْنِها

٢١٠٢- حَدَّثَنا الحَسَنُ بن عَرَفَةَ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هارونَ، عن مُحَمدِ بن سالِمٍ، عن الشَّعْبيِّ، عن مَسْروقٍ، عن عبدِالله بن مَسْعودٍ، قال في الجَدَّةِ مع ابْنِها: إنَّها أوَّلُ جَدَّةٍ أطْعَمَها رَسولُ الله ﷺ سُدُساً مَعَ ابْنِها، وابْنُها حَيٌّ[٣] .

هذا حَديثٌ لا نَعْرِفُهُ مَرْفوعاً إلاَّ من هذا الوَجهِ[٤] .

وقد وَرَّثَ بعضُ أصْحابِ النبيِّ ﷺ الجَدَّةَ مع ابْنِها ولَم يُوَرِّثْها بَعضُهُم.

---

(١) تقدم تخريجه في الذي قبله.

(٢) في م: «وهذا أحسن»، وما أثبتناه من ت وي وس. وقوله: «وهو أصح من حديث ابن عيينة». لأن هذه الرواية سمت الرجل الذي بين الزهري وقبيصة، وهو عثمان بن إسحاق بن خرشة، واستصوب ذلك الدارقطني في العلل بعد أن بين الاختلاف فيه على الزهري ١/ ٢٤٨-٢٤٩. على أن في الحديث علة أهم من ذلك وهي أن رواية قبيصة منقطعة إذ لم يسمع من أبي بكر شيئاً كما قاله المزي في تهذيب الكمال ٢٣/ ٤٧٦.

(٣) أخرجه البيهقي ٦/ ٢٢٦. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ١٤٢ حديث (٩٥٦٥)، والمسند الجامع ١٤/ ١٧ حديث (٩١٥١)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٧٢).

(٤) محمد بن سالم هو الهمداني الكوفي وهو متروك كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، والمحفوظ في هذا أنه موقوف على ابن مسعود، أخرجه الدارمي (٢٩٣٢)، وسعيد بن منصور (٩٩) (١٠٩) و(١١٠)، والبيهقي ٦/ ٢٢٦.

(١٢) (12) باب مَا جَاءَ في مِيراثِ الخالِ

٢١٠٣- حَدَّثَنا بُنْدارٌ، قال: حَدَّثَنا أبو أحْمدَ الزُّبَيْرِيُّ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن عبدِالرَحْمنِ بن الحَارِثِ، عن حَكيمِ بن حَكيمِ بن عَبَّادِ بن حُنَيفٍ، عن أبي أُمَامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيفٍ، قال: كَتَبَ مَعي عُمَرُ بن الخَطّابِ إلى أبي عُبيدَةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُ ورَسولُهُ مَوْلَى مَنْ لا مَوْلى لَهُ، والخَالُ وارِثُ مَنْ لا وارِثَ لَهُ»[١].

وفي البَابِ عن عَائِشَةَ، والمِقْدام بن مَعْدِي كَرِب.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ[٢].

٢١٠٤- أخْبَرَنا إسْحاقُ بن مَنصُورٍ، قال: أخْبَرَنا أبو عاصِمٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَمْرو بن مُسْلِمٍ، عن طَاووس، عن عَائِشَةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَالُ وَارِثُ مَنْ لاوَارِثَ لَهُ»[٣].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٣، وأحمد ١/ ٢٨ و٤٦، وابن ماجة (٢٧٣٧)، والبزار (٢٥٣)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٣)، وابن الجارود (٩٦٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٩٧، وابن حبان (٦٠٣٧)، والدارقطني ٤/ ٨٤، والبيهقي ٦/ ٢١٤. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٤ حديث (١٠٣٨٤). والمسند الجامع ١٣/ ٥٧٤ حديث (١٠٥٤٥)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٠٨).

(٢) في م: «حسن صحيح»، خطأ وما أثبتناه من ت وي وس، وإنما حسنه المصنف لأحاديث الباب، وإلا فإن فيه عبدالرحمن بن الحارث بن عياش ضعيف عند التفرد، وقد تفرد به.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٨٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٩٧، والدارقطني ٤/ ٨٥ و٨٦. وانظر تحفة الأشراف ١١/ ٤٢٥ حديث (١٦١٥٩)، والمسند الجامع ٢٠/ ٣٤-٣٥ حديث (١٦٧٩٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٧٠٠).

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٢٠٢)، والطحاوي في شرح المعاني الآثار ٤/ ٣٩٧، =

وهذا حَديثٌ غَريبٌ[1] ، وقد أرْسَلَهُ بعضُهُم ولم يَذْكُر فيهِ عن عائِشَةَ.

واخْتَلَف فيهِ أصْحابُ النبيِّ ﷺ فوَرَّثَ بَعْضُهم الخَالَ والخَالَةَ والعَمَّةَوإلى هذا الحَديثِ ذَهَبَ أكْثَرُ أهْلِ العِلْمِ في تَوْريثِ ذَوي الأرْحامِ، وأما زَيدُ بن ثابِتٍ فلَم يورِّثْهُم وجَعَلَ الميرَاثَ في بَيتِ المَالِ.

(١٣) (13) باب مَا جَاءَ في الذي يَموتُ ولَيسَ لَهُ وَارِثٌ

٢١٠٥- حَدَّثَنا بُنْدارٌ، قال: حَدَّثَنا يَزيدُ بن هارونَ، قال: أخْبَرَنا سُفْيانُ، عن عبدِالرَحمنِ بن الأَصْبَهَانيِّ، عن مُجاهِدٍ وهو ابنُ وَرْدانَ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ، أنَّ مَولًى للنبيِّ ﷺ وَقَعَ من عِذقِ نَخْلَةٍ فمَاتَ، فقال النبيُّ ﷺ: «انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِن وَارِثٍ»؟ قالوا: لا، قال: «فادْفَعُوهُ إلى بَعْضِ أهْلِ القَرْيَةِ»[2] .

= والدارقطني ٤/ ٨٥ و٨٦ من طريق أبي عاصم، به، موقوفاً.
وأخرجه عبدالرزاق (١٦١٩٩) مرسلاً.

(١) في م وي: «حسن غريب»، وما أثبتناه من ت وس، وهو الأصوب إن شاء الله تعالى. وقد أعله النسائي بالاضطراب لمجيئه مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً (تلخيص الحبير ٣/ ٩٣)، وقال النسائي: عمرو بن مسلم ليس بذاك القوي، وقد اختلف على ابن جريج فيه (تحفة الأشراف ١١/ ٤٢٥ حديث ١٦١٥٩).

(٢) أخرجه الطيالسي (١٤٦٥)، وابن أبي شيبة ١١/ ٤١٢، وأحمد ٦/ ١٣٧ و١٧٤ و١٨١، وأبو داود (٢٩٠٢)، وابن ماجة (٢٧٣٣)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٤٦٤٧)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩٧٦) و(٩٧٧) و(٩٧٨) و(٩٧٩)، وفي شرح المعاني، له ٤/ ٤٠٤، والبيهقي ٦/ ٢٤٣، والبغوي (٢٢٣٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٤٠. وانظر تحفة الأشراف ١٢/ ٢٠ حديث (١٦٣٨١)، والمسند الجامع ٢٠/ ٣٤ حديث (١٦٧٨٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١٠).

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ.

وفي البابِ عن بُرَيدَةَ[١].

(١٤) (14) بَاب في مِيراثِ المَوْلى الأسْفل

٢١٠٦- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ، عن عَمْرو بن دينارٍ، عن عَوْسَجَة، عن ابنِ عَبَّاسٍ؛ أنَّ رَجُلاً مَاتَ عَلى عَهْدِ رَسولِ الله ﷺ ولَم يَدَعْ وَارِثاً إلاَّ عَبْداً هُوَ أعْتَقَهُ، فأعْطاهُ النبيُّ ﷺ مِيراثَهُ[٢].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ[٣].

والعَمَلُ عِنْدَ أهْلِ العِلْمِ في هذا البَاب: إذا ماتَ الرَّجُلُ، ولم يَتْرُك عَصَبَةً أنَّ ميراثَهُ يُجْعَلُ في بَيتِ مالِ المُسْلِمينَ.

(١٥) (15) باب مَا جَاءَ في إبْطَالِ الميراثِ بَينَ المُسْلِم والكافر

٢١٠٧- حَدَّثَنا سَعيدُ بن عَبدالرَحْمنِ المَخْزوميُّ، وغيرُ وَاحِدٍ،

---

(١) هذه العبارة سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه الطيالسي (٢٧٣٨)، وعبدالرزاق (١٦١٩١) و(١٦١٩٢)، والحميدي (٥٢٣) وسعيد بن منصور (١٩٤)، وأحمد ١/ ٢٢١ و٣٥٨، وأبو داود (٢٩٠٥)، وابن ماجة (٢٧٤١)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وأبو يعلى (٢٣٩٩)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٤٠٣، وفي شرح مشكل الآثار، له (٣٨٧٩) و(٣٨٨٠) و(٣٨٨٢) و(٣٨٨٣)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤١٤، والطبراني في الكبير (١٢٢٠٩) و(١٢٢١٠) و(١٢٢١١)، والحاكم ٤/ ٣٤٦ و٣٤٧، والبيهقي ٦/ ٢٤٢، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٣٥. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ١٩٤ حديث (٦٣٢٦)، والمسند الجامع ٩/ ٢٣١ حديث (٦٥٥١)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٩٩)، وضعيف الترمذي، له، (٣٧٣)، وإرواء الغليل، له (١٦٦٩).

(٣) انظر بلا بد تعليقنا المفصل على ابن ماجة ٤/ ٢٩٧.

قالوا: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن الزُّهريِّ. (ح) وحَدَّثَنا عَليُّ بن حُجْرٍ، قال: أخْبَرَنا هُشَيمٌ، عن الزُّهريِّ، عن عَليِّ بن حُسَينٍ، عن عَمْرو بن عُثْمانَ، عن أُسامَةَ بن زَيدٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ، ولا الكَافِرُ المُسْلِمَ»[1] .

٢١٠٧(م)- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، قال: حَدَّثَنا الزُّهْريُّ نَحْوَهُ.

وفي البَابِ عن جَابِرٍ، وعبدالله بن عَمْرٍو.

وهذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ. هكذا رَواه مَعْمرٌ وغيرُ واحِدٍ عن الزُّهْرِيِّ نَحْوَ هذا. ورَوَى مالِكٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عليِّ بن حُسَينٍ، عن عُمَرَ بن عُثْمانَ، عن أُسامَةَ بن زَيْدٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحوَهُ، وحَديثُ مالِكٍ وَهمٌ، وَهِمَ فيه مالِكٌ، وقد رَواهُ بعْضُهُم عن مالِكٍ فقال: عَن عَمرو بن عُثْمانَ، وأكثرُ أصْحابِ مالِكٍ قالوا، عن مالِكٍ، عن عُمَرَ بن عُثمانَ، وعَمْرو بن عُثمانَ بن عَفَّانَ هوَ مَشْهورٌ من وَلَدِ عُثْمانَ، ولا يُعْرَفُ عُمَرُ بن

---

(١) أخرجه مالك (٣٠٦١)، والطيالسي (٦٣١)، والحميدي (٥٤١)، وعبدالرزاق (٩٨٥١) و(٩٨٥٢)، وأحمد ٥/ ٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٨ و٢٠٩، والدارمي (٣٠٠٢) و(٣٠٠٥)، والبخاري ٢/ ١٨١ و٤/ ٨٦ و٥/ ١٨٧، ومسلم ٤/ ١٠٨ و٥/ ٥٩، وأبو داود (٢٠١٠) و(٢٩٠٩) و(٢٩١٠)، وابن ماجة (٢٧٢٩)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف حديث (١١٣) و(١١٤)، وابن خزيمة (٢٩٨٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار(٢٥٠٤)، وابن الجارود (٩٥٤)، والدارقطني ٤/ ٦٩، والطبراني في الكبير (٣٩١) و(٤١٢)، وفي الأوسط، له (٥١٠) و(٢٧٥٩)، والحاكم ٢/ ٢٤٠، والبيهقي ٦/ ٢١٧. وانظر تحفة الأشراف ١/ ٥٥ حديث (١١٣) و(١١٤)، والمسند الجامع ١/ ١٢٢-١٢٥ حديث (١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١١).

عُثْمانَ.

والعَمَلُ على هذا الحَديثِ عندَ أهْلِ العِلْمِ. واختَلفَ أهلُ العلمِ في ميراثِ المُرتَدِّ، فَجَعَلَ بَعْضُ أهلِ العلم من أصْحابِ النبيِّ ﷺ وغيرِهم المَالَ لوَرَثَتِهِ من المُسْلِمينَ. وقال بعضُهُم: لايَرِثُ ورَثَتُهُ من المُسْلِمينَ، واحْتَجُّوا بحديثِ النبيِّ ﷺ: «لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ». وهو قَوْلُ الشافِعيِّ.

(١٦) (16) باب لا يَتَوارَثُ أهْلُ مِلَّتَينِ

٢١٠٨- حَدَّثَنا حُمَيدُ بن مَسْعَدَةَ، قال: حَدَّثَنا حُصَينُ بن نُمَيرٍ، عن ابنِ أبي لَيلَى، عن أبي الزُّبَيرِ، عن جابِرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَتَوارَثُ أهْلُ مِلَّتَينِ»[١].

هذا حَديثٌ غريبٌ[٢] لا نعْرِفُهُ من حَديثِ جَابِرٍ إلاَّ من حَديثِ ابن أبي لَيلَى.

---

(١) انظر تحفة الأشراف ٢/ ٣٤٤ حديث (٢٩٣٨)، والمسند الجامع ٤/ ١٧١-١٧٢ حديث (٢٦٢٤).

وأخرجه الدارمي (٢٩٩٧) و(٢٩٩٨)، والدارقطني ٤/ ٧٥ من طريق الحسن، عن جابر بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٤/ ١٧١ حديث (٢٦٢٣)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٧١٥).

(٢) قوله: «غريب» من ي وس، ولعل المصنف إنما استغربه لأن المحفوظ فيه الوقف على جابر كما قال الدارقطني ٤/ ٧٥، والبيهقي ٦/ ٢١٨. وقد أخرجه الدارقطني ٤/ ٧٤، والحاكم ٤/ ٣٤٥، والبيهقي ٦/ ٢١٨ من طريق محمد بن عمرو اليافعي-وهو ضعيف يعتبر به-عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، لكن خالفه عبدالرزاق (٩٨٦٥) (ومن طريقه رواه الدارقطني ٤/ ٧٥) فرواه عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً، فذكره موقوفاً، وهذا إسناد صحيح لتصريح كل من ابن جريج وأبي الزبير بالسماع، فصح الموقوف.

(١٧) (17) باب مَا جَاءَ في إِبْطالِ مِيراثِ القَاتِلِ

٢١٠٩- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا اللَّيْثُ، عن إسْحاقَ بن عبدالله، عن الزُّهْريِّ، عن حُمَيدِ بن عبدالرَّحْمنِ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «القَاتلُ لا يَرِثُ»[١] .

هذا حَديثٌ لا يَصِحُّ، ولا يُعْرَفُ إلاَّ من هذا الوَجْهِ، وإسْحاقُ بن عبدالله بن أبي فَرْوَةَ قد تَرَكَهُ بَعْضُ أهْلِ العِلْمِ، مِنهم أحْمَد بن حَنْبل.

والعَمَلُ على هذا عِندَ أهْلِ العِلْمِ؛ أنَّ القَاتِلَ لايَرِثُ، كانَ القَتْلُ عَمْداً أو خَطأً. وقال بَعضُهُم: إذا كانَ القَتْلُ خَطَأً فإِنَّهُ يَرِثُ. وهوَ قَولُ مَالِكٍ.

(١٨) (18) باب مَا جَاءَ في مِيراثِ المَرأةِ من دِيَةِ زَوْجِها

٢١١٠- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ وأحمدُ بن مَنيعٍ وغَيرُ واحدٍ، قالوا: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْريِّ، عن سَعيدِ بن المُسَيَّب، قال: قال عُمَرُ: الدِّيةُ على العَاقِلَةِ، ولا تَرِثُ المرأةُ من دِيةِ زَوجِها شَيئاً، فأخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ ابن سُفيانَ الكِلابيُّ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إليهِ أنْ وَرِّثِ امْرأةَ أشْيَم الضِّبابيِّ من دِيةِ زَوجِها[٢] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٦٤٥) و(٢٧٣٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٢٢، والدارقطني ٤/ ٩٦. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٣٣٣ حديث (١٢٢٨٦)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٢٨ حديث (١٣٧١٦)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١٣)، وإرواء الغليل، له (١٦٧١).

(٢) تقدم تخريجه في (١٤١٥).

(١٩) (19) باب مَا جَاءَ أنَّ الأَمْوالَ للوَرَثَةِ والعَقْلَ على العَصَبَة

٢١١١- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ، عن أبي هُرَيرَةَ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى في جَنين امْرأةٍ من بَني لِحْيانَ سَقَطَ مَيِّتاً، بِغُرَّةٍ عَبدٍ أو أمَةٍ، ثمَّ إنَّ المَرأةَ التي قُضِيَ عَليها بالغُرَّةِ تُوُفيتْ، فقَضَى رَسولُ الله ﷺ أنَّ ميراثَها لبَنيها وزَوجِها، وأنَّ عَقْلَهَا على عَصبَتِها[١].

ورَوَى يونُسُ هذا الحَديثَ عن الزُّهْريِّ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ وأبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ. ورَواهُ مالِكٌ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ. ومالِكٌ، عن الزُّهْريِّ، عن سَعيدِ بن المُسَيِّبِ، عن النبيِّ ﷺ مُرْسَلٌ.

(٢٠) (20) بَاب مَا جَاءَ في مِيراثِ الذي يُسْلِمُ على يَدَي الرَّجُلِ

٢١١٢- حَدَّثَنا أبو كُرَيبٍ، قال: حَدَّثَنا أبو أُسَامَةَ وابنُ نُمَيرٍ ووَكيعٌ، عن عبدالعَزيزِ بن عُمَرَ بن عبدالعَزيزِ، عن عبدالله بن مَوْهِبٍ وقالَ بَعضُهُم عن عبدالله بن وَهْبٍ، عن تَميم الدَّاريِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ مَا السُّنَةُ في الرَّجُلِ من أهْلِ الشِّرْكِ يُسْلِمُ على يَدَي رَجُلٍ من المُسْلِمينَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «هُوَ أوْلَى النَّاسِ بمَحْياهُ ومَماتِهِ»[٢].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٣٩، والبخاري ٨/ ١٨٩ و٩/ ١٤، ومسلم ٥/ ١١٠، وأبو داود (٤٥٧٧)، والنسائي ٨/ ٤٧. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ٣٨ حديث (١٣٢٢٥)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٦٢ حديث (١٣٧٦٥)، وانظر تخريج باقي طرقه في (١٤١٠).

(٢) أخرجه عبدالرزاق (٩٨٧٢) و(١٦٢٧١)، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٠٨، وسعيد بن منصور (٢٠٣)، وأحمد ٤/ ١٠٢ و١٠٣، والدارمي (٣٠٣٧)، وابن ماجة (٢٧٥٢)، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٢/ ٤٣٩، والنسائي في الكبرى كما في تحفة =

هذا حَديثٌ لانَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ عبدالله بن وَهْبٍ، ويُقالُ: ابن مَوْهِبٍ، عن تَمِيم الدَّارِي، وقد أدخلَ بَعضُهُم بيْنَ عبدالله بن مَوْهِب[1] وبين تميم الدَّاري قَبيصَةَ بن ذُؤيْبٍ[2] ، رَوَاهُ يَحْيَى بن حَمزَةَ، عن عبدِالعَزيزِ ابن عُمَرَ وزادَ فيهِ: قَبيصَةَ بن ذؤيبٍ.

والعمَلُ على هذا الحديثِ عِندَ بعضِ أهْلِ العِلْمِ، وهو عِنْدي لَيسَ بِمُتَّصلٍ[3] .

وقالَ بعْضُهُم: يُجعَلُ ميراثُهُ في بَيتِ المالِ. وهو قَولُ الشَّافِعيِّ، واحْتَجَّ بحَديثِ النبيِّ ﷺ: «أنَّ الوَلاَءَ لِمَن أَعْتَقَ».

= الأشراف، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٥٢)، والطبراني في الكبير (١٢٧٢)، والدارقطني ٤/ ١٨١ و١٨٣، والبيهقي ١٠/ ٢٩٦، والخطيب في تاريخه ٧/ ٥٣، والمزي في تهذيب الكمال ١٦/ ١٩٤. وانظر تحفة الأشراف ٢/ ١١٥ حديث (٢٠٥٢)، والمسند الجامع ٣/ ٢٩٤-٢٩٥ حديث (١٩٩١)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١٦).

وأخرجه أبو داود (٢٩١٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٥٣) و(٢٨٥٤) و(٢٨٥٥) و(٢٨٥٦)، والطبراني في الكبير (١٢٧٣)، والحاكم ٢/ ٢١٩، والبيهقي ١٠/ ٢٩٧ من طريق عبدالله بن موهب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن تميم الداري.

(١) في م: «وهب»، خطأ.

(٢) وقع في م بعد هذا: «لايصح»، وليس لها أصل في ت وي وس.

(٣) ذكر ابن التركماني في الجوهر النقي أن أبا نعيم ووكيع-وهما ثقتان جليلان-قد روياه عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز وقد صرح فيه بسماع ابن موهب من تميم، ثم قال: «فإن كان الأمر كما قال أبو نعيم ووكيع حُمل على أنه سمع منه بواسطةوبدونها، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه ولا لحقه، فالواسطة هو قبيصة ثقة أدرك زمان تميم بلا شك، فعنعنته محمولة على الاتصال».

(٢١) (21) باب مَا جَاءَ في إِبْطالِ ميراث وَلَد الزِّنا

٢١١٣- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا ابنُ لَهيعَةَ، عن عَمْرو بن شُعَيبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بحُرَّةٍ أو أمَةٍ فالوَلَدُ وَلَدُ زِنا لا يَرِثُ ولا يُورَثُ»[(١)] .

وقد رَوَى غيرُ ابنِ لَهيعَةَ هذا الحَديثَ عن عَمْرو بن شُعَيبٍ[(٢)] .

والعَمَلُ على هذا عِندَ أهْلِ العِلْمِ: أنَّ وَلَدَ الزِّنا لا يَرِثُ من أبيهِ.

(٢٢) (22) باب مَا جَاءَ فيمَن يَرِثُ الوَلاَءَ

٢١١٤- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا ابنُ لَهيعَةَ، عن عَمْرو بن شُعَيبٍ، عن أبيهِ، عن جَدِّهِ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَرِثُ الوَلاَءَ مَنْ يَرِثُ المَالَ»[(٣)] .

هذا حَديثٌ لَيسَ إسْنادُهُ بالقَويِّ[(٤)] .

(٢٣) (23) باب مَا جَاءَ مَا يَرِثُ النِّساءُ من الوَلاءِ

٢١١٥- حَدَّثَنا هارونُ أبو موسَى المُسْتَمْليُّ البَغْداديُّ، قال: حَدَّثَنا مُحمَّدُ بن حَرْبٍ، قَال: حَدَّثَنا عُمَرُ بن رُوْبَةَ التَّغْلَبيُّ، عن عبدِالواحِدِ بن

---

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٧٤٥). وانظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٢١ حديث (٨٧٣١)، والمسند الجامع ١١/ ١٣٠ حديث (٨٤٨٨)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١٧). وفي إسناد هذا الحديث ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٢) رواه المثنى بن الصباح عند ابن ماجة، وهو ضعيف أيضاً.

(٣) انظر تحفة الأشراف ٦/ ٣٢٢ حديث (٨٧٣٢)، والمسند الجامع ١١/ ١٢٩ حديث (٨٤٨٥)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٧٤).

(٤) فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

عبدالله بن بُسْرٍ النَّصْرِيِّ[1] عن وَاثلَةَ بن الأسْقَعِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرْأةُ تَحوزُ ثَلاثَةَ مَوارِيثَ: عَتيقَهَا ولَقيطَها ووَلَدَها الذي لاعَنَتْ عَليهِ»[2].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ، لا نَعْرِفُهُ إلا من حَديثِ مُحَمدِ بن حَرْبٍ على هذا الوَجْهِ[3].

---

(١) في م: «البصري» خطأ.

(٢) أخرجه أحمد ١٠٦/٣ و٤٩٠، وأبو داود (٢٩٠٦)، وابن ماجة (٢٧٤٢) والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٣ و٨٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٧٠)، وابن عدي في الكامل ١٧٠٧/٥، والدارقطني ٨٩/٤ و٩٠، والحاكم ٣٤٠/٤، والبيهقي ٢٤٠/٦، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤٦/٢١. وانظر تحفة الأشراف ٧٨/٩ حديث (١١٧٤٤)، والمسند الجامع ٦٦٢/١٥ حديث (١٢٠٤٤)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٦٠٠)، وضعيف الترمذي، له (٣٧٥)، وإرواء الغليل، له (١٥٧٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر بن رُوبة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

أبواب الوصايا

عن رسول الله ﷺ

(١) (1) باب مَا جَاءَ في الوَصِيَّةِ بالثُّلْث

٢١١٦- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عامِرِ بن سَعْدِ بن أبي وَقّاصٍ، عن أبيهِ، قال: مَرِضْتُ عَامَ الفَتْح مَرَضاً أشْفَيْتُ منهُ على المَوتِ فأتَاني رسولُ الله ﷺ يَعُودُني، فقلتُ: يا رسولَ الله إنَّ لي مالاً كَثيراً ولَيسَ يَرِثُني إلاَّ ابْنَتي أفأُوْصي بمَالي كُلِّهِ؟ قال: «لا». قُلتُ: فثُلُثَي مَالِي؟ قال: «لا». قلتُ: فالشَّطْرُ؟ قال: «لا». قلتُ: فالثُّلُثُ؟ قال: «الثُّلُثُ والثُّلُثُ كَثيرٌ، إنكَ إنْ تَذَرَ وَرَثَتكَ أغْنياءَ خَيرٌ من أن تَذَرَهُم عالَةً يتكفَّفُونَ النَّاسَ، وإنكَ لن تُنْفِقَ نَفَقَةً إلاّ أُجِرتَ فيها حتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُها إلى في امْرأتِكَ». قال: قلتُ: يا رسولَ الله أُخَلَّفُ عن هِجْرَتي؟ قال: «إنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدي فتَعْمَلَ عَمَلاً تُريدُ بهِ وَجْهَ الله إلاَّ ازْدَدْتَ بهِ رِفْعَةً ودَرَجَةً ولَعَلَّكَ أنْ تُخَلَّفَ حتَّى يَنْتَفعَ بِكَ أقْوامٌ ويُضَرَّ بكَ آخَرونَ، اللَّهُمَ أمْضِ لأصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ ولا تَرُدَّهُمْ على أعْقابِهِم لكِنَّ البائِسَ سَعْدُ بن خَوْلَةَ». يَرْثِي لَهُ رَسولُ الله ﷺ أن ماتَ

بمَكّةَ[1].

وفي البابِ عن ابنِ عَبَّاسٍ.

وهذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. وقَد رُوِيَ هذا الحَديثُ من غَيْرِ وَجهٍ عن سَعْد بن أبي وَقَّاصٍ.

---

(1) أخرجه مالك (٢٩٩٥)، والشافعي في السنن المأثورة (٥٣٦) و(٥٣٧)، والطيالسي (١٩٥) و(١٩٦) و(١٩٧)، وعبدالرزاق (١٦٣٥٧) و(١٦٣٥٨)، والحميدي (٦٦)، وابن سعد ٣/ ١٤٤، وابن أبي شيبة ١١/ ١٩٩، وأحمد ١/ ١٧٢ و١٧٣ و١٧٦ و١٧٩ و١٨٤، وعبد بن حميد (١٣٣)، والدارمي (٣١٩٩)، والبخاري ١/ ٢٢ و٢/ ١٠٣ و٤/ ٣ و٤ و٥/ ٨٧ و٢٢٥ و٧/ ١٥٥ و٨/ ٩٩ و١٨٧، وفي الأدب المفرد، له (٧٥٢)، ومسلم ٥/ ٧١، وأبو داود (٢٨٦٤)، وابن ماجة (٢٧٠٨)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٧) و(٢١٨)، والبزار (١٠٨٥)، والنسائي ٦/ ٢٤١ و٢٤٢ و٢٤٣، وفي عمل اليوم والليلة، له (١٠٩٠)، وابن الجارود (٩٤٧)، وأبو يعلى (٧٢٧) و(٧٤٧) و(٨٣٤)، والطحاوي في شرح المعاني ٤/ ٣٧٩، وفي شرح المشكل، له (٢٦٢٧) و(٢٦٢٨) و(٥٢٢١) و(٥٢٢٢)، والشاشي (٨٤) و(٨٥) و(٨٧) و(٨٨)، وابن حبان (٤٢٤٩) و(٦٠٢٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥٣٣)، والبيهقي ٦/ ٢٦٨، والبغوي (١٤٥٨). وانظر تحفة الأشراف ٣/ ٢٩٦ حديث (٣٨٩٠)، والمسند الجامع ٦/ ٩٢ حديث (٤٠٦٩)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧١٨).

وأخرجه مسلم ٥/ ٧١ و٧٢ من طريق مصعب بن سعد، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ٦/ ٩٥ حديث (٤٠٧٠).

وأخرجه أحمد ١/ ١٧٢ و١٧٣، والدارمي (٣١٩٨)، والنسائي ٦/ ٢٤٤ من طريق محمد بن سعد، عن أبيه. وانظر المسند الجامع ٦/ ٩٥ حديث (٤٠٧١).

وأخرجه أحمد ١/ ١٧١، والبخاري ٧/ ١٥٢، وفي الأدب المفرد، له (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤)، والنسائي في الكبرى (٦٣١٨) و(٧٥٠٤)، ومحمد بن نصر المروزي في السنة (٢٥٥)، والبيهقي ٣/ ٣٨١ من طريق عائشة بنت سعد، عن أبيها. وانظر المسند الجامع ٦/ ٩٦ حديث (٤٠٧٢).

والعَمَلُ على هذا عِندَ أهْلِ العِلْمِ: أنَّهُ لَيسَ للرَجُلِ أن يوصِي بأكْثَرِ من الثُّلْثِ، وقَد اسْتَحَبَّ بعضُ أهْلِ العِلْمِ أن يَنقُصَ من الثُّلُثِ لقَولِ رسولِ الله ﷺ: «والثُّلُثُ كثيرٌ».

(٢)(2) باب مَا جَاءَ في الضِّرارِ في الوَصِيَّةِ

٢١١٧- حَدَّثَنا نَصْرُ بن عَليٍّ الجَهْضَميُّ، قال: حَدَّثَنا عَبدُالصَمَدِ ابن عبدِ الوارِثِ، قال: حَدَّثَنا نَصْرُ بن عَليٍّ وهو جَدُّ هذا النَّصْرِ، قال: حَدَّثَنا الأشْعَثُ بن جابِرٍ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ، عن أبي هُرَيرَةَ أنَّهُ حَدَّثَهُ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ ليَعْمَلُ والمَرأةَ بطَاعَةِ اللهِ ستِّينَ سَنَةً ثمَّ يَحْضُرُهما المَوتُ فيُضارَّانِ في الوَصِّيَةِ فتَجِبُ لَهُما النَّارُ». ثمَّ قَرَأ عَليَّ أبو هُرَيرَةَ: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ -إلى قوله- وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾. [النساء ١٢-١٣][(١)].

هذا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ[(٢)].

ونَصْرُ بن عَليٍّ الذي رَوَى عن الأشْعَثِ بن جابِرٍ هو: جَدُّ نَصْرِ بن عَليٍّ الجَهْضَميِّ.

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٦٤٥٥)، وأحمد ٢/ ٢٧٨، وأبو داود (٢٨٦٧)، وابن ماجة (٢٧٠٤)، والطبراني في الأوسط (٣٠٢٦)، والبيهقي ٦/ ٢٧١. وانظر تحفة الأشراف ١٠/ ١١١ حديث (١٣٤٩٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ١٧٣)، والمسند الجامع ١٧/ ٣٢٥ حديث (١٣٧٠٩)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٥٩١)، وضعيف الترمذي، له (٣٧٦).

(٢) في م: «حسن صحيح غريب»، وما أثبتناه من ت وي وس، وإسناد الحديث ضعيف لضعف شهر بن حوشب عند التفرد، وقد تفرد بهذه الرواية.

(٣) (3) باب مَا جَاء في الحَثِّ عَلى الوَصِّيَةِ

٢١١٨- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَا حَقُّ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يَبيتُ لَيْلَتَينِ ولَهُ مَا يُوصِي فيهِ إلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتوبَةٌ عِنْدَهُ»[١] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. وقد رُوِيَ عن الزُّهْريِّ، عن سالمٍ، عن ابنِ عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(٤) (4) باب مَا جَاءَ أنَّ النبيَّ ﷺ لَم يوصِ

٢١١٩- حَدَّثَنا أحمدُ بن مَنيعٍ: قال: حَدَّثَنا أبو قَطَنٍ عَمْرو بن الهَيْثَم البَغْداديُّ، قال: حَدَّثَنا مالِكُ بن مِغْوَلٍ، عن طَلْحَةَ بن مُصَرِّفٍ، قال: قلتُ لأبن أبي أوْفَى: أوْصَى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، قلتُ: كَيفَ كُتِبَتْ الوَصِيَّةُ وكَيفَ أمَرَ النَّاسَ؟ قال: أوْصَى بكتابِ الله[٢] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ غَريبٌ لا نَعْرِفُهُ إلاَّ من حَديثِ مَالِكِ بن مِغْوَلٍ.

(٥) (5) باب مَا جَاءَ لا وَصِيَّةَ لوارِثٍ

٢١٢٠- حَدَّثَنا عليُّ بن حُجْرٍ وهَنَّادٌ، قالا: حَدَّثَنا إسْماعيلُ بن عَيَّاشٍ، قال: حَدَّثَنا شُرَحْبيلُ بن مُسلمٍ الخَوْلانيُّ، عن أبي أمَامَةَ البَاهِليِّ،

---

(١) تقدم تخريجه في (٩٧٤).

(٢) أخرجه الحميدي (٧٢٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٠٦ وأحمد ٤/ ٣٥٤ و٣٥٥، والدارمي (٣١٨٤)، والبخاري ٤/ ٣ و٦/ ١٨ و٢٣٥، وابن ماجة (٢٦٩٦)، والنسائي ٦/ ٢٤٠. وانظر تحفة الأشراف ٤/ ٢٨٤ حديث (٥١٧٩)، والمسند الجامع ٨/ ١٦٩-١٧٠ حديث (٥١٧٠)، وصحيح الترمذي للعلامة الألباني (١٧٢٠).

قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في خُطْبَتِهِ عامَ حَجَّةِ الوَداعِ: «إنَّ الله تَبارَكَ وتَعالَى قد أعْطَى لكُلِّ ذي حَقٍّ حَقَّهُ فلا وَصِيَّةَ لوارِثٍ، الوَلَدُ للفِراشِ وللعَاهِرِ الحَجْرُ وحِسابُهُمْ على اللهِ، ومن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ أو انْتَمَى إلى غَيْرِ مَواليهِ فعَليهِ لَعْنَةُ الله التَّابِعَةُ إلى يوم القِيامَةِ، لاتُنْفِقُ امْرَأةٌ من بَيتِ زَوجِهَا إلاَّ بإذنِ زَوجِهَا»، قيلَ: يا رسولَ الله ولا الطَّعامَ؟ قال: «ذلكَ أفْضَلُ أمْوالِنَا»» ثم قال: «العَارِيَةُ مؤَداةٌ، والمِنْحَةُ مَرْدُودةٌ، والدَّيْنُ مَقْضيٌّ، والزَّعيمُ غَارِمٌ».[1]

وفي البابِ عن عَمْرو بن خَارجَةَ وأَنَسٍ.

وهوَ حَديثٌ حَسَنٌ[2]. وقَد رُوِيَ عن أبي أمَامَةَ، عن النبيِّ ﷺ من غيرِ هذا الوَجْهِ، ورِوايَةُ إسْماعِيلَ بن عَيَّاشٍ عن أهْلِ العراقِ وأهْلِ الحِجازِ ليسَ بذلكَ فيما تَفَرَّدَ بهِ، لأنَّهُ رَوَى عَنْهُم مَناكيرَ، ورِوايَتُهُ عن أهْلِ الشَّامِ أصحُّ، هكذا قال مُحَمَّدُ بن إسماعيلَ.

سَمِعتُ أحْمدَ بن الحَسَنِ يقولُ: قال أحمدُ بن حَنْبَلٍ: إسْماعيلُ بن عَيَّاشٍ أصْلَحُ بَدَناً من بقيَّةَ. ولبَقيَّةَ أحاديثُ مَناكيرُ عن الثِّقاتِ.

وسَمِعتُ عبدالله بن عبدالرَحْمنِ يقولُ: سَمِعتُ زَكَريا بن عَديٍّ يقولُ: قال أبو إسْحاقَ الفَزاريُّ: خُذوا عن بَقِيَّةَ ما حدَّث عن الثِّقات، ولا تأخُذوا عن إسْماعيلَ بن عَيَّاشٍ ما حَدَّثَ عن الثِّقاتِ ولا غيْرِ الثِّقاتِ.

٢١٢١- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قال: حَدَّثَنا أبو عَوانَةَ، عن قَتادَةَ، عن شَهْرِ

---

(١) تقدم تخريجه في (٦٧٠).

(٢) في م: «حسن صحيح»، وما أثبتناه من ت وي وس ومما تقدم من قوله في (٦٧٠).

ابن حَوْشَبٍ، عن عبدالرَّحْمنِ بن غَنْمٍ، عن عَمْرو بن خارِجَةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ على ناقَتِهِ وأنا تحتَ جِرَانِهَا[1] وهي تَقصَعُ[2] بجَرَّتِهَا وإنَّ لُعابَهَا يسيلُ بَيْنَ كَتفيَّ فسَمِعْتُهُ يقولُ: «إنَّ اللهَ أعْطَى كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّهُ ولا وَصِيَّةَ لوَارِثٍ، والوَلَدُ للفِراشِ وللعاهِرِ الحَجَرُ، ومَن ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيهِ أوْ انْتَمَى إلى غَيْرِ مَوَاليهِ رَغْبَةً عَنْهُم فعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ، لا يَقْبَلُ اللهُ منهُ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[3] .

وسَمِعتُ أحْمدَ بن الحَسَنِ يقولُ: قال أحْمدُ بن حَنْبلٍ: لا أبالِي بحَديثِ شَهْرِ بن حَوْشَبٍ.

وسألتُ مُحَمدَ بن إسْماعيلَ عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ فوَثَّقَهُ، وقال: إنَّما يَتكَلَّمُ فيهِ ابنُ عَوْنٍ، ثمَّ رَوَى ابنُ عَوْنٍ عن هِلالِ بن أبي زَينَبَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ.

---

(١) الجران: هو من العنق ما بين المذبح إلى المنحر.

(٢) القصع: المضغ.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٢١٧)، وابن أبي شيبة ١١/١٤٩، وأحمد ٤/١٨٦ و٢٣٨ و٢٣٩، والدارمي (٢٥٣٢) و(٣٢٦٣)، وابن ماجة (٢٧١٢)، والنسائي ٦/٢٤٧، وسعيد بن منصور (٤٢٨)، والبيهقي ٦/٢٦٤، والمزي في تهذيب الكمال ٢١/٦٠١. وانظر تحفة الأشراف ٨/١٥٠ حديث (١٠٧٣١)، والمسند الجامع ١٤/١٢٩ حديث (١٠٧٤٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (١٦٥٥)، وصحيح الترمذي، له (١٧٢٢).

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٣٠٦)، وأحمد ٤/١٨٦ و ٢٣٨ من طريق شهر بن حوشب، عن عمرو بن خارجة.

وأخرجه النسائي ٦/٢٤٧ من طريق قتادة، عن عمرو بن خارجة، ليس فيه شهر ولا عبدالرحمن بن غنم.

هذا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[1] .

(٦) (6) باب مَا جَاءَ يُبْدَأُ بالدَّيْنِ قَبْلَ الوَصِيَّةِ

٢١٢٢- حَدَّثَنا ابنُ أبي عُمَرَ، قال: حَدَّثَنا سُفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن أبي إسْحاقَ الهَمْدانيِّ، عن الحَارِثِ، عن عَليٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قَضى بالدَّيْنِ قبلَ الوَصِّيَةِ، وأنْتُم تَقْرءُونَ الوَصِيَّةَ قَبْلَ الدَّيْنِ[2] .

والعملُ على هذا عندَ عامَّةِ أهْلِ العلمِ: أنَّهُ يُبدأُ بالدَّينِ قَبلَ الوَصِيَّةِ.

(٧) (7) باب مَا جَاءَ في الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ أو يُعْتِقُ عندَ المَوْتِ

٢١٢٣- حَدَّثَنا بُنْدارٌ، قال: حَدَّثَنا عبدُالرَّحمن بن مَهْديٍّ، قال: حَدَّثَنا سُفْيانُ، عن أبي إسْحاقَ، عن أبي حَبِيبَةَ الطائيِّ، قال: أوْصَى إلَيَّ أخي بطائِفَةٍ من مَالِهِ، فَلقيتُ أبا الدرداءِ، فَقُلتُ: إنَّ أخي أوصى أَليَّ بِطائِفةٍ من مَالِهِ، فأينَ تَرَى لي وَضْعَهُ: في الفُقَراءِ، أو المساكينَ، أوْ المُجاهِدينَ في سَبيلِ الله؟ فقال: أمَّا أنا فلَو كُنتُ لم أعْدِلْ بالمُجاهِدينَ، سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَثَلُ الذي يُعْتِقُ عِندَ المَوْتِ كَمَثَلِ الذي يُهْدي إذا شَبِعَ»[3] .

---

(١) شهر بن حوشب ضعيف يعتبر به عند المتابعة، لكن الحديث كما قال المصنف صحيح لمجيئه كله أو بعضه عن عدد من الصحابة، كما بيناه في تعليقنا على ابن ماجة ٤/ ٢٧٧.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٠٩٤) و(٢٠٩٥).

(٣) أخرجه الطيالسي (٩٨٠)، وعبدالرزاق (١٦٧٤٠)، وأحمد ٥/ ١٩٦ و١٩٧ و٤٤٨، وعبد بن حميد (٢٠٢)، والدارمي (٣٢٢٩)، وأبو داود (٣٩٦٨)، والنسائي ٦/ ٢٣٨، وفي الكبرى (الورقة ٦٤)، وابن حبان (٣٣٣٦)، والحاكم ٢/ ٢١٣، =

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ[1] .

٢١٢٤- حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ، قالَ: حَدَّثَنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُرْوَةَ، أنَّ عائِشَةَ أخْبَرَتْهُ؛ أنَّ بَريرَةَ جاءَتْ تَسْتَعينُ عائِشَةَ في كِتابَتِها ولَم تكُن قَضَتْ من كِتابَتِها شَيئاً، فقالت لَها عائِشَةُ: ارْجِعي إلى أهْلِكِ فإنْ أحَبُّوا أنْ أقْضيَ عَنْكِ كتابَتَكِ ويكونُ لي وَلاؤكِ فَعَلْتُ. فذَكَرَتْ ذلِكَ بَريرَةُ لأهْلِها فأبَوْا، وقالوا: إن شاءَتْ أن تَحْتَسِبَ عَلَيكِ ويكونُ لنا ولاؤكِ فلتَفْعَل. فذَكَرَتْ ذلكَ لرسولِ الله ﷺ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ابْتَاعِي فأعْتِقِي فإنَّما الوَلاءُ لِمَن أعْتَقَ». ثم قامَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَا بَالُ أقْوامٍ يَشْتَرِطونَ شُروطاً لَيسَت في كِتابِ اللهِ؟ من اشْتَرَطَ شَرْطاً لَيسَ في كتابِ الله، فلَيسَ لهُ وإن اشْتَرَطَ مِئةَ مَرَّةٍ»[2] .

هذَا حَديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ. وقَد رُوِيَ من غَيرِ وَجهٍ عن عائِشَةَ.

والعمَلُ على هذا عِندَ أهْلِ العِلْمِ: أنَّ الوَلاءَ لِمَن أعْتَقَ.

= والبيهقي ٤/ ١٩٠، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/ ٢٢٧. وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٢٣٦ حديث (١٠٩٧٠)، والمسند الجامع ١٤/ ٣٥٥-٣٥٦ حديث (١١٠٠٩)، وضعيف الترمذي للعلامة الألباني (٣٧٧).

(١) هكذا قال، وأبو حبيبة الطائي مجهول، كما حررناه في «تحرير أحكام التقريب»، فإسناد الحديث ضعيف.

(٢) تقدم تخريجه في (١١٥٤).

المحتويات

الرقم الانكليزي يشير إلى رقم الباب في تحفة الأشراف

أبواب الأحكام

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
١	1	باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي	٥
٢	2	« ما جاء في القاضي يصيب ويخطىء	٨
٣	3	« ما جاء في القاضي كيف يقضي	٩
٤	4	« ما جاء في الإمام العادل	١١
٥	5	« ما جاء في القاضي لا يقضي بين الخصمين حتى يسمع كلامهما	١٢
٦	6	« ما جاء في إمام الرعية	١٢
٧	7	« ما جاء لا يقضي القاضي وهو غضبان	١٣
٨	8	« ما جاء في هدايا الأمراء	١٤
٩	9	« ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم	١٥
١٠	10	« ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة	١٦
١١	11	« ما جاء في التشديد على من يقضى له بشيء، ليس له أن يأخذه	١٧
١٢	12	« ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه	١٨
١٣	13	« ما جاء في اليمين مع الشاهد	١٩
١٤	14	« ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه	٢٢
١٥	15	« ما جاء في العمرى	٢٤

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
16 ١٦	باب ما جاء في الرقبى	٢٦
17 ١٧	« ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح بين الناس	٢٧
18 ١٨	باب ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشباً	٢٨
19 ١٩	« ما جاء أن اليمين على ما يصدقه صاحبه	٢٩
20 ٢٠	« ما جاء في الطريق إذا اختلف فيه، كم يجعل؟	٣٠
21 ٢١	« ما جاء في تخيير الغلام بين أبويه، إذا افترقا	٣١
22 ٢٢	« ما جاء أن الوالد يأخذ من مال ولده	٣٢
23 ٢٣	« ما جاء فيمن يكسر له الشيء، ما يحكم له من مال الكاسر	٣٣
24 ٢٤	« ما جاء في حد بلوغ الرجل والمرأة	٣٤
25 ٢٥	« فيمن تزوج امرأة أبيه	٣٥
26 ٢٦	« ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر، في الماء	٣٦
27 ٢٧	« ما جاء فيمن يعتق مماليكه عند موته، وليس له مال غيرهم	٣٧
28 ٢٨	« ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم	٣٩
29 ٢٩	« ما جاء فيمن زرع في أرض قوم بغير إذنهم	٤١
30 ٣٠	« ما جاء في النُّحل والتسوية بين الولد	٤٢
31 ٣١	« ما جاء في الشفعة	٤٣
32 ٣٢	« ما جاء في الشفعة للغائب	٤٥
33 ٣٣	« ما جاء إذا حُدّت الحدود ووقعت السهام، فلا شفعة	٤٦
34 ٣٤	« ما جاء أن الشريك شفيع	٤٧
35 ٣٥	« ما جاء في اللقطة وضالة الإبل والغنم	٤٨
36 ٣٦	« في الوقف	٥٢
37 ٣٧	« ما جاء في العجماء جرحها جبار	٥٤

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
38 ٣٨	باب ما ذكر في إحياء أرض الموات	٥٥
39 ٣٩	« ما جاء في القطائع	٥٦
40 ٤٠	« ما جاء في فضل الغرس	٥٨
41 ٤١	« ما ذكر في المزارعة	٥٩
42 ٤٢	« في المزارعة	٦٠

أبواب الديات

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء في الدية كم هي من الابل؟	٦٣
2 ٢	« ما جاء في الدية كم هي من الدراهم	٦٥
3 ٣	« ما جاء في الموضحة	٦٦
4 ٤	« ما جاء في دية الأصابع	٦٦
5 ٥	« ما جاء في العفو	٦٧
6 ٦	« ما جاء فيمن رضخ رأسه بصخرة	٦٨
7 ٧	« ما جاء في تشديد قتل المؤمن	٦٩
8 ٨	« الحكم في الدماء	٧٠
9 ٩	« ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا؟	٧٢
10 ١٠	« ما جاء لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث	٧٣
11 ١١	« ما جاء فيمن يقتل نفسا معاهدة	٧٤
12 ١٢	باب	٧٥
13 ١٣	« ما جاء في حكم ولي القتيل في القصاص والعفو	٧٥
14 ١٤	« ما جاء في النهي عن المثلة	٧٧
15 ١٥	« ما جاء في دية الجنين	٧٩
16 ١٦	« ما جاء لا يقتل مسلم بكافر	٨٠

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
17 ١٧	باب ما جاء في دية الكفار	٨١
18 ١٨	« ما جاء في الرجل يقتل عبده	٨٢
19 ١٩	« ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها	٨٣
20 ٢٠	« ما جاء في القصاص	٨٤
21 ٢١	« ما جاء في الحبس في التهمة	٨٥
22 ٢٢	« ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد	٨٥
23 ٢٣	« ما جاء في القسامة	٨٩

أبواب الحدود

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد	٩٣
2 ٢	« ما جاء في درء الحدود	٩٤
3 ٣	« ما جاء في الستر على المسلم	٩٥
4 ٤	« ما جاء في التلقين في الحد	٩٧
5 ٥	« ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع	٩٨
6 ٦	« ما جاء في كراهية أن يشفع في الحدود	١٠٠
7 ٧	« ما جاء في تحقيق الرجم	١٠١
8 ٨	« ما جاء في الرجم على الثيب	١٠٢
9 ٩	« تربص الرجم بالحبلى حتى تضع	١٠٥
10 ١٠	« ما جاء في رجم أهل الكتاب	١٠٦
11 ١١	« ما جاء في النفي	١٠٨
12 ١٢	« ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها	١٠٩
13 ١٣	« ما جاء في إقامة الحد على الإماء	١١٠

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
14 ١٤	باب ما جاء في حد السكران	١١٢
15 ١٥	« ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه	١١٤
16 ١٦	« ما جاء في كم تُقطع يد السارق	١١٥
17 ١٧	« ما جاء في تعليق يد السارق	١١٧
18 ١٨	باب ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب	١١٨
19 ١٩	« ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر	١١٩
20 ٢٠	« ما جاء أن لا تقطع الأيدي في الغزو	١٢٠
21 ٢١	« ما جاء في الرجل يقع على جارية امرأته	١٢٠
22 ٢٢	« ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا	١٢٢
23 ٢٣	« ما جاء فيمن يقع على البهيمة	١٢٣
24 ٢٤	« ما جاء في حد اللوطي	١٢٤
25 ٢٥	« ما جاء في المرتد	١٢٦
26 ٢٦	« ما جاء فيمن شهر السلاح	١٢٧
27 ٢٧	« ما جاء في حد الساحر	١٢٧
28 ٢٨	« ما جاء في الغالِّ ما يصنع به	١٢٨
29 ٢٩	« ما جاء فيمن يقول لآخر: يا مخنث	١٢٩
30 ٣٠	« ما جاء في التعزير	١٣٠

أبواب الصيد

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل	١٣٣
2 ٢	« ما جاء في صيد كلب المجوس	١٣٥
3 ٣	« ما جاء في صيد البزاة	١٣٥

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
4 ٤	باب ما جاء في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه	١٣٦
5 ٥	» ما جاء فيمن يرمي الصيد فيجده ميتاً في الماء	١٣٧
6 ٦	» ما جاء في الكلب يأكل من الصيد	١٣٨
7 ٧	» ما جاء في صيد المعراض	١٣٨
8 ٨	» ما جاء في الذبيحة بالمروة	١٣٩

أبواب الأطعمة

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
9 ٩	باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة	١٤١
10 ١٠	» ما جاء في ذكاة الجنين	١٤٣
11 ١١	» ما جاء في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب	١٤٤
12 ١٢	» ما جاء ما قطع من الحي فهو ميت	١٤٥
13 ١٣	» ما جاء في الذكاة في الحلق واللبة	١٤٧

أبواب الأحكام والفوائد

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
14 ١٤	باب ما جاء في قتل الوزغ	١٤٩
15 ١٥	» ما جاء في قتل الحيات	١٤٩
16 ١٦	» ما جاء في قتل الكلاب	١٥٢
17 ١٧	» ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره	١٥٢
18 ١٨	باب ما جاء في الذكاة بالقصب وغيره	١٥٥
19 ١٩	» ما جاء في البعير والبقر والغنم إذا ندّ فصار وحشياً يرمى بسهم أم لا؟	١٥٦

أبواب الأضاحي

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١ 1	باب ما جاء في فضل الأضحية	١٥٩
٢ 2	» ما جاء في الأضحية بكبشين	١٦٠
٣ 3	» ما جاء في الأضحية عن الميت	١٦١
٤ 4	» ما جاء ما يستحب من الأضاحي	١٦٢
٥ 5	» ما لا يجوز من الأضاحي	١٦٢
٦ 6	» ما يكره من الأضاحي	١٦٣
٧ 7	» ما جاء في الجذع من الضأن في الأضاحي	١٦٤
٨ 8	» ما جاء في الاشتراك في الأضحية	١٦٦
٩ 9	» في الضحية بعضباء القرن والأذن	١٦٧
١٠ 10	» ما جاء أن الشاة الواحدة تجزىء عن أهل البيت	١٦٩
١١ 11	» الدليل على أن الأضحية سنة	١٦٩
١٢ 12	» ما جاء في الذبح بعد الصلاة	١٧٠
١٣ 13	» ما جاء في كراهية أكل الأضحية فوق ثلاثة أيام	١٧٢
١٤ 14	» ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث	١٧٢
١٥ 15	» ما جاء في الفرع والعتيرة	١٧٤
١٦ 16	» ما جاء في العقيقة	١٧٥
١٦ 17	» الأذان في أذن المولود	١٧٥
١٧ 18	باب	١٧٨
١٨ 19	باب	١٧٨
١٩ 20	» العقيقة بشاة	١٧٩
١٩ 21	باب	١٧٩
٢٠ 22	باب	١٨٠

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
٢١	23	باب من العقيقة	١٨١
٢٢	24	« ترك أخذ الشعر لمن أراد أن يضحي	١٨٢

أبواب النذور والأيمان

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
١	1	باب ما جاء عن رسول الله ﷺ أن لا نذر في معصية	١٨٥
٢	2	« من ذر أن يطيع الله فليطعه	١٨٧
٣	3	« ما جاء لا نذر فيما لا يملك ابن آدم	١٨٨
٤	4	« ما جاء في كفارة النذر إذا لم يسم	١٨٨
٥	5	« ما جاء فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها	١٨٩
٦	6	« ما جاء في الكفارة قبل الحنث	١٩٠
٧	7	« ما جاء في الاستثناء في اليمين	١٩١
٨	8	« ما جاء في كراهية الحلف بغير الله	١٩٣
٩	9	« ما جاء أن من حلف بغير الله فقد أشرك	١٩٤
١٠	10	« ما جاء فيمن يحلف بالمشي ولا يستطيع	١٩٦
١١	11	« في كراهية النذر	١٩٧
١٢	12	« ما جاء في وفاء النذر	١٩٨
١٣	13	« ما جاء كيف كان يمين النبي ﷺ	١٩٩
١٤	14	« ما جاء في ثواب من أعتق رقبة	٢٠٠
١٥	15	« ما جاء في الرجل يلطم خادمه	٢٠١
١٦	16	« ما جاء في كراهية الحلف بغير ملة الإسلام	٢٠١
١٧	17	باب	٢٠٢
١٨	18	باب	٢٠٣

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
19 ١٩	باب ما جاء في قضاء النذر عن الميت	٢٠٤
20 ٢٠	» ما جاء في فضل من أعتق	٢٠٤

أبواب السير

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء في الدعوة قبل القتال	٢٠٧
2 ٢	باب	٢٠٨
3 ٣	» في البيات والغارات	٢٠٩
4 ٤	» في التحريق والتخريب	٢١٠
5 ٥	» ما جاء في الغنيمة	٢١١
6 ٦	» في سهم الخيل	٢١٣
7 ٧	» ما جاء في السرايا	٢١٤
8 ٨	» من يعطي الفيء	٢١٥
9 ٩	» هل يسهم للعبد	٢١٦
10 ١٠	» ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم لهم؟	٢١٧
11 ١١	» ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين	٢١٩
12 ١٢	» في النفل	٢٢٠
13 ١٣	» ما جاء فيمن قتل قتيلاً فله سلبه	٢٢١
14 ١٤	» في كراهية بيع المغانم حتى تقسم	٢٢٣
15 ١٥	» ما جاء في كراهية وطء الحبالى من السبايا	٢٢٣
16 ١٦	» ما جاء في طعام المشركين	٢٢٤
17 ١٧	» في كراهية التفريق بين السبي	٢٢٥
18 ١٨	باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء	٢٢٦

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١٩ 19	باب ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان	٢٢٨
٢٠ 20	باب	٢٣٠
٢١ 21	» ما جاء في الغلول	٢٣١
٢٢ 22	» ما جاء في خروج النساء في الحرب	٢٣٢
٢٣ 23	» ما جاء في قبول هدايا المشركين	٢٣٣
٢٤ 24	» في كراهية هدايا المشركين	٢٣٣
٢٥ 25	» ما جاء في سجدة الشكر	٢٣٤
٢٦ 26	» ما جاء في أمان العبد والمرأة	٢٣٥
٢٧ 27	» ما جاء في الغدر	٢٣٧
٢٨ 28	» ما جاء أن لكل غادر لواء يوم القيامة	٢٣٨
٢٩ 29	» ما جاء في النزول على الحكم	٢٣٨
٣٠ 30	» ما جاء في الحلف	٢٤١
٣١ 31	» ما جاء في أخذ الجزية من المجوس	٢٤١
٣٢ 32	» ما يحل من أموال أهل الذمة	٢٤٢
٣٣ 33	» ما جاء في الهجرة	٢٤٣
٣٤ 34	» ما جاء في بيعة النبي ﷺ	٢٤٤
٣٥ 35	» ما جاء في نكث البيعة	٢٤٦
٣٦ 36	» ما جاء في بيعة العبد	٢٤٧
٣٧ 37	» ما جاء في بيعة النساء	٢٤٧
٣٨ 38	» ما جاء في عدة أصحاب أهل بدر	٢٤٨
٣٩ 39	» ما جاء في الخمس	٢٤٩
٤٠ 40	» ما جاء في كراهية النهبة	٢٤٩
٤١ 41	» ما جاء في التسليم على أهل الكتاب	٢٥١

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
٤٢ 42	باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين	٢٥٢
٤٣ 43	« ما جاء في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	٢٥٣
٤٤ 44	« ما جاء في تركة رسول الله ﷺ	٢٥٤
٤٥ 45	« ما جاء ما قال النبي ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذه لا تغزى بعد اليوم»	٢٥٦
٤٦ 46	« ما جاء في الساعة التي يستحب فيها القتال	٢٥٧
٤٧ 47	« ما جاء في الطيرة	٢٥٨
٤٨ 48	« ما جاء في وصيته ﷺ في القتال	٢٦٠

أبواب فضائل الجهاد

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١ 1	باب ما جاء في فضل الجهاد	٢٦٣
٢ 2	« ما جاء في فضل من مات مرابطاً	٢٦٤
٣ 3	« ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٦٥
٤ 4	« ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله	٢٦٧
٥ 5	« ما جاء في فضل الخدمة في سبيل الله	٢٦٨
٦ 6	« ما جاء في فضل من جهز غازياً	٢٦٩
٧ 7	« ما جاء في فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله	٢٧٠
٨ 8	« ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله	٢٧١
٩ 9	« ما جاء في فضل من شاب شيبة في سبيل الله	٢٧٢
١٠ 10	« ما جاء في فضل من ارتبط فرساً في سبيل الله	٢٧٣
١١ 11	« ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله	٢٧٤
١٢ 12	« ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله	٢٧٦

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
١٣	13	باب ما جاء في ثواب الشهداء	٢٧٧
١٤	14	« ما جاء في فضل الشهداء عند الله	٢٧٩
١٥	15	« ما جاء في غزو البحر	٢٨٠
١٦	16	« ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا	٢٨٢
١٧	17	« ما جاء في فضل الغدو والرواح في سبيل الله	٢٨٣
١٨	18	« ما جاء أي الناس خير	٢٨٦
١٩	19	« ما جاء فيمن سأل الشهادة	٢٨٧
٢٠	20	« ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم	٢٨٨
٢١	21	« ما جاء فيمن يُكْلم في سبيل الله	٢٨٨
٢٢	22	« ما جاء أي الأعمال أفضل	٢٩٠
٢٣	23	« ما ذكر أن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف	٢٩٠
٢٤	24	« ما جاء أي الناس أفضل	٢٩١
٢٥	25	« في ثواب الشهيد	٢٩٢
٢٦	26	« ما جاء في فضل المرابط	٢٩٣

أبواب الجهاد

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
١	27	باب ما جاء في الرخصة لأهل العذر في القعود	٢٩٩
٢	28	« ما جاء فيمن خرج في الغزو وترك أبويه	٣٠٠
٣	29	« ما جاء في الرجل يبعث وحده سرية	٣٠٠
٤	30	« ما جاء في كراهية أن يسافر الرجل وحده	٣٠١
٥	31	« ما جاء في الرخصة في الكذب والخديعة في الحرب	٣٠٢
٦	32	« ما جاء في غزوات النبي ﷺ وكم غزا	٣٠٣
٧	33	« ما جاء في الصف والتعبئة عند القتال	٣٠٤

رقم الباب		عنوان الباب	الصفحة
٨	34	باب ما جاء في الدعاء عند القتال	٣٠٤
٩	35	« ما جاء في الألوية	٣٠٥
١٠	36	« ما جاء في الرايات	٣٠٦
١١	37	« ما جاء في الشعار	٣٠٧
١٢	38	« ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ	٣٠٧
١٣	39	« ما جاء في الفطر عند القتال	٣٠٨
١٤	40	« ما جاء في الخروج عند الفزع	٣٠٨
١٥	41	« ما جاء في الثبات عند القتال	٣١٠
١٦	42	« ما جاء في السيوف وحليتها	٣١١
١٧	43	« ما جاء في الدرع	٣١٣
١٨	44	« ما جاء في المغفر	٣١٤
١٩	45	« ما جاء في فضل الخيل	٣١٤
٢٠	46	« ما جاء ما يستحب من الخيل	٣١٥
٢١	47	« ما جاء ما يكره من الخيل	٣١٧
٢٢	48	« ما جاء في الرهان والسبق	٣١٨
٢٣	49	« ما جاء في كراهية أن تنزى الحمر على الخيل	٣١٩
٢٤	50	« ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين	٣٢٠
٢٥	51	« ما جاء في كراهية الأجراس على الخيل	٣٢٠
٢٦	52	« ما جاء من يستعمل على الحرب	٣٢١
٢٧	53	« ما جاء في الإمام	٣٢٢
٢٨	54	« ما جاء في طاعة الإمام	٣٢٤
٢٩	55	« ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق	٣٢٥

٣٠	30	باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم في الوجه	٣٢٥
٣١	56	باب	٣٢٧
٣٢	57	« ما جاء في حد بلوغ الرجل، ومتى يفرض له	٣٢٧
٣٣	58	« ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين	٣٢٨
٣٤	59	« ما جاء في دفن الشهداء	٣٢٩
٣٥	60	« ما جاء في المشورة	٣٣٠
٣٦	61	« ما جاء في لا تفادى جيفة الأسير	٣٣١
٣٧	62	« ما جاء في الفرار من الزحف	٣٣٢
٣٨	63	« ما جاء في دفن القتيل في مقتله	٣٣٢
٣٩	64	« ما جاء في تلقي الغائب إذا قدم	٣٣٣
٤٠	65	« ما جاء في الفيء	٣٣٣

أبواب اللباس

١	1	باب ما جاء في الحرير والذهب	٣٣٥
٢	2	« ما جاء في الرخصة في لبس الحرير في الحرب	٣٣٧
٣	3	باب	٣٣٨
٤	4	« ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال	٣٣٩
٥	5	« ما جاء في كراهية المعصفر للرجال	٣٣٩
٦	6	« ما جاء في لبس الفراء	٣٤٠
٧	7	« ما جاء في جلود الميتة إذا دبغت	٣٤١
٨	8	« ما جاء في كراهية جر الإزار	٣٤٤
٩	9	« ما جاء في جر ذيول النساء	٣٤٦
١٠	10	« ما جاء في لبس الصوف	٣٤٧

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
11 ١١	باب ما جاء في العمامة السوداء	٣٤٨
12 ١٢	« في سدل العمامة بين الكتفين	٣٤٩
13 ١٣	« ما جاء في كراهية خاتم الذهب	٣٥٠
14 ١٤	« ما جاء في خاتم الفضة	٣٥١
15 ١٥	« ما جاء ما يستحب في فص الخاتم	٣٥١
16 ١٦	« ما جاء في لبس الخاتم في اليمين	٣٥٢
17 ١٧	« ما جاء في نقش الخاتم	٣٥٥
18 ١٨	« ما جاء في الصورة	٣٥٦
19 ١٩	« ما جاء في المصورين	٣٥٧
20 ٢٠	« ما جاء في الخضاب	٣٥٨
21 ٢١	« ما جاء في الجمة واتخاذ الشعر	٣٥٩
22 ٢٢	« ما جاء في النهي عن الترجل إلا غباً	٣٦١
23 ٢٣	« ما جاء في الاكتحال	٣٦١
24 ٢٤	« ما جاء في النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في الثوب الواحد	٣٦٢
25 ٢٥	« ما جاء في مواصلة الشعر	٣٦٣
26 ٢٦	« ما جاء في ركوب المياثر	٣٦٤
27 ٢٧	« ما جاء في فراش النبي ﷺ	٣٦٤
28 ٢٨	« ما جاء في القمص	٣٦٥
29 ٢٩	« ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً	٣٦٧
30 ٣٠	« ما جاء في لبس الجبة والخفين	٣٦٩
31 ٣١	« ما جاء في شد الأسنان بالذهب	٣٧١
32 ٣٢	« ما جاء في النهي عن جلود السباع	٣٧٢

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
33 ٣٣	باب ما جاء في نعل النبي ﷺ	٣٧٣
34 ٣٤	« ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحدة	٣٧٤
35 ٣٥	« ما جاء في كراهية أن ينتعل الرجل وهو قائم	٣٧٥
36 ٣٦	« ما جاء من الرخصة في المشي في النعل الواحدة	٣٧٦
37 ٣٧	« ما جاء بأي رجل يبدأ إذا انتعل	٣٧٧
38 ٣٨	« ما جاء في ترقيع الثوب	٣٧٧
39 ٣٩	« دخول النبي ﷺ مكة	٣٧٨
40 ٤٠	« كيف كان كمام الصحابة	٣٧٩
41 ٤١	« في مبلغ الإزار	٣٨٠
42 ٤٢	« العمائم على القلانس	٣٨٠
43 ٤٣	« ما جاء في الخاتم الحديد	٣٨١
44 ٤٤	« كراهية التختم في أصبعين	٣٨١
45 ٤٥	« ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ	٣٨٢

أبواب الأطعمة

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء علام كان يأكل رسول الله ﷺ	٣٨٥
2 ٢	« ما جاء في أكل الأرنب	٣٨٦
3 ٣	« ما جاء في أكل الضب	٣٨٧
4 ٤	« ما جاء في أكل الضبع	٣٨٨
5 ٥	« ما جاء في أكل لحوم الخيل	٣٨٩
6 ٦	« ما جاء في لحوم الحمر الأهلية	٣٩٠
7 ٧	« ما جاء في الأكل في آنية الكفار	٣٩١

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
٨ 8	باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن	٣٩٢
٩ 9	« ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال	٣٩٤
١٠ 10	« ما جاء في لعق الأصابع بعد الأكل	٣٩٥
١١ 11	« ما جاء في اللقمة تسقط	٣٩٦
١٢ 12	« ما جاء في كراهية الأكل من وسط الطعام	٣٩٧
١٣ 13	« ما جاء في كراهية أكل الثوم والبصل	٣٩٨
١٤ 14	« ما جاء في الرخصة في الثوم مطبوخاً	٣٩٩
١٥ 15	« ما جاء في تخمير الإناء وإطفاء السراج والنار عند المنام	٤٠١
١٦ 16	« ما جاء في كراهية القران بين التمرتين	٤٠٢
١٧ 17	« ما جاء في استحباب التمر	٤٠٣
١٨ 18	« ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه	٤٠٤
١٩ 19	« ما جاء في الأكل مع المخدوم	٤٠٤
٢٠ 20	« ما جاء أن المؤمن يأكل في معًى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء	٤٠٥
٢١ 21	« ما جاء في طعام الواحد يكفي الاثنين	٤٠٧
٢٢ 22	« ما جاء في أكل الجراد	٤٠٨
٢٣ 23	« ما جاء في الدعاء على الجراد (في الهامش)	٤١٠
٢٤ 24	« ما جاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها	٤١١
٢٥ 25	« ما جاء في أكل الدجاج	٤١٢
٢٦ 26	« ما جاء في أكل الحبارى	٤١٣
٢٧ 27	« ما جاء في أكل الشواء	٤١٤
٢٨ 28	« ما جاء في كراهية الأكل متكئًا	٤١٤
٢٩ 29	« ما جاء في حب النبي ﷺ الحلواء والعسل	٤١٥

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
30 ٣٠	باب ما جاء في إكثار ماء المرقة	٤١٦
31 ٣١	« ما جاء في فضل الثريد	٤١٧
32 ٣٢	« ما جاء أنه قال: انهسوا اللحم نهسًا	٤١٨
33 ٣٣	« ما جاءعن النبي ﷺ من الرخصة في قطع اللحم بالسكين	٤١٨
34 ٣٤	« ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ	٤١٩
35 ٣٥	« ما جاء في الخل	٤٢٠
36 ٣٦	« ما جاء في أكل البطيخ بالرطب	٤٢٣
37 ٣٧	« ما جاء في أكل القثاء بالرطب	٤٢٤
38 ٣٨	« ما جاء في شرب أبوال الإبل	٤٢٤
39 ٣٩	« ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده	٤٢٥
40 ٤٠	« في ترك الوضوء قبل الطعام	٤٢٦
41 ٤١	« ما جاء في التسمية في الطعام	٤٢٧
42 ٤٢	« ما جاء في أكل الدباء	٤٢٨
43 ٤٣	« ما جاء في أكل الزيت	٤٢٩
44 ٤٤	« ما جاء في الأكل مع المملوك والعيال	٤٣١
45 ٤٥	« ما جاء في فضل إطعام الطعام	٤٣١
46 ٤٦	« ما جاء في فضل العشاء	٤٣٢
47 ٤٧	« ما جاء في التسمية على الطعام	٤٣٣
48 ٤٨	« ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر	٤٣٥

أبواب الأشربة

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء في شارب الخمر	٤٣٩

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
2 ٢	باب ما جاء كل مسكر حرام	٤٤١
3 ٣	« ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام	٤٤٢
4 ٤	« ما جاء في نبيذ الجر	٤٤٤
5 ٥	« ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء والحنتم والنقير	٤٤٥
6 ٦	« ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف	٤٤٥
7 ٧	« ما جاء في الانتباذ في السقاء	٤٤٧
8 ٨	« ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر	٤٤٧
9 ٩	« ما جاء في خليط البسر والتمر	٤٤٩
10 ١٠	« ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة	٤٥٠
11 ١١	« ما جاء في النهي عن الشرب قائمًا	٤٥١
12 ١٢	« ما جاء في الرخصة في الشرب قائمًا	٤٥٤
13 ١٣	« ما جاء في التنفس في الإناء	٤٥٥
14 ١٤	« ما ذكر من الشرب بنفسين	٤٥٦
15 ١٥	« ما جاء في كراهية النفخ في الشراب	٤٥٧
16 ١٦	« ما جاء في كراهية التنفس في الإناء	٤٥٨
17 ١٧	« ما جاء في النهي عن اختناث الأسقية	٤٥٩
18 ١٨	« ما جاء في الرخصة في ذلك	٤٥٩
19 ١٩	« ما جاء أن الأيمنين أحق بالشرب	٤٦٠
20 ٢٠	« ما جاء أن ساقي القوم آخرهم شرباً	٤٦١
21 ٢١	« ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ	٤٦١

أبواب البر والصلة

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١ 1	باب ما جاء في بر الوالدين	٤٦٣
٢ 2	« منه	٤٦٤
٣ 3	« ما جاء من الفضل في رضا الوالدين	٤٦٤
٤ 4	« ما جاء في عقوق الوالدين	٤٦٦
٥ 5	« ما جاء في إكرام صديق الوالد	٤٦٧
٦ 6	« ما جاء في بر الخالة	٤٦٨
٧ 7	« ما جاء في دعوة الوالدين	٤٦٩
٨ 8	« ما جاء في حق الوالدين	٤٧٠
٩ 9	« ما جاء في قطيعة الرحم	٤٧١
١٠ 10	« ما جاء في صلة الرحم	٤٧٢
١١ 11	« ما جاء في حب الولد	٤٧٣
١٢ 12	« ما جاء في رحمة الولد	٤٧٤
١٣ 13	« ما جاء في النفقة على البنات والأخوات	٤٧٤
١٤ 14	« ما جاء في رحمة اليتيم وكفالته	٤٧٨
١٥ 15	« ما جاء في رحمة الصبيان	٤٧٩
١٦ 16	« ما جاء في رحمة المسلمين	٤٨١
١٧ 17	« ما جاء في النصيحة	٤٨٤
١٨ 18	« ما جاء في شفقة المسلم على المسلم	٤٨٥
١٩ 19	« ما جاء في الستر على المسلم	٤٨٧
٢٠ 20	« ما جاء في الذب عن عرض المسلم	٤٨٨
٢١ 21	« ما جاء في كراهية الهجر للمسلم	٤٨٨

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
٢٢ 22	باب ما جاء في مواساة الأخ	٤٨٩
٢٣ 23	« ما جاء في الغيبة	٤٩٠
٢٤ 24	« ما جاء في الحسد	٤٩١
٢٥ 25	« ما جاء في التباغض	٤٩٢
٢٦ 26	« ما جاء في إصلاح ذات البين	٤٩٣
٢٧ 27	« ما جاء في الخيانة والغش	٤٩٥
٢٨ 28	« ما جاء في حق الجوار	٤٩٦
٢٩ 29	« ما جاء في الإحسان إلى الخدم	٤٩٨
٣٠ 30	« النهي عن ضرب الخدم وشتمهم	٤٩٩
٣١ 31	« ما جاء في العفو عن الخادم	٥٠٠
٣٢ 32	« ما جاء في أدب الخادم	٥٠٢
٣٣ 33	« ما جاء في أدب الولد	٥٠٢
٣٤ 34	« ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها	٥٠٤
٣٥ 35	« ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك	٥٠٥
٣٦ 36	« ما جاء في صنائع المعروف	٥٠٦
٣٧ 37	« ما جاء في المنحة	٥٠٧
٣٨ 38	« ما جاء في إماطة الأذى عن الطريق	٥٠٨
٣٩ 39	« ما جاء أن المجالس أمانة	٥٠٩
٤٠ 40	« ما جاء في السخاء	٥٠٩
٤١ 41	« ما جاء في البخيل	٥١١
٤٢ 42	« ما جاء في النفقة على الأهل	٥١٢
٤٣ 43	« ما جاء في الضيافة كم هي؟	٥١٣
٤٤ 44	« ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم	٥١٥

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
٤٥ 45	باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر	٥١٥
٤٦ 46	» ما جاء في الصدق والكذب	٥١٦
٤٧ 47	» ما جاء في الفحش والتفحش	٥١٨
٤٨ 48	» ما جاء في اللعنة	٥١٩
٤٩ 49	» ما جاء في تعليم النسب	٥٢١
٥٠ 50	» ما جاء في دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب	٥٢٢
٥١ 51	» ما جاء في الشتم	٥٢٣
٥٢ 52	باب	٥٢٤
٥٣ 53	» ما جاء في قول المعروف	٥٢٤
٥٤ 54	» ما جاء في فضل المملوك الصالح	٥٢٥
٥٥ 55	» ما جاء في معاشرة الناس	٥٢٦
٥٦ 56	» ما جاء في ظن السوء	٥٢٧
٥٧ 57	» ما جاء في المزاح	٥٢٨
٥٨ 58	» ما جاء في المراء	٥٣٠
٥٩ 59	» ما جاء في المداراة	٥٣٢
٦٠ 60	» ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض	٥٣٢
٦١ 61	» ما جاء في الكبر	٥٣٣
٦٢ 62	» ما جاء في حسن الخلق	٥٣٥
٦٣ 63	» ما جاء في الإحسان والعفو	٥٣٧
٦٤ 64	» ما جاء في زيارة الإخوان	٥٣٨
٦٥ 65	» ما جاء في الحياء	٥٣٩
٦٦ 66	» ما جاء في التأني والعجلة	٥٤٠
٦٧ 67	» ما جاء في الرفق	٥٤١

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
68 ٦٨	باب ما جاء في دعوة المظلوم	٥٤٢
69 ٦٩	« ما جاء في خلق النبي ﷺ	٥٤٢
70 ٧٠	« ما جاء في حسن العهد	٥٤٤
71 ٧١	« ما جاء في معالي الأخلاق	٥٤٥
72 ٧٢	« ما جاء في اللعن والطعن	٥٤٥
73 ٧٣	« ما جاء في كثرة الغضب	٥٤٦
74 ٧٤	« ما جاء في كظم الغيظ	٥٤٧
75 ٧٥	« ما جاء في إجلال الكبير	٥٤٧
76 ٧٦	« ما جاء في المتهاجرين	٥٤٨
77 ٧٧	« ما جاء في الصبر	٥٤٩
78 ٧٨	« ما جاء في ذي الوجهين	٥٤٩
79 ٧٩	« ما جاء في النمام	٥٥٠
80 ٨٠	« ما جاء في العي	٥٥١
81 ٨١	« ما جاء في إن من البيان سحراً	٥٥٢
82 ٨٢	« ما جاء في التواضع	٥٥٢
83 ٨٣	« ما جاء في الظلم	٥٥٣
84 ٨٤	« ما جاء في ترك العيب للنعمة	٥٥٣
85 ٨٥	« ما جاء في تعظيم المؤمن	٥٥٤
86 ٨٦	« ما جاء في التجارب	٥٥٥
87 ٨٧	« ما جاء في المتشبع بما لم يعطه	٥٥٦
88 ٨٨	« ما جاء في الثناء بالمعروف	٥٥٧

أبواب الطب

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء في الحمية	٥٥٩
2 ٢	« ما جاء في الدواء والحث عليه	٥٦١
3 ٣	« ما جاء ما يطعم المريض	٥٦٢
4 ٤	« ما جاء لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب	٥٦٣
5 ٥	« ما جاء في الحبة السوداء	٥٦٣
6 ٦	« ما جاء في شرب أبوال الإبل	٥٦٤
7 ٧	« ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره	٥٦٥
8 ٨	« ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر	٥٦٧
9 ٩	« ما جاء في السعوط وغيره	٥٦٨
10 ١٠	« ما جاء في كراهية التداوي بالكي	٥٦٩
11 ١١	« ما جاء في الرخصة في ذلك	٥٧٠
12 ١٢	« ما جاء في الحجامة	٥٧٠
13 ١٣	« ما جاء في التداوي بالحناء	٥٧٢
14 ١٤	« ما جاء في كراهية الرقية	٥٧٣
15 ١٥	« ما جاء في الرخصة في ذلك	٥٧٤
16 ١٦	« ما جاء في الرقية بالمعوذتين	٥٧٦
17 ١٧	« ما جاء في الرقية من العين	٥٧٦
18 ١٨	باب	٥٧٧
19 ١٩	« ما جاء أن العين حق والغسل لها	٥٧٨
20 ٢٠	« ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ	٥٧٩
21 ٢١	« ما جاء في الرقى والأدوية	٥٨١

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
٢٢ 22	باب ما جاء في الكمأة والعجوة	٥٨٢
٢٣ 23	» ما جاء في أجر الكاهن	٥٨٥
٢٤ 24	» ما جاء في كراهية التعليق	٥٨٥
٢٥ 25	» ما جاء في تبريد الحمى بالماء	٥٨٦
٢٦ 26	باب	٥٨٧
٢٧ 27	» ما جاء في الغيلة	٥٨٨
٢٨ 28	» ما جاء في دواء ذات الجنب	٥٨٩
٢٩ 29	باب	٥٩٠
٣٠ 30	» ما جاء في السنا	٥٩١
٣١ 31	» ما جاء في التداوي بالعسل	٥٩٢
٣٢ 32	باب	٥٩٣
٣٣ 33	باب	٥٩٣
٣٤ 34	» التداوي بالرماد	٥٩٤
٣٥ 35	باب	٥٩٥

أبواب الفرائض

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١ 1	باب ما جاء من ترك مالاً فلورثته	٥٩٧
٢ 2	» ما جاء في تعليم الفرائض	٥٩٧
٣ 3	» ما جاء في ميراث البنات	٥٩٨
٤ 4	» ما جاء في ميراث ابنة الابن مع ابنة الصلب	٥٩٩
٥ 5	» ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم	٦٠٠
٦ 6	» ميراث البنين مع البنات	٦٠١

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
7 ٧	باب ميراث الأخوات	٦٠٢
8 ٨	« في ميراث العصبة	٦٠٣
9 ٩	« ما جاء في ميراث الجد	٦٠٤
10 ١٠	« ما جاء في ميراث الجدة	٦٠٤
11 ١١	« ما جاء في ميراث الجدة مع ابنها	٦٠٦
12 ١٢	« ما جاء في ميراث الخال	٦٠٧
13 ١٣	« ما جاء في الذي يموت وليس له وارث	٦٠٨
14 ١٤	« في ميراث المولى الأسفل	٦٠٩
15 ١٥	« ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر	٦٠٩
16 ١٦	« ما جاء لا يتوارث أهل ملتين	٦١١
17 ١٧	« ما جاء في إبطال ميراث القاتل	٦١٢
18 ١٨	« ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها	٦١٢
19 ١٩	« ما جاء أن الأموال للورثة والعقل على العصبة	٦١٣
20 ٢٠	« ما جاء في ميراث الذي يسلم على يدي الرجل	٦١٣
21 ٢١	« ما جاء في إبطال ميراث ولد الزنا	٦١٥
22 ٢٢	« ما جاء فيمن يرث الولاء	٦١٥
23 ٢٣	« ما جاء ما يرث النساء من الولاء	٦١٥

أبواب الوصايا

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
1 ١	باب ما جاء في الوصية بالثلث	٦١٧
2 ٢	« ما جاء في الضرار في الوصية	٦١٩
3 ٣	« ما جاء في الحث على الوصية	٦٢٠

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
4 ٤	باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يوص	٦٢٠
5 ٥	« ما جاء لا وصية لوارث	٦٢٠
6 ٦	« ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية	٦٢٣
7 ٧	« ما جاء في الرجل يتصدق أو يعتق عند الموت	٦٢٣



بيروت - لبنان
لصاحبها : الحبيب اللمسي

شارع الصوراتي (المعماري) - الحمراء ، بناية الأسود
تلفون: Tel: 009611-350331 / خليوي: Cellulaire: 009613-638535
فاكس: Fax: 009611-742587 / ص.ب. 113-5787 بيروت ، لبنان
DAR AL-GHARB AL-ISLAMI B.P.:113-5787 Beyrouth, LIBAN

الرقم : 294 / 1000 / 1 / 1996

التنضيد : المحقق ــ بغداد

الطباعة : مطابع منيمنة الحديثة ــ بيروت